

الْعَمَّاكُ وَالصَّالِحُ

خَيْرُ الزَّادِ وَخَيْرُ رَفِيقٍ لِيَوْمِ الْمَعَادِ

مَعَ تَعْلِيقَاتٍ

مُحَمَّدَ نَاصِرَ الدِّينِ الأَلْبَانِي

وَعَبْرَةَ مِنَ الْعُلَمَاءِ

وَيَقَدَّمَهُ رَسْمُ شَجَرِيٍّ لِبَعْضِ مَضَامِحَاتِ الْحَدِيثِ

تَأَلَّفَ

سَيِّدُ امْرِئٍ مُحَمَّدٌ

يُرْوَعُ مَجَانًّا صَدَقَةً جَارِيَةً عَنْهُ عَنْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ أَمَّا بَعْدُ.

فَهَذِهِ أَحَادِيثٌ مُخْتَصِرَةٌ عَنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، أَحَادِيثٌ تَرْغِيبٌ وَبَعْضٌ مِنْ أَحَادِيثِ التَّرْهِيْبِ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى بَعْضِ أَحَادِيثِ أَحْكَامِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ لِأَهْمِيَّتِهَا، وَإِلَّا فَاصْلُ الْكِتَابِ عَنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَبِالْإِضَافَةِ أَيْضًا إِلَى أَوْصَافِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأُمُورِ الْآخِرَةِ، وَوَصْفِ الْجَنَّةِ، وَالنَّارِ.

وَهَذَا الْكِتَابُ هُوَ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الْكِتَابَيْنِ: الطَّوِيلِ الْمُمِلِّ وَالْمُخْتَصِرِ الْمُخِلِّ، بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ الْمَوْضُوعِ تَكُونُ الْإِطَالَةُ أَوْ الْإِيجَازُ.

وَتَرْتِيبُ أَحَادِيثِهِ الْأَوْلَى فَالْأَوْلَى! مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا أَرَدْتَ الْوُضُوءَ فَإِنَّكَ تَبْدَأُ بِالْبِسْمَلَةِ، ثُمَّ الْوُضُوءَ، ثُمَّ التَّشَهُدَ، وَكَذَلِكَ فِي تَرْتِيبِ فَضَائِلِ الْوُضُوءِ، أَوَّلًا يَكُونُ الْكَلَامُ عَنِ الْبِسْمَلَةِ، ثُمَّ عَنِ فَضْلِ الْوُضُوءِ، ثُمَّ عَنِ فَضْلِ التَّشَهُدِ بَعْدَ الْوُضُوءِ، مِثَالُ آخَرٍ فِي تَرْتِيبِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: أَوَّلًا فَضْلُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، ثُمَّ فَضْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، ثُمَّ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ فَضْلُ السُّورَةِ.

عَلِمًا بِأَنَّ مَرَاتِبَ أَحَادِيثِ هَذَا الْكِتَابِ هِيَ كَالآتِي.

(صحيح) و (حسن صحيح) و (صحيح لغيره) و (إسناد جيد) و
(حسن) و (حسن لغيره) و هناك الـ (مرسل) والـ (موقوف)

وَتَعْرِيفُ كُلِّ مِنْهَا كَمَا يَلِي.

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «أَمَّا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ فَهُوَ الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ الَّذِي يَتَّصِلُ

إِسْنَادُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَلَا يَكُونُ شَاذًا وَلَا مُعَلَّلًا. (١)

وَسَأَذُكُرُ تَعْرِيفًا آخَرَ لَابْنِ حَجَرَ قَالَ :

«وَحَبْرُ الْإِحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامٍ الضَّبْطِ مُتَّصِلِ السَّنَدِ غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍ هُوَ الصَّحِيحُ لِدَاتِهِ». (٢)

وَبِمَعْنَى أَوْضَحَ : هُوَ حَدِيثٌ تَوَفَّرَتْ فِيهِ خَمْسُ شُرُوطٍ وَهِيَ :

١. **اتِّصَالُ السَّنَدِ** ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّ كُلَّ رَاوٍ مِنْ رِوَايَةِ قَدْ أَخَذَهُ مُبَاشَرَةً عَمَّنْ فَوْقَهُ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى مُنْتَهَاهُ.

٢. **عَدَالَةُ الرُّوَاةِ** : أَيِ : كُلُّ رَاوٍ مِنْ رِوَايَةِ صِفَتُهُ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ بَالِغٌ عَاقِلٌ غَيْرٌ فَاسِقٌ ، وَغَيْرٌ مَخْرُومٍ الْمُرُوءَةِ .

٣. **ضَبْطُ الرُّوَاةِ** : أَيِ أَنَّ كُلَّ رَاوٍ مِنْ رِوَايَةِ صِفَتُهُ بِأَنَّهُ تَامَ الضَّبْطِ ، إِمَّا ضَبْطُ صَدْرٍ ، أَوْ ضَبْطُ كِتَابٍ ، وَمَعْنَى الضَّبْطِ : أَيِ : الْحِفْظُ ، وَرَجُلٌ ضَابِطٌ أَيِ : حَافِظٌ.

٤. **عَدَمُ الشُّذُودِ** : أَيِ : لَا يَكُونُ الْحَدِيثُ شَاذًا ، وَالشُّذُودُ : هُوَ مُخَالَفَةُ الثَّقَةِ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

٥. **عَدَمُ الْعِلَّةِ** : أَيِ لَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُعَلُّولًا ، وَالْعِلَّةُ سَبَبٌ غَامِضٌ خَفِيٌّ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ السَّلَامَةَ مِنْهُ.

(١) الباعث الحثيث (١ / ٩٩) .

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٣٧) .

وَيَنْقَسِمُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ إِلَى سَبْعِ مَرَاتِبٍ هِيَ :

١. الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ : وَهُوَ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. "وَهَذَا أَعْلَى الْمَرَاتِبِ".
 ٢. ثُمَّ مَا انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ.
 ٣. ثُمَّ مَا انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ.
 ٤. ثُمَّ مَا كَانَ عَلَى شَرْطِهِمَا وَلَمْ يُخْرَجَاهُ.^(١)
 ٥. ثُمَّ مَا كَانَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخْرَجْهُ.
 ٦. ثُمَّ مَا كَانَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرَجْهُ.
 ٧. ثُمَّ مَا صَحَّ عِنْدَ غَيْرِهِمَا مِنَ الْأَيْمَةِ كَأَصْحَابِ السُّنَنِ وَابْنِ خُرَيْمَةَ وَابْنِ حِبَّانَ وَالْمَسَانِيدِ مِمَّا لَمْ يَكُنْ عَلَى شَرْطِهِمَا.
- وَالْبُخَارِيُّ التَّرَمَّ بِشَرْطِ^(٢) لِقَبُولِ الْحَدِيثِ وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُمَا اللَّهُ ، فَشَرْطُ الْبُخَارِيِّ هُوَ :

الْلُّقْيَا : أَي كُلُّ رَاوٍ يَكُونُ قَدْ لَقِيَ مَنْ رَوَى عَنْهُ.^(٣)

وَشَرْطُ مُسْلِمٍ :

الْمُعَاصِرَةُ^(٤) **مَعَ إِمْكَانِيَّةِ اللَّقْيِ** : أَي : إِنْ كُلُّ رَاوٍ قَدْ عَاصَرَ مَنْ رَوَى عَنْهُ مَعَ إِمْكَانِيَّةِ اللَّقَاءِ بِهِ .

(١) على شرطهما : أي : رجاله رجال البخاري ومسلم ، وما كان على شرط البخاري : أي : رجاله رجال البخاري وما كان

على شرط مسلم : أي : رجاله رجال مسلم ، هذا أحد الأقوال .

(٢) سوى ما تقدم من الاتصال والعدالة والضبط وعدم العلة وعدم الشذوذ .

(٣) هذا الشرط لم يُفصَح عنه البخاري وإنما عُرِفَ بالتبعية والاستقراء .

(٤) المعاصرة هي : أن يعيش كلا الراويين في زمن واحد .

ويعنى آخر لفهم مراد الإمام مسلم رحمه الله : عندما يروي الرواة عن بعضهم فإنهم لا يخلون من ست حالات أو أكثر

مَلْحُوظَةٌ : بَعْضُ مِنَ النَّاسِ يَثِقُ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَرَوِيهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فَقَطْ ، وَهَذَا خَطَأً ، فَكَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرُ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُحْصِيَهُ رَجُلَانِ .

فَقَدْ نُقِلَ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : «مَا تَرَكْتُ مِنَ الصَّحَاحِ أَكْثَرَ» .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُوَيْهِ سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ : «أَخْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ ، وَأَخْفَظُ مِائَتِي أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ» .^(١)

وَصَحِيحُ الْبُخَارِيِّ فِيهِ بِحَذْفِ الْمُكْرَرِ (٢٦٠٢) حَدِيثًا وَبِالْمُكْرَرِ (٧٣٩٧) حَدِيثًا .

١- أن يروي عن من لم يدرك عصره . وهذا منقطع بالاتفاق ، وهو ما يسمى بالمرسل الجلي ، أو بالمنقطع .
٢- أن يروي عن من عاصره وثبت أنهما لم يلتقيا . وهذا أيضا منقطع ويرده البخاري ومسلم وغيرهما وهو ما يسمى بالمرسل الخفي .

٣- أن يروي عن من عاصره ولم يثبت أنهما التقيا وكذلك لم يثبت أنهما لم يلتقيا . هذا هو موضع الخلاف بين البخاري ومسلم رحمهما الله ، فالبخاري يرى أنه منقطع ومسلم يرى أنه متصل . - على أن يكون الراوي سالما من التدليس - قال الإمام مسلم رحمه الله :

[...وما علمنا أحدا من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها مثل أيوب السخيتي وابن عون ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ومن بعدهم من أهل الحديث فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علة التدليس فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله فما سمعنا ذلك عن أحد من سمي...]. ١ / ٣٢ .
فها هو الإمام مسلم ينكر على من اشترط عبارة - حدثنا أو سمعت - من الثقات الذي سلموا من التدليس ، بقوله [فمن ابتغى ذلك من غير مدلس] .

٤- أن يروي عن من عاصره وثبت أنه لقيه وسمع منه . وهذا الذي يعنيه البخاري ويقبله .

٥- أن يروي عن من عاصره ولقيه الحديث نفسه . وهذا أقوى الحالات .

٦- أن يروي عن من عاصره ولقيه ما لم يسمعه منه . وهذا ما يسمى بالتدليس .

(١) مقدمة الفتح (١ / ٤٨٧) .

فَهُنَاكَ قِرَابَةٌ (٩٧٤٠٠) سَبْعَةٌ وَتِسْعِينَ أَلْفًا وَأَرْبَعِ مِائَةٍ حَدِيثٍ عِنْدَ
الْبُخَارِيِّ لَمْ يَرَوْهَا وَكُلَّهَا صَحِيحَةٌ.

وَكَثِيرٌ مِنْ أَحَادِيثِ أَصْحَابِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ وَغَيْرِهِمْ ، رِجَالُهَا رِجَالُ
الصَّحِيحِينَ ، أَوْ الْبُخَارِيِّ أَوْ مُسْلِمٍ ، وَلَيْسَتْ مَوْجُودَةً عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ .

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ الصَّحِيحِ

قَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مُرَادِ التِّرْمِذِيِّ بِقَوْلِهِ : "حَسَنٌ صَحِيحٌ" وَذَكَرُوا أَقْوَالَ
كَثِيرَةً وَمِنْهَا :

- إِذَا كَانَ لِلْحَدِيثِ إِسْنَادَانِ فَأَكْثَرُ ، فَالْمَعْنَى : حَسَنٌ بِاعْتِبَارِ إِسْنَادٍ ،
صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ إِسْنَادٍ آخَرَ .

- وَإِنْ كَانَ لِلْحَدِيثِ إِسْنَادٌ وَاحِدٌ فَقَطْ فَهُنَاكَ رَاوٍ مِنْ رَوَاتِهِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ
فَمِنْهُمْ مَنْ وَثَقَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَيَكُونُ حَسَنُ الْحَدِيثِ عِنْدَ قَوْمٍ صَحِيحُ الْحَدِيثِ
عِنْدَ الْآخَرِينَ .

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ

هُوَ الْحَسَنُ لِدَاتِهِ إِذَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مِثْلَهُ أَوْ أَقْوَى مِنْهُ ، وَسُمِّيَ
صَحِيحًا لِغَيْرِهِ لِأَنَّ الصَّحَّةَ لَمْ تَأْتِهِ مِنْ ذَاتِ السُّنَنِ ، وَإِنَّمَا جَاءَتْ مِنْ انْضِمَامِ
غَيْرِهِ لَهُ .

مَرْتَبَتُهُ : أَعْلَى مِنْ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ لِدَاتِهِ ، وَأَقْلَى مِنْ مَرْتَبَةِ الصَّحِيحِ لِدَاتِهِ .

تَعْرِيفُ «إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ» .

هُوَ كَالْحَسَنِ ، وَالْبَعْضُ يَرَى أَنَّهُ أَرْفَعُ مِنَ الْحَسَنِ .

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ

هُوَ : مَا رَوَاهُ عَدْلٌ خَفِيفٌ الضَّبْطِ مُتَّصِلُ السَّنَدِ وَلَا يَكُونُ شَاذًا وَلَا مُعَلَّلًا .

قَالَ ابْنُ حَجَرَ : «وَحَبْرُ الْآحَادِ بِنَقْلِ الْعَدْلِ تَامَ الضَّبْطِ مُتَّصِلِ السَّنَدِ غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍ هُوَ الصَّحِيحُ لِدَاتِهِ ، فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ فَالْحَسَنُ لِدَاتِهِ» .^(١)

وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ كُلُّ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مُتَوَفِّرَةً فِيهِ مَا عَدَا تَمَامِ الضَّبْطِ .

فَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : يَكُونُ الرَّأْيُ تَامَ الضَّبْطِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الْحَسَنِ : يَكُونُ الرَّأْيُ خَفِيفَ الضَّبْطِ .

حُكْمُهُ : هُوَ كَالصَّحِيحِ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ دُونَهُ فِي الْقُوَّةِ ، وَقَدْ أُدْرِجَهُ بَعْضُ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي نَوْعِ الصَّحِيحِ ، كَالْحَاكِمِ وَابْنِ حِبَّانِ وَابْنِ حَزِيمَةَ ، مَعَ قَوْلِهِمْ بِأَنَّهُ دُونَ الصَّحِيحِ .

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ لِغَيْرِهِ

هُوَ : الضَّعِيفُ إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ ، وَلَمْ يَكُنْ سَبَبَ ضَعْفِهِ فَسَقَ الرَّأْيُ أَوْ كَذِبَهُ .

يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا التَّعْرِيفِ : أَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ يَرْتَقِي إِلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ لِغَيْرِهِ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ هِيَ :

(أ) أَنْ يُرَوَى مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ فَأَكْثَرَ .

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٣٧ ، ٤٥) .

(ب) أَنْ يَكُونَ الطَّرِيقَ الْآخَرَ مِثْلَهُ أَوْ أَقْوَى .

(ج) أَنْ يَكُونَ سَبَبَ ضَعْفِ الْحَدِيثِ إِمَّا سُوءَ حِفْظِ رُوَاتِهِ ، أَوْ انْقِطَاعِ فِي سَنَدِهِ ، أَوْ جَهَالَةَ فِي رِجَالِهِ .

• وَيَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ رَوَايَةُ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالتَّسَاهُلِ فِي أَسَانِيدِهَا مِنْ غَيْرِ بَيَانِ ضَعْفِهَا بِشَرْطَيْنِ :

(١) أَنْ لَا تَتَعَلَّقَ بِالْعَقَائِدِ ، كَصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى .

(٢) أَنْ لَا تَكُونَ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ ، مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

وَالَّذِي عَلَيْهِ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْعَمَلُ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَلَكِنْ بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ أَوْضَحَهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ وَهِيَ :

(١) أَنْ يَكُونَ الضَّعْفُ غَيْرَ شَدِيدٍ .

(٢) أَنْ يَنْدَرِجَ الْحَدِيثُ تَحْتَ أَصْلِ مَعْمُولٍ بِهِ .

(٣) أَنْ لَا يَعْتَقَدَ عِنْدَ الْعَمَلِ بِهِ ثُبُوتَهُ ، بَلْ يَعْتَقَدُ الْإِحْتِيَاطَ .

قَوْلُهُ : أَنْ يَنْدَرِجَ الْحَدِيثُ تَحْتَ أَصْلِ مَعْمُولٍ بِهِ ، أَيُّ لَا يَكُونُ عَمَلًا مُحَدَّثًا لَا أَصْلَ لَهُ ؛ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعَ وَهُوَ أَشْرُ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَأَقْبَحُهَا وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَعْتَبِرُهُ قِسْمًا مُسْتَقِلًّا وَلَيْسَ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ ، فَلَا يَجُوزُ نَقْلُهُ .

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ

هُوَ مَا سَقَطَ مِنْ آخِرِ إِسْنَادِهِ مَنْ بَعْدَ التَّابِعِيِّ .

وَصُورَتُهُ : أَنْ يَقُولَ التَّابِعِيُّ - سَوَاءَ كَانَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا ، أَوْ فَعَلَ كَذَا .

وَمُجْمَلُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِي الْمُرْسَلِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٌ هِيَ :

(أ) ضَعِيفٌ مَرْدُودٌ : عِنْدَ جُمْهُورِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَكَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِ الْأُصُولِ وَالْفُقَهَاءِ . وَحُجَّةُ هَؤُلَاءِ الْجَهْلُ بِحَالِ الرَّاويِ الْمَحْذُوفِ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ الصَّحَابِيِّ .

(ب) صَحِيحٌ يُحْتَجُّ بِهِ : عِنْدَ الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ : أَبِي حَنِيفَةَ ، وَمَالِكٍ ، وَأَحْمَدَ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ ، وَطَائِفَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ : صَحِيحٌ يُحْتَجُّ بِهِ بِشَرْطِ .

أَنْ يَكُونَ الْمُرْسَلُ ثِقَةً ، وَلَا يُرْسَلُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ ، وَحُجَّتُهُمْ :

أَنَّ التَّابِعِيَّ الثَّقَةَ لَا يَسْتَحِلُّ أَنْ يَقُولَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا إِذَا سَمِعَهُ مِنْ ثِقَةٍ .

(ج) قَبُولُهُ بِشُرُوطٍ : أَي : يَصِحُّ بِشُرُوطٍ ، وَهَذَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

١ - أَنْ يَكُونَ الْمُرْسَلُ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ .

٢ - وَإِذَا سَمِيَ مَنْ أُرْسِلَ عَنْهُ سَمَّى ثِقَةً .

٣ - وَإِذَا شَارَكَ الْحُفَّازَ الْمَأْمُونُونَ لَمْ يُخَالَفُوهُ .

- ٤ - وَأَنْ يَنْضَمَّ إِلَى هَذِهِ الشُّرُوطِ الثَّلَاثَةِ وَاحِدٍ مِمَّا يَلِي :
- (أ) أَنْ يُرَوَى الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُسْنَدًا .
- (ب) أَوْ يُرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُرْسَلًا، أَرْسَلَهُ مَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ غَيْرِ رِجَالِ الْمُرْسَلِ الْأَوَّلِ .
- (ج) أَوْ يُوَافِقُ قَوْلَ صَحَابِي .
- (د) أَوْ يُفْتِي بِمُقْتَضَاهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ .

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الْمَوْقُوفِ

هُوَ : مَا أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابِيِّ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، وَلَكِنْ هُنَاكَ أَحَادِيثٌ مَوْقُوفَةٌ لَفْظًا مَرْفُوعَةٌ حُكْمًا. مثل الحديث رقم ١٧١٦ و ١٩٩٧ .

وَهُنَاكَ تَعْرِيفٌ آخَرَ بِالنِّسْبَةِ لِلْحَسَنِ، وَالصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ وَالْحَسَنَ الصَّحِيحِ؛ وَلَكِنْ التَّعْرِيفُ الْمَذْكُورُ مِنْ أَشْهَرِهَا.

مُعْظَمُ هَذِهِ التَّعَارِيفِ مِنْ كِتَابٍ : تَيْسِيرِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ .

مُلْحُوظَةٌ : فِي نِهَائِيَةِ حَاشِيَةِ كُلِّ حَدِيثٍ^(١) سَتَجِدُ تَعْلِيْقًا عَلَيْهِ مِنْ صِحَّةِ

(١) ما عدا المتفق عليه أو ما رواه البخاري أو مسلم ، قال ابن كثير " ثم حكى - أي : ابن الصلاح - أَنَّ الْأُمَّةَ تَلَقَّتْ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ بِالْقَبُولِ ، سِوَى أَحْرَفَ بَسِيرَةً ، اِتَّقَدَّهَا بَعْضُ الْخِفَافِ ، كَالدَّارِ قَطْنِي وَغَيْرِهِ " قال ابن كثير : ثم استنبط من ذلك القطع بصحة ما فيهما من الأحاديث ، لأن الأمة معصومة عن الخطأ ، فما ظنت صحته وجب عليها العمل به ، لا بد وأن يكون صحيحاً في نفس الأمر . وهذا جيد" ثم قال ابن كثير "وأنا مع ابن الصلاح فيما عوَّل عليه وأرشد إليه والله أعلم" ، وتعقب الشيخ أحمد شاكر كلام ابن الصلاح بقوله "الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين ، ومن اهتدى بمهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر ، أن أحاديث «الصحيحين» صحيحة كلها ، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف ، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث ، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه ، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها ، فلا يهولئك إرجاف المرجفين ، وزعم الزاعمين أن في «الصحيحين» أحاديث غير صحيحة ، وتنبع الأحاديث التي تكلموا فيها ، وأثقلها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم ، وأحكّم عن بيّنه " . الباعث الحثيث (١٢٤/١) .

وَحُسْنٍ وَغَيْرَهَا وَهَذَا التَّعْلِيقُ لِأَحَدِ العُلَمَاءِ المَعْرُوفِينَ كَالألبَانِيِّ وَشُعَيْبٍ ،
وَقَدِيمًا كَالذَّهَبِيِّ وَأَبْنِ حَجَرَ وَأَبْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِمْ ؛ وَأَكْثَرُ مِنْ ٩٥% هِيَ
تَعْلِيقَاتُ الألبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .

مَلْحُوظَةٌ أُخْرَى : بَعْضُ مِنَ الأَحَادِيثِ يَكُونُ قَدْ رَوَاهَا أَهْلُ السُّنَنِ جَمِيعُهُمْ
وَلَكِنْ يَكْفِي ذِكْرُ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ لِأَنَّ العَايَةَ عَزُوَ الحَدِيثِ وَلَيْسَ تَخْرِيجهُ .

تَنْبِيه! : هُنَاكَ ثَلَاثَةُ عَنَاوِينَ تَمَّتْ إِضَافَتُهَا فِي بَابِ الصَّلَاةِ وَ ١٨ حَدِيثًا ،
العَنَاوِينَ فِي الصَّفْحَةِ رَقْمَ ٨٤ وَ ٨٥ ، وَالأَحَادِيثِ فِي الصَّفْحَةِ رَقْمَ ٨٠ وَ ٨٤ وَ ٨٥
وَ ٨٦ وَ ٨٧ وَ ٩٧ وَ ١١٨ وَ هِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي الطَّبَعَةِ السَّابِقَةِ ، فِي هَذِهِ المَوَاضِعِ .

وَخَتَامًا


أَقُولُ عَنَ أخطَائِي فِي هَذَا الكِتَابِ - وَلاَ سِيَّمًا النَّحْوِيَّةَ - كَمَا قَالَ
الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ مُحَمَّدٌ حَسَنُ الشَّيْخِ "إِنَّ وَقُفْتُ فِيهِ إِلَى الصَّوَابِ فَذَلِكَ مِنْ
فَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَكَرَمِهِ ، وَإِنْ لَمْ أَوْفُقْ فِيهِ إِلَى الصَّوَابِ فَحَسْبِي أَنِّي كُنْتُ
حَرِيصًا عَلَيْهِ ، فَرحِمَ اللهُ أَخَاً نَظَرَ فِيهِ نَظْرَةَ تَجَرُّدٍ وَإِنْصَافٍ وَدَعَا لِي بِظَهْرِ
العَيْبِ عَلَى صَوَابٍ وَفَقَنِي اللهُ إِلَيْهِ ، وَاسْتَعْفَرَ لِي زَلَاتِي " .

وَأيضًا لِيَكُونَ الصَّوَابُ وَالكَمَالُ مِنْ بَيْنِ الكُتُبِ لِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى .

تنبيه !! بعض الأحاديث يكون قد رواها البخاري ومسلم ولكن اللفظ للنسائي أو لابن ماجه وغيرهم في هذه الحال
ستجد تعليقاً للألباني أو غيره وهذا التعليق ليس على أحاديث الصحيحين وإنما على المذكور معهما في الحاشية .
ويعني أوضح : إن كان العزو للبخاري ومسلم فقط فلن تجد تعليقا ، وإن كان للبخاري ومسلم وأبو داود فستجد
تعليقا للألباني خاصة بما رواه أبو داود .


رَسْمُ شَجَرِي لِبَعْضِ مِنْ مُصْطَلَحَاتِ
الْحَدِيثِ

مراتب رجال الحديث




هَذَا تَقْسِيمُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللهُ. (الباعث الحثيث ٣١٩/١) ، وَلَكِنْ مَنْ تَبِعَ طَرِيقَتَهُ فِي التَّصْحِيحِ يَجِدُ أَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمَ بِهَذَا التَّقْسِيمِ !؟.

المرفوع




المَرْفُوعُ هُوَ : مَا أُضِيفَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ وَيُسَمَّى أَيْضاً مُسْنَدًا .

الموقوف




المَوْقُوفُ هُوَ : مَا أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابِيِّ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ [أَوْ تَقْرِيرٍ مَعَ خِلَافٍ فِيهِ] .
شَرِيْطَةُ الْأَيُّوْجَدِ مَا يَدُلُّ عَلَى رَفْعِهِ حُكْمًا .
انظر إلى الحديث رقم (١٩٩٧) فَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى عَلِيٍّ وَلَكِنَّهُ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ إِذْ لَا
مَجَالَ لِلرَّأْيِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ .

الأثر




الأثر هو أيضاً أقوال الصحابة رضي الله عنهم .

المرسل



المُرسل هو : ما قال فيه التَّابِعِيُّ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا أو فَعَلَ كَذَا .
في هَذَا الشَّكْلِ أُسْقَطَ صَحَابِي فَقَط ، وَقَدْ يُسْقَطُ صَحَابِيَّانِ أو ثَلَاثَةٌ .. إلخ
مِثْلًا لَوْ قَالَ ابنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ...
في هَذَا الحَالِ لَوْ قَالَ التَّابِعِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ...
يَكُونُ قَدْ أُسْقَطَ صَحَابِيَّانِ .
المُهْمُ إنَّ كَانَ أُسْقَطَ الصَّحَابَةَ فَقَط فَلَا إِشْكَالَ لَأَنَّ جَهَالََةَ الصَّحَابِيِّ لَا تَضُرُّ .
وَلَكِنَّ المَشْكَالَةَ فِي إسْقَاطِ تَابِعِيٍّ آخَرَ فَلَا يُدْرَى عَنْ حَالِهِ ، انْظُرْ إِلَى المِثَالِ الآتِي .


مرسل آخر



هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ التَّابِعِيُّ عَنْ تَابِعِيِّ آخَرَ ، عَنِ الصَّحَابِيِّ فَاسْقَطَ الاثْنَيْنِ كَمَا تَرَى وَأَصْبَحَ مُعْضَلٌ مُرْسَلٌ .


وَمِنْ هُنَا تَبَيَّنَ أَهْمِيَّةُ شَرْطِ الشَّافِعِيِّ فِي قَبُولِ الْمُرْسَلِ بِقَوْلِهِ : «أَنْ يَكُونَ الْمُرْسَلُ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ» .
لَأَنَّ أَكْثَرَ مَشَايِخِ كِبَارِ التَّابِعِينَ هُمُ الصَّحَابَةُ بِخِلَافِ صِغَارِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ أَكْثَرَ مَشَايِخَهُمْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ .

المقطوع




المَقْطُوعُ هُوَ : مَا أُضِيفَ إِلَى التَّابِعِيِّ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ ، وَهُوَ كَالْمَوْقُوفِ
وَلَكِنْ إِنْ كَانَ مُنْتَهَى السَّنَدِ الصَّحَابِيِّ سُمِّيَ : مَوْقُوفًا ، وَإِنْ كَانَ التَّابِعِيُّ سُمِّيَ : مَقْطُوعًا .

المنقطع




الْمُنْقَطِعُ هُوَ : مَا سَقَطَ مِنْ وَسْطِ إِسْنَادِهِ رَاوٍ أَوْ أَكْثَرُ لَا عَلَيَّ التَّوَالِي .

نوع آخر منقطع




هَذَا الْإِسْنَادُ فِيهِ انْقِطَاعَيْنِ وَلَوْ كَانَا مُتَتَالَيْنِ لَكَانَ مُعْضَلًا كَمَا فِي الشُّكْلِ الْآتِي .

المعضل




المُعْضَلُ هُوَ : مَا سَقَطَ مِنْ وَسْطِ إِسْنَادِهِ رَاوِيَانِ عَلَيَّ التَّوَالِي .

المعلق




المُعَلَّقُ هُوَ : مَا سَقَطَ مِنْهُ رَأْوٍ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ بَدَايَةِ الْإِسْنَادِ .

نوع آخر معلق




هَذَا نَوْعٌ آخَرَ قَدْ حُذِفَ مِنْهُ رَأْوِيَانِ .

نوع آخر معلق




وَهَذَا نَوْعٌ آخَرَ مُعَلَّقٌ .

نوع آخر معلق




وَهَذَا نَوْعٌ آخَرَ، وَالْحَدِيثُ الْمُعَلَّقُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ لِفُقْدَانِهِ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِ الصَّحَّةِ وَهُوَ اتِّصَالُ السَّنَدِ، وَأَمَّا الْمُعَلَّقَاتُ الَّتِي فِي الْبُخَارِيِّ إِنْ كَانَتْ بِصِغَةِ الْحَزْمِ فَهِيَ صَحِيحَةٌ إِلَى مَنْ عَلَّقَهَا عَنْهُ - أَيْ أَنَّ السَّنَدَ صَحِيحٌ مِنَ الْبُخَارِيِّ إِلَى مَوْضِعِ التَّعْلِيقِ وَيُنْظَرُ فِيمَا بَعْدَهُ - مِثَالُ ذَلِكَ إِنْ قَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ السَّنَدَ مِنَ الْبُخَارِيِّ إِلَى بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ صَحِيحٌ وَلَكِنْ يُنْظَرُ فِي بَهْزٍ وَمَنْ بَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ مُعَلَّقَاتٌ مُسْلِمٌ، وَإِنْ كَانَتْ بِصِغَةِ التَّمْرِيزِ كَأَنَّ يَقُولُ: قِيلَ أَوْ يُرْوَى أَوْ يُذَكَّرُ أَوْ نَحْوَهَا؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يُحْكَمُ عَلَيْهَا بِالصَّحَّةِ إِلَّا إِذَا رُوِيَ مُتَّصِلَةً فِي مَكَانٍ آخَرَ مِنَ الصَّحِيحِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْكُتُبِ شَرِيحَةً أَنْ يَصِحَّ إِسْنَادُهَا .

الغريب




الْغَرِيبُ هُوَ : مَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ ، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ التَّفَرُّدُ فِي جَمِيعِ الطَّبَقَاتِ وَلَكِنْ يَكْفِي أَنْ يَكُونَ التَّفَرُّدُ فِي طَبَقَةٍ ، كَأَنْ يَتَّفَرَّدَ بِهِ التَّابِعِيُّ عَنِ الصَّحَابِيِّ ، وَصُورِ الْغَرِيبِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا هَذِهِ الْأَشْكَالُ الْآتِيَةُ .

آخر غريب




هَذَا أَيْضاً حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

مثال على الغريب




هَذَا الْحَدِيثُ تَفَرَّدَ بِهِ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسٍ وَهُوَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ : «اقتلوه». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ .

آخر غريب



هَذَا أَيْضاً حَدِيثٌ غَرِيبٌ .


مثال على الغريب



هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا السَّنَدِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْصَاهُ». متفق عليه .
 تَفَرَّدَ أَبُو هُرَيْرَةَ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا سَالِمٌ وَهُوَ أَبُو الْغَيْثِ ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ إِلَّا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ ، ثُمَّ تَفَرَّعَ مِنَ الطَّبَقَةِ الَّتِي تَلِي ثَوْرَ .


العزیز

قول الرسول ﷺ




هَذَا هُوَ : الْعَزِيزُ وَهُوَ أَنْ لَا يَقِلَّ رُؤَاؤُهُ عَنْ اثْنَيْنِ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ .
وَبِمَعْنَى أَوْضَحَ : أَنْ لَا يُوجَدُ فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ السَّنَدِ أَقَلُّ مِنْ اثْنَيْنِ أَمَّا إِنْ وُجِدَ فِي بَعْضِ
طَبَقَاتِ السَّنَدِ ثَلَاثَةٌ فَأَكْثَرَ فَلَا يَضُرُّ ، بِشَرَطِ أَنْ تَبْقَى وَكُلُّ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ فِيهَا اثْنَانِ ، لِأَنَّ الْعِبْرَةَ
لِأَقْلَى طَبَقَاتِ السَّنَدِ .

المشهور




هَذَا هُوَ : الْمَشْهُور ، وَهُوَ : مَا رَوَاهُ ثَلَاثَةٌ فَأَكْثَرَ مِنْ كُلِّ طَبَقَةٍ مَا لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ التَّوَاتُرِ ، وَتَفْصِيلُهُ كَمَا مَضَى فِي - الْعَزِيز - أَنْ لَا يُوجَدُ فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ السَّنَدِ أَقَلُّ مِنْ ثَلَاثَةِ أُمَّةٍ إِنْ وُجِدَ فِي بَعْضِ طَبَقَاتِ السَّنَدِ أَرْبَعَةٌ فَأَكْثَرَ فَلَا يَضُرُّ ، بِشَرَطِ أَنْ تَبْقَى وَلَوْ طَبَقَةٌ وَاحِدَةٌ فِيهَا ثَلَاثَةٌ .

المتواتر



الْمُتَوَاتِرُ هُوَ : مَا رَوَاهُ عَدَدٌ كَثِيرٌ تَحِيلُ الْعَادَةُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ وَأَنْ يَكُونَ مُسْتَنَّدَ خَبَرِهِمُ الْحِسِّ ، كَقَوْلِهِمْ : سَمِعْنَا أَوْ رَأَيْنَا أَوْ لَمَسْنَا
 وَبِمَعْنَى أَوْضَحَ : هُوَ الْحَدِيثُ أَوْ الْخَبَرُ الَّذِي يَرَوِيهِ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ سَنَدِهِ رُوَاةٌ كَثِيرُونَ يَحْكُمُ الْعَقْلُ عَادَةً بِاسْتِحَالَةِ أَنْ يَكُونَ أَوْلَئِكَ الرُّوَاةُ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى اخْتِلَافٍ هَذَا الْخَبَرِ .
 وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي حَدِّ الْكُثْرَةِ قَالَ الْإِصْطَخَرِيُّ : أَقَلُّهُ عَشْرَةٌ وَهُوَ الْمُخْتَارُ لِأَنَّهُ أَوَّلُ جُمُوعِ الْكُثْرَةِ ، وَقِيلَ : أَرْبَعُونَ وَقِيلَ : سَبْعُونَ .. [تدريب الراوي ١٧٧/٢] .

المتابعة




قَالَ ابْنُ حَجَرٍ «وَالْفَرْدُ النَّسَبِيُّ إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ». (نخبة ١ / ١٥).

هَذِهِ الْمُتَابِعَةُ التَّامَّةُ ، وَهُوَ أَنْ يَلْتَقِيَ الْمُتَابِعُ مَعَ الْمُتَابِعِ فِي شَيْخِهِ كَمَا فِي الشُّكْلِ ، عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ مُتَابِعًا لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَالتَّقِيُّ مَعَهُ فِي شَيْخِهِ : يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ .


صُورَةُ الْإِسْنَادِ بِاللَّفْظِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...

نوع آخر




وهذه متابعة قاصرة ، وهو أن يلتقي المتابع مع المتابع في شيخ شيخه كما في الشكل ،
قتيبة بن سعيد متابعاً لشعبة بن الحجاج ولكن التقى معه في شيخ شيخه الزهري .
صورة الإسناد باللفظ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..

مثال للمتابعة التامة




أَيْضاً فِي هَذَا الشَّكْلِ ، مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ تَابَعُوا ابْنَ وَهْبٍ ، وَلَفْظُ الْمُتَابَعِ يُطْلَقُ عَلَى حَسَبِ ذِكْرِ الرَّجُلِ فِي الْإِسْنَادِ ، فَمَثَلًا لَوْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَسَاقَ الْإِسْنَادَ إِلَى مُنْتَهَاهُ يُصْبِحُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ ابْنُ وَهْبٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ مُتَابِعِينَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَهَكَذَا .

مثال أوضح




فِي هَذَا الْإِسْنَادِ رَجُلٌ ضَعِيفٌ وَلَكِنْ تَابِعَهُ رَجُلٌ ثِقَةٌ كَمَا هُوَ مُوَضَّحٌ بِالسَّهْمِ الْأَخْضَرِ ،
فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِهَذِهِ الْمَتَابَعَةِ لِأَنَّ الْحَدِيثَ رُوِيَ بِإِسْنَادَيْنِ أَحَدُهُمَا ضَعِيفٌ وَالْآخَرُ
صَحِيحٌ ، وَتَجَدُّ أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ يَقُولُ عَنْ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ : صَحِيحٌ فِي
الْمَتَابَعَاتِ ، وَهَذِهِ هِيَ الْمَتَابَعَةُ .

مثال للمتابعة القاصرة




فِي هَذَا الشَّكْلِ مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ مُتَابِعاً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَالتَّقَى مَعَهُ فِي شَيْخِ شَيْخِهِ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، وَإِنِ التَّقَى مَعَهُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ أَوْ فِي عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَوْ فِي
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَوْ فِي صَحَابِي آخَرَ ، فَهِيَ أَيْضاً مُتَابِعَةٌ قَاصِرَةٌ .

مثال أوضح




هذه مُتَابَعَةٌ قَاصِرَةٌ ، وَهِيَ فِي هَذَا الشَّكْلِ أَفْضَلُ مِنَ التَّامَّةِ ، لِأَنَّهُ كَمَا تَرَى الْإِسْنَادَ الَّذِي بِالسَّهْمِ الْأَخْضَرَ صَحِيحٌ مِنْ بَدَايَتِهِ إِلَى مُنْتَهَاهَا ، وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْمُتَابَعَةُ تَامَّةً لَاتَّقَى الثَّقَتَانِ عِنْدَ الرَّجُلِ الضَّعِيفِ ، وَإِلَيْكَ شَكْلُ الْإِسْنَادِ الْآتِي بِصُورَةِ الْمُتَابَعَةِ التَّامَّةِ .

توضيح المثال السابق




كَمَا تَرَى الرَّجُلَانَ الثَّقَاتَانَ التَّقِيَّيَا عِنْدَ الرَّجُلِ الضَّعِيفِ ، وَلَمْ يَنْدَفِعْ بِهِدِهِ الْمُتَابَعَةَ الضَّعْفَ عَنِ
الإِسْنَادِ ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ الْمُتَابَعَةُ الْقَاصِرَةَ الَّتِي فِي الشَّكْلِ السَّابِقِ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ .



في هذا الشَّكْلِ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ مُتَابِعاً لِعَمْرُو بْنِ سَوَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى مُتَابِعَةً تَامَةً وَقَاصِرَةً كَمَا تَرَى فِي الشَّكْلِ رَوَاهُ مَرَّةً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، وَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، صُورَةَ السَّنَدِ بِاللَّفْظِ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ ، جَمِيعاً عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ...


الشاهد

قول الرسول ﷺ



إِنْ كَانَ الْحَدِيثَ غَرِيبًا لَمْ يُرَوَّ إِلَّا مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ وَجَدْنَا حَدِيثًا آخَرَ يُشْبِهُهُ أَوْ بِمَعْنَاهُ ، كَانَ الثَّانِي شَاهِدًا لِلأَوَّلِ ، مِثَالُ ذَلِكَ كَمَا فِي الشَّكْلِ ، أَنْ يَرُوِيَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثًا مُسْنَدًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَرُوِيَ مُسْلِمٌ حَدِيثًا يُشْبِهُهُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى أَوْ فِي الْمَعْنَى فَقَطْ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي الصَّحَابِيِّ .


مثال على الشاهد



هَذَا مِثَالُ عَلِيِّ الشَّاهِدِ كَمَا تَرَى رَوَى التِّرْمِذِيُّ الْحَدِيثَ بِاللَّفْظِ وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ
بِلَفْظٍ مِثَابِهِ وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .


قَالَ ابْنُ حَجَرَ : وَالْفَرْدُ النَّسَبِيُّ إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَّبَعُ ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ
الشَّاهِدُ ، وَتَتَّبِعُ الطَّرِيقَ لِذَلِكَ هُوَ الْاِعْتِبَارُ . (نخبة الفكر ، ١٥/١) . مَا تَحْتَهُ خَطٌّ هُوَ الَّذِي
يَعْنِينَا مِنْ كَلَامِ بْنِ حَجَرَ .

مثال آخر




هَذَا مِثَالٌ آخَرَ عَلَى الشَّاهِدِ كَمَا تَرَى رَوَى التِّرْمِذِيُّ الْحَدِيثَ بِاللَّفْظِ وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ وَرَوَاهُ ابْنُ
مَاجَهَ بِالْمَعْنَى وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ .

الصحيح




هذه ثلاث صور للحديث الصحيح، وهناك خمسة شروط إن توفرت صحَّ الحديث وهي: عدالة الرواة، ضبط الرواة، اتصال السند، عدم العلة، عدم الشذوذ؛ وفي هذا الشكل توفرت ثلاثة شروط، وهي: العدالة والضبط واتصال السند، أما العلة والشذوذ فلا تتبين إلا بجمع طرق الحديث ومقارنتها ببعضها، فمثلاً العلة قد تكون: بالإرسال في الموصول، أو الوقف في المرفوع، أو بدخول حديث في حديث، أو وهم وأهم وغير ذلك، وسيأتي إن شاء الله مثال على معلول السند (ص ٦٤) والشذوذ هو: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.



الْقَوْلُ عَنِ الْحَدِيثِ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ لَا يَعْنِي أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ ، فَإِنَّ قَالَ الْمُحَقِّقَ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ فَقَدْ ضَمِنَ لَكَ ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ مِنْ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَهِيَ : عَدَالَةُ الرَّوَاةِ ، ضَبْطُ الرَّوَاةِ ، اتِّصَالُ السَّنَدِ ، وَاسْتِنْتِنِي مِنْ ذَلِكَ الْعِلَّةِ وَالشَّدُوذِ ، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ تَكُونُ الْعِلَّةُ فِي الْإِسْنَادِ فَلَا يُقَالُ عَنِ الْإِسْنَادِ : صَحِيحٌ حَتَّى لَوْ تَوَفَّرَ فِيهِ الْإِتِّصَالُ وَالْعَدَالَةُ وَالضَّبْطُ ، وَسَيَّأَتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي "الْمَعْلُولِ" .


تَنْبِيهِ!! اعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وُصِفَتْ بِأَنَّهَا صَحِيحَةٌ الْإِسْنَادُ هِيَ أَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ إِلَّا إِذَا تَبَيَّنَتْ عِلَّةٌ لِذَلِكَ الْمَتْنِ .

رجالہ ثقات




عِبَارَةٌ «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» لَا تَعْنِي أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ وَلَا تَعْنِي أَيْضًا أَنَّ إِسْنَادَهُ صَحِيحٌ ، فَهَذَا الشُّكْلُ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَتَصِحَّ عَلَيْهِ عِبَارَةٌ «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» . وَسَيَتَّبِعُ الْمَعْنَى بَعْدَ الْأَشْكَالِ الْآتِيَةِ .

رجالہ ثقات




هَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ وَتَصَحَّ عَلَيْهِ عِبَارَةٌ «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» ، لِأَنَّ عَلْتَهُ الْإِنْقِطَاعَ .
وَالْقَوْلُ عَنِ الْحَدِيثِ : «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» أَوْ «رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ» أَوْ «رُؤَاؤُهُ مُحْتَجٌّ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ» ،
هَذِهِ الْعِبَارَاتُ لَا تُحَقِّقُ مِنْ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ إِلَّا الْعَدَالَةَ وَالضَّبْطَ ، فَإِنَّ قَالَ الْمُحَقِّقُ : رِجَالُهُ
ثِقَاتٌ فَقَدْ ضَمِنَ لَكَ شَرْطَيْنِ مِنْ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، وَهِيَ : الْعَدَالَةُ وَالضَّبْطُ ، وَاسْتَنْبَى :
اتِّصَالَ السَّنَدِ وَعَدَمَ الْعِلَّةِ وَعَدَمَ الشُّدُوزِ ، فَقَدْ يَكُونُ الْحَدِيثُ : صَحِيحًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ ضَعِيفًا جَدًّا أَوْ
مُنْقَطِعًا أَوْ مُعْضَلًا أَوْ مُعْلَقًا أَوْ مَعْلُولًا أَوْ شَاذًا أَوْ مُنْكَرًا ؛ وَكُلُّ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ تُنْذَرُجُ تَحْتَ عِبَارَةِ
«رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» .

رجالہ ثقات



هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَتَصَحَّ عَلَيْهِ عِبَارَةٌ «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ»، لِأَنَّ الشَّرْطَ الْمَفْقُودَ فِي الصِّحَّةِ هُوَ :
اتِّصَالَ السَّنَدِ ، فَهُوَ مُعَلَّقٌ كَمَا تَرَى .


رجالہ ثقات



وَهَذَا أَيْضاً كَسَابِقَةٌ تَصِحُّ عَلَيْهِ عِبَارَةٌ «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» مَعَ ضَعْفِهِ وَسَبَبِ ضَعْفِهِ عَدَمِ اتِّصَالِ السَّنَدِ فَهُوَ مُعْضَلٌ ، وَقَدْ يَكُونُ أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ الْمُسْقَطَيْنِ مَتْرُوكًا فَتَكُونُ مَرْتَبَةُ الْحَدِيثِ ضَعِيفًا جَدًّا .

فَالْخُلَاصَةُ : كَلِمَةُ «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» أَوْ «رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ» وَغَيْرَهَا "يُسْتَأْنَسُ بِهَا فَقَطْ" .


حسن صحيح




إِنْ كَانَ لِلْحَدِيثِ إِسْنَادَيْنِ فَأَكْثَرُ فَهُوَ صَحِيحٌ بِإِسْنَادٍ ، حَسَنٌ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ، كَمَا فِي الشُّكْلِ ، فَلَوْ أَنَّ الدَّارِمِيَّ رَوَى حَدِيثًا بِسَنَدٍ حَسَنٍ وَرَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ حِينَئِذٍ يَرْتَقِي الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ إِلَى "حَسَنٍ صَحِيحٍ" ، وَبَعْضُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِذَا وَجَدَ لِلْحَدِيثِ الْحَسَنَ طَرِيقًا آخَرَ صَحِيحٍ يَكْتَفِي بِكَلِمَةِ "صَحِيحٍ" دُونَ "حَسَنٍ صَحِيحٍ" .

وَإِنْ كَانَ لِلْحَدِيثِ إِسْنَادٌ وَاحِدٌ فَقَطْ فَهَنَّاكَ رَأَوْ مِنْ رَوَاتِهِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ وَثَّقَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ ، فَيَكُونُ حَسَنَ الْحَدِيثِ عِنْدَ قَوْمٍ صَحِيحَ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْآخَرِينَ .

الصحيح لغيره




الصَّحِيحُ لغيرِهِ هُوَ : الْحَسَنُ لِذَاتِهِ إِذَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مِثْلَهُ أَوْ أَقْوَى مِنْهُ ، وَسَمِّيَ صَاحِحاً لغيرِهِ لِأَنَّ الصَّحَّةَ لَمْ تَأْتِهِ مِنْ ذَاتِ السَّنَدِ ، وَإِنَّمَا أَتَتْهُ مِنْ انْضِمَامِ غَيْرِهِ لَهُ ، فَلَوْ أَنَّ الدَّارِمِيَّ رَوَى حَدِيثاً بِسَنَدٍ حَسَنٍ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ فَإِنَّ الْحَدِيثَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَرْتَقِي إِلَى دَرَجَةِ "الصَّحِيحِ لغيرِهِ" .
مَرْتَبَتُهُ : أَعْلَى مِنْ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ




الحديث الحسن هو: ما رواه عدلٌ خفيفُ الضبطِ مُتَّصِلِ السَّنَدِ وَلَا يَكُونُ شَاذًا وَلَا مُعَلَّلًا .
 هذا الإسناد فيه راوٍ خفيفُ الضبطِ : صدوق ، نَزَلَ عَنْ مَرْتَبَةِ الثَّقَةِ وَهُوَ : تَامَ الضَّبْطُ ، وَمِنْ
 أَجْلِهِ نَزَلَ الْحَدِيثُ إِلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ ، وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ هُوَ كَالصَّحِيحِ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِ وَإِنْ
 كَانَ دُونَهُ فِي الْقُوَّةِ ، وَقَدْ أَدْرَجَهُ بَعْضُ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي نَوْعِ الصَّحِيحِ ، كَالْحَاكِمِ وَابْنِ حِبَّانَ وَابْنِ
 خَزِيمَةَ ، مَعَ قَوْلِهِمْ بَأَنَّهُ دُونَ الصَّحِيحِ .

الحسن لغيره




الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ إِذَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ صَحِيحٍ أَوْ حَسَنٍ أَوْ ضَعِيفٍ - كَمَا فِي
 الْأَشْكَالِ الْآتِيَةِ - يُقَالُ لَهُ : حَسَنٌ لغيرِهِ .
 فَلَوْ أَنَّ الدَّارِمِيَّ رَوَى حَدِيثًا بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ حَيَّنَّدَ يُقَالُ
 لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ "حَسَنٌ لغيرِهِ" .
 وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَمِنْهُمْ - الْأَلْبَانِيُّ - إِنْ كَانَ سَنَدُ الْمَتْنِ ضَعِيفًا وَوَجَدَ سَنَدًا آخَرَ صَحِيحًا
 لِهَذَا الْمَتْنِ حَكَمَ عَلَيْهِ بِالصَّحَّةِ : "صَحِيحٌ" .

نوع آخر




هَذَا أَيْضاً كَسَابِقَةٌ رَوَى الدَّارِمِيُّ الْحَدِيثَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَيَصِيرُ بِذَلِكَ حَدِيثَ الدَّارِمِيِّ "حَسَنًا لِعَيْبِهِ".

نوع آخر




وَالضَّعِيفُ أَيْضًا إِنْ تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ يُقَالُ لَهُ : حَسَنٌ لِعَيْبِهِ .
 مَلْحُوظَةٌ : فِي هَذَا الْمِثَالِ وَالْمِثَالَيْنِ السَّابِقَيْنِ يُحْكَمُ عَلَى الْحَدِيثِ بَأَنَّهُ حَسَنٌ لِعَيْبِهِ إِذَا
 سَلِمَ مِنَ الشُّدُودِ وَالْعِلَلِ .

الضعيف




هَذِهِ صُورَتَانِ مِنْ صُورِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ ؛ وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يُسَلَّكُ حَدِيثُ الرَّجُلِ الْمَجْهُولِ
 إِنْ وُجِدَ حَدِيثُهُ مُقَارِبًا لِحَدِيثِ الثَّقَاتِ ، فَمَثَلًا إِنْ كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ وَوُجِدْنَا أَنَّ حَدِيثَهُ
 مُوَافِقًا لِحَدِيثِ الثَّقَاتِ غَيْرِ مُخَالَفٍ ، فَفِي هَذِهِ الْحَالِ يُسَلَّكُ حَدِيثُهُ وَيُقْبَلُ مَا لَمْ يُخَالَفِ ، كَمَا
 سَأَلَ الْأَلْبَانِيُّ : عَنِ الرَّجُلِ الْمَجْهُولِ إِنْ وُجِدَ حَدِيثُهُ مُسْتَقِيمًا هَلْ يُوثَّقُ ، فَأَجَابَ أَنَّهُ لَا يُوثَّقُهُ
 وَلَكِنَّهُ يُسَلَّكُ حَدِيثَهُ . أَي : يَقْبَلُهُ وَيَمَسِّبُهُ .

المدار




الْمَدَارُ : هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي تَلْتَقِي أَسَانِيدُ الْحَدِيثِ عِنْدَهُ فَهُوَ مَجْمَعُهَا ، وَقَدْ يَكُونُ الْمَدَارُ هُوَ التَّابِعِيُّ أَوْ تَابِعُ التَّابِعِيِّ كَمَا فِي الشُّكْلِ أَوْ أَتْبَاعُ الْأَتْبَاعِ.. الخ .

المنكر




هَذَا مُجَرَّدٌ مِثَالٌ وَهَمِي، فَلَوْ أَنَّ الزُّهْرِيَّ رَوَى حَدِيثَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَمْ يَرُوهُ عَنِ الزُّهْرِيَّ لَا مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَلَا اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ وَلَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَلَا غَيْرَهُمْ مِمَّنْ لَازَمَ الْإِمَامَ الزُّهْرِيَّ وَأَكْثَرَ عَنْهُ، فَيَأْتِي رَجُلٌ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ وَيَأْتِي بِحَدِيثٍ عَنِ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَرُوهُ تُلَابِهِ الْمُقَرَّبِينَ الْمَلَاذِمِينَ لَهُ؛ وَهَذَا مَا يُسَمِّيهِ الْمُحَقِّقُونَ : بـ "مُنْكَرٌ" وَفِي اصْطِلَاحِ الْبَعْضِ "لَا أَصْلَ لَهُ" لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَمْ يَفُتْ طُلَّابُ الزُّهْرِيَّ الْمُقَرَّبِينَ .



هَذَا مِثَالٌ عَلَى الْمُنْكَرِ - وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الضَّعِيفِ جَدًّا - وَصُورَتُهُ أَنْ يَرَوِيَ الرَّجُلُ الضَّعِيفَ حَدِيثًا يُخَالِفُ فِيهِ الثَّقَاتَ، فَمِثَالًا فِي الشَّكْلِ إِسْنَادُ الثَّقَاتِ الَّذِي بِالسَّهْمِ الْأَخْضَرِ يُأْمُرُ بِفِعْلِ أَمْرٍ مَا، وَالْإِسْنَادُ الْآخِرُ الَّذِي فِيهِ الرَّجُلُ الضَّعِيفُ يُأْمُرُ بِتَرْكِ ذَلِكَ الْأَمْرِ .


المعلول



هَذَا الْإِسْنَادُ الَّذِي بِالسَّهْمِ الْأَخْضَرِ جَمَعَ ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ مِنَ الصَّحَّةِ: وَهِيَ الْإِتِّصَالُ وَالْعَدَالَةُ وَالضَّبْطُ، وَكَانَتْهُ مَعْلُولٌ بَعْلَةٌ قَادِحَةٌ وَهِيَ أَنَّ يَعْلىَ الطَّنَافْسِيَّ أَخْطَأَ فِي شَيْخِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ فَاسْتَبَدَّلَهُ بِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، وَهَذَا خَطَأٌ، فَكَمَا تَرَى الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَمُحَمَّدُ الْفَرِيَابِيُّ وَمَخْلَدُ بْنُ يَزِيدٍ كُلُّهُمْ رَوَوْهُ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَخَالَفَهُمْ يَعْلىُ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ وَقَعَتْ فِي الْإِسْنَادِ، وَهُنَاكَ عِلَلٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا إِرْسَالُ الْحَدِيثِ الْمُوصُولِ أَوْ وَقْفَ الْمَرْفُوعِ وَغَيْرِهَا. { هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي فِي الشُّكْلِ هُوَ قَوْلُهُ ﷺ: "الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ ..". }


مُلاحَظَةٌ: رِوَايَةُ النَّسَائِيِّ تَحَرَّفَتْ فِي الطَّبَاعَةِ فَوَقَعَتْ "عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ" وَالنَّاظِرُ فِي تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ يَرَى صَوَابَ هَذَا الْخَطَأِ (الباعث الحثيث ٢٠٢/١).

توضيح المسأله




هَذَا الَّذِي كَانَ يَنْبَغِي لِيَعْلَى الطَّنَافِسي ، أَن يُوَافِقَ مَخْلَدَ بْنِ يَزِيدٍ وَمُحَمَّدَ الْفَرِيَابِي وَالْفَضْلَ ابْنَ دُكَيْنٍ ، فَيُرْوَى الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَكَمَا تَرَى فَإِنَّ الْعِلَّةَ سَبَبٌ خَفِي غَامِضٌ لَا يَتَبَيَّنُ إِلَّا بِجَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ وَمُقَارَنَتِهَا بِبَعْضِهَا ، وَكَمَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ هَذَا الْفَنِّ : [مَعْرِفَتْنَا بِهَذَا كَهَانَةَ عِنْدَ الْجَاهِلِ] - أَيُّ أَنَّ الْجَاهِلَ يَعْتَقِدُ أَنَّ عَالِمَ الْعِلَلِ كَاهِنٌ لِأَنَّهُ يُخْبِرُ بِأُمُورٍ لَمْ يُدْرِكْهَا - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ : "مَعْرِفَةُ عِلَلِ الْحَدِيثِ إِلْهَامٌ ، وَلَوْ قُلْتَ لِلْعَالِمِ بِعِلَلِ الْحَدِيثِ : مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هَذَا ؟ لَمْ يَكُنْ لَهُ حُجَّةٌ" [الباعث الحثيث (١/١٩٦) ، (١/٢٠٠) .

الموضوع



هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ وَهُوَ الْحَدِيثُ الْمُنْسُوبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : "الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ". وَالْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ وَالسَّبَبُ هُوَ يَعْقُوبُ ابْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : مِنَ الْكَذَّابِينَ الْكَبَارِ يَضَعُ الْحَدِيثَ .

ضعيف جداً



وَهَذَا الْحَدِيثَ مَوْجُودٍ فِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ لِبِلَالٍ " يَا بِلَالُ إِذَا أُذِّنْتَ فَتَرَسَّلْ فِي أُذَانِكَ وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ ". وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا بِسَبَبِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرَ : مُتْرُوكٌ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : وَاهٍ

تدليس الإسناد

فعل المدلس

قول الرسول ﷺ

ابن عمر

ثقة

ضعيف

مدلس

الترمذي

السند الحقيقي

قول الرسول ﷺ

ابن عمر

ثقة

ضعيف


مدلس

الترمذي


هَذَا الرَّجُلُ الْمُدَّلِّسُ فَذُ اسْقَطَ الضَّعِيفَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الثَّقَّةِ ، وَهَذَا الثَّقَّةُ هُوَ شَيْخُ الْمُدَّلِّسِ
وَلَكِنْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يَرُوي الْمُدَّلِّسُ أَحَادِيثَ عَنْ شَيْخِهِ بِوَأَسْطَةِ كَمَا تَرَى فِي الشَّكْلِ لَمْ
يَسْمَعْهَا مِنْ شَيْخِهِ مُبَاشَرَةً بَلْ بِوَأَسْطَةِ رَجُلٍ ضَعِيفٍ فَيَسْقِطُهُ وَيُرْوِيهِ بِصِيعَةِ تُوهِمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ
ك : عَنْ ، أَوْ قَالَ ، وَيُقْبَلُ حَدِيثُ الْمُدَّلِّسِ إِذَا صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ ، أَوْ التَّحْدِيثِ ، أَيِ إِنْ قَالَ :
سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنِي ، وَبِصُورَةٍ أَوْضَحَ لِفَهْمِ التَّدْلِيسِ ، لَوْ أَتَاكَ رَجُلٌ وَحَدَّثَكَ بِأَحَادِيثَ سَمِعَهَا
مِنْ شَيْخِكَ وَلَمْ تَسْمَعْهَا أَنْتَ مِنْهُ وَهَذَا الرَّجُلُ ضَعِيفٌ فَإِنْ كُنْتَ مُدَّلِّسًا تُسْقِطُ هَذَا الضَّعِيفَ
الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ شَيْخِكَ وَتُرْوِيهِ بِصِيعَةِ تُوهِمُ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ شَيْخِكَ .

تدليس التسوية

فعل المدلس




السند الحقيقي



هَذَا النَّوعُ مِنَ التَّدْلِيسِ هُوَ تَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ، وَهُوَ أَنْ يُسْقَطَ ضَعِيفًا بَيْنَ ثِقَتَيْنِ - وَكِلَا الثَّقَتَيْنِ قَدْ تَقَيَّا - وَصُورَتُهُ أَنْ الثَّقَّةَ الْحَافِظَ الَّذِي فِي الشَّكْلِ يَرُوي أَحَادِيثَ عَنِ الثَّقَّةِ الثَّبِتِ بِدُونِ وَاسِطَةٍ وَلَكِنْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يَرُويهَا بِوَاسِطَةٍ كَمَا فِي الشَّكْلِ رَوَاهُ عَنِ الثَّقَّةِ الثَّبِتِ بِوَاسِطَةِ رَجُلٍ ضَعِيفٍ، فَيَأْتِي الْمُدْلِسُ فَيُسْقَطُ الضَّعِيفَ الَّذِي بَيْنَهُمَا وَيُوهِمُ أَنْ الثَّقَّةَ الْحَافِظَ رَوَاهُ عَنِ الثَّقَّةِ الثَّبِتِ.

التدليس عن الثقات



هَذَا النَّوعُ مِنَ التَّدْلِيسِ لَا يُؤَثِّرُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ قَدْ أَسْقَطَ رَأْيَ ثِقَةٍ .

وَالْمَقْصَدُ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ : هُوَ الْعُلُوبُ بِالْإِسْنَادِ أَي : لِيَكُونَ عَدَدَ الرُّوَاهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ ﷺ قَلِيلًا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ الطَّهَّارَةِ

التَّسْمِيَةُ عِنْدَ الْوُضُوءِ

١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ السَّوَاكِ قَبْلَ الْوُضُوءِ

٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ الْوُضُوءِ

٣. عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» .^(٣) (صحيح)

٤. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ» .^(٤) (صحيح)

٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ : «تَبْلُغُ

(١) أبو داود (١٠١) باب في التسمية والدعاء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) البخاري (٦٨٢ / ٢) باب السواك الرطب واليابس للصائم "معلقاً" ، ورواه موصولاً بلفظ "...مع كل صلاة" ، أحمد (٩٩٣٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) مسلم (٢٤٥) باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء ، أحمد (٤٧٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٤) النسائي (١٤٤) باب ثواب من توضأ كما أمر ، تعليق الألباني "صحيح" .

الْحَلِيَّةُ^(١) مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ»^(٢) (صحيح)

٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «تَبْلُغُ حَلِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَبْلَغَ الْوُضُوءِ»^(٣) (صحيح)

٧. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ ﷺ : «غُرٌّ^(٤) مُحَجَّلُونَ^(٥) بُلُقٌ^(٦) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ»^(٧) (حسن صحيح)

فَضْلُ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَرِ الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ^(٨) فَلْيَفْعَلْ^(٩)»^(١٠) (صحيح)

(١) الحلية: هي ما يحلى به أهل الجنة من الأساور ونحوها وهذا قول أكثر العلماء ؛ هو من قوله تعالى : ﴿يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا﴾ .

(٢) مسلم (٢٥٠) باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء ، النسائي (١٤٩) حلية الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن حبان (١٠٤٢) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٤) غرا : هو بياض في الوجه يكون يوم القيامة من نور الوضوء .

(٥) محجلون : التحجيل في الدواب ذوات القوائم البيض ، والمراد ظهور النور في أعضاء الوضوء يوم القيامة .

(٦) بلق : مفرداها : أبلق وهو من الفرس ذو سواد وبياض ، وفي القاموس الأبلق : هو ارتفاع التحجيل إلى الفخذين .

(٧) ابن حبان (١٠٤٤) تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٨) فمن استطاع منكم أن يطيل المعنى إدخال شيء من العضد في الوضوء وكذلك شيء من الساق وإدخال أطراف الوجه إلى حد الأذنين و إلى حد منبت شعر الرأس . من غير مبالغة .

(٩) قوله فمن استطاع .. إلى آخر الحديث قيل أنه مدرج من كلام أبي هريرة وليس من كلام رسول الله ﷺ .

(١٠) متفق عليه ، البخاري (١٣٦) باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء ، مسلم (٢٤٦) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، واللفظ له .

٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْتُمْ الْعُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ^(١) الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحَجِّبْهُ» .^(٢) (صحيح)

١٠. عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارَةِ^(٣) ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا» .^(٤) (صحيح)

١١. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تُحْصُوا»^(٥) وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ^(٦) .^(٧) (صحيح)

فَضْلُ الْوُضُوءِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَالْبَقَاءِ عَلَى طَهْرٍ دَائِمٍ

١٢. عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ خَشْخَشَةً أَمَامَهُ^(٨) فَقَالَ : «مَنْ هَذَا؟» . قَالُوا : بِلَالٌ ، فَأَخْبَرَهُ ، وَقَالَ : «بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟!» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ ، وَلَا تَوَضَّأْتُ إِلَّا

(١) إسباغ الوضوء : إتمامه وإكماله كما هو مسنون .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٣٦) الباب السابق ، مسلم (٢٤٦) الباب السابق ، واللفظ له .

(٣) على المكاره : هو أن يتم ويكمل الوضوء في الحال التي يتأذى من الماء ، إما لبرد أو لمرض .

(٤) مستدرک الحاكم (٤٥٦) كتاب الطهارة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" صحيح الجامع (٩٢٦) .

(٥) لن تحصوا : لن تطبقوا الاستقامة .

(٦) ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن : أي : بإسباغه وإدامته واستيفاء سننه وآدابه، إلا مؤمن كامل الإيمان ، ولا يدم فعله في المكاره وغيرها منافق .

(٧) ابن ماجه (٢٧٧) باب المحافظة على الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٨) أمامه : أي : في الجنة .

رَأَيْتُ أَنَّ لِلَّهِ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ أُصَلِّيهِمَا قَالَ ﷺ: «بِهَا» (١). (٢). (صحيح)

فَضْلُ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

١٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَسْقَى عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ ، وَمَعَ كُلِّ وَضُوءٍ بِسِوَاكَ» . (٣) (حسن)

١٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «أَمَرَ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَمَرَ بِالسَّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ» . (٤) (حسن)

١٥ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ (٥) عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . (٦) (صحيح)

فَضْلُ التَّخْلِيلِ وَإِتْمَامِ الْوُضُوءِ

١٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حَبْدًا» (٧) الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي» . (٨) (حسن)

(١) بها : جواب لسؤاله «م سبقتني» .

(٢) ابن حبان (٧٠٤٥) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) سنن النسائي الكبرى (٣٠٣٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٣١٨) .

(٤) أبو داود (٤٨) باب السواك ، ابن خزيمة (١٣٨) باب الأمر بالسواك عند كل صلاة أمر نذب وفضيلة لا أمر وجوب وفريضة ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) الوضوء عند كل صلاة هو الأفضل .

(٦) البخاري (٢١١) باب الوضوء من غير حدث .

(٧) حبذا : كلمة مدح .

(٨) مسند الشهاب (١٣٣٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣١٢٥) .

١٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ وَقَالَ : «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» .^(١) (صحيح)

١٨. عَنْ أَبِي وَائِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ» .^(٢) (حسن صحيح)

١٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَتَنْتَهَكَنَّ الْأَصَابِعَ^(٣) بِالطَّهْوَرِ أَوْ لَتَنْتَهَكَنَّهَا النَّارُ» .^(٤) (حسن صحيح)

٢٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ ، وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ» .^(٥) (صحيح)

٢١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وَضُوءَكَ» .^(٦) (صحيح)

(١) أبو داود (١٤٥) باب تخليل اللحية ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٦٩٦) .
(٢) ابن حبان (١٠٧٨) تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح لغيره" .
(٣) لتنتهكن : أي : لتبالغن في غسلها أو لتبالغن النار في إحراقها .
(٤) المعجم الأوسط (٢٦٧٤) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢١٨) ، الصحيحة (٣٤٨٩) .
(٥) ابن خزيمة (١٦٣) باب التغليظ في ترك غسل بطون الأقدام في الوضوء... ، تعليق الأعظمي "إسناده صحيح" ، أحمد (١٧٧٤٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧١٣٣) .
(٦) ارجع فأحسن وضوءك : هذا إذا نشفت الأعضاء ، وأما إن كانت أعضاؤه مبتلة فيكفي أن يغسل هذا الموضع المتبقي ، ولا يلزمه الإعادة .
(٧) أبو داود (١٧٣) باب تفريق الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا

٢٢. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً. (١)
(صحيح)
٢٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. (٢)
(صحيح)
٢٤. عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. (٣) (صحيح)
٢٥. عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا يَتَوَضَّأَنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَيَقُولَانِ : «هَكَذَا كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». (٤)
(صحيح)
٢٦. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَاحِدَةً ، وَاثْنَتَيْنِ ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ». (٥)
(صحيح)

مَا جَاءَ فِي كَرَاهَةِ الزِّيَادَةِ عَلَى ثَلَاثِ

٢٧. عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ ، فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا قَالَ : «هَذَا الْوُضُوءُ ،

(١) البخاري (١٥٦) باب الوضوء مرة مرة .

(٢) البخاري (١٥٧) باب الوضوء مرتين مرتين .

(٣) الترمذي (٤٤) باب ما جاء في الوضوء ثلثًا ثلثًا ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٩٢٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناد صحيح".

(٤) ابن ماجه (٤١٣) باب الوضوء ثلثًا ثلثًا ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) المعجم الكبير (١٢٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٩٠٩) ، الصحيحة (٢١٢٢) .

فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا ، فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ»^(١). (صحيح)

٢٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالِدُّعَاءِ»^(٢). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي اقْتِصَادِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوُضُوءِ

٢٩ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِثَلْثِي مَدٍّ مَاءً فَتَوَضَّأَ ، فَجَعَلَ يَدْلُكُ ذِرَاعِيهِ^(٣). (صحيح)

فَضْلُ الشَّهَادَةِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٣٠ . عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ - أَوْ فَيَسْبِغُ^(٤) - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(٥). (صحيح)

زَادَ التِّرْمِذِيُّ بَعْدَ ذِكْرِ الشَّهَادَةِ : «اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ»^(٦). (صحيح)

(١) أحمد (٦٦٨٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن" ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، النسائي

(١٤٠) الاعتداء في الوضوء ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الصحيحة (٢٩٨٠) .

(٢) أبو داود (٩٦) باب الإسراف في الماء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن حبان (١٠٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٤) فيسبغ : إسباغ الوضوء : إتمامه وإكماله كما هو مسنون .

(٥) مسلم (٢٣٤) باب الذكر المستحب عقب الوضوء ، واللفظ له ، أبو داود (١٦٩) باب ما يقول الرجل إذا توضأ ، تعليق الألباني

"صحيح" .

(٦) الترمذي (٥٥) باب ما يقال بعد الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح" .

فَضْلُ الْإِسْتِغْفَارِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٣١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ :
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ كُتِبَ
فِي رِقِّي^(١) ثُمَّ طُبِعَ بِطَابِعِ^(٢) فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».^(٣) (صحيح)

١/٣١^(٤). وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَنْ قَالَ إِذَا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ : سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، خُتِمَتْ بِخَاتَمٍ، ثُمَّ
رُفِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَمْ تُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».^(٥) (صحيح)

فَضْلُ السَّوَاكِ

٣٢. عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، كَمَا
يَتَوَضَّئُونَ».^(٦) (صحيح)

٣٣. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمِرْتُ
بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ».^(٧) (حسن لغيره)

(١) الرق : هو جلد رقيق يستخدم للكتابة .

(٢) الطابع : هو الخاتم ، والمعنى أنه يجتم على هذا الرق فلا يفتح إلى يوم القيامة ، ويوم القيامة يكون مكافأة لمن قاله .

(٣) مستدرک الحاكم (٢٠٧٢) ذكر فضائل سور و آي متفرقة ، تعليق الحاكم " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم
يجزاه " ، سنن النسائي الكبرى (٩٩٠٩) ، تعليق الألباني " صحيح " ، صحيح الجامع (٦١٧٠) ، الصحيحة (٢٣٣٣) .

(٤) هذا الحديث تمت إضافته ، وهو غير موجود في الطبعة الأولى .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (١٩) ، رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم ، روي موقوفاً ومرفوعاً .

(٦) أبو يعلى (٧١٢٧) ، تعليق حسين سليم أسد " إسناده صحيح ، أحمد (٢٧٤٥٥) " عن زينب بنت جحش " ،
تعليق الألباني " حسن " الترغيب والترهيب (٢٠٧) .

(٧) أحمد (٢٨٩٥) ، تعليق شعيب الأرناؤوط " حسن لغيره " ، تعليق الألباني " حسن لغيره " الترغيب والترهيب (٢١٣) .

٣٤. عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «فَضْلُ الصَّلَاةِ بِالسَّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكِ ، سَبْعِينَ ضِعْفًا» .^(١) (٣) ()

٣٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْلَا أَنْ أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .^(٢) (صحيح)

٣٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .^(٤) (صحيح)

٣٧. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَسْتَكْ»^(٥) فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَرَأَ فِي صَلَاتِهِ وَضَعَ مَلَكٌ فَاهُ عَلَى فِيهِ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا دَخَلَ فَمَ الْمَلِكِ» .^(٦) (صحيح)

٣٨. عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فَتَوَضَّأَ

(١) مستدرک الحاكم (٥١٥) كتاب الطهارة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، أحمد (٢٦٢١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "ضعيف" ، تعليق الألباني "ضعيف" ضعيف الجامع (٣٩٦٥) .

(٢) هذا الحديث كثير من أهل العلم من صححه ومنهم من حسنه ومنهم من ضعفه ، وقال عنه عبد العظيم المنذري في الترغيب والترهيب "إسناده جيد" . وتعقبه الألباني قائلا "كذا قال وخالفه الحافظ في : التلخيص (١ / ١٢١ ، ١٢٢) فقال : «وأسانيد كلها معلولة» . والحافظ أقعد بهذا العلم وأعرف بعلمه من المؤلف رحمهما الله تعالى ، فالقول قوله عند التعارض عندي حين لا يتيسر لنا الوقوف على الأسانيد المختلف فيها كما هو الشأن هنا" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٨٤٧) باب السواك يوم الجمعة ، مسلم (٢٥٢) باب السواك ، واللفظ له .

(٤) البخاري (٢ / ٦٨٢) باب السواك الرطب واليابس للصائم ، «معلقا» ، النسائي (٥) باب الترغيب في السواك ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) يستك : يتسوك .

(٦) شعب الإيمان (٢١١٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٢٠) .

لَيْلًا ، أَوْ نَهَارًا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، وَاسْتَنَّنَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، أَطَافَ بِهِ مَلَكٌ ،
وَدَنَا مِنْهُ ، حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ ، فَمَا يَقْرَأُ إِلَّا فِي فِيهِ ، وَإِذَا لَمْ يَسْتَنَّ أَطَافَ
بِهِ ^(١) وَلَمْ يَضَعْ فَاهُ عَلَى فِيهِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى
يَسْتَنَّ ^(٢) . (صحيح مرسل)

(١) أطاف به : يقال أطاف به القوم إذا حلقوا حوله حلقة وإن لم يدوروا ، وطافوا إذا داروا حوله ، مثال ذلك قول الحارث بن عمرو أتيت رسول الله ﷺ وهو بمنى أو بعرفات وقد أطاف به الناس ، وعن أنس قال رأيت النبي ﷺ والحلاق يحلقه وقد أطاف به أصحابه ، أي: اجتمعوا حوله ، وفي المعين اللغوي : أطاف به : ألم به .
(٢) الزهد لابن المبارك (١٢٠٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٢٣) .

بَابُ الصَّلَاةِ

فَضْلُ الْمَسَاجِدِ وَبِنَائِهَا

٣٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا ، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا » .^(١) (صحيح)

٤٠ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقِيٍّ » .^(٢) (حسن)

٤١ . عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .^(٣) (صحيح)

٤٢ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ^(٤) أَوْ أَصْغَرَ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي زَخْرَفَةِ الْمَسَاجِدِ

٤٣ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ » .^(٦) (صحيح)

(١) مسلم (٦٧١) باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد ، ابن حبان (١٥٩٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٢) مسند الشهاب (٧٢) ، تعليق الألباني "حسن" . صحيح الجامع (٦٧٠٢) ، الصحيحة (٧١٦) .

(٣) ابن ماجه (٧٣٦) باب من بنى لله مسجدا ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) كمفحص قطاه : القطاه طائر ، والمفحص : هو محل تتخذة لبيضها في الأرض كالعش ، وهو مذكور للمبالغة وإلا فأقل المساجد أن يكون موضعا لصلاة واحد .

(٥) ابن ماجه (٧٣٨) باب في بناء المساجد ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) ابن حبان (١٦١٣) تعليق الألباني "صحيح" .

٤٤ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ» .^(١) (صحيح)

٤٥ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِذَا زَخَرَفْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ ، وَحَلَيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ ، فَالِدَّمَارُ عَلَيْكُمْ» .^(٢) (حسن)

فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ ^(٣)

٢/٤٥^(٤) . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ» .^(٥) (صحيح)

٣/٤٥^(٤) . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا» .^(٦) (صحيح)

٤/٤٥^(٤) . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» .^(٧) (صحيح)

(١) ابن حبان (٦٧٢٢) تعليق الألباني "صحيح".

(٢) الزهد لابن المبارك (٧٩٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٨٥) ، الصحيحة (١٣٥١) .

(٣) هذا الباب تمت إضافته وهو غير موجود في الطبعة الأولى في هذا الموضع .

(٤) هذا الحديث تمت إضافته، وهو غير موجود في الطبعة الأولى في هذا الموضع .

(٥) أحمد (١٥٣٠٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري".

(٦) أحمد (١٦١٦٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير حبيب المعلم فقد

أخرج له البخاري متابعة واحتج به مسلم".

(٧) موطأ مالك (٤١٤) ما جاء في مسجد النبي ﷺ .

٥/٤٥^(١). عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ
إِلَيْهِ الرُّوَاهِلُ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَالْبَيْتَ الْعَتِيقَ»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الرَّوْضَةِ^(٣)

٦/٤٥^(١). عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا
بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي ، رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٤). (صحيح)

٧/٤٥^(١). عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا بَيْنَ بَيْتِي
وَمَنْبَرِي ، رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»^(٥). (صحيح)

٨/٤٥^(١). وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ
تُرْعِ الْجَنَّةِ»^(٦). (صحيح)

٩/٤٥^(١). عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ قَوَائِمَ مَنْبَرِي هَذَا
رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ»^(٧). (صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءِ^(٣)

١٠/٤٥^(١). عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

(١) هذا الحديث تمت إضافته، وهو غير موجود في الطبعة الأولى في هذا الموضع .

(٢) ابن حبان (١٦١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) هذا الباب تمت إضافته، وهو غير موجود في الطبعة الأولى في هذا الموضع .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١١٣٧) باب فضل ما بين القبر والمنبر ، مسلم (١٣٩٠) باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة .

(٥) متفق عليه ، البخاري (١١٣٨) الباب السابق ، مسلم (١٣٩١) الباب السابق .

(٦) أحمد (٨٧٠٦) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٢١) .

(٧) النسائي (٦٩٦) فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٦٥١٩) ، تعليق

شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ
عُمْرَةٍ»^(١) (صحيح)

١١/٤٥^(٢). وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ
هَذَا الْمَسْجِدَ ، مَسْجِدَ قُبَاءٍ ، فَصَلَّى فِيهِ ، كَانَ لَهُ عَدْلُ عُمْرَةٍ»^(٣) (صحيح)

١٢/٤٥^(٢). عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
«صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ»^(٤) (صحيح)

١٣/٤٥^(٢). عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ
قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ»^(٥) (صحيح)

١٤/٤٥^(٢). وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ
مَاشِيًا وَرَاكِبًا»^(٦) (صحيح)

١٥/٤٥^(٢). عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ قَالَا : سَمِعْنَا سَعْدَ - ابْنَ أَبِي
وَقَّاصٍ - يَقُولُ : «لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ
بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(٧) (صحيح موقوف)

(١) ابن ماجه (١٤١٢) باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) هذا الحديث تمت إضافته ، وهو غير موجود في الطبعة الأولى في هذا الموضع .

(٣) النسائي (٦٩٩) فضل مسجد قباء والصلاة فيه ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) ابن ماجه (١٤١١) باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) متفق عليه ، البخاري (١١٣٦) باب إتيان مسجد قباء ماشيا وراكبا ، مسلم (١٣٩٩) باب فضل مسجد قباء وفضل
الصلاة فيه وزيارته ، واللفظ له .

(٦) متفق عليه ، البخاري (١١٣٥) باب من أتى مسجد قباء كل سبت ، واللفظ له ، مسلم (١٣٩٩) الباب السابق .

(٧) مستدرک الحاکم (٤٢٨٠) كتاب الهجرة ، تعليق الحاکم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ،
تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني "وهو كما قالوا" الثمر المستطاب (١ / ٥٧٣) .

١٦/٤٥^(١). عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ رَكَعَتَيْنِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ ، لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي قُبَاءَ لَضَرَبُوا^(٢) إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ».^(٣) (صحيح موقوف)

أَمَا كُنْ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ بِهَا

٤٦. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ ، إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ».^(٤) (صحيح)

٤٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ».^(٦) (٧). (صحيح)

فَضْلُ الْأَذَانِ

٤٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ

(١) هذا الحديث تمت إضافته، وهو غير موجود في الطبعة الأولى في هذا الموضع .

(٢) لضربوا إليه أكباد الإبل : هذا مذكور للمبالغة في الترهيب وإلا فالسفر لا يجوز إلا لثلاثة مساجد كما قال ﷺ "إنما تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام و مسجدي هذا و المسجد الأقصى" رواه أبو يعلى بإسناد صحيح ، وفي رواية لأبي داود "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى" وهو أيضا حديث صحيح.

(٣) فتح الباري (٣ / ٦٩) ، تعليق بن حجر "إسناده صحيح".

(٤) ابن حبان (٢٣١٦) تعليق الألباني "صحيح".

(٥) معاظن الإبل : مفردها عطن وهو ميرك الإبل حول الماء .

(٦) فإنها خلقت من الشياطين : قال أبو حاتم: «أراد به أن معها الشياطين». انتهى كلامه؛ وهناك حديث قال ﷺ: «على ظهر كل بعير شيطان». وسيأتي إن شاء الله .

(٧) ابن حبان (١٦٩٩) تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٠٥٩٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين".

مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، لَأَسْتَهْمُوا^(١) عَلَيْهِ» .^(٢) (صحيح)

٤٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْأَذَانِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ ، لَأَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ» .^(٣) (صحيح)

٥٠ . عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُؤَدُّونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا»^(٤) .^(٥) (صحيح)

٥١ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَسْمَعُ صَوْتَهُ ، شَجْرٌ وَلَا مَدْرٌ وَلَا حَجْرٌ وَلَا حِنٌّ وَلَا إِنْسٌ ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ» .^(٦) (صحيح)

٥٢ . عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمَقْدَمِ ، وَالْمُؤَدُّونَ يُعْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ ، وَيُصَدَّقُهُ

(١) لا استهموا : أي : يجعلونها قرعة ، فمثلا إن جاء الناس ووجدوا الصف الأول قد امتلأ ولم يبق إلا مكان يتسع لشخص واحد لجعلوا نيل هذا المكان قرعة ، وكذلك الأذان لا يكون إلا بقرعة لعظيم فضله .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٩٠) باب الاستهام في الأذان ، مسلم (٤٣٧) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام ، ابن خزيمة (١٥٥٤) باب ذكر الاستهام على الصف الأول ، واللفظ له .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٢٥٤٣) باب القرعة في المشكلات ، مسلم (٤٣٧) الباب السابق ، ابن خزيمة (٣٩١) باب الاستهام على الأذان إذا تشاجر الناس عليه ، واللفظ له .

(٤) أطول الناس أعناقا : قيل معناه أنهم أكثر الناس تشوقا إلى رحمة الله تعالى لأن المتشوف يطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه ، فمعناه كثرة ما يروونه من الثواب .

(٥) مسلم (٣٨٧) باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه ، ابن ماجه (٧٢٥) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٦٩٠٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٦) البخاري (٥٨٤) باب رفع الصوت بالنداء وقال عمر بن عبد العزيز أذن أذانا سمحا وإلا فاعتزلنا ، ابن خزيمة (٣٨٩) باب فضل الأذان ورفع الصوت به وشهادة من يسمعه من حجر ومدر وشجر وحن وإنس للمؤذن ، واللفظ له .

مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ» .^(١) (صحيح)

٥٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدَّنَ نِتْيَ عَشْرَةَ سَنَةٍ ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً ، وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً» .^(٢) (صحيح)

٥٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى^(٣) صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاهِدُ^(٤) الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ صَلَاةً ، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا» .^(٥) (صحيح)

٥٥ . عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ خِيَارَ عِبَادَ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ ، وَالْقَمَرَ ، وَالنُّجُومَ ، وَالْأَظْلَةَ ، لِذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -» .^(٦) (صحيح)

دُعَاءُ الرَّسُولِ ﷺ لِلْمُؤَذِّنِ بِالْمَغْفِرَةِ

٥٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمِنٌ ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأُمَّةَ ، وَاعْفِرِ لِلْمُؤَذِّنِينَ» .^(٧) (صحيح)

٥٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ

(١) النسائي (٦٤٦) رفع الصوت بالأذان ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن ماجه (٧٢٨) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) مدى صوته : السمدى : هو الغاية والقدر ، والمراد أقصى مسافة يصل إليها صوته .

(٤) وشاهد الصلاة : أي : الذي حضر وصلى مع الأمام سمي (شاهد) لحضوره مثل قوله ﷺ للرجل الذي سأله هل لي من حج لسبب تأخره قال «من شهد معنا الصلاة ..» أي : حضرها وصلها معنا .

(٥) أبو داود (٥١٥) باب رفع الصوت بالأذان ، ابن حبان (١٦٦٤) تعليق الألباني "صحيح".

(٦) مستدرک الحاكم (١٦٣) كتاب الإيمان تعليق الذهبي في التلخيص "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح لغيره" الصحيحة (٣٤٤٠)

(٧) أبو داود (٥١٧) باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت ، تعليق الألباني "صحيح".

مُؤْتَمَنٌ ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ الْأَئِمَّةَ ، وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ»^(١). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ اخْتِذَاكَ أُجْرَةَ عَلَيِ الْأَذَانِ

٥٨ . عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ «يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي إِمَامًا قَوْمِي». قَالَ : «أَنْتَ إِمَامُهُمْ ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ»^(٢) وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَيِ أَذَانِهِ أَجْرًا»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ فِي الصَّحْرَاءِ وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي مَعَهُ

٥٩ . عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِي»^(٤) فَحَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَلْيَتَوَضَّأْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيَمَّمْ ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَاهُ ، وَإِنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يَرَى طَرَفَاهُ»^(٥). (صحيح)

٦٠ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَعْجَبُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِيبَةٍ»^(٦) بِجَبَلٍ ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «أَنْظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُؤَدِّمُ لِلصَّلَاةِ يَخَافُ مِنِّي ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»^(٧). (صحيح)

(١) ابن حبان (١٦٧٠) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) واقتد بأضعفهم : هو بأن ينظر ما يحتملُه أضعف القوم فيقتدي به فيصلي بصلاته مراعيًا له ، من غير أن يخل بما .

(٣) أبو داود (٥٣١) باب أخذ الأجر على التأذين ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) قي : هي الأرض القفر الخالية .

(٥) مصنف عبد الرزاق (١٩٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" الترغيب والترهيب (٤١٤) .

(٦) رأس شظية : هي القطعة تنقطع من الجبل ولم تنفصل منه .

(٧) أبو داود (١٢٠٣) باب الأذان في السفر ، تعليق الألباني "صحيح".

٦١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً ، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَأَتَمَّ
رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً»^(١). (صحيح)

٦٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي
جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدِّهِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، فَإِنْ صَلَّاهَا بِأَرْضٍ قِيٌّ
فَأَتَمَّ وَضُوعَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا تُكْتَبُ صَلَاتُهُ بِخَمْسِينَ دَرَجَةً»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ مَنْ سَأَلَ الْوَسِيلَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٣. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا
سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا
تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ
حَلَّتْ^(٣) لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٤). (صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ مُطْلَقًا

٦٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا عَمِلَ ابْنُ
آدَمَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ : الصَّلَاةِ ، وَصَلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَخُلُقٍ حَسَنٍ»^(٥). (صحيح)

(١) أبو داود (٥٦٠) باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٧٥٣) ومن كتاب الإمامة و صلاة الجماعة ، تعليق الحاكم " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال بن أبي هلال و يقال : ابن أبي ميمونة و يقال : ابن علي و يقال : ابن أسامة و كله واحد " ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما".

(٢) ابن حبان (١٧٤٦) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٣) حلت : وجبت .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٥٨٩) باب الدعاء عند النداء ، مسلم (٣٨٤) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه.

(٥) البخاري في التاريخ الكبير (١٣٩) ، صحيح الجامع (٥٦٤٥) ، الصحيحة (١٤٤٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

٦٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ» .^(١) (حسن)

٦٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرِ دُفْنٍ حَدِيثًا فَقَالَ : «رَكَعَتَانِ خَفِيفَتَانِ مِمَّا تَحْقِرُونَ وَتَنْفَلُونَ يَزِيدُهُمَا هَذَا فِي عَمَلِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ» .^(٢) (صحيح)

٦٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ فَقَالَ : «مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟» . فَقَالُوا فُلَانٌ ، فَقَالَ : «رَكَعَتَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ هَذَا مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ» .^(٣) (حسن صحيح)

فَضْلُ الْإِعْتِنَاءِ بِالْمَظْهَرِ لِأَدَاءِ الصَّلَاةِ

٦٨. عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ ثَوْبِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ مِنْ نُزْرَيْنَ لَهُ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَتَزَّرْ إِذَا صَلَّى وَلَا يَشْتَمِلْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ» .^(٤) (صحيح)

٦٩. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ لَا أَكْفُ^(٥) شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا» .^(٦) (صحيح)

(١) المعجم الأوسط (٢٤٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٨٧٠) .
(٢) الزهد لابن المبارك (٣١) ، صحيح الجامع (٣٥١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" .
(٣) المعجم الأوسط (٩٢٠) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٩١) .
(٤) المعجم الأوسط (٩٣٦٨) ، أبو داود (٦٣٥) باب إذا كان الثوب ضيقا يتر به تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٥٢) .
(٥) أكف : المعنى النهي عن جمع الشعر وضمه ، وكذلك الثياب ، لكي لا يقيهما من التراب إذا صلى صيانة لهما عن التريب ولكن يرسلهما حتى يقعا على الأرض فيسجدا مع الأعضاء .
(٦) متفق عليه ، البخاري (٧٨٣) باب لا يكف ثوبه في الصلاة ، واللفظ له ، مسلم (٤٩٠) باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة .

فَضْلُ التَّبَكِيرِ إِلَى الصَّلَاةِ

٧٠. عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ : «تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ» (١) لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ» (٢). (صحيح)

٧١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا» (٣) عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ (٤) لَأَسْتَبْتُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ (٥) وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» (٦). (صحيح)

فَضْلُ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

٧٢. عَنْ شَرِيحٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ قُمْ إِلَيَّ أَمْشِ إِلَيْكَ ، وَامْشِ إِلَيَّ أَهْرُولُ إِلَيْكَ» (٧). (صحيح)

-
- (١) فَأَتَمُوا بِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ : أَي : اقْتَدُوا بِأَفْعَالِي وَلِيَقْتَدَ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ مُسْتَدْلِلِينَ بِأَفْعَالِكُمْ عَلَى أَفْعَالِي .
- (٢) مُسْلِمٌ (٤٣٨) بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلُ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلُ مِنْهَا وَالْإِزْدِحَامُ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالْمُسَابَقَةُ إِلَيْهَا وَتَقَدُّمُ أُولَى الْفَضْلِ وَتَقْرِيْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ ، أَبُو دَاوُدَ (٦٨٠) صَفِ النِّسَاءِ وَكَرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، تَعْلِيْقُ الْأَلْبَانِيِّ "صحيح".
- (٣) يَسْتَهْمُوا : أَي : يَجْعَلُونَهَا قِرْعَةً فَمَثَلًا إِنْ جَاءَ النَّاسُ وَوَجَدُوا الصَّفِّ الْأَوَّلَ قَدْ اِمْتَلَأَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَكَانٌ يَتَسَعُّ لِشَخْصٍ لَجَعَلُوا نَيْلَ هَذَا الْمَكَانِ قِرْعَةً ، وَكَذَلِكَ الْأَذَانُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِقِرْعَةٍ لِعَظِيمِ فَضْلِهِ .
- (٤) التَّهْجِيرُ : التَّبَكِيرُ لِلصَّلَاةِ ، وَهُوَ الْمَضْيُ إِلَيْهَا فِي أَوَائِلِ أَوْقَاتِهَا وَانْتِظَارُهَا .
- (٥) الْعَتَمَةُ : صَلَاةُ الْعِشَاءِ .
- (٦) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، الْبُخَارِيُّ (٥٩٠) بَابُ الْإِسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ ، مُسْلِمٌ (٤٣٧) بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلُ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلُ مِنْهَا وَالْإِزْدِحَامُ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالْمُسَابَقَةُ إِلَيْهَا وَتَقَدُّمُ أُولَى الْفَضْلِ وَتَقْرِيْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ .
- (٧) أَحْمَدُ (١٥٩٦٧) ، تَعْلِيْقُ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشُّيُخِ غَيْرُ شَرِيحٍ - وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْكُوفِيُّ الْقَاضِي - فَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ ، وَالنَّسَائِيُّ وَهُوَ ثِقَةٌ" ، تَعْلِيْقُ الْأَلْبَانِيِّ "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٣٤) .

٧٣. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرُوهُ عَنْ رَبِّهِ قَالَ : «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا»^(١) وَإِذَا أَتَانِي مَشِيًّا أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً»^(٢) . (صحيح)

٧٤. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ فَهِيَ كَحَجِّهِ ، وَمَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ تَطَوُّعٍ ، فَهِيَ كَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ»^(٣) . (حسن)

فَضْلُ مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ

٧٥. عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤) . (صحيح)

٧٦. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ آتَاهُ اللَّهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥) . (صحيح)

٧٧. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِيَبْشُرَ^(٦) الْمَشَّائُونَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِنُورٍ تَامٍّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٧) . (صحيح)

(١) باعا : هو طول ذراعي الإنسان + عضديه + عرض صدره . وهو قدر أربعة أذرع .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٧٠٩٨) باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه ، مسلم (٢٦٧٥) باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله ، واللفظ للبخاري .

(٣) المعجم الكبير (٧٥٧٨) ، صحيح الجامع (٦٥٥٦) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) أبو داود (٥٦١) باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ابن حبان (٢٠٤٤) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح بشواهد" .

(٦) ليبشر : هو مثل «ليفرح» وزنا ومعنى ، أو من البشارة ؛ بمعنى أبشروا بهذا الفضل والثواب .

(٧) ابن ماجه (٧٨٠) باب المشي إلى الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَا جَاءَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ خَرَجَ لِلْمَسْجِدِ وَاتَّبَعَ الْمَلِكَ لَهُ بَرَايَةٌ

٧٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ غَايَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا» .^(١) (صحيح)

٧٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ - يَعْنِي مِنْ بَيْتِهِ - إِلَّا بِيَدِهِ^(٢) رَأْيَانٌ ، رَأْيَةٌ بِيَدِ مَلِكٍ وَرَأْيَةٌ بِيَدِ شَيْطَانٍ ، فَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، أَتْبَعَهُ الْمَلِكُ بَرَايَتَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الْمَلِكِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهُ ، أَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ بَرَايَتَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ» .^(٣) (حسن)

٨٠. عَنْ مَيْتَمٍ - رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : «بَلَعَنِي أَنَّ الْمَلِكَ يَغْدُو بِرَأْيَتِهِ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلُ بِهَا مَنْزِلَهُ ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْدُو بِرَأْيَتِهِ إِلَى السُّوقِ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو ، فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلَهَا مَنْزِلَهُ» .^(٤) (صحيح موقوف)

فَضْلُ كَثْرَةِ الْخَطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ

٨١. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرَعَى الصَّلَاةَ : كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا

(١) مسند عبد الله الحميدي (١٠٩٠) باب الجهاد ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٥١) .

(٢) عند الطبراني : «بأيه» . ، وهذا الخروج عام في كل خير يشمل الصلاة وغيرها .

(٣) أحمد (٨٢٦٩) ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٤) الآحاد والثاني لابن أبي عاصم (٢٣٩٤) تعليق الألباني "صحيح موقوف" ، الترغيب والترهيب (٤٢٢) .

إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ»^(١). (صحيح)

٨٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ ، فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً ، وَخَطْوَةٌ تُكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً ذَاهِبًا وَرَاجِعًا»^(٢). (حسن)

٨٣. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى فَأَبْعَدُهُمْ ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ»^(٣). (صحيح)

٨٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْأَبْعَدُ فَالْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا»^(٤). (صحيح)

٨٥. عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ^(٥) وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ : يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا»^(٦). (صحيح)

٨٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ !؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارَةِ

(١) ابن حبان (٢٠٤٣) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناد صحيح على شرط مسلم" .

(٢) ابن حبان (٢٠٣٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناد حسن" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٢٣) باب فضل صلاة الفجر في جماعة ، مسلم (٦٦٢) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد ، واللفظ له .

(٤) أبو داود (٥٥٦) باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) إسباغ الوضوء على المكاره : هو أن يتم ويكمل الوضوء في الحال التي يتأذى من الماء ، إما لبرد أو لمرض أو

(٦) مستدرک الحاكم (٤٥٦) كتاب الطهارة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩٢٦) .

وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ فَذَلِكُمْ
الرِّبَاطُ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ^(١) .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ

٨٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ
الْمَسْجِدَ قَالَ : «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنْ
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» . قَالَ : «أَقْطُ؟»^(٣) . قُلْتُ : «نَعَمْ» . قَالَ : «فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ
الشَّيْطَانُ : حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ» .^(٤) (صحيح)

١٧/٨٧^(٥) . عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ ، أَوْ
أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ
فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، فَإِذَا خَرَجَ
فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» .^(٦) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ

٨٨ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلَ

(١) فذلکم الرباط : الرباط أصله الحبس على الشيء ، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة .

(٢) مسلم (٢٥١) باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره ، ابن حبان (١٠٣٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أقط : هذه الكلمة لها قصة وهي أن حيوة بن شريح -أحد رجال الحديث- قال : لقيت عقبة بن مسلم فقلت له : بلغني أنك
حدثت عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد .. فذكر الجملة الأولى من الحديث فقال له عقبه بن
مسلم : "أقط" أي : أهذا الذي بلغك عني فقط ، فقال حيوة : "نعم" ، ثم زاده الجملة الأخيرة "فإذا قال ذلك قال الشيطان .." .

(٤) أبو داود (٤٦٦) باب فيما يقول الرجل عند دخول المسجد ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) هذا الحديث تمت إضافته ، وهو غير موجود في الطبعة السابقة .

(٦) مسلم (٧١٣) باب ما يقول إذا دخل المسجد ، أبو داود (٤٦٥) باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد ، واللفظ له ،
تعليق الألباني "صحيح" .

أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». (١) (صحيح)

٨٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ». (٢) (صحيح)

الصَّلَاةُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

٩٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ ، لِمَنْ شَاءَ». (٣) (صحيح)

٩١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عِنْدَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ ، عِنْدَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ ، لِمَنْ شَاءَ». (٤) (صحيح)

الصَّلَاةُ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ

٩٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ ، إِلَّا وَبَيْنَ يَدَيْهَا رَكَعَتَانِ». (٥) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٣٣) باب إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس ، مسلم (٧١٤) باب

استحباب تحية المسجد بركعتين وكراهة الجلوس قبل صلاتهما وأنها مشروعة في جميع الأوقات .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١١١٠) باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى .. ، واللفظ له ، مسلم (٧١٤) الباب السابق .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٠١) باب بين كل أدانين صلاة لمن شاء ، مسلم (٨٣٨) باب بين كل أدانين صلاة ،

النسائي (٦٨١) الصلاة بين الأذان والإقامة .

(٤) أحمد (٢٠٥٩٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٥) ابن حبان (٢٤٧٩) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ

٩٣ . عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْعَصْرَ وَالصُّبْحَ. (١)
(صحيح)

٩٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيَّ إِثْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. (٢)
(صحيح)

٩٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي صَلَاةً يُصَلِّي بَعْدَهَا ، إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ. (٣)
(صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ

٩٦ . عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ :
«إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ». (٤)
(صحيح)

٩٧ . عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ يَذْهَبُ بِالدُّنُوبِ ، كَمَا يَذْهَبُ الْمَاءُ الدَّرَنَ». (٥)
(صحيح)

٩٨ . عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ

(١) الأحاديث المختارة (٥٢٤) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح".

(٢) الأحاديث المختارة (٥٢٣) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح".

(٣) الأحاديث المختارة (٥٢٥) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح".

(٤) أحمد (٢٣٣٩٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢١٤٤) .

(٥) أحمد (٥١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٦٨) .

تَوْضُأً كَمَا أُمِرَ ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ»^(١). (صحيح)

٩٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ غَدَا إِلَى

الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا^(٢) كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»^(٣). (صحيح)

١٠٠ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الرَّجُلِ

فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدِّهِ سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(٤). (صحيح)

١٠١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةٌ مَعَ

الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيهَا وَحْدَهُ»^(٥). (صحيح)

١٠٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ

الْجَمِيعِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ [فِي

بَيْتِهِ]»^(٦). (صحيح)

فصل

• هَلْ بَقِيَ لِلتَّرَدُّدِ مَحَالٌ بَعْدَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟

(١) النسائي (١٤٤) باب ثواب من توضحاً كما أمر ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) التزل : ما يهيا للضيف عند قدمه .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٣١) باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح ، مسلم (٦٦٩) باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات ، واللفظ له .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦١٩) باب وجوب صلاة الجماعة ، مسلم (٦٥٠) باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ، واللفظ له .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٦٢٠) الباب السابق ، عن أبي سعيد ، مسلم (٦٤٩) الباب السابق ، واللفظ له .

(٦) أحمد (٤٣٢٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص فمن رجال مسلم" ، الزيادة بين المعقوفتين من المعجم الكبير (١٠٠٩٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٤٠٥) .

مَجْمُوع الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ - ١٧ - رَكْعَةً وَلَوْ صَلَّاهَا فِي بَيْتِهِ لاحتِاجَ
إِلَى أَنْ يُذْرِكَ أَجْرَ الْجَمَاعَةِ - وَلَنْ يُذْرِكُهُ - إِلَى أَنْ يُعِيدَ كُلَّ صَلَاةٍ - ٢٥ -
مَرَّةً وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ.

لَكَانَ فَرَضُ الْفَجْرِ عَلَيْهِ - ٥٠ - رَكْعَةً

وَالظُّهْرِ - ١٠٠ - رَكْعَةً

وَالْعَصْرِ - ١٠٠ - رَكْعَةً

وَالْمَغْرِبِ - ٧٥ - رَكْعَةً

وَالْعِشَاءِ - ١٠٠ - رَكْعَةً

فَيَكُونُ مَجْمُوعَ مَا يُصَلِّيهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ - ٤٢٥ - رَكْعَةً.

هَذَا عَلَى رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ لَكَانَ أَكْثَرَ.

● وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ بِلا عُدْرٍ لَمْ تُقْبَلْ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا
صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُدْرٍ». (١)

(صحيح)

مثال

● لَوْ أَنَّ رَجُلًا تَاجِرًا عِنْدَهُ بَضَاعَةٌ يَبِيعُهَا فِي قَرِيَّتِهِ مَثَلًا ب - ١٠ - رِيَالٍ وَقِيلَ
لَهُ : إِنَّ هُنَاكَ مَدِينَةً تَبْعُدُ مِئَةَ كِيلُو مِترٍ تَسَاوِي بَضَاعَتَكَ هَذِهِ فِيهَا - ٢٥٠ - رِيَالٍ .
وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمَا تَرَدَّدَ فِي الذَّهَابِ إِذَا لَمْ يَسْكُنْ تِلْكَ الْمَدِينَةَ لِعَظِيمِ
رَبْحِهِ فِيهَا.

(١) ابن ماجه (٧٩٣) باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ، تعليق الألباني "صحيح".

وَالْمَسَاجِدَ كَذَلِكَ الرَّكْعَةَ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً هَذَا فِي الْفَرِيضَةِ ،
وَأَمَّا النَّافِلَةُ فَالْعَكْسُ تَمَامًا إِنْ كَانَ ثَوَابُهَا فِي الْمَسْجِدِ دَرَجَةً فَفِي الْبَيْتِ خَمْسًا
وَعِشْرِينَ دَرَجَةً كَمَا فِي أَحَادِيثِ سَنَائِي فِي بَابِ فَضْلِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

١٠٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَافَظَ
عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِئَةَ
آيَةٍ ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ أَوْ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ» .^(١) (صحيح)

١٠٤ . عَنْ سُلَيْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ
فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ ، فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ ، وَحَقُّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ
يُكْرَمَ الزَّائِرِ» .^(٢) (صحيح)

١٠٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَتَوَضَّأُ
أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ وَيُسْبِغُهُ ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ ، إِلَّا
تَبَشَّبَشَ اللَّهُ إِلَيْهِ^(٣) كَمَا يَتَبَشَّبَشُ أَهْلُ الْعَائِبِ بِطَلْعَتِهِ» .^(٤) (صحيح)

١٠٦ . عَنْ قَبَاتِ بْنِ أَشِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ

(١) ابن خزيمة (١١٤٢) باب ذكر فضيلة قراءة مائة آية في صلاة الليل إذا قرئ مائة آية في ليلة لا يكتب من العافلين ، تعليق الألباني "إسناد صحيح على شرط الشيخين" ، الترغيب والترهيب (٦٤٠) ، الصحيحة (٦٥٧) .
(٢) المعجم الكبير (٦١٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٢) ، الصحيحة (١١٦٩) .
(٣) إلا تبشيش الله إليه : أي فرح به وأقبل عليه بمعنى أنه يتلقاه ببه وإنعامه ، والبشاشة هي : طلاقة الوجه ، واللفظ في المسألة ، والإقبال على الرجل والضحك إليه ، وتبشيش به : أنسه وواصله ، وهو من الله تعالى : الرضاء والإكرام .
(٤) ابن خزيمة (١٤٩١) باب ذكر فرح الرب تعالى بمشي عبده إلى المسجد متوضيا ، تعليق الأعظمي "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" الترغيب والترهيب (٣٠٣) .

رَجُلَيْنِ يَوْمَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ ، أَزَكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتْرَى ^(١) صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ
يَوْمَهُمْ أَحَدُهُمْ ، أَزَكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى ، وَصَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ يَوْمَهُمْ
أَحَدُهُمْ ، أَزَكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ مِثْلِهِ تَتْرَى» ^(٢) . (حسن)

١٠٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ
الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ : «مَنْ حَافِظَ عَلَيْهَا ، كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،
وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا ، لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورًا وَلَا بُرْهَانًا وَلَا نَجَاةً ، وَكَانَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ» ^(٣) . (صحيح)

١٠٨ . عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةِ الْجَهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ ، فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَصُمْتُ الشَّهْرَ وَقُمْتُ رَمَضَانَ ،
وَأَتَيْتُ الزَّكَاةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا ، كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ» ^(٤) . (صحيح)

فَضْلُ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ فِي جَمَاعَةٍ

١٠٩ . عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَنْ يَلْجَ

(١) تترى : أي : متفرقين .

(٢) سنن البيهقي الكبرى (٤٧٤٥) باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة ، تعليق الألباني "حسن" صحيح الجامع (٣٨٣٦) .

(٣) أحمد (٦٥٧٦) ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ،
مشكاة المصابيح (٥٧٨) .

(٤) ابن خزيمة (٢٢١٢) باب في فضل قيام رمضان واستحقاق قائمه اسم الصديق والشهيد ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب
والترهيب (٧٤٩) .

النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»^(١). (صحيح)

١١٠. عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ

صَلَّى الْبُرْدَيْنِ^(٢) دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣). (صحيح)

١١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَتَعَاقِبُونَ

فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَأَثُوا فِيكُمْ ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»^(٤). (صحيح)

١١٢. عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا يَطْلُبُنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»^(٥). (صحيح)

١١٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي

ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا تُخْفَرُوا^(٦) اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ»^(٧). (صحيح)

١١٤. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَفْضَلَ

(١) مسلم (٦٣٤) باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليهما ، واللفظ له ، النسائي (٤٧١) باب فضل صلاة العصر ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) البردين : الفجر والعصر .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٤٨) باب فضل صلاة الفجر ، مسلم (٦٣٥) باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٥٣٠) باب فضل صلاة العصر ، واللفظ له ، مسلم (٦٣٢) الباب السابق .

(٥) مسلم (٦٥٧) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة ، واللفظ له ، الترمذي (٢١٦٤) باب ما جاء من صلى الصبح فهو في ذمة الله ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) فلا تخفروا : أي : لا تغدروا .

(٧) الترمذي (٢٢٢) باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة ، تعليق الألباني "صحيح".

الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ ، صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ»^(١). (صحيح)

١١٥ . عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ^(٢) عَرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا ، فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا
كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ»^(٣). (صحيح)

١١٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ
عَرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَضَيَعُوهَا وَتَرَكَوْهَا ، فَمَنْ صَلَّاهَا مِنْكُمْ كَانَ لَهُ
أَجْرُهَا ضِعْفَيْنِ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ^(٤)»^(٥). (صحيح)

فَضْلٌ مِّنْ صَلَّيَ الْفَجْرَ وَالْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ

١١٧ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ
مَا فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»^(٦). (صحيح)

١١٨ . عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ صَلَّيَ الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ، كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»^(٧). (صحيح)

(١) شعب الإيمان (٣٠٤٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١١١٩) ، الصحيحة (١٥٦٦) .

(٢) إن هذه الصلاة : هي صلاة العصر .

(٣) مسلم (٨٣٠) باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ، النسائي (٥٢١) باب تأخير المغرب ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) الشاهد : النجم .

(٥) ابن حبان (١٤٦٩) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" ، وقال في موضوع آخر "إسناده صحيح" .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٥٩٠) باب الاستهام في الأذان ، - عن أبي هريرة - ، مسلم (٤٣٧) باب تسوية الصفوف وإقامتها
وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام ، - عن أبي

هريرة - ، ابن ماجه (٧٩٦) باب فضل صلاة العشاء والفجر في جماعة - عن عائشة - ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) ابن حبان (٢٠٥٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

١١٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْعَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ، فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ» .^(١) (صحيح)

١٢٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» .^(٢) (صحيح)

١٢١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» .^(٣) (صحيح)

١٢٢. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَعْتَمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَلْتُمْ بِهَا»^(٤) عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ» .^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ مِنْ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ

١٢٣. عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ لِي إِمَامًا قَوْمِي فَقَالَ : «صَلِّ بِصَلَاةِ أَوْعَفِ الْقَوْمِ»^(٦) وَلَا تَتَّخِذْ مُؤَدِّنًا يَأْخُذُ

(١) ابن حبان (٢٠٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٢) مسلم (٦٥٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة ، ابن حبان (٢٠٥٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) الترمذي (٢٢١) باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) قد فضلتم بها : أي : صلاة العشاء .

(٥) أبو داود (٤٢١) باب في وقت العشاء الآخر ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٢١٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٦) أضعف القوم : هو بأن ينظر ما يَحْتَمِلُهُ أضعف القوم فيصلي بصلاته مراعيًا له ، من غير أن يخل بها .

عَلَى أذَانِهِ أَجْرًا»^(١).

(صحيح)

١٢٤. عَنْ أَبِي وَاقِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْفَّ النَّاسِ

صَلَاةً عَلَى النَّاسِ ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ ﷺ»^(٢).

(صحيح)

مَا جَاءَ فِيمَنْ أُمَّ النَّاسِ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

١٢٥. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا

تُجَاوِزُ صَلَاتَهُمْ إِذَا هُمْ : الْعَبْدُ الْأَبْقَى^(٣) حَتَّى يَرْجِعَ ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَرَوْحُهَا عَلَيْهَا

سَاخِطٌ ، وَإِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ»^(٤).

(حسن)

١٢٦. عَنْ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَيُّمَا

رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، لَمْ تَجْزُ صَلَاتُهُ أَذْنِيَهُ»^(٥).

(حسن)

١٢٧. عَنْ جُنَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«مَنْ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، فَإِنَّ صَلَاتَهُ لَا تَجَاوِزُ تَرْفُوتَهُ»^(٦).

(حسن)

فَضْلُ مَنْ اعْتَادَ الْمَسَاجِدَ

١٢٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ

(١) المعجم الكبير (١٠٥٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٧٣) .

(٢) أحمد (٢١٩٤٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٦٣٦) ، الصحيحة (٢٠٥٦) .

(٣) الأبق : الهارب من سيده .

(٤) الترمذي (٣٦٠) باب ما جاء فيمن أم قوما وهم له كارهون ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) المعجم الكبير (٢١٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٢٧١٨) .

(٦) الترفوة : قيل : هي عظم وصل بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين ، وجمعها تراق .

(٧) المعجم الكبير (٢١٧٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦١٠٢) ، الصحيحة (٢٣٢٥) .

أَوْتَادًا^(١) الْمَلَائِكَةَ جُلَسَاؤُهُمْ ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُونَهُمْ ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ^(٢). (حسن صحيح)

١٢٩ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَادًا هُمْ أَوْتَادُهَا لَهُمْ جُلَسَاءٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَإِنْ غَابُوا سَأَلُوا عَنْهُمْ وَإِنْ كَانُوا مَرْضَى عَادُوهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ^(٣). (صحيح موقوف)

١٣٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا تَوَطَّنَ^(٤) رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ ، إِلَّا تَبَشَّشَ^(٥) اللَّهُ لَهُ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْعَائِبِ بِعَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ^(٦). (صحيح)

١٣١ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثِّلَتْ لَهُ الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا ، فَيَجْلِسُ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَيَقُولُ : دَعُونِي أُصَلِّي^(٧). (حسن)

١٣٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ

(١) أوتادا : أي : روادا .

(٢) أحمد (٩٣٨٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٩) ، الصحيحة (٣٤٠١) .

(٣) مستدرک الحاكم (٣٥٠٧) تفسير سورة النور ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين موقوف ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم".

(٤) ما توطن : أي: بشدة ملازمته إياها ، وليس المراد منه توطن المكان الخاص في المسجد فإنه منهي عنه كما في الحديث رقم (١٣٥).

(٥) إلا تبشيش الله له : أي فرح به وأقبل عليه بمعنى أنه يتلقاه ببه وإكرامه وإنعامه ، والبشاشة هي : طلاقة الوجه ، واللفظ في المسألة ، والإقبال على الرجل والضحك إليه ، وتبشيش به : أنسه وواصله ، وهو من الله تعالى : الرضاء والإكرام .

(٦) ابن ماجه (٨٠٠) باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) ابن ماجه (٤٢٧٢) ذكر القبر والبلى ، تعليق الألباني "حسن".

القَبْرِ مُثَلَّتْ لَهُ الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا ، فَيَقُولُ : دَعُونِي أُصَلِّيَ .^(١) (صحيح)

١٣٣ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى لِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ : بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ التَّفَاقِ» .^(٢) (حسن)

مَا جَاءَ فِي ارْتِيَادِ مَسْجِدٍ وَاحِدٍ يَكُونُ مِنْ جَمَاعَتِهِ

١٣٤ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِيُصَلِّ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يَلِيهِ^(٣) ، وَلَا يَتَّبِعِ^(٤) الْمَسَاجِدَ» .^(٥) (صحيح)

النَّهْيُ عَنْ أَنْ يَتَّخِذَ الْمُصَلِّيَ مَكَانًا مُعَيَّنًا لَا يُصَلِّي إِلَّا فِيهِ

١٣٥ . عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ : عَنْ نَقْرَةِ الْعُرَابِ^(٦) وَعَنْ فَرِشَةِ السَّبْعِ^(٧) وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ الَّذِي يُصَلِّي^(٨) فِيهِ كَمَا يُوطِنُ الْبُعَيْرُ» .^(٩) (حسن)

(١) ابن حبان (٣١٠٦) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٢) الترمذي (٢٤١) باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى ، تعليق الألباني "حسن" .

(٣) المسجد الذي يليه : أي : بقرب مسكنه .

(٤) ولا يتبع المساجد : أي : لا يصلي في هذا مرة وفي هذا مرة على وجه التنقل فيها فإنه خلاف الأولى ، إلا إذا كان هناك مسجد يجد فيه مصلحة من خشوع ونحوه ، فيجوز له أن يصلي فيه ولو كان بعيداً عنه ، أما أن يصلي كل فرض في مسجد فهذا هو المنهي عنه .

(٥) الفوائد لتمام الرازي (١٤١٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٤٥٦) ، الصحيحة (٢٢٠٠) .

(٦) نقرة غراب : تخفيف السجود .

(٧) فرشة السبع : هو أن يسطر ذراعيه في السجود .

(٨) أن يوطن الرجل المكان الذي يصلي فيه : أي : أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيناً لا يصلي إلا فيه .

(٩) ابن ماجه (١٤٢٩) باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة ، تعليق الألباني "حسن" .

فَضْلُ مَنْ أَدَّى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ وَلَوْ سَبِقَ بِهَا

١٣٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ، أَعْطَاهُ اللَّهُ جَلًّا وَعَزًّا مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَرَهَا»^(١) لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا. ^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ وَمَنْ نَامَ عَنْهَا مَتَى يُصَلِّيَهَا

١٣٧. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ^(٣) إِتْمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ ، أَنْ تُؤَخَّرَ صَلَاةٌ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ أُخْرَى». ^(٤) (صحيح)

١٣٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِتْمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى». ^(٥) (صحيح)

١٣٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حِينَ نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ) ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ

(١) مثل أجر من صلاها وحضرها : يكتب له مثل أجر من صلاها وحضرها إذا لم يكن هناك تقصير أو إهمال أو عدم اهتمام ، قال ابن حجر : قال السبكي الكبير في "الحلييات" : من كانت عادته أن يصلي جماعة فتعذر فانفرد كتب له ثواب الجماعة ، ومن لم تكن له عادة لكن أراد الجماعة فتعذر فانفرد يكتب له ثواب قصده لا ثواب الجماعة لأنه وأن كان قصده الجماعة لكِنَّهُ قَصْدٌ مُجَرَّدٌ . فتح الباري (٦ / ١٣٧) .

(٢) أبو داود (٥٦٤) باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها ، النسائي (٨٥٥) حد إدراك الجماعة ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٧٥٤) تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم".

(٣) تفریط : أي : تقصير في فوات الصلاة ، لانعدام الاختيار من النائم ، على أن يتخذ الأسباب ويكون حريصاً على أن لا تفوته.

(٤) أبو داود (٤٤١) باب فيمن نام عن الصلاة أو نسيها ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) مسلم (٦٨١) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضاها ، - مطولا - ابن حبان (١٤٥٨) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

اللَّهُ قَبْضَ أَرْوَاحِكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ. فَقَضُوا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّعُوا إِلَى
أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَأَبْيَضَتْ فَقَامَ فَصَلَّى. (١) (صحيح)

١٤٠. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ
إِذَا ذَكَرَهَا ، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ (١٤) » . (٢) (صحيح)

١٤١. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ
حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَالَ : « فَلْيُصَلِّهَا أَحَدُكُمْ مِنَ الْعَدِ لَوْ قَتَبَهَا » . (٤) (صحيح)

أَوْقَاتِ النَّهْيِ عَنِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ

١٤٢. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحَرَّوْا
بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّهَا تَطَّلِعُ بِقَرْنِي شَيْطَانٍ » . (٥) (صحيح)

(١) البخاري (٧٠٣٣) باب في المشيئة والإرادة ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٧٢) باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة وقال إبراهيم من ترك
صلاة واحدة وعشرين سنة لم يعيد إلا تلك الصلاة الواحدة ، مسلم (٦٨٤) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل
قضاؤها .

(٣) هذا أمر فضيلة لا أمر عزيمة وإلا فالواجب والأمر أن يصلبها إذا ذكرها ، وهذا المعنى ذهب إليه ابن خزيمة في ترجمة باب هذا
الحديث فقال "باب ذكر الدليل على أن أمر النبي ﷺ بإعادة تلك الصلاة التي قد نام عنها أو نسيها ، من الغد لوقتها بعد
قضاؤها عند الاستيقاظ أو عند ذكرها ، أمر فضيلة لا أمر عزيمة وفريضة ، إذ النبي ﷺ قد أعلم أن كفارة نسيان الصلاة أو
النوم عنها أن يصلبها النائم إذا ذكرها ، وأعلم أن لا كفارة لها إلا ذلك" فتعقبه الألباني بقوله " لا يظهر من مجموع روايات
أحاديث الباب أن النبي ﷺ أمر بإعادة الصلاة التي قضاها نفسها من الغد وإنما أمر بأداء صلاة الغد في وقتها وأن لا تؤخر عنه
فتأمل فإن هذا الباب وكذا الذي بعده مما لا حاجة إليه بل هما خطأ ١ . هـ . وترجمة الباب الذي بعده هي : " باب ذكر
الدليل على أن النبي ﷺ إنما أمر بإعادة تلك الصلاة التي قد نام عنها أو ذكرها بعد نسيان من الغد لوقتها قبل نهي الله عز
وجل عن الربا إذ النبي ﷺ قد زجر عن إعادة تلك الصلاة من الغد بعد أمره كان بها وأعلم أصحابه أن الله عز وجل لا ينهي
عن الربا ويقبل من عباده الربا وصلاتان بصلاة واحدة كدرهم بدرهمين وواحد ما شاء مما لا يجوز فيه التفاضل .

(٤) النسائي (٦١٧) إعادة من نام عن الصلاة لوقتها من الغد ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٣٠٩٩) باب صفة إبليس وجنوده ، مسلم (٨٢٨) باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ،
واللفظ له .

١٤٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ^(١) الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ

١٤٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ ، وَعَقَّبَ^(٣) مَنْ عَقَّبَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا قَدْ حَفَزَهُ^(٤) النَّفْسُ وَقَدْ حَسَرَ عَنِ رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ : «أَبْشِرُوا هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ ، يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُ : انظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً ، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى» .^(٥) (صحيح)

١٤٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مُنْتَظِرِ الصَّلَاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ، كَفَارِسٍ أَشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ ، تُصَلِّي عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومَ ، وَهُوَ فِي الرُّبَاطِ الْأَكْبَرِ» .^(٦) (حسن)

١٤٦ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ، مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ

(١) حاجب الشمس : طرفها الأعلى من قرصها .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٥٨) باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ، واللفظ له ، مسلم (٨٢٩) الباب السابق .

(٣) عقب : التعقيب في الصلاة : الجلوس بعد أن يقضيها للدعاء أو المسألة أو لانتظار الصلاة الأخرى .

(٤) حفزه : ضغطه من سرعته .

(٥) ابن ماجه (٨٠١) باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) أحمد (٨٦١٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "حسن" ،

الترغيب والترهيب (٤٥٠) .

إِلَى بَيْتِهِ» (١).

(صحيح)

١٤٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ ! إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ (٢) وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَمُ الرِّبَاطُ فَذَلِكَمُ الرِّبَاطُ (٣)» . (٤)

(صحيح)

فَضْلٌ مَنْ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ

١٤٨ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى الْعِدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ : كَأَنَّ لَهُ كَأَجْرَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ» . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَامَّةٌ تَامَّةٌ» (٥) .

(حسن)

١٤٩ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْعِدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ انْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ» (٦) .

(حسن صحيح)

(١) ابن حبان (٢٠٣٦) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) على المكارة : هو أن يتم ويكمل الوضوء في الحال التي يتأذى من الماء أما لبرد أو لمرض .

(٣) فذلكم الرباط : الرباط أصله الحبس على الشيء ، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة .

(٤) مسلم (٢٥١) باب فضل إسباغ الوضوء على المكارة ، ابن حبان (١٠٣٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) الترمذي (٥٨٦) باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٣٤٠٣) .

(٦) المعجم الكبير (٧٧٤١) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٤٦٧) .

فَضْلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

١٥٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، لَأَسْتَهَمُوا^(١) عَلَيْهِ» .^(٢) (صحيح)

١٥١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ تَعْلَمُونَ - أَوْ يَعْلَمُونَ - مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً» .^(٣) (صحيح)

١٥٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَكَانَتْ قُرْعَةً» .^(٤) (صحيح)

١٥٣. عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ» .^(٥) (صحيح)

١٥٤. عَنِ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا ، وَعَلَى الَّذِي يَلِيهِ وَاحِدَةً .^(٦) (صحيح)

١٥٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَعْفِرُ لِلصَّفِّ

(١) يستهَموا : أي : يجعلونها قرعة ، مثلا : إن جاء الناس ووجدوا الصف الأول قد امتلأ ولم يبق إلا مكان يتسع لشخص لجلسوا نُيِّلَ هذا المكان قرعة ، وكذلك الأذان لا يكون إلا بقرعة لعظيم فضله .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٩٠) باب الاستهام في الأذان ، مسلم (٤٣٧) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمساابقة إليها وتقدم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام ، ابن خزيمة (١٥٥٤) باب ذكر الاستهام على الصف الأول ، واللفظ له .

(٣) مسلم (٤٣٩) الباب السابق .

(٤) ابن ماجه (٩٩٨) باب فضل الصف المقدم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ابن ماجه (٩٩٧) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) أحمد (١٧١٩٧) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، النسائي (٨١٧) فضل الصف الأول على الثاني ، تعليق الألباني "صحيح" .

المُقدِّمِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّةً. (١) (صحيح)

١٥٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا». (٢) (صحيح)

١٥٧. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ». (٣) (صحيح)

١٥٨. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا ، فَقَالَ لَهُمْ : «تَقَدَّمُوا فَاتَّبِعُوا بِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ» (٤) لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ (٥) حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ. (٦) (صحيح)

فَضْلُ وَصْلِ الصُّفُوفِ

١٥٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». (٧) (صحيح)

(١) ابن ماجه (٩٩٦) باب فضل الصف المقدم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مسلم (٤٤٠) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام ، واللفظ له ، أبو داود (٦٧٨) باب صف النساء وكرهية التأخر عن الصف الأول ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أبو داود (٦٧٩) باب صف النساء وكرهية التأخر عن الصف الأول ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) فائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم : أي : اقتدوا بأفعالي وليقتد بكم من بعدكم مستلدين بأفعالكم على أفعالي .

(٥) انظر إلى شرح الحديث رقم (١٧٢٤).

(٦) مسلم (٤٣٨) الباب السابق ، أبو داود (٦٨٠) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) النسائي (٨١٩) من وصل صفا ، تعليق الألباني "صحيح".

١٦٠. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَهُ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً» .^(١) (صحيح)

١٦١. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً» .^(٢) (إسناده صحيح)

١٦٢. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَاصُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَقُومُ فِي الْخَلَلِ» .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

١٦٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سُؤُوا صُفُوفَكُمْ ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» .^(٤) (صحيح)

١٦٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ» .^(٥) (صحيح)

١٦٥. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ

(١) ابن ماجه (٩٩٥) باب إقامة الصفوف تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أمالي المحاملي (٣٦ / ٢) ، تعليق الألباني "هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد العزيز الجروي ، فهو من شيوخ البخاري" ، الصحيحة (١٨٩٢) .

(٣) أحمد (١٢٥٩٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٤٥٤) .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٩٠) باب إقامة الصف من تمام الصلاة ، مسلم (٤٣٣) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام ، واللفظ له .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٦٨٩) الباب السابق ، مسلم (٤٣٣) الباب السابق ، واللفظ له .

من تمام الصلاة إقامة الصف^(١). (صحيح)

فَضْلُ مَنْ كَانَ لَيْنَ الْمَنَاقِبِ فِي الصَّلَاةِ

١٦٦. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خِيَارُكُمْ أَلَيْنِكُمْ مَنَاقِبٌ^(٢) فِي الصَّلَاةِ». (صحيح)

فَضْلُ دُعَاءِ الْإِسْتِفْتَاكِحِ

١٦٧. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ^(٤) فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ : «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟». فَأَرَمَ^(٥) الْقَوْمُ فَقَالَ : «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءً». فَقَالَ رَجُلٌ : جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فُقُلْتُهَا فَقَالَ : «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُّونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا». (صحيح)

١٦٨. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا

(١) أحمد (١٤٤٩٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٢٢٥) .

(٢) أليينكم مناكب : هو أن لا تمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان - أي : لا يجعل ضيق المكان حجة له لمنع من أراد الدخول في الصف - بل يمكنه من ذلك ، و لا يدفعه بمنكبه لتراص الصفوف ، و يتكاتف الجموع قال الشيخ الألباني : هذا المعنى هو المتبادر من الحديث " الصحيحة (٦ / ٣٢) ، وقال الشيخ عبد المحسن العباد "أي : أن كان متقدم عن الصف وطلب منه أن يتأخر تأخر ، وإن كان متأخر فطلب منه أن يتقدم تقدم ، وإن كانت بينه وبين جاره من المصلين فجوه فطلب منه أن يقرب قرب وهكذا ، ومن فعل ذلك كان من خيار عباد الله" ، انتهى كلامه ، والأفضل الجمع بين القولين فيمكن من أراد الدخول في الصف من الدخول ، وكذلك يطبع من أراد منه أن يتقدم أو يتأخر للتسوية الصف .

(٣) أبو داود (٦٧٢) باب تسوية الصفوف ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) حفزه : ضغطه من سرعته ليدرك الصلاة .

(٥) أرم القوم : سكتوا .

(٦) مسلم (٦٠٠) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ، واللفظ له ، النسائي (٩٠١) نوع آخر من الذكر بعد التكبير ، تعليق الألباني "صحيح" .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟». قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ. (١) (صحيح)

١٦٨/١٨ (٢). عَنْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنِيَّةٌ - فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ». (٣) (صحيح)

١٦٩. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ صَلَاتَهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ». (٤) (صحيح)

فَضْلُ التَّائِمِينَ وَالْحَمْدِ

١٧٠. عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟». (١)

(١) مسلم (٦٠١) الباب السابق، واللفظ له، الترمذي (٣٥٩٢) باب دعاء أم سلمة، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) هذا الحديث تمت إضافته، وهو غير موجود في الطبعة السابقة.

(٣) متفق عليه، البخاري (٧٤٤) باب ما يقول بعد التكبير، واللفظ له مسلم (١٤٧) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة.

(٤) أبو داود (٧٧٥) باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك، ابن ماجه (٨٠٤) باب افتتاح الصلاة، تعليق الألباني "صحيح".

قَالَ : أَنَا ، قَالَ : «رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا» .^(١) (صحيح)

١٧١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ : آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ : آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ وَكَيْفِيَّتِهِ

١٧٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ»^(٣) مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ» .^(٤) (صحيح)

١٧٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الصَّلَاةُ ثَلَاثَةٌ أَثَلَاثُ ، الطُّهُورُ ثُلُثٌ ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ ؛ فَمَنْ أَدَّاهَا بِحَقِّهَا قُبِلَتْ مِنْهُ ، وَقَبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ ، رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ»^(٥) (حسن صحيح)

١٧٤ . عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ ، أَنَّ أَبَا فَاطِمَةَ حَدَّثَهُ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ ، قَالَ : «عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْكَ خَطِيئَةٌ» .^(٦) (حسن صحيح)

(١) البخاري (٧٦٦) باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٧٤٨) باب فضل التأمين ، واللفظ له ، مسلم (٤١٠) باب التسميع والتحميد والتأمين .

(٣) غر من السجود : هو نور يكون في الوجه يوم القيامة من أثر السجود ، فكلما أطال السجود وأكثره كلما كان النور أعظم .

(٤) الترمذي (٦٠٧) باب ما ذكر من سيما هذه الأمة يوم القيامة من آثار السجود والطهور ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٤٩) ، الصحيحة (٢٥٣٧) ، الترغيب والترهيب (٥٣٩) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٦) مسلم (٤٨٨) باب فضل السجود والحث عليه ، ابن ماجه (١٤٢٢) باب ما جاء في كثرة السجود ، واللفظ له ، تعليق

الألباني "حسن صحيح" .

١٧٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ» .^(١) (صحيح)

١٧٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ» .^(٢) (صحيح)

١٧٧ . عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَكَانَ إِذَا رَكَعَ سَوَّى ظَهْرَهُ ، حَتَّى لَوْ صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَأَسْتَقَرَّ .^(٣) (صحيح)

١٧٨ . عَنْ طَلْقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا صَلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا» .^(٤) (صحيح)

١٧٩ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا صَلَاةَ لِرَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» .^(٥) (صحيح)

١٨٠ . عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَلَمَّا قَضَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ : «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» .^(٦) (صحيح)

(١) أبو داود (٨٤٠) باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) أبو داود (٨٤١) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن ماجه (٨٧٢) باب الركوع في الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أحمد (١٦٣٢٦) عن طلق ، (١٠٨١٢) عن أبي هريرة ، تعليق الألباني "صحيح" ، مشكاة المصابيح (٩٠٤) ،

الصحيحة (٢٥٣٦) ، الأحاديث المختارة (١٨٢) ، تعليق عبد الملك بن دهميش "إسناده صحيح" .

(٥) الدارقطني (١ / ٣٤٨) باب لزوم إقامة الصلب في الركوع والسجود ، تعليق الدارقطني "هذا إسناد ثابت صحيح" ، ووافقه

الألباني فقال "وهو كما قال" كتاب صلاة التراويح (ص ١١٧) .

(٦) ابن خزيمة (٥٩٣) باب إيجاب إعادة الصلاة التي لا يتم المصلي فيها سجوده ، إذ الصلاة التي لا يتم المصلي ركوعها ولا

١٨١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي سِتِينَ سَنَةً وَمَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ ، وَلَعَلَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا يُتِمُّ السُّجُودَ ، وَيُتِمُّ السُّجُودَ وَلَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ» .^(١) (حسن)

١٨٢ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ» . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قَالَ : «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا» . أَوْ قَالَ «لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» .^(٢) (صحيح)

١٨٣ . عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ مَرْةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي؟» . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ فِيهِمْ ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : «هُنَّ فَوَاحِشٌ ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ» . قَالُوا : وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا» .^(٣) (صحيح)

١٨٤ . عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَّ أَصَابِعَهُ ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ» .^(٤) (صحيح)

=

سجودها غير مجزئة عنه ، واللفظ له ، تعليق الأعظمي "إسناده صحيح" ، ابن ماجه (٨٧١) باب الركوع في الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٦٣٤٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات" .

(١) الترغيب والترهيب للأصبهاني (٢٣٦/٢) السلسلة الصحيحة (٢٥٣٥) ، الترغيب والترهيب (٥٢٩) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٢) أحمد (٢٢٦٩٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩٨٦) .

(٣) مالك (٤٠١) باب العمل في جامع الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" ، مشكاة المصابيح (٨٨٦) .

(٤) ابن حبان (١٩١٧) واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٨١٤) ، (٨٢٦) باب التأمين ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" .

١٨٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - رَفَعَهُ - قَالَ : «إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا» .^(١) (صحيح)

قِصَّة

١٨٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ قَالَ : «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» . فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» . ثُمَّ قَالَ : «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» . حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا عَلَّمَنِي قَالَ : «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ^(٢) رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ سُجُودِ التَّلَاوَةِ

١٨٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ : يَا وَيْلِي أَمَرَ ابْنُ آدَمَ

(١) أبو داود (٨٩٢) باب أعضاء السجود ، النسائي (١٠٩٢) باب وضع اليدين مع الوجه في السجود ، تعليق

الألباني "صحيح" ، أحمد (٤٥٠١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٢) حتى تطمئن : الطمأنينة هي أن يستقر للركن استقرارا لا يعاجل فيه ، ويصدق عليه قول أنه راعع أو ساجد .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٧٢٤) باب هل يلتفت لأمر يتزل به أو يرى شيئا أو بصاقا في القبلة ، مسلم (٣٩٧) باب وجوب

قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها ، واللفظ له .

بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَيَّتُ فَلَئِي النَّارُ. (١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي مَسْحِ مَوْضِعِ السُّجُودِ لِتَسْوِيَةِ الْحَصَى وَفَضْلِ مَنْ تَرَكَهُ

١٨٨ . عَنْ مُعَيْقِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا تَمَسَحْ وَأَنْتَ

تُصَلِّي فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعْمَلْ فَوَاحِدَةً تَسْوِيَةَ الْحَصَى». (٢) (صحيح)

١٨٩ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى

فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «وَاحِدَةً ، وَلَوْ تَمَسَّكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ ، كُلُّهَا

سُودَ الْحَدَقِ». (٣) ()

مَا جَاءَ فِي أَنَّ النَّارَ لَا تَأْكُلُ أَثَرَ السُّجُودِ

١٩٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ

آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ» (٤) حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ. (٥) (صحيح)

١٩١ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ

(١) مسلم (٨١) باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ، أحمد (٩٧١١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، ابن ماجه (١٠٥٢) باب سجود القرآن ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) البخاري (١١٤٩) باب مس الحصى في الصلاة ، مسلم (٥٤٦) باب كراهية مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة ، أبو داود (٩٤٦) باب في مسح الحصى في الصلاة ، واللفظ له .

(٣) ابن خزيمة (٨٩٧) باب الرخصة في مسح الحصى في الصلاة مرة واحدة ، تعليق الألباني "إسناده ضعيف شرحبيل بن سعد كان اختلط بآخره كما في التقريب لكن له شاهد قوي موقوف سنداً مرفوعاً حكماً خرجته في التعليق الرغيب " ، وقال في الترغيب "صحيح" ، برقم (٥٥٧) ، أحمد (١٤٤٥١) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده ضعيف لضعف شرحبيل".

(٤) أثر السجود : هو عام في الأعضاء السبعة . واختار هذا القول النووي ، وقيل : خاص بالجبهة . واختاره عياض .

(٥) البخاري (٧٧٣) باب فضل السجود ، مسلم (١٨٢) باب معرفة طريق الرؤية ، "البخاري ومسلم مطولاً" ، ابن ماجه (٤٣٢٦) باب صفة النار ، واللفظ له .

مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا إِلَّا دَارَاتٍ وُجُوهُهُنَّ حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ». (١) (صحيح)

١٩٢. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا لَا يَبْقَى مِنْهُمْ فِيهَا إِلَّا الْوُجُوهُ، فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ». (٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي مُسَابَقَةِ الْإِمَامِ

١٩٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَسْجُدُ قَبْلَ الْإِمَامِ وَيَرْفَعُ قَبْلَهُ، إِنَّمَا نَاصِيَّتُهُ^(٣) بِيَدِ شَيْطَانٍ». (٤) (حسن)

١٩٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ إِنَّمَا نَاصِيَّتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ. (٥) (حسن موقوف)

١٩٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ أَلَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ». (٦) (صحيح)

(١) مسلم (١٩١) باب أذن أهل الجنة منزلة فيها ، أحمد (١٤٨٧٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) مسند عبد بن حميد (٩٠٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٨٩٣) ، الصحيحة (١٦٦١) .

(٣) الناصية : شعر المقدمة من الرأس .

(٤) المعجم الأوسط (٧٦٩٢) ، هذا الحديث والذي بعده ضعفهما الشيخ الألباني ، وقال الهيثمي "رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن".

(٥) الموطأ (٢٠٨) باب ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام ، وابن أبي شيبة (٧١٤٦) .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٦٥٩) باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام ، واللفظ له ، مسلم (٤٢٧) باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما .

مَا جَاءَ فِيْمَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ عَلَى حَالٍ مِنْ أَحْوَالِ الصَّلَاةِ مَاذَا يَفْعَلُ

١٩٦. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ عَلَى حَالٍ فَلْيَصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ»^(١). (٢) (صحيح)

١٩٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا وَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا ، وَمَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٣). (حسن)

أَذْكَارُ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

١٩٨. عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» . وَفِي سُجُودِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»^(٤). (صحيح)

١٩٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(٥). (صحيح)

٢٠٠. عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ

(١) فليصنع كما يصنع الإمام : خلاف ما يفعله الكثير!! ، فكثير من الناس إذا أتى والإمام ساجد أو جالس فإهم ينتظرونه حتى يقوم ، وإن كان في التشهد الأخير ينتظروه حتى يسلم وصلوا جماعة منفردة ، وهذا خلاف الأولى ، والأولى متابعة الإمام في كل حال ، كما في هذا الحديث والحديث الآتي .

(٢) الترمذي (٥٩١) باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أبو داود (٨٩٣) باب في الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع ، تعليق الألباني "حسن".

(٤) النسائي (١٠٤٦) باب الذكر في الركوع ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) النسائي (١٠٤٧) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

وَسُجُودِهِ: «سُبُوحٌ قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».(١) (صحيح)

٢٠١. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً ، فَلَمَّا رَكَعَ مَكَثَ قَدْرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ».(٢) (صحيح)

الْخُشُوعُ فِي الصَّلَاةِ ، وَأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ

٢٠٢. عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ ، تُسَعُّهَا ثَمَنُهَا سَبْعُهَا سُدُسُهَا خُمُسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا».(٣) (حسن)

٢٠٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عَشْرُهَا تُسَعُّهَا ثَمَنُهَا سَبْعُهَا سُدُسُهَا خُمُسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا».(٤) (صحيح)

٢٠٤. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخُشُوعُ ، حَتَّى لَا يُرَى فِيهَا خَاشِعًا».(٥) (صحيح)

(١) مسلم (٤٨٧) باب ما يقال في الركوع والسجود ، ابن حبان (١٨٩٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرطهما".
(٢) النسائي (١٠٤٩) نوع آخر من الذكر في الركوع ، تعليق الألباني "صحيح".
(٣) أبو داود (٧٩٦) باب ما جاء في نقصان الصلاة ، تعليق الألباني "حسن".
(٤) أحمد (١٨٩١٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".
(٥) مسند الشاميين للطبراني (١٥٧٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٥٦٩) ، الترغيب والترهيب (٥٤٢) .

مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الْبَصَرِ فِي الصَّلَاةِ

٢٠٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ». فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : «لَيْتَنَّهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ». (١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي التَّائِبِ

٢٠٦. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيُكْظَمْ مَا اسْتَطَاعَ (٢) فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ». (٣) (صحيح)

٢٠٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ». (٤) (صحيح)

٢٠٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ ، فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يُشْمِتَهُ ، وَأَمَّا التَّائِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِذَا قَالَ : هَا ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ». (٥) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٧١٧) باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة ، واللفظ له ، مسلم (٤٢٨) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

(٢) فليكظم ما استطاع : فليمنع كما في قوله تعالى : ﴿ وَالْكَافِرِينَ ﴾ . وهو أن يطبق أسنانه وشفتيه ، وإن لم يستطع وضع يده على فمه .

(٣) مسلم (٢٩٩٥) باب تشميت العاطس وكراهية التائب ، واللفظ له ، أبو داود (٥٠٢٦ ، ٥٠٢٧) باب ما جاء في التائب ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) مسلم (٢٩٩٥) الباب السابق ، أحمد (١١٢٨٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٥) البخاري (٥٨٦٩) باب ما يستحب من العطاس ويكره من التائب .

٢٠٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْعَطَاسُ مِنَ اللَّهِ وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ، وَإِذَا قَالَ : آه آه فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ : آه آه إِذَا تَثَاءَبَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ» .^(١) (حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي قَطْعِ صَلَاةِ الْمُصَلِّيِّ

٢١٠ . عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ^(٢) لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» . قَالَ أَبُو النَّضْرِ : لَا أَدْرِي أَقَالَ : أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(٣) أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً؟^(٤) (صحيح)

٢١١ . وَفِي لَفْظٍ : «لَأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِئَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّيُّ» .^(٥) ()

مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّيِّ

٢١٢ . عَنْ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ

(١) أحمد (٩٥٢٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، الترمذي (٢٧٤٦) باب ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .
(٢) لو يعلم المار ماذا عليه : أي : من الإثم لاختار الوقوف أربعين على ارتكاب ذلك الإثم .
(٣) ولو حُمِلَ هذا الحديث على أدنى العقوبة وهي أربعين يوما لكان الوقف لمدة دقيقة حتى ينتهي المصلي أيسر .
(٤) متفق عليه ، البخاري (٤٨٨) باب إثم المار بين يدي المصلي ، مسلم (٥٠٧) باب منع المار بين يدي المصل ، واللفظ له .
(٥) الترمذي (٣٣٦) باب ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي ، معلقا ، تعليق الألباني "صحيح" ، ثم تراجع وضعفه في الترغيب والترهيب (٧٧/١) .

بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ^(١) فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ». (٣) (صحيح)

٢١٣. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ لَهُ حَرَبَةً^(٤) فِي السَّفَرِ فَيَنْصَبُهَا فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. (٥) (صحيح)

رُدُّ الْمُصَلِّيِّ لِمَنْ أَرَادَ الْمُرُورَ

٢١٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٦). (٧) (صحيح)

٢١٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ»^(٨). (٩) (صحيح)

(١) مؤخرة: هي خشبية تكون في مؤخرة الرحل والفائدة منها أن الراكب يسند ظهره إليها، حتى لا يرهقه طول الجلوس.

(٢) الرحل: هو للبعير مثل السراج للحصان.

(٣) مسلم (٤٩٩) باب سترة المصلي، واللفظ له، الترمذي (٣٣٥) باب ما جاء في سترة المصلي، تعليق الألباني "حسن صحيح"، أبو داود (٦٨٥) باب ما يستر المصلي، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) حربة: هي دون الرمح عريضة النصل.

(٥) ابن ماجه (٩٤١) باب ما يستر المصلي، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) وإنما هو شيطان: قيل: معناه إنما حمله على مروره وامتناعه من الرجوع الشيطان، وقيل: يفعل فعل الشيطان لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنة، وقيل: المراد بالشيطان القرين، كما في الحديث الآتي.

(٧) متفق عليه، البخاري (٣١٠٠) باب صفة إبليس وجنده، واللفظ له، مسلم (٥٠٥) باب منع المار بين يدي المصلي.

(٨) معه القرين: في النهاية: قرين الإنسان هو مصاحبه من الملائكة أو الشياطين، فقرينه من الملائكة يأمره بالخير ويحثه عليه، وقربه من الشياطين يأمره بالشر ويحثه عليه.

(٩) مسلم (٥٠٦) باب منع المار بين يدي المصلي، واللفظ له، ابن ماجه (٩٥٥) باب ادرا ما استطعت، تعليق الألباني "صحيح"، أحمد (٥٥٨٥)، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن رجاله رجال الصحيح".

مَا جَاءَ فِي سَعَةِ الْقِبْلَةِ

٢١٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»^(١). (٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ الْقِبْلَةِ

٢١٧. عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَقَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفَلَّتُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»^(٣). (صحيح)

٢١٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدًا ، وَإِنَّ سَيِّدَ الْمَجَالِسِ قِبَالَةَ الْقِبْلَةِ»^(٤). (حسن)

٢١٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَمْ يَسْتَدْبِرْهَا فِي الْغَائِطِ ، كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ وَمُحِي عَنْهُ سَيِّئَةٌ»^(٥). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ

٢٢٠. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ وَاحِدَةً صَلَّى أَوْ ثِنْتَيْنِ ، فَلْيَبْنِ عَلَى

(١) ما بين المشرق والمغرب قبله : هذا بحسب موقع الشخص من القبلة فمثلا أهل المدينة قبلتهم ما بين المشرق والمغرب وتكون قبلتهم جنوبا وكل مدينة تقع في الشمال من مكة تكون قبلتهم جنوبا ، أما في اليمن فقبلتهم ما بين المشرق والمغرب ولكن قبلتهم تكون شمالا ، وهناك من تكون قبلتهم شرقا وغربا ، وهذا لا يعني أن الحديث خاص بأهل المدينة أو من هو على شاكلتهم ، بل كل من استقبل مكة سواء أكانت عنه شمالا أو جنوبا أو شرقا أو غربا ، فهذا الحديث مقياس لهم .

(٢) الترمذي (٣٤٢) باب ماجاء أن ما بين المشرق والمغرب قبله ، ابن ماجه (١٠١١) باب القبلة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن حبان (١٦٣٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري" .

(٤) المعجم الأوسط (٢٣٥٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٣٠٨٥) ، الصحيحة (٢٦٤٥) .

(٥) المعجم الأوسط (١٦٣٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٥١) ، الصحيحة (١٠٩٨) .

وَاحِدَةً فَإِنْ لَمْ يَدْرِ ثِنْتَيْنِ صَلَّى أَوْ ثَلَاثًا ، فَلْيَبْنِ عَلَى ثِنْتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى
أَوْ أَرْبَعًا ، فَلْيَبْنِ عَلَى ثَلَاثٍ ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ» .^(١) (صحيح)

٢٢١ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَجَدْنَا
السَّهْوِ تُجْزِئَانِ مِنْ كُلِّ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ» .^(٢) (حسن)

مَا جَاءَ فِي الْإِمَامِ يَسْهَوُ وَيَتَذَكَّرُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَتِمَّ قِيَامَهُ مَاذَا يَفْعَلُ

٢٢٢ . عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا
سَهَا الْإِمَامُ فَاسْتَتِمَّ قَائِمًا ، فَعَلَيْهِ سَجَدَتَا السَّهْوِ ، وَإِذَا لَمْ يَسْتَتِمَّ قَائِمًا ، فَلَا سَهْوَ
عَلَيْهِ» .^(٣) (صحيح)

٢٢٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ
الرُّكْعَتَيْنِ فَلَمْ يَسْتَتِمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ ، فَإِذَا اسْتَتَمَّ قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ ، وَيَسْجُدْ
سَجْدَتَيِ السَّهْوِ» .^(٤) .^(٥) (صحيح)

فَضْلُ التَّسْبِيحِ وَالذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٢٢٤ . عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ ، أَوْ فَاعِلُهُنَّ : ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَهُ ، وَثَلَاثٌ
وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَهُ ، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ» .^(٦) (صحيح)

(١) الترمذي (٣٩٨) باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أبو يعلى (٤٥٩٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٢٦) .

(٣) المعجم الكبير (٩٤٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٢٣) .

(٤) هذا الحكم لكل مصلي سواء كان إماماً أو منفرداً .

(٥) ابن ماجه (١٢٠٨) باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهيا ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) مسلم (٥٩٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة، النسائي (١٣٤٩) نوع آخر من عدد التسبيح، تعليق الألباني "صحيح".

٢٢٥. عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَأَتَى رَجُلٌ فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ أَمَرَكُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : اجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ وَاجْعَلُوا فِيهِ التَّهْلِيلَ^(١) فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَاعْلَوْهُ» .^(٢) (صحيح)

٢٢٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ : ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» .^(٣) (صحيح)

٢٢٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ^(٤) مِنَ الْأَمْوَالِ بِالِدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ ، وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ ، قَالَ : «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ ، إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ

(١) اجعلوها خمس وعشرين واجعلوا فيها التهليل : أي : يسبح ويحمد ويكبر ويهلل خمساً وعشرين وخمسة وعشرين فيكون المجموع مئة .

(٢) ابن حبان (٢٠١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٣) مسلم (٥٩٧) الباب السابق ، ابن حبان (٢٠١٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح

على شرط مسلم" أبو يعلى (٦٣٦٢) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح وأخرجه مسلم" .

(٤) الدثور : المال الكثير .

ظَهْرَانِيهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ؟ تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ ، خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ :
ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ». فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا ، فَقَالَ بَعْضُنَا : نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : «تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ». (١) (صحيح)

فصل

● وَرَدَتْ صِيغَةُ التَّسْبِيحِ كَثِيرَةً وَالْأَفْضَلُ الْجَمْعُ بَيْنَهَا فَيَسْتَعْمِلُ فِي كُلِّ
فَرْضٍ صِيغَةً ؛ وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الصِّيغِ لَهَا أَجْرٌ مُخْتَلِفٌ ، وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَهَا كَانَ
لَهُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا نَصِيبٌ.

فَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ : «سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ
مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ».

● وَوَعَدَ ﷺ أَهْلَ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الذِّكْرِ بِقَوْلِهِ : «أَدْرَكْتُمْ مِنْ سَبَقِكُمْ ،
وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ
مِثْلَهُ».

وَنَوْعٍ آخَرَ : «ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَهُ ، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَهُ ، وَأَرْبَعٌ
وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَهُ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ».

● وَوَعَدَ ﷺ أَهْلَ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الذِّكْرِ بِأَنَّهُ : «لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ ، أَوْ

(١) متفق عليه ، البخاري (٨٠٧) باب الذكر بعد الصلاة ، واللفظ له ، مسلم (٥٩٥) باب استحباب الذكر بعد الصلاة
وبيان صفته .

فَاعْلُهُنَّ».

وَنَوْعٍ آخَرَ : «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَتَلَّكَ تَسْعَةً وَتَسْعُونَ ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

• وَوَعَدَ ﷺ أَهْلَ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الذِّكْرِ بِأَنَّهُ قَدْ : «غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

٢٢٨ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي يَوْمًا ثُمَّ قَالَ : «يَا مُعَاذُ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ» . فَقَالَ مُعَاذُ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ ، فَقَالَ : «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ ! أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» .^(١) (صحيح)

فَضْلٌ مَنْ حَافِظٌ عَلَى التَّسْبِيحِ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا عَشْرًا

٢٢٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالذَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ قَالَ : «كَيْفَ ذَلِكَ» . قَالُوا : صَلَّوْا كَمَا صَلَّيْنَا

(١) مستدرک الحاكم (١٠١٠) باب التأمین ، تعلیق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعلیق الذهبي في التلخیص "على شرطهما" ، أبو داود (١٥٢٢) باب في الاستغفار ، تعلیق الألبانی "صحيح" ، أحمد (٢٢١٧٩) ، تعلیق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عقبة بن مسلم" .

وَجَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْنَا وَانْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ، قَالَ: «أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ؟: تُسَبِّحُونَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا»^(١). (صحيح)

٢٣٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «حَصَلَتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، يُسَبِّحُ اللَّهَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا». قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ، قَالَ: فَقَالَ: «خَمْسُونَ وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ^(٢) وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ فِي الْمِيزَانِ وَإِذَا أُوِيَ إِلَى فِرَاشِهِ، سَبَّحَ وَحَمِدَ وَكَبَّرَ مِئَةَ^(٣) فَتَلَّكَ مِئَةَ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِئَةٍ سِئَةً». قَالَ: كَيْفَ لَا يُحْصِيهَا؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا حَتَّى شَعَلَهُ، وَاعْلَلَّهُ أَنْ لَا يَعْقِلَ، وَيَأْتِيهِ فِي مَضْجَعِهِ فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ حَتَّى يَنَامَ»^(٤). (صحيح)

فصل

• هَذَا النَّوْعُ مِنَ الذِّكْرِ الْأَفْضَلِ الْمُحَافَظَةَ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ

(١) البخاري (٥٩٧٠) باب الدعاء بعد الصلاة .

(٢) خمسون ومئة باللسان : هو مجموع تسيبته في الصلوات الخمس ، أي : إن سبح في صلاة الفجر عشرا وكبر عشرا وحمد عشرا هذه ثلاثون حسنة ، وإن فعلها في باقي الصلوات الخمس كان مجموع تسيبته خمسون ومئة باللسان .

(٣) مئة : وتفصيلها كما في الحديث الآخر «يسبح ثلاثا وثلاثين ويحمد ثلاثا وثلاثين ويكبر أربعا وثلاثين» .

(٤) ابن حبان (٢٠٠٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

بِخِلَافِ النَّوعِ الْآخَرَ مِنَ الذِّكْرِ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ «خَمْسُونَ وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ» وَهَذَا
مَجْمُوعُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، فَمَنْ سَبَّحَ عَشْرًا وَحَمَدَ عَشْرًا وَكَبَّرَ عَشْرًا هَذِهِ
ثَلَاثُونَ بِاللِّسَانِ ، وَإِذَا جَمَعْتَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ : «خَمْسُونَ
وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ» .

بَابُ صَلَاةِ النَّافِلَةِ

فَضْلُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ بِالنَّوَافِلِ

٢٣١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ^(١) وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَعِنَ اسْتِعَاذَ بِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي الْمَنْزِلِ

٢٣٢. عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(٣). (صحيح)

٢٣٣. عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةُ الرَّجُلِ تَطَوُّعًا حَيْثُ لَا يَرَاهُ النَّاسُ تَعْدِلُ صَلَاتُهُ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ»^(٤). (صحيح)

٢٣٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ

(١) كنت سمعته الذي يسمع به وبصره .. المعنى أنه يصبح ربانيا لا يسمع إلا ما أحب الله ولا يبصر إلا ما يرضي الله .. الخ .

(٢) البخاري (٦١٣٧) باب التواضع .

(٣) أبو داود (١٠٤٤) باب صلاة الرجل التطوع في بيته ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أبو يعلى ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٨٢١) .

فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ ، كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى النَّافِلَةِ» (١) (حسن)

٢٣٥. عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«تَطَوُّعُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ يَزِيدُ عَلَى تَطَوُّعِهِ عِنْدَ النَّاسِ ، كَفَضْلِ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي
جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ» (٢) (صحيح موقوف)

اسْتِحْبَابُ تَغْيِيرِ مَكَانِ النَّافِلَةِ عَنِ الْمَكْتُوبَةِ لِمَنْ أَدَّاهَا فِي الْمَسْجِدِ

٢٣٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ
إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ (٣) أَوْ يَتَأَخَّرَ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ» (٤) (صحيح)

٢٣٧. عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا
يُصَلِّي الْإِمَامُ فِي مَقَامَةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْمَكْتُوبَةُ حَتَّى يَتَنَحَّى عَنْهُ» (٥) (صحيح)

فَضْلُ مَنْ صَلَّى اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ

٢٣٨. عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«مَنْ صَلَّى اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» .

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَقَالَ عَنبَسَةُ : فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ .

(١) المعجم الكبير (٧٣٢٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٤٢١٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٦٤٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٩٥٣) ، الصحيحة (٣١٤٩) .

(٣) أن يتقدم أو يتأخر .. أي : عن المكان الذي صلى فيه المكتوبة .

(٤) ابن ماجه (١٤٢٧) باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ابن ماجه (١٤٢٨) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنبَسَةَ .

وَقَالَ التُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرُو بْنِ
أَوْسٍ ^(١) . ^(٢) (صحيح)

٢٣٩ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَابَرَ عَلَى ثَلَاثِ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ» . ^(٣) (صحيح)

٢٤٠ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ» . ^(٤) (صحيح)

فَضْلُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَمَا يُقْرَأُ فِيهِمَا

٢٤١ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» . ^(٥) (صحيح)

٢٤٢ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : «لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ

(١) عمرو ابن أوس و النعمان بن سالم وعبسة : هم من رجال الحديث .

(٢) مسلم (٧٢٨) باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن ، واللفظ له ، أبو داود (١٢٥٠) باب تفریع أبواب التطوع وركعات السنة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الترمذي (٤١٤) باب ما جاء فيمن صلى في اليوم والليله ثني عشرة ركعة من السنة وما له فيه من الفضل ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) النسائي (١٧٩٤) باب ثواب من صلى في اليوم والليله ثني عشرة ركعة سوى المكتوبة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) مسلم (٧٢٥) باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما ، النسائي (١٧٥٩) المحافظة على الركعتين قبل الفجر ، تعليق الألباني "صحيح" .

النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»^(١). (صحيح)

٢٤٣. وَعَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْرِعُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ وَلَا إِلَى غَنِيمَةٍ يَعْنِمُهَا»^(٢). (صحيح)

٢٤٤. وَعَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ»^(٣). (صحيح)

٢٤٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّيْهُمَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ»^(٤). (صحيح)

٢٤٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ السُّورَتَانِ هُمَا - يُقْرَأَانِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ - ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. (صحيح)

٢٤٧. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، فَقَرَأَ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. حَتَّى انْقَضَتِ السُّورَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا عَبْدٌ عَرَفَ رَبَّهُ». وَقَرَأَ فِي الْآخِرَةِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. حَتَّى انْقَضَتِ السُّورَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا عَبْدٌ آمَنَ بِرَبِّهِ»^(٥). (صحيح)

(١) مسلم (٧٢٤) باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما ، أبو داود (١٢٥٤) باب ركعتي الفجر .

(٢) ابن حبان (٢٤٤٨) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرطهما" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١١١٨) باب ما يقرأ في ركعتي الفجر ، واللفظ له ، مسلم (٧٢٤) الباب السابق .

(٤) ابن حبان (٢٤٦٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري" .

(٥) ابن حبان (٢٤٥٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

(٦) ابن حبان (٢٤٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

فَضْلُ صَلَاةِ الضُّحَى

٢٤٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَغَنِمُوا وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَعْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى أَقْرَبِ مِنْهُ مَعْزَى ، وَأَكْثَرِ غَنِيمَةً وَأَوْشَكِ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسَبْحَةِ^(١) الضُّحَى فَهُوَ أَقْرَبُ مَعْزَى وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً وَأَوْشَكُ رَجْعَةً» .^(٢) (حسن صحيح)

٢٤٩ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَالَ رَبُّكُمْ : أَتَعَجِزُ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْ تُصَلِّيَ أَوَّلَ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ» .^(٣) (صحيح)

٢٥٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ» .^(٤) (صحيح)

٢٥١ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا ، وَقَبَلَ الْأُولَى^(٥) أَرْبَعًا بَنِي لَهُ بِهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» .^(٦) (حسن)

٢٥٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : «كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتًّا رَكَعَاتٍ» .^(٧) (صحيح)

(١) لسبحة الضحى : أي : لصلاة الضحى .

(٢) أحمد (٦٦٣٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٦٦٨) .

(٣) أحمد (١٧٨٢٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٩١٣) .

(٤) أحمد (١٧٤٢٨) ، شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير نعيم بن همار فقد روى له أبو داود

والنسائي" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٦٧١) .

(٥) قبل الأولى : أي : قبل الظهر ، الأولى هي صلاة الظهر .

(٦) المعجم الأوسط (٤٧٥٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٣٤٠) ، الصحيحة (٢٣٤٩) .

(٧) الشمائل المحمدية (٢٩٠) باب صلاة الضحى ، تعليق الألباني "صحيح" صحيح الجامع (٤٩٦٠) .

٢٥٣ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ» .^(١) (صحيح)

٢٥٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ»^(٢) . قَالَ : «وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ» .^(٣) (حسن)

٢٥٥ . عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قَبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، فَقَالَ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ»^(٤) .^(٥) ()

٢٥٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ ، بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ .^(٦) (صحيح)

فَضْلُ أَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَهَا

٢٥٧ . عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا ، حُرِّمَ عَلَى النَّارِ» .^(٧) (صحيح)

(١) مسلم (٧١٩) باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها ، أحمد (٢٤٩٣٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) الأواب : المطيع ، وقيل : الراجع إلى الطاعة .

(٣) مستدرک الحاكم (١١٨٢) كتاب صلاة التطوع ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٧٦٢٨) ، الصحيحة (٧٠٣) .

(٤) الفصال : صغار الإبل ، والمعنى أن وقت صلاة الأوابين حين تحترق أخفاف الإبل من حر الشمس .

(٥) مسلم (٧٤٨) باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ، أحمد (١٩٢٨٤ ، ١٩٣٦٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده على شرط مسلم ، القاسم بن عوف - وإن كان ضعيفا - قد انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد وأدرجه في صحيحه" ، تعليق حمزة الزين "إسناده صحيح وهو عند مسلم وابن حزيمة والبيهقي" ، الدارمي (١٤٥٧) باب في صلاة الأوابين ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح".

(٦) متفق عليه ، البخاري (١٨٨٠) باب صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ، واللفظ له ، مسلم (٧٢١) الباب السابق .

(٧) أبو داود (١٢٦٩) باب الأربع قبل الظهر وبعدها ، تعليق الألباني "صحيح".

٢٥٨ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» .^(١) (صحيح)

٢٥٩ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا ، لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ» .^(٢) (صحيح)

٢٦٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَقَالَ : «إِنَّهَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ» .^(٣) (صحيح)

٢٦١ . عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ يَعْدِلْنَ بِصَلَاةِ السَّحْرِ» .^(٤) (حسن مرسل)

٢٦٢ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعُدَاةِ^(٥) .^(٦) (صحيح)

فَضْلُ أَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ

٢٦٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا» .^(٧) (حسن)

(١) الترمذي (٤٢٧) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) النسائي (١٨١٧) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الترمذي (٤٧٨) ، باب ما جاء في الصلاة عند الزوال ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٥٩٤٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٨٨٢) ، الصحيحة (١٤٣١) .

(٥) قبل الغداة : أي : قبل الفجر .

(٦) البخاري (١١٢٧) ، باب الركعتين قبل الظهر .

(٧) أبو داود (١٢٧١) ، باب الصلاة قبل العصر ، تعليق الألباني "حسن" ، أحمد (٥٩٨٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

فَضْلُ الصَّلَاةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

٢٦٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ». ثُمَّ قَالَ : «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ ، لِمَنْ شَاءَ». خَشْيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً. (١)

(صحيح)

مَا جَاءَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَيْنَ تُصَلَّى وَمَاذَا يُقْرَأُ فِيهِمَا

٢٦٥. عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ ، فَلَمَّا قَضَوْا صَلَاتَهُمْ رَأَاهُمْ يُسَبِّحُونَ (٢) بَعْدَهَا فَقَالَ : «هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ». (٣)

(حسن)

٢٦٦. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَلَا الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ إِلَّا فِي أَهْلِهِ». (٤)

(صحيح)

٢٦٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَحْصِي مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ . و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. (٥)

(حسن صحيح)

فَضْلُ قِيَامِ اللَّيْلِ

٢٦٨. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «عَلَيْكُمْ

(١) البخاري دون قوله «ركعتين» (١١٢٨) باب الصلاة قبل المغرب ، أبو داود (١٢٨١) باب الصلاة قبل المغرب ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٠٥٧١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) يسبحون : أي : يصلون .

(٣) أبو داود (١٣٠٠) باب ركعتي المغرب أين تصليان ، تعليق الألباني "حسن".

(٤) مسند الطيالسي (١٨٣٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٨٥٧) .

(٥) الترمذي (٤٣١) باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَابُّ^(١) الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، وَهُوَ قُرْبَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ ، وَمَكْفَرَةٌ لِلْسَيِّئَاتِ
وَمَنْهَةٌ لِلْإِثْمِ»^(٢). (حسن صحيح)

٢٦٩. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اجْتَهَدَ لِأَحَدٍ فِي
الدُّعَاءِ قَالَ : «جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ قَوْمِ آدَمَ ، يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَيَصُومُونَ النَّهَارَ ،
لَيْسُوا بِأَثَمَةٍ وَلَا فُجَّارٍ»^(٣). (صحيح)

٢٧٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ
الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ
اللَّيْلِ»^(٤). (صحيح)

٢٧١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ
بِاللَّيْلِ ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ»^(٥). (حسن)

٢٧٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي اللَّيْلَ
كُلَّهُ فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ قَالَ : «سَيِّئَهَا مَا تَقُولُ»^(٦). (صحيح)

٢٧٣. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ مَثْنِي مَثْنِي»^(٧). (صحيح)

(١) دَابُّ الصَّالِحِينَ : الدَّابُّ هُوَ : الْعَادَةُ وَالشَّأْنُ .

(٢) الترمذي (٣٥٤٩) باب في دعاء النبي ﷺ ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٣) مسند عبد بن حميد (١٣٦٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٩٧) ، الصحيحة (١٨١٠) .

(٤) مسلم (١١٦٣) ، باب فضل صوم المحرم ، أحمد (٨٥١٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٨١ / ٢٣) ، الضعفاء الكبير للعقيلي (٣ / ٣١) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع

(٣٧١٠) ، الصحيحة (١٩٠٣) .

(٦) ابن حبان (٢٥٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٧) ابن حبان (٢٤٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد".

٢٧٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيَّظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ ، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ
اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ»^(١). (صحيح)

٢٧٥. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ ،
طُولُ الْقُنُوتِ»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ تِلَاوَةِ الْآيَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٢٧٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّحِبُّ
أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عِظَامِ سِمَانَ» . قُلْنَا نَعَمْ
قَالَ : «فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلْفَاتٍ عِظَامِ
سِمَانَ»^(٣). (صحيح)

٢٧٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِئَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ
الْقَانِتِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقَنْطَرِينَ»^(٤). (صحيح)

٢٧٨. عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ

(١) أبو داود (١٤٥١) باب الحث على قيام الليل ، ابن ماجه (١٣٣٥) باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مسلم (٧٥٦) باب أفضل الصلاة طول القنوت ، ابن حبان (١٧٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) مسلم (٨٠٢) فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه ، أحمد (١٠٠١٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، ابن ماجه (٣٧٨٢) باب ثواب القرآن ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) أبو داود (١٣٩٨) باب تحزيب القرآن ، تعليق الألباني "صحيح".

بِمِئَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ ، كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ» (١) (صحيح)

فِي كَمْ يُسْتَحَبُّ خَتْمُ الْقُرْآنِ فِي الْقِيَامِ

٢٧٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَمَعْتُ (٢) الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُهُ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي أَخَشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ ، وَأَنْ تَمَلَّ ، فَاقْرَأْهُ فِي شَهْرٍ» . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَسْتَمِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي ، قَالَ : «فَاقْرَأْهُ فِي عَشْرَةِ» . قُلْتُ : دَعْنِي أَسْتَمِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي ، قَالَ : «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ» . قُلْتُ : دَعْنِي أَسْتَمِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي فَأَبِي. (٣) (صحيح)

٢٨٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» . قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : «فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً» . قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ : «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ» (٤) (صحيح)

٢٨١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ» (٥) (صحيح)

(١) أحمد (١٦٩٩٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٦٨) ، الصحيحة (٦٤٤) .

(٢) جمعت القرآن : أي : حفظته .

(٣) ابن ماجه (١٣٤٦) باب في كم يستحب أن يختم القرآن ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٤٧٦٧) باب في كم يقرأ القرآن ، مسلم (١١٥٩) باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر

به أو فوت به حقاً أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم ، واللفظ له .

(٥) أبو داود (١٣٩٤) باب تحزيب القرآن ، ابن حبان (٧٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط

"إسناده صحيح على شرطهما" .

فَضْلُ الْقَصْدِ فِي الْعِبَادَةِ وَعَدَمُ تَكْلِيفِ النَّفْسِ مَا لَا تُطِيقُ

٢٨٢. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ قَائِمٍ يُصَلِّي عَلَى صَخْرَةٍ ، فَأَتَى نَاحِيَةَ مَكَّةَ ، فَمَكَثَ مَلِيًّا ثُمَّ أَقْبَلَ فَوَجَدَ الرَّجُلَ عَلَى حَالِهِ يُصَلِّي ، فَجَمَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ قِيَامِ اللَّيْلِ بِخَوَاتِمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَأَنَّهَا تَكْفِي مَنْ قَرَأَ بِهَا

٢٨٣. عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ الْوِثْرِ وَمَا يُقْرَأُ فِيهِ

٢٨٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ زَادَكُمْ صَلَاةً وَهِيَ الْوِثْرُ فَحَافِظُوا عَلَيْهَا» .^(٣) (صحيح)

٢٨٥. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَثْرُ النَّهَارِ فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ» .^(٤) (صحيح)

٢٨٦. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْوِثْرُ حَقٌّ ،

(١) ابن ماجه (٤٢٤١) باب المداومة على العمل ، ابن حبان (٣٥٨) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٥١٣) ، الصحيحة (١٧٦٠) .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٧٢٢) باب فضل سورة البقرة ، مسلم (٨٠٨) باب فضل الفاتحة وخواتم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة ، واللفظ له .

(٣) أحمد (٦٩٤١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧٧٢) .

(٤) أحمد (٤٨٤٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رحاله ثقات رجال الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٧٢٠) .

فَمَنْ شَاءَ أُوتِرَ بِسَبْعٍ ، وَمَنْ شَاءَ أُوتِرَ بِخَمْسٍ ، وَمَنْ شَاءَ أُوتِرَ بِثَلَاثٍ ، وَمَنْ شَاءَ أُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ»^(١). (صحيح)

٢٨٧. عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُوتِرَ ، حَازِمٌ»^(٢). (صحيح)

٢٨٨. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يُوتِرُ بَعْدَهَا : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ . و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ . وَيَقْرَأُ فِي الْوَتْرِ بـ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ . و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(٣). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي جَوَازِ الْجَهْرِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

٢٨٩. عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِصَلَاتِهِ ، أَوْ يُخَافُ بِهَا؟ قَالَتْ : رَبِّمَا جَهَرَ بِصَلَاتِهِ ، وَرَبِّمَا خَافَتْ بِهَا ، قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً^(٤). (صحيح)

مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ

٢٩٠. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

(١) أبو داود (١٤٢٢) باب كم الوتر ، النسائي (١٧١٠) باب ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر ، واللفظ له تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (١١٢٨) تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما".

(٢) أحمد (١٤٦١) ، صحيح الجامع (٥٤٩٣) ، الصحيحة (٢٢٠٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن حبان (٢٤٢٣) تعليق الألباني "صحيح".

(٤) ابن حبان (٢٥٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح".

نَامَ عَنْ حَزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»^(١). (صحيح)

٢٩١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ - مَعَهُ عَنْ ذَلِكَ النَّوْمِ أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ - صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً^(٢). (٣). (صحيح)

٢٩٢. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ ، كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ»^(٤). (صحيح)

٢٩٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ»^(٥). (صحيح)

فَضْلُ مَنْ بَاتَ طَاهِرًا

٢٩٤. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «طَهَّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ يَبِيْتُ طَاهِرًا إِلَّا بَاتَ مَعَهُ مَلَكٌ فِي

(١) مسلم (٧٤٧) باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، واللفظ له ، ابن حبان (٢٦٣٤) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) وهذا بحسب ورد الشخص فمثلا إن كان يقوم بخمس ركعات فنام يصلي من النهار ست ركعات وإن كان يقوم بسبع يصلي بثمان ، والرسول ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة فكان إذا نام صلى اثنتي عشرة ركعة ؛ وهكذا يجير الوتر .

(٣) ابن حبان (٢٦٣٦) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٤) النسائي (١٧٨٧) باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام ، ابن ماجه (١٣٤٤) باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) الترمذي (٤٦٦) باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه ، تعليق الألباني "صحيح".

شِعَارِهِ ، لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنْ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا. (١)

٢٩٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ بَاتَ طَاهِرًا ، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا». (٢)

٢٩٦ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَيَّتُ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرًا فَيَتَعَارَّ» (٣) مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». (٤)

مَا جَاءَ فِيمَنْ قَامَ مِنْ نَوْمِهِ وَقَضَى حَاجَتَهُ هَلْ يَتَوَضَّأُ ؟

٢٩٧ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ، فَبَالَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ نَامَ. (٥)

وَفِي لَفْظٍ : فَأَتَى حَاجَتَهُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ. (٦)

(١) المعجم الكبير (١٣٦٢٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٩٣٦) .
(٢) ابن حبان (١٠٤٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجال الصحيح".
(٣) يتعارَّ : أي : أتنبه من نومه واستيقظ .
(٤) أبو داود (٥٠٤٢) باب في النوم على طهارة ، تعليق الألباني "صحيح".
(٥) ابن حبان (١٤٤٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح".
(٦) متفق عليه ، البخاري (٥٩٥٧) باب الدعاء إذا اتنبه بالليل "مطولا" ، مسلم (٧٦٣) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه "مطولا".

بَابُ الْجُمُعَةِ

فَضْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

٢٩٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ» .^(١) (صحيح)

٢٩٩. عَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْدَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ ، فِيهِ خَمْسُ حَلَالٍ : خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيحٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا وَهَنَ يُشْفِقُنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ» .^(٢) (حسن)

٣٠٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَحْنُ الْآخِرُونَ^(٣) الْأَوَّلُونَ^(٤) يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، بِيَدِ^(٥) أَنَّهُمْ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ، فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ هَدَانَا اللَّهُ لَهُ (قَالَ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ) فَالْيَوْمُ

(١) مسلم (٨٥٤) باب فضل الجمعة ، واللفظ له ، الترمذي (٤٨٨) فضل يوم الجمعة ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد

(١٠٩٨٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن".

(٢) ابن ماجه (١٠٨٤) باب في فضل الجمعة ، تعليق الألباني "حسن".

(٣) الآخرون : أي : زمانا .

(٤) الأولون : أي : منزلة وفضلا .

(٥) بيد أنهم : غير أنهم .

لَنَا ، وَغَدًا لِلْيَهُودِ ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى» (١) (صحيح)

٣٠١ . عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ الشَّاهِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَإِنَّ الْمَشْهُودَ يَوْمَ عَرَفَةَ ،
وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ ذَخَرَهُ اللَّهُ لَنَا ، وَصَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ» (٢) (حسن)

٣٠٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«عُرِضَتْ عَلَيَّ الْآيَّامُ فَعَرِضَ عَلَيَّ فِيهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِذَا هِيَ كَمِرَاةٍ حَسَنَاءٍ وَإِذَا
فِي وَسَطِهَا نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ فَقُلْتُ : مَا هَذَا قِيلَ : السَّاعَةُ» (٣) (صحيح)

٣٠٣ . عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْآيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هِيئَتِهَا ، وَيَبْعَثُ الْجُمُعَةَ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً ،
أَهْلِهَا يَحْفُونَ بِهَا كَالْعُرُوسِ تُهْدَى إِلَى كَرِيمِهَا تُضِيءُ لَهُمْ ، يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا ،
أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضًا ، وَرِيحُهُمْ يَسْطَعُ كَالْمِسْكِ ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ ،
يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ لَا يُطْرِقُونَ تَعْجُبًا حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا
الْمُؤَدَّبُونَ الْمُحْتَسِبُونَ» (٤) (صحيح)

فَضْلُ الْاِغْتِسَالِ وَالتَّطْيِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلبس أفضل الملابس

٣٠٤ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَى كُلِّ رَجُلٍ

(١) متفق عليه ، البخاري (٨٣٦) باب فرض الجمعة ، مسلم (٨٥٥) باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ، واللفظ له .

(٢) المعجم الكبير (٣٤٥٨) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٨٢٠٠) .

(٣) المعجم الأوسط (٧٣٠٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٠٠٠) ، الصحيحة (١٩٣٣) .

(٤) مستدرک الحاكم (١٠٢٧) كتاب الجمعة ، تعليق الحاكم "هذا حديث شاذ صحيح الإسناد فإن أبا معيد من ثقات الشاميين

الذين يجمع حديثهم و الهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام غير أن الشيخين لم يخرجاه عنهما" ، تعليق الذهبي في التلخيص "خير

شاذ صحيح السند ، و الهيثم و حفص : ثقتان" ، تعليق الألباني "صحيح" صحيح الجامع (١٨٧٢) ، الصحيحة (٧٠٦) .

مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ»^(١) (صحيح لغيره)

٣٠٥ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى»^(٢) (حسن)

٣٠٦ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالسَّوَاكُ ، وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَّرَ عَلَيْهِ ، وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ»^(٣) (صحيح)

٣٠٧ . عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبَهَا وَنَعَمَتْ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»^(٤) (صحيح)

٣٠٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ

يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسَلَ الرَّجُلُ وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثُمَّ تَطَيَّبَ مِنْ أَطْيَبِ طَيْبِهِ وَلَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ^(٥) ثُمَّ اسْتَمَعَ لِلْإِمَامِ ، غُفِرَ لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»^(٦) (صحيح)

(١) ابن حبان (١٢١٦) ، النسائي (١٣٧٨) باب إيجاب الغسل يوم الجمعة ، تعليق الألباني "صحيح لغيره".

(٢) مستدرک الحاكم (١٠٤٤) كتاب الجمعة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و هارون

ابن مسلم العجلي شيخ قدم للبصريين يقال له : الحنائي : ثقة قد روى عنه أحمد بن حنبل و عبد الله بن عمر القواريري"

تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٠٦٥) ، الصحيحة (٢٣٢١) .

(٣) مسلم (٨٤٦) باب الطيب والسواك يوم الجمعة ، أبو داود (٣٤٤) باب في الغسل يوم الجمعة ، النسائي (١٣٧٥)

باب الأمر بالسواك يوم الجمعة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) أبو داود (٣٥٤) باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ، الترمذي (٤٩٧) باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة ،

تعليق الألباني "صحيح".

(٥) ولم يفرق بين اثنين : أي : يجلس بينهما أو يتخطاهما ، ومعنى أوضح : المصلي عادة يكون بينه وبين جاره من المصلين فراغ

يسير فيأتي يحشر نفسه في هذا الفراغ فيفرق بينهما ، وكذلك تحطى الرقاب يفرق بينهما .

(٦) البخاري (٨٦٨) باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ، ابن حبان (٢٧٦٥) "عن سلمان" ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق

٣٠٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
 - عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - : «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ
 سِوَى ثَوْبٍ مِهْنَتِهِ؟!». (١) (صحيح)

فَضْلُ التَّبَكُّيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ

٣١٠. عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ غَسَلَ
 وَاعْتَسَلَ^(٢) ، وَغَدَا وَابْتَكَّرَ ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَلَمْ يَلْغُ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ
 سَنَةٍ صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا». (٣) (صحيح)

٣١١. عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ التَّقْفِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ : «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاعْتَسَلَ ، وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ^(٤) وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا
 مِنَ الْإِمَامِ^(٥) فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ^(٦) كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ ، أَجْرُ صِيَامِهَا

شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري" ، ابن خزيمة (١٨٠٣) باب فضل الإنصات والاستماع للخطبة ،
 واللفظ له ، تعليق الألباني "إسناده صحيح".
 (١) أبو داود (١٠٧٨) باب اللبس للجمعة ، ابن ماجه (١٠٩٥) باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة ، واللفظ له ، تعليق
 الألباني "صحيح".
 (٢) من غسل واعتسل : اختلف أهل العلم في معناه فمنهم من ذهب إلى أن معناهما واحد والتكرار للتأكيد واستدل بقوله ﷺ
 مشى ولم يركب ومعناهما واحد ، وإلى مثل هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد . {ولكن ربما يُرادُ من قوله ﷺ مشى ولم
 يركب قطع المسافة كلها مشى ومعلوم أن الراكب لا بد له أن يخطو ولو خطوات يسيره عندما يتزل من دابته إلى المسجد.
 والله تعالى أعلم}. وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة "من قال في الخبر غسل واعتسل يعني بالتشديد معناه جامع فأوجب
 الغسل على زوجته أو أمته واعتسل {فكانه غسلها واعتسل} ومن قال غسل واعتسل يعني بالتخفيف أراد غسل رأسه
 وغتسل فغسل سائر الجسد".
 (٣) النسائي (١٣٨١) فضل غسل يوم الجمعة ، تعليق الألباني "صحيح".
 (٤) بكر وابتكر : بكر : أي : أتى في وقت مبكر ، وابتكر : أي : أدرك الخطبة من أولها .
 (٥) ودنا من الإمام : هو أن يأتي مبكرا ويدنو من الإمام ، وليس بتخطي رقاب الناس .
 (٦) يلغ : لم يتكلم حال الخطبة أو يشتغل بغيرها .

وَقِيَامَهَا»^(١).

(صحيح)

٣١٢. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي
وَالثَّلَاثَ ، حَتَّى إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ رُفِعَتِ الصُّحُفُ»^(٢). (حسن صحيح)

٣١٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْتَعَجِلُ
إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً»^(٣) وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي
شَاةً ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي طَيْرًا»^(٤). (صحيح)

٣١٤. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «ضَرَبَ
مَثَلَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ التَّبَكِيرِ ، كَنَاحِرِ الْبَدَنَةِ ، كَنَاحِرِ الْبَقَرَةِ ، كَنَاحِرِ الشَّاةِ ، حَتَّى
ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ»^(٥). (حسن صحيح)

٣١٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ
الْجُمُعَةِ ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ،
فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ، وَمَثَلُ الْمُهَجَّرِ^(٦) كَمَثَلِ

(١) أبو داود (٣٤٥) باب في الغسل يوم الجمعة ، ابن ماجه (١٠٨٧) باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أحمد (٢٢١٤٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد" ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٧١٠) .

(٣) بدنة : أي : ناقة .

(٤) ابن خزيمة (١٧٦٨) باب تمثيل المهجرين إلى الجمعة في الفضل بالمهدين و الدليل على أن من سبق بالتهجير كان أفضل من إبطائه ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٣٧/١) .

(٥) ابن ماجه (١٠٩٣) باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٦) المهجر : المُبَكَّر .

الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ، ثُمَّ
كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ»^(١). (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ غَلَبَهُ النَّعَاسُ مَاذَا يَفْعَلُ

٣١٦. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا نَعَسَ
أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى مَقْعَدِ صَاحِبِهِ وَلْيَتَحَوَّلْ صَاحِبُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ»^(٢).
(صحيح)

فَضْلُ الْقُرْبِ مِنَ الْإِمَامِ

٣١٧. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَحْضَرُوا
الذِّكْرَ وَادْثَبُوا مِنَ الْإِمَامِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ»^(٣) فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ
دَخَلَهَا»^(٤). (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ

٣١٨. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ ، مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ»^(٥). (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٠٣٩) باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم ، مسلم (٨٥٠) باب فضل التهجير يوم الجمعة ، واللفظ له .

(٢) سنن البيهقي الكبرى (٥٧٢١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨١٢) .

(٣) حتى يؤخر : أي : عن الدرجات العُلى في الجنة .

(٤) أحمد (٢٠١٣٠) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن المديني -

فمن رجال البخاري" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٠٠) ، الصحيحة (٣٦٥) .

(٥) المعجم الكبير (٤٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦١٤٤) .

٣١٩. عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا - مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ - فَهُوَ مُنَافِقٌ»^(١). (حسن صحيح)

٣٢٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ»^(٢). (حسن صحيح)

٣٢١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ جُمُعٍ
مُتَوَالِيَاتٍ فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ»^(٣). (صحيح موقوف)

مَا جَاءَ فِي سَاعَةِ الْإِجَابَةِ

٣٢٢. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
«يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ سَاعَةً - لَا يُوجَدُ مُسَلِّمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا ،
إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ»^(٤). (صحيح)

فَضْلُ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَسُورَةِ هُودٍ

٣٢٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»^(٥). (صحيح)

(١) ابن حبان (٢٥٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٢) ابن ماجه (١١٢٥) باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٣) أبو يعلى (٢٧١٢) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح إلى ابن عباس وهو موقوف عليه" ، تعليق الألباني "صحيح" ،
الترغيب والترهيب (٧٣٣) .

(٤) أبو داود (١٠٤٨) باب الإجابة أية ساعة في يوم الجمعة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) مستدرک الحاكم (٣٣٩٢) تفسير سورة الكهف ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ، صحيح الجامع
(٦٤٧) ، تعليق الألباني "صحيح".

٣٢٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ». (١) (صحيح)

٣٢٥. عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا سُورَةَ هُودَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ». (٢) (صحيح مرسل)

فَضْلُ مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٢٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ». (٤) (حسن)

(١) سنن الدارمي (٣٤٠٧) باب في فضل سورة الكهف ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح إلى أبي سعيد وهو موقوف عليه" ، صحيح الجامع (٦٤٧١) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) سنن الدارمي (٣٤٠٣) باب فضائل الأنعام والصور ، تعليق حسين سليم أسد "أعله الشيخ سليم بالإرسال" تعليق ابن حجر "مرسل سنده صحيح".

(٣) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم إلا عبد الله بن رباح من رجال مسلم ، [قال المناوي : قال الحافظ ابن حجر : حديث مرسل وسنده صحيح (٦٧/٢) فيض القدير].

(٤) الترمذي (١٠٧٤) باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة ، تعليق الألباني "حسن".

بَابُ الزَّكَاةِ

فَضْلُ أَدَاءِ الزَّكَاةِ

٣٢٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ فِيهِ ، وَمَنْ جَمَعَ مَالاً حَرَامًا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ» .^(١) (حسن)

٣٢٨. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ شُرُّهُ» .^(٢) (حسن لغيره)

٣٢٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ^(٣) كَمَا نَعَهَا» .^(٤) (حسن)

فَضْلُ عَامِلِ الصَّدَقَةِ إِذَا كَانَ أَمِينًا

٣٣٠. عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ ، كَالْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ» .^(٥) (صحيح)

فَضْلُ الصَّدَقَةِ

٣٣١. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ

(١) ابن حبان (٣٢٠٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٢) المعجم الأوسط (١٥٧٩) ، تعليق الألباني "حسن لغيره" ، الترغيب والترهيب (٧٤٣) .

(٣) المعتدي في الصدقة : الصدقة هنا الزكاة والمعنى : أن يعطي الزكاة غير مستحقها .

(٤) أبو داود (١٥٨٥) باب في زكاة السائمة ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) أبو داود (٢٩٣٦) باب في السعاية على الصدقة ، تعليق الألباني "صحيح" .

الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ ، وَإِنَّمَا يَسْتَبْطِلُ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ
صَدَقَتِهِ»^(١). (حسن)

٣٣٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ
أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ». أَوْ قَالَ : «حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ
النَّاسِ»^(٢). (صحيح)

٣٣٣. عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا يُخْرِجُ رَجُلًا
شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ ، حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لِحْيِي»^(٣) سَبْعِينَ شَيْطَانًا»^(٤). (صحيح)

٣٣٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ
يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا
خَلْفًا»^(٥) وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا»^(٦). (صحيح)

٣٣٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مَلَكَ بَابٍ مِنْ

(١) المعجم الكبير (١٤٢٠٧) ، شعب الإيمان (٣٣٤٧) ، هذا الحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله ثم تراجع فقال في
الصححة (٣٤٨٤) "مما ورطني قديما وقبل طبع (المعجم الكبير) أن أخرج الحديث في (الضعيفة) برقم (٣٠٢١) متابعة
مني لهما ولا يسعني إلا ذلك مادام المصدر الذي عزواه إليه لا تطوله يدي ، كما كنت بينت ذلك في مقدمة كتابي
(صحيح الترغيب) أما وقد وقفت عليه الآن وعلمت أن ابن لهيعة قد توبع فقد قررت إيداعه في (صحيح الترغيب). أ . هـ".

(٢) ابن حبان (٣٢٩٩) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) لحيي : هما العظمان اللذان نبت عليهما الأسنان العلوي والسفلي كما في قوله ﷺ "من يحفظ لي ما بين لحييه .." ، ويريد في هذا

الحديث أن سبعين شيطانا كلهم ينهى عن هذه الصدقة ، ويخوفونه بالفقر كما قال تعالى : ﴿الْشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ .

(٤) مستدرک الحاكم (٢٣٠١٢) كتاب الزكاة تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق

الذهبي في التلخيص "صحيح على شرطهما" ، أحمد (٢٣٠١٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن

الأعمش لم يسمع من ابن بريدة فيما يظنه أبو معاوية في هذا الحديث وذهب البخاري إلى أنه لم يسمع منه فيما نقله عنه الترمذي

كما في العلل الكبير (٩٦٤/٢) ، " ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٨١٤) ، الصححة (١٢٦٨) .

(٥) هذا الأنفاق : في مكارم الأخلاق وعلى العيال والضيغان والصدقات ونحوها ، والإمساك المذموم هو عن هذه الأمور .

(٦) متفق عليه ، البخاري (١٣٤٧) باب قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَنَفَى...﴾ مسلم (١٠١٠) باب في المنفق والمسلک .

أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضِ الْيَوْمَ يُجْزَ غَدًا ، وَمَلَكَ بِيَابِ آخِرٍ يَقُولُ : اللَّهُمَّ
أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا. (١)

٣٣٦. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا حَسَدَ إِلَّا
فِي اثْنَتَيْنِ ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ
اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ». (٢)

٣٣٧. عَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْأَيْدِي
ثَلَاثَةٌ : فَيْدُ اللَّهِ الْعُلْيَا ، وَيَدُ الْمُعْطِيِّ الَّتِي تَلِيهَا ، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى ، فَأَعْطِ
الْفَضْلَ وَلَا تَعْجِزْ عَن نَفْسِكَ». (٣)

٣٣٨. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْأَكْثَرُونَ
هُمْ الْأَسْفُلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا ، وَكَسَبَهُ مِنْ
طَيِّبٍ». (٤)

٣٣٩. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا ابْنَ آدَمَ!
إِنَّكَ إِنْ تَبَدَّلَ الْفَضْلَ^(٥) خَيْرٌ لَّكَ ، وَإِنْ تُمْسِكُهُ شَرٌّ لَّكَ ، وَلَا تُلَامُ عَلَيَّ كَفَافٍ^(٦)

(١) ابن حبان (٣٣٢٣) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) متفق عليه ، البخاري (٧٠٩١) باب قول النبي ﷺ رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار .. ، واللفظ له ، مسلم (٨١٥) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها .

(٣) أبو داود (١٦٤٩) باب في الاستغفار ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) ابن ماجه (٤١٣٠) باب في المكثرين ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٥) أن تبدل الفضل خير لك : معناه إن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه .

(٦) ولا تلام على كفاف : معناه أن قدر الحاجة لا لوم على صاحبه .

وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ^(١) وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٢). (صحيح)

٣٤٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ^(٣) وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا^(٤) وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ^(٥)»^(٦). (صحيح)

٣٤١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا لَسَرَّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضُدُهُ لِلدَّيْنِ»^(٧). (صحيح)

٣٤٢. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «ذُكِرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ أَنَا أَفْضَلُكُمْ»^(٨). (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَالًا فَبَخِلَ بِهِ إِلَى أَنْ صَارَ لغيرِهِ

٣٤٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُقُولُ

(١) بمن تعول : بمن تلزمك مؤنته .

(٢) مسلم (١٠٣٦) باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الصحيح ، الترمذي (٢٣٤٣) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ما نقصت صدقة من مال : معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات ، وهذا ملاحظ فتجد كثيراً من الناس لا يتصدق ولكنه يخرج من ماله الشيء الكثير للبلايا التي تصيبه بعكس المتصدق فقد تصدق بالقليل ولكن الله كفاه شروراً قد تكون أضعاف المبلغ الذي تصدق به .

(٤) فيه وجهان أحدهما : من عُرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب وزاد عزه وكرمه ، والثاني : أجره في الآخرة .

(٥) فيه وجهان أحدهما : يرفعه في الدنيا ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة ويرفعه الله عند الناس ويجعل مكانه ، والثاني ثواب الآخرة ، وقد يكون الوجهين معاً في كلا الحالات الثلاث .

(٦) مسلم (٢٥٨٨) باب استحباب العفو والتواضع ، الترمذي (٢٠٢٩) ، باب ما جاء في التواضع ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) متفق عليه ، البخاري (٦٠٨٠) باب قول النبي ﷺ "ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً" ، واللفظ له ، مسلم (٩٩١) باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة .

(٨) مستدرک الحاكم (١٥١٨) كتاب الزكاة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٨٧٨) .

الْعَبْدُ : مَالِي مَالِي ، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ : مَا أَكَلَ فَأَفْنَى أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى أَوْ
أَعْطَى فَأَقْتَنَى ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ .^(١) (صحيح)

٣٤٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ ابْنِ آدَمَ
وَمَالِهِ وَأَهْلِهِ وَعَمَلِهِ كَرَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِخْوَةٌ أَوْ ثَلَاثَةٌ أَصْحَابٌ ، فَقَالَ
أَحَدُهُمْ : أَنَا مَعَكَ حَيَاتِكَ فَإِذَا مِتَّ فَلَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنِّي ، وَقَالَ
الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ فَإِذَا بَلَغْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةَ فَلَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنِّي ،
وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا .^(٢) (حسن صحيح)

٣٤٥ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا بِنِ آدَمَ
ثَلَاثَةٌ أَحْلَاءٌ : أَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ : مَا أَنْفَقْتَ فَلَكَ ، وَمَا أَمْسَكَتَ فَلَيْسَ لَكَ ، فَهَذَا
مَالُهُ ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعْتُ ، فَذَلِكَ
أَهْلُهُ وَحَشْمُهُ ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ فَهَذَا
عَمَلُهُ فَيَقُولُ : إِنْ كُنْتَ لِأَهْوَنِ الثَّلَاثَةِ^(٣) عَلَيَّ .^(٤) (حسن صحيح)

٣٤٦ . عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ
عَبْدٍ وَلَا أَمَةٍ إِلَّا وَلَهُ ثَلَاثٌ أَحْلَاءٌ ، فَخَلِيلٌ يَقُولُ : أَنَا مَعَكَ فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ
مَا شِئْتَ فَذَلِكَ مَالُهُ ، وَخَلِيلٌ يَقُولُ : أَنَا مَعَكَ فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ

(١) مسلم (٢٩٥٨) كتاب الزهد والرقائق ، واللفظ له ، ابن حبان (٣٣١٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب
الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) مجمع الزوائد (١٧٨٤٧) ، باب في مال الإنسان وعمله وأهله ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب
والترهيب (٣٢٣٢) .

(٣) لأهون الثلاثة : أي : إن عمله كان هيناً عليه ولم يكن يهتم به كما يهتم بأهله وماله ، وهذا حال أغلب الناس
يهتم بأهله وماله وأهون ما يكون عليه عمله إلا من هدى الله تعالى .

(٤) ابن حبان (٣٠٩٨) تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

فَذَلِكَ خَدَمَهُ وَأَهْلُهُ ، وَخَلِيلٌ يَقُولُ : أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ
فَذَلِكَ عَمَلُهُ»^(١). (حسن صحيح)

وَفِي لَفْظٍ : «مَثَلُ الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ أَخْلَاءَ فَقَالَ
أَحَدُهُمْ : هَذَا مَالِي فَخُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ وَأَعْطِ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ ، وَقَالَ
الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ أَحَدُكُمْ فَإِذَا مَتَّ تَرَكْنَاكَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ أَدْخُلُ
مَعَكَ وَأَخْرُجُ مَعَكَ إِنْ مَتَّ وَإِنْ حَيَّتَ فَأَمَّا الَّذِي قَالَ : هَذَا مَالِي فَخُذْ مِنْهُ مَا
شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَهُوَ مَالُهُ ، وَالْآخَرُ عَشِيرَتُهُ ، وَالْآخَرُ عَمَلُهُ يَدْخُلُ مَعَهُ
وَيَخْرُجُ مَعَهُ حَيْثُ كَانَ»^(٢). (حسن صحيح)

فَضْلُ الصَّدَقَةِ مِنْ أَفْضَلِ الْمَالِ

٣٤٧. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ
فَقُلْتُ : أَلَا تُطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ؟ قَالَ : «لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ»^(٣). (حسن)

٣٤٨. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْمَسْجِدَ وَبِيَدِهِ عَصَا ، وَقَدْ عَلَّقَ^(٤) رَجُلٌ مَنَا حَشْفًا^(٥) ، فَطَعَنَ بِالْعَصَا فِي ذَلِكَ
الْقِنْوِ وَقَالَ : «لَوْ شَاءَ رَبُّ^(٦) هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْهَا» . وَقَالَ «إِنَّ رَبَّ
هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ الْحَشْفَ^(٧) يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٨). (حسن)

(١) مجمع الزوائد (١٧٨٤٤) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٣١) .

(٢) المعجم الأوسط (٧٣٩٦) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٣١) .

(٣) أحمد (٢٤٧٨٠) ، تعليق الألباني "حسن" صحيح الجامع (٧٣٦٤) ، الصحيحة (٢٤٢٦) .

(٤) كان بعض المتصدقين يعلق قنواً من التمر في المسجد ليأكل منه الفقراء .

(٥) حشفاً : أي : قنواً من حشفاً .

(٦) رب هذه الصدقة : أي : صاحبها .

(٧) الحشفاً : هو اليباس الفاسد من التمر .

(٨) أبو داود (١٦٠٨) باب ما لا يجوز من التمر في الصدقة ، تعليق الألباني "حسن" .

فَضْلُ الْمُكْثَرِ مِنَ الصَّدَقَاتِ

٣٤٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمَرَتَيْهَا :
«إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ وَتَفَقَّتِكَ»^(١). (صحيح)

٣٥٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَعْلَمْ مَا لِلَّهِ عِنْدَهُ»^(٢). (حسن)

٣٥١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ صَبْرًا مِنْ تَمْرٍ فَقَالَ : مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟ قَالَ : تَمْرٌ أَدَّخَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «أَمَا خِفْتَ أَنْ تَسْمَعَ لَهُ بَخَارًا فِي جَهَنَّمَ؟ أَتَفِقُ بِلَالٌ وَلَا تَخَافَنَّ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا»^(٤). (صحيح)

٣٥٢. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضِخَ^(٥) مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ : «أَرْضِخِي مَا اسْتَطَعْتَ وَلَا تُوعِي^(٦) فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ»^(٧).

(١) مستدرک الحاكم (١٧٣٣) كتاب المناسك ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وله شاهد صحيح" تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢١٦٠) .
(٢) معنى الحديث أن الناس في فعل الأوامر وترك المناهي درجات فأوفرهم حظا منها أعظمهم درجة عنده ، ولفهم المعنى أكثر أسأل نفسك ما لله عندك من عبادة صيام التطوع على سبيل المثال ، هل هو : ثلاثة أيام من كل شهر ، أم الاثنين والخميس ، أم صيام يوما وإفطار يوم ، فإن كان لله عندك صيام يوم وإفطار يوم ، فإن لله عندك أفضل صيام التطوع ، وقس باقي الطاعات على ذلك ، فإن كان لله عندك أفضل الصيام وأفضل القيام أفضل الحج وأفضل الصدقة وأفضل الكلام وأفضل الصلاة ، وأفضل الخشوع و .. و ، فتوقع من الله أفضل الدرجات في الدنيا والآخرة ، وكما قال ابن القيم رحمه الله : "كن لله كما يريد يكون لك أكثر مما تريد" . أما إن كان لله عندك عينا زانية لا تتورع من النظر في كل محرم ، وسمعا لا يتورع عن سماع كل محرم ، وقدم لا تمشي إلا فيما يسخط الله وصلاة على غير وقتها وتأخر في أدائها مع الجماعة و .. و ، فماذا تتوقع أن يكون لك عند الله ؟ .
(٣) حلية الأولياء (١٧٦ / ٦) - عن أبي هريرة - ، (٢١٦ / ٦) - عن سمرة - ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٠٠٦) ، الصحيحة (٢٣١٠) .
(٤) أبو يعلى (٦٠٤٠) تعليق حسين سليم "إسناده جيد" ، تعليق الألباني "صحيح" . صحيح الجامع (١٥١٢) ، الصحيحة (٢٦٦١) .
(٥) أرضخ : الرضخ إعطاء شيء ليس بالكثير .
(٦) ولا توعي : أي : لا تمنعي فضل مالك لمن افتقر إليه .
(٧) فيوعي الله عليك : أي : يمنعك فضله ويقتر عليك كما منعت وقترت .

وَفِي رَوَايَةٍ «لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١). (صحيح)

فَضْلُ الصَّدَقَةِ الَّتِي لَا يَفْقَرُ بَعْدَهَا صَاحِبُهَا

٣٥٣. عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ (أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ) عَنْ ظَهْرِ غَنَى^(٢) وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى^(٣) وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٤). (صحيح)

فَضْلُ الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِالْقَلِيلِ

٣٥٤. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُرِي بِأَحَدِكُمْ الثَّمَرَةَ وَاللَّقْمَةَ كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ فَلْوَهُ - أَوْ فَصِيلُهُ - حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ»^(٥). (صحيح)

٣٥٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «سَبَقَ دِرْهَمٌ^(٦) مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ» . قَالُوا : وَكَيْفَ؟ قَالَ : «كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا ، وَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عَرَضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا»^(٧). (حسن)

(١) متفق عليه ، البخاري (٢٤٥١) باب هبة المرأة لغير زوجها وعنتها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفينة فإذا كانت سفينة لم يجز ، مسلم (١٠٢٩) باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء ، واللفظ له .

(٢) عن ظهر غنى : معناه أفضل الصدقة ما بقي صاحبها بعدها مستغنيا بما بقي معه .

(٣) اليد العليا هي المعطية واليد السفلى هي الآخذة ، والمراد بالعلو : علو الفضل والمجد ونيل الثواب .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٥٠٤٠) باب وجوب النفقة على الأهل والعيال ، مسلم (١٠٣٤) باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المنفقة وأن اليد السفلى هي الآخذة ، واللفظ له .

(٥) ابن حبان (٣٣٠٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٦) سبق درهم : أي : في الأجر والثواب ، لأنه تصدق بنصف ماله ٥٠٪ ، أم الغني فلو كان يملك مليون ريال وتصدق بمائة ألف يكون قدر ما تصدق به عشر ماله ١٠٪ .

(٧) أحمد (٨٩١٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان فقد روى له البخاري تعليقا مسلم في الشواهد وهو صدوق لا بأس به" ، ابن خزيمة (٢٤٤٣) باب صدقة المقل إذا ابقى لنفسه قدر حاجته ، النسائي (٢٥٢٧)

٣٥٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ^(١) وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً ، فَتَرَبُّو^(٢) فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلُوهُ^(٣) أَوْ فَصِيلُهُ^(٤) .» (صحيح)

٣٥٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا كَانَ اللَّهُ يَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ ، فَيُرَبِّيهَا لَهُ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلُوهُ - أَوْ فَصِيلُهُ - حَتَّى تَبْلُغَ التَّمْرَةَ مِثْلَ أُحُدٍ^(٥) .» (صحيح)

٣٥٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ : «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ^(٦) شَحِيحٍ^(٧) تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى^(٨) وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْحُلُقُومَ^(٩) قُلْتَ :

جهد المقل ، تعليق الألباني "حسن".

(١) أخذها الرحمن بيمينه : كناية عن قبول الصدقة .

(٢) فتربو : تزداد .

(٣) الفلو : المهر إذا فطم ، والفصيل : هو أيضا ولد الناقة إذا فصل من إرضاع أمه .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٣٤٤) باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل إلا من كسب طيب ، مسلم (١٠١٤) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ، واللفظ له .

(٥) ابن حبان (٣٣٠٥) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٦) صحيح : أي : غير مريض مرض من أشرف على الموت ويأس من الحياة ورأى أن مصير المال لغيره .

(٧) شحيح : أي : قليل المال ، وقيل : البخل مع الحرص .

(٨) تأمل الغنى : أي : تطمع في الغنى .

(٩) بلغت الحلقوم : أشرفت على الموت .

لِفُلَانٍ كَذًا وَلِفُلَانٍ كَذًا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ^(١). (صحيح)

٣٥٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟
قَالَ ﷺ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٢). (صحيح)

٣٦٠. عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ». ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ^(٣) ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ». ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ^(٤) تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(٥). (صحيح)

٣٦١. عَنْ عِكْرِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا وَلَوْ بِتَمْرَةٍ ، فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ وَتُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»^(٦). (صحيح مرسل)

٣٦٢. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيْدٍ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمَسْكِينِ لَيَقُومُ عَلَيَّ بِأَبِي ، فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ؟ فَقَالَ

(١) متفق عليه ، البخاري (١٣٥٣) باب أي : الصدقة أفضل وصدقة الشحيح الصحيح ، واللفظ له ، مسلم (١٠٣٢) باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٠٤١) باب وجوب النفقة على الأهل والعيال ، مسلم (١٠٣٤) باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذ أبو داود (١٦٧٧) باب في الرخصة في ذلك ، واللفظ له .

(٣) أشاح : أي : حذر النار كأنه ينظر إليها .

(٤) بشق : أي : بنصف .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٦١٧٤) باب من نوقش الحساب ، واللفظ له ، مسلم (١٠١٦) باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو بكلمة طيبة وأما حجاب من النار .

(٦) الزهد لابن المبارك (٦٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٩٥١) .

لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تُعْطِينَهُ إِيَّاهِ إِلَّا ظَلْفًا مُحْرَقًا»^(١) فَادْفَعِيهِ
إِلَيْهِ فِي يَدِهِ»^(٢). (صحيح)

الْمَسْكِينِ الَّذِي تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ

٣٦٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ
لَا تَحِلُّ لِعَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ^(٣) سَوِيٍّ^(٤)». (صحيح)^(٥)

٣٦٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِهَذَا
الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ».
قَالُوا: فَمَا الْمَسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ
لَهُ فَيَتَّصِقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا». (صحيح)^(٦)

مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ

٣٦٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) ظلفا: للبقر والغنم كالقدم للآدمي، محرقا: أي: نيئا.

(٢) أبو داود (١٦٦٧) باب حق السائل، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ذي مرة: أي: قوة.

(٤) سوي: أي: صحيح العقل والأعضاء، وهذا بحسب الشخص فبعضهم يتخذها مهنة، ولكن من ابتلي بالفقر وهو حريص
على العمل فهذا يجوز عليه الصدقة مثال ذلك، الرجل الذي جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: قد هلكت {عندما جامع أهله
وهو صائم} فأمره النبي ﷺ بإعتاق رقبة، فلم يستطع، ثم أمره بصوم شهرين متتابعين، فلم يستطع، ثم أمره بإطعام ستين
مسكينا، فلم يستطع، ثم أعطاه الرسول ﷺ عرق تمر فقال له "تصدق به"، فقال الرجل: على أفقر مني؟، فضحك
رسول الله ﷺ فقال "أطعمه أهلك"، رواه البخاري، وفي لفظ لأبي داود "كله أنت وأهلك".

(٥) أبو داود (١٦٣٤) باب من يعطى من الصدقة وحد الغني، تعليق الألباني "صحيح"، ابن حبان (٣٢٧٩) تعليق شعيب
الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٦) متفق عليه، البخاري (١٤٠٩) باب قول الله تعالى ﴿لَا يَسْأَلُونَكَ النَّاسُ بِالْحَقِّ﴾. مسلم (١٠٣٩) باب المسكين
الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه، واللفظ له.

«مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ ، حَتَّى يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٌ^(١)». (٢)

٣٦٦. عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ يَجِدُ عَنْهَا غِنَاءً فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنَ النَّارِ». قِيلَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَمَا الْغِنَاءُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ ؟ قَالَ : «أَنْ يَكُونَ لَهُ شَبَعٌ يَوْمَ وَيْلَةَ أَوْ
لَيْلَةَ وَيَوْمٍ». (٣) (صحيح)

٣٦٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ
النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا^(٤) فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلَيْسَتْ قِلٌّ أَوْ لَيْسَتْ كَثْرًا». (٥) (صحيح)

٣٦٨. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ
عَنْهَا غَنِيٌّ ، كَانَتْ شَيْئًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٦) (صحيح)

٣٦٩. عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ
يَكْذِبُ^(٧) بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ ؛ إِلَّا أَنْ

(١) مرعة لحم : أي : قطعة ، قال القاضي : قيل : معناه يأتي يوم القيامة ذليلا ساقطا لا وجه له عند الله ، وقيل : هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٤٠٥) باب من سأل الناس تكثرا ، مسلم (١٠٤٠) باب كراهة المسألة للناس .

(٣) ابن خزيمة (٢٣٩١) باب كراهة المسألة من الصدقة إذا كان سائلها واجدا غداء أو عشاء يشبعه يوما و ليلة و إن كان أخذها للصدقة من غير مسألة جاززا تعليق الألباني "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، صحيح الجامع (٦٢٨٠) .

(٤) تكثرا : أي : لِيُكْثِرَ ماله ، لا للاحتياج .

(٥) مسلم (١٠٤١) باب كراهة المسألة للناس ، واللفظ له ، ابن ماجه (١٨٣٨) باب من سأل عن ظهر غنى ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٧١٦٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٦) أحمد (٢٢٤٧٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٧٩٩) .

(٧) كدوح يكذب بها : الكدوح هي آثار الخدش والأذى .

يَسْأَلُ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ ، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا. (١) (صحيح)

٣٧٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَفْتَحُ
إِنْسَانٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ ، إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ ، لِأَنَّ يِعْمَدَ الرَّجُلُ
حَبْلًا إِلَى جَبَلٍ فَيَحْتَطِبُ عَلَى ظَهْرِهِ ، وَيَأْكُلُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ مُعْطَى
أَوْ مَمْنُوعًا». (٢) (صحيح)

قِصَّةٌ فِي التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ النَّاسِ

● عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَمَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا : أَخَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَعَرَضَ عَلَيْهِ سَعْدٌ : أَنْ يُعْطِيَهُ نِصْفَ مَالِهِ ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا.
وَأَنْ يُطْلَقَ إِحْدَى زَوْجَتَيْهِ فَيَزَوِّجَهَا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ.

فَقَالَ لَهُ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ وَلَكِنْ دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ فَدَلَّهُ.
وَمَا هِيَ نَتِيجَةُ هَذَا التَّوَكُّلِ وَالِاسْتِغْنَاءِ؟.

نَتِيجَتُهُ : كَانَ نَصِيبُ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، بَعْدَ مَوْتِهِ مِائَةَ أَلْفِ دِينَارٍ.
وَلِأَنَّهُ اسْتَعْنَى وَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ أَغْنَاهُ اللَّهُ وَجَعَلَهُ مِنْ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ مَالًا.

● وَكََمَا قَالَ ﷺ : «..وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» .

(١) أبو داود (١٦٣٩) باب ما تجوز فيه المسألة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن حبان (٣٣٧٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

٣٧١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَبِهِ وَضْرٌ مِنْ خُلُقٍ (١) فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَهِيمٌ (٢) يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟». قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : «كَمْ أَصَدَقْتَهَا؟». قَالَ : وَزَنَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

قَالَ أَنَسٌ : لَقَدْ رَأَيْتَهُ قُسِمَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، بَعْدَ مَوْتِهِ ، مِائَةَ أَلْفِ دِينَارٍ. (٣)

(صحيح)

مَنْ أُعْطِيَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ

٣٧٢. عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ ، فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ : أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ» (٤) أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرَفٍ (٥) وَلَا سَائِلٍ ، فَخُذْهُ وَمَالًا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ». قَالَ سَالِمٌ : فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا ، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهُ. (٦)

(صحيح)

٣٧٣. عَنْ خَالِدِ بْنِ عُدَيٍّ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ

(١) وبه وضر من خلوق : به وضر : أي : به لطخا ، والخلوق : نوعا من الطيب ، وقيل : الزعفران .

(٢) مهيم : كلمه يستفهم بها ، معناها : ما حالك وما شأنك .

(٣) البخاري (٣٥٦٩) باب إحياء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار ، أحمد (١٢٧٠٨) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٤) فتموله : أي : أجعله لك مالا .

(٥) غير مشرف : أي : غير متطلع إليه ، ولا طامع فيه .

(٦) متفق عليه ، البخاري (١٤٠٤) باب من أعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا إشراف نفس ، مسلم (١٠٤٥) باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف ، واللفظ له .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَخِيهِ - مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ - فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ»^(١). (صحيح)

٣٧٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَقْبَلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ»^(٢). (صحيح)

مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ وَمَنَعَ سَأَلَهُ

٣٧٥. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ فَأَعْطُوهُ»^(٣). (حسن صحيح)

٣٧٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ رَجُلٌ مُمَسِكٌ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَتْلُوهُ؟ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِيهَا، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟ رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ»^(٤). (صحيح)

٣٧٧. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ مَنَعَ سَأَلَهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ هُجْرًا»^(٥). (حسن)

(١) ابن حبان (٥٠٨٦)، تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري".

(٢) أحمد (٧٩٠٨)، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٥٩٢١).

(٣) أبو داود (٥١٠٨) باب في الرجل يستعيز من الرجل، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٤) الترمذي (١٦٥٢) باب ما جاء أي: الناس خير، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) هجرا: أي: ما لم يسأل أمرا قبيحا لا يليق، ويحتمل أنه أراد ما لم يسأل سؤالا قبيحا بكلام قبيح.

(٦) المعجم الكبير (١٨٣٧٨)، الدعاء للطبراني (١٩٩٣)، تعليق الألباني "حسن"، صحيح الجامع (٥٨٩٠).

فَضْلُ مَنْ أَرَادَ الصَّدَقَةَ وَلَمْ يَسْتَطِعْ لِفَقْرِهِ

٣٧٨. عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ : سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» . قَالَ : «مَا نَقَصَ مَالَ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَلَا ظَلَمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا ، إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا ، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ أَوْ كَلِمَةً نَحَوَهَا ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» . قَالَ : «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ ، عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النَّبِيِّ ، يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمَلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمَلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ صَدَقَةِ الْمَاءِ

٣٧٩. عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ ﷺ : «سَقْيُ الْمَاءِ» .^(٢) (حسن)

فَضْلُ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْقَرَابَةِ

٣٨٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ

(١) الترمذي (٢٣٢٥) باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) النسائي (٣٦٦٥) ، ابن ماجه (٣٦٨٤) باب فضل صدقة الماء ، تعليق الألباني "حسن".

فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ» .^(١) (صحيح)

٣٨١ . عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

قَالَ أَبُو قَلَابَةَ : وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ، ثُمَّ قَالَ : أَبُو قَلَابَةَ : وَآيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ ، يَعْفُهُمْ أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ ، وَيُعِينِهِمْ .^(٢) (صحيح)

فصل

● قَدْ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَّهَا تُضَاعَفُ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ فَقَالَ : «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ سَبْعُ مِائَةِ ضِعْفٍ» .^(٣) (صحيح)

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَجْرُ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ أَعْظَمُ مِنَ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

٣٨٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ» .^(٤) (صحيح)

(١) مسلم (٩٩٥) باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم ، أحمد (١٠١٢٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير مزاحم بن زفر فمن رجال مسلم" .

(٢) مسلم (٩٩٤) الباب السابق ، الترمذي (١٩٦٦) باب ما جاء في النفقة على الأهل ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الترمذي (١٦٢٥) باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أحمد (١٧٦٥٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٥٤٠) ، الصحيحة (١٠٢٤) .

٣٨٣. عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ». (١) (صحيح)

٣٨٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». (٢) (حسن صحيح)

٣٨٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبُسُوا ، فِي غَيْرِ مَخِيلَةٍ وَلَا سَرْفٍ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُرَى نِعْمَتُهُ عَلَى عَبْدِهِ». (٣) (حسن)

٣٨٦. عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ». (٤) (حسن مرسل)

٣٨٧. عَنْ طَارِقِ الْمُحَارَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ : «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ ، وَأُخْتِكَ وَأَخَاكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ». (٥) (صحيح)

٣٨٨. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ

(١) مسلم (١٨٢٢) باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش .

(٢) الترمذي (٢٨١٩) باب ما جاء أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٣) أحمد (٦٧٠٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح".

(٤) الزهد لأحمد بن حنبل ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٧٢) .

(٥) النسائي (٢٥٣٢) باب أيتهما اليد العليا ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٣٣٣٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ^(١)». (٢) (صحيح)

٣٨٩. عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّدَقَةُ

عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي الْقَرَابَةِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ». (٣) (صحيح)

فَضْلُ الْمَرْأَةِ الْمُنْفَقَةِ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا

٣٩٠. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ^(٤) كَانَ لَهَا أَجْرُهَا ، وَكَهْ مِثْلُهُ بِمَا
اِكْتَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ^(٥) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ

أُجُورِهِمْ شَيْئًا». (٦) (صحيح)

٣٩١. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ

مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا
كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا». (٧) (صحيح)

(١) الكاشح: هو العدو الذي يضر عداوته، والرحم: اسم جامع لجميع الأقارب. هناك معنى خفي في هذا الحديث وهو: عندما تعطي رجلا تحبه بعض المال فربما يكون أعطائك له من أجل حبك له أو من أجل حبه لك أو من أجل معروف قد صنعه لك فتكون هذا العطية من أجل هذه المحبة أو رد لذلك المعروف ، فتدخل وأنت لا تعلم في الشرك الخفي الذي لا يعلمه كثير من الناس كما قال ﷺ: "الشرك في أمي أخفى من ديب النمر على الصفا" رواه الحكيم وصحيح الألباني في صحيح الجامع (٦٠٤٣) ولكن من تأمل هذا الحديث يجد أن الرجل يعطي رجلا لا يحبه ومعاديا له، وهذا دليل على أن هذه العطية ليست لهذا الرجل بل هي لله وحده وكما قال تعالى: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ إِلَّا إِتْيَاءَهُ بِسَبْحٍ﴾ لأن بعض الناس يعطي ويتصدق ولكن لناس لهم عليه نعمٌ وجمالت ، فتكون من باب رد الجميل ، أما هذه الآية فتنتفي

أن يكون لهم عليه نعم بل أنه أعطى لسببا واحد هو: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ الْأَعْلَىٰ﴾.

(٢) أحمد (٢٣٥٧٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ابن خزيمة (٢٣٨٦) باب فضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح ، تعليق الأعظمي "إسناده صحيح" تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١١١٠) .

(٣) النسائي (٢٥٨٢) الصدقة على القرابة ، ابن ماجه (١٨٤٤) باب فضل الصدقة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) غير مفسدة : أي : غير مسرفة في التصدق .

(٥) وللخازن مثل ذلك : معنى ذلك أن المشارك في الطاعة مشارك في الأجر ، ومعنى المشاركة أن له اجرا كما لصاحبه .

(٦) متفق عليه ، البخاري (١٣٧٢) باب أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها غير مفسدة ، مسلم (١٠٢٤) باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي ، واللفظ له .

(٧) متفق عليه ، البخاري (١٣٥٩) باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يتناول بنفسه، واللفظ له، مسلم (١٠٢٤) الباب السابق .

فَضْلُ مَنْ أَنْفَقَتْ مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ

٣٩٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا ، عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ صَدَقَةِ السَّرِّ

٣٩٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصِلَةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ ، وَفِعْلُ الْمَعْرُوفِ يَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ» .^(٢) .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ

٣٩٤. عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوَفِّيتُ وَلَمْ تُوصِ أَفَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ وَعَلَيْكَ بِالْمَاءِ» .^(٤) (صحيح)

٣٩٥. عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا^(٥) فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ أَوْ تَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ أَوْ

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٠٤٥) باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ، واللفظ له ، مسلم (١٠٢٦) الباب السابق .

(٢) مصارع السوء : هو كل منظر وحال يكره أن يصيبه في نفسه وأهله ومن ذلك موته في حال يكرهها احتراق منزله .. الخ .

(٣) شعب الإيمان (٣٤٤٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٦٠) .

(٤) المعجم الأوسط (٨٠٦١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٩٦١) ، الصحيحة (٢٦١٥) .

(٥) إنه لو كان مسلما : أي : والدهم المتوفى ، وهذا الحديث له قصة وهي "أن العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال : حتى أسأل رسول الله ﷺ . فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن أبي أوصى يعتق مائة رقبة وإن هشاما أعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون رقبة فأعتق عنه ؟ فقال ﷺ فذكر الحديث .

حَجَّجْتُمْ عَنْهُ ، بَلَغَهُ ذَلِكَ» (١).

(حسن)

فَضْلُ الْقَرْضِ

٣٩٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَنْزِلُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ - أَوْ لثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ - فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، ثُمَّ يَسُطُّ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُوْمٍ (٢) وَلَا ظَلُومٍ (٣)».

(صحيح)

٣٩٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مَلَكَ بِيَابِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضُ الْيَوْمَ يُجْزَ غَدًا ، وَمَلَكَ بِيَابِ آخِرِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا وَأَعْطِ مُمَسِكًا تَلْفًا» (٤).

(صحيح)

٣٩٨. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ ، فَرَأَى عَلَى بَابِهَا مَكْتُوبًا : الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ» (٥).

(حسن)

٣٩٩. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ ، إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً (٦)» (٧).

(حسن)

(١) أبو داود (٢٨٨٣) باب ما جاء في وصية الحربي يسلم وليه أيلزمه أن ينفذها ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) غير عدوم : وفي رواية عدتم ، أي : غير فقير .

(٣) مسلم (٧٥٨) باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه .

(٤) ابن حبان (٣٣٢٣) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٥) المعجم الكبير (٧٩٧٦) ، شعب الإيمان (٣٥٦٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٩٠٠) ، الصحيحة (٣٤٠٧) .

(٦) كصدقتها مرة : يُفسَّرُ هذا الحديث الذي بعده وهو قوله ﷺ : «إِنَّ السَّلْفَ يَجْرِي بِمَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ» . والمعنى أنه لو أقرض

رجلا ألف ريال ثم أعاده إليه ثم أقرضه مرة أخرى - أي : الألف - فكأنه تصدق بألف ريال .

(٧) ابن ماجه (٢٤٣٠) باب القرض ، تعليق الألباني "حسن".

٤٠٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ السَّلْفَ يَجْرِي مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ» .^(١)
(صحيح)

٤٠١ . عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ مَنَحَ^(٢) مَنِيحَةً لَبِنٍ^(٣) أَوْ وَرَقٍ^(٤) أَوْ هَدَى زُقَاقًا^(٥) كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ رَقَبَةٍ» .^(٦)
(صحيح)

فَضْلُ الْوَفَاءِ بِالذِّينِ

٤٠٢ . عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَقَالَ : «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْحَمْدُ»^(٧) وَالْأَدَاءُ» .^(٨)
(صحيح)

٤٠٣ . عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «...إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الْمُؤَفَّقُونَ الْمُطِيبُونَ»^(٩) .^(١٠)
(صحيح)

(١) أحمد (٣٩١١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٤٠) .

(٢) من منح : أي : أعطى .

(٣) منيحة : هي الناقة أو الشاة يعطيها الرجل للرجل ليشرىها لبنيها ويستفيدون منها مدة ثم يردوها إليه ، وتسمى الناقة أو الشاة المعطاة على هذا الوجه : منيحة . وفي هذا العصر تسمى عَرِيَّةً .

(٤) أو ورق : منيحة الورق إقراض الدراهم .

(٥) هدى زقاقا : الزقاق الطريق يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه .

(٦) الترمذي (١٩٥٧) باب ما جاء في المنحة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) الحمد : هو حمد المقترض للمقرض والثناء عليه .

(٨) النسائي (٤٦٨٣) الاستقراض ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٩) المطيبون : هم المؤدبون للحقوق .

(١٠) حلية الأولياء (١٠ / ٢٩٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٠٦٢) .

٤٠٤ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ » .^(١) (حسن)

٤٠٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَطْلٌ ^(٢) الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ ^(٣) » .^(٤) (صحيح)

٤٠٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعُوهُ فَإِنَّ لِرَّسَالَةِ الْحَقِّ مَقَالًا ^(٥) » . ثُمَّ قَالَ : « أَعْطُوهُ سَنًا مِثْلَ سَنَةِ ^(٦) » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِيَّا أَمْثَلَ مِنْ سَنَةِ فَقَالَ : « أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً » .^(٧) (صحيح)

٤٠٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِرَّجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنَّ ^(٨) مِنَ الْإِبِلِ فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ : « أَعْطُوهُ » . فَطَلَبُوا سَنَةَ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سَنًا فَوْقَهَا

(١) أحمد (٤٢٦٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" ، حلية الأولياء (٣٣٤/٧) واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣١٤٠) .

(٢) مطل الغني : المطل هو : منع قضاء ما استحق أداءه ، فإذا كان يستطيع السداد فمطله فهو ظلم .

(٣) إذا أتبع أحدكم على ملىء فليتبّع : أي : إذا أحيّل بالدين الذي له على ملىء أي : (غني) فليحتل ، كأن يقول لصاحب الدين : إن لي مالا عند فلان بقدر دينك فخذ .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٢١٦٦) باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة ، مسلم (١٥٦٤) باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيّل على ملىء .

(٥) لصاحب الحق مقالا : أي : صولة الطلب وقوة الحجّة .

(٦) سن مثل سنه : أي : أعطوه يعير سنه مثل سن يعيره ، والقصة جاءت مفصلة عند مسلم والترمذي وغيرهما من طريق أبي رافع قال : استسلف رسول الله ﷺ بكرا فجاءته إبل من الصدقة قال أبو رافع : فأمرني رسول الله ﷺ أن أفضي الرجل بكره ، فقلت : لا أجد في الإبل إلا جملا خيارا رباعيا فقال رسول الله ﷺ " أعطه إياه فإن خيرا الناس أحسنهم قضاء " .

(٧) متفق عليه ، البخاري (٢١٨٣) باب الوكالة في قضاء الديون ، واللفظ له ، مسلم (١٦٠١) باب من استلف شيئا فقضى خيرا منه و "خيركم أحسنكم قضاء" .

(٨) سن من الإبل : أي : جملا له سن معين .

فَقَالَ : «أَعْطَوْهُ». فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»^(١). (صحيح)

مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَ

٤٠٨ . عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ ، فَقَالَ : «أَهَاهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ؟». ثَلَاثًا ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا مَنَعَكَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَنْ لَا تَكُونَ أَجَبْتَنِي؟ أَمَا إِنِّي لَمْ أُنَوِّهْ بِكَ إِلَّا بِخَيْرٍ ، إِنْ فُلَانًا - لِرَجُلٍ مِنْهُمْ - مَاتَ مَأْسُورًا^(٢) بِدِينِهِ»^(٣). (صحيح)

وَفِي لَفْظٍ : «إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ عَنِ الْجَنَّةِ^(٤) بِدِينِهِ»^(٥). (صحيح)

وَفِي لَفْظٍ : «إِنَّ صَاحِبَكُمْ مُحْتَبَسٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فِي دِينٍ عَلَيْهِ»^(٦). (صحيح)

٤٠٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ»^(٧). (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٢١٨٢) باب وكالة الشاهد والغائب جائزة ، واللفظ له ، مسلم (١٦٠١) الباب السابق .

(٢) مأسورا : أي : محبوس عما كان يستحقه من النعيم ، لا يحكم له بنجاة ولا هلاك حتى يقضى دينه كما في الحديث الأتي : «نفس المؤمن معلقة بدِينِهِ» .

(٣) النسائي (٤٦٨٥) التعليل في الدين ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) محبوس عن الجنة : لأن أرواح المؤمنين تكون في الجنة بعد الموت كما قال ﷺ عندما سأله أم هانئ أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضا؟ قال ﷺ : «تكون النسمة طيرا تعلق بالشجر ، حتى إذا كانوا يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها» . والحديث صحيح وسيأتي إن شاء الله في باب "أرواح المؤمنين في البرزخ أين تكون" ويلي هذا الباب أقوال للعلماء عن هذه المسألة .

(٥) أحمد (٢٠٢٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين" ، الصحيحة (٣٤١٥) .

(٦) أحمد (٢٠١٣٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين" .

(٧) الترمذي (١٠٧٨) باب ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال نفس المؤمن معلقة بدِينِهِ حتى يقضى عنه ، تعليق الألباني "صحيح" .

الوفاء بأجر الأجراء

٤١٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ» .^(١) (صحيح)

٤١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ
أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ،
وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ» .^(٢) (صحيح)

٤١٢. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَعْظَمَ
الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ : رَجُلٌ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا ، طَلَّقَهَا وَذَهَبَ
بِمَهْرِهَا ، وَرَجُلٌ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا فَذَهَبَ بِأَجْرَتِهِ ، وَآخِرُ يَقْتُلُ دَابَّةً عَبَثًا» .^(٣) (حسن)

وفاء العامل بعمله

٤١٣. عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبِ الْجُرْمِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي كَلْبٌ أَنَّهُ شَهِدَ
مَعَ أَبِيهِ جَنَازَةَ شَهِدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ أَعْقَلُ وَأَفْهَمُ ، فَانْتَهَى بِالْجَنَازَةِ
إِلَى الْقَبْرِ وَلَمْ يُمْكِنْ لَهَا ، قَالَ : فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «سَوَّوْا لِحَدِّ هَذَا» .
حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ سُنَّةٌ ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : «أَمَا إِنَّ هَذَا لَا يَنْفَعُ الْمَيِّتَ وَلَا
يَضُرُّهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنَ الْعَامِلِ إِذَا عَمِلَ أَنْ يُحْسِنَ» .^(٤) (حسن)

(١) ابن ماجه (٢٤٤٣) باب أجر الأجراء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) البخاري (٢١٥٠) باب إثم من منع أجر الأجير .

(٣) مستدرک الحاكم (٢٧٤٣) كتاب النكاح ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ،
تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٥٦٧) ، الصحيحة (٩٩٩) .

(٤) شعب الإيمان (٥٣١٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٨٩١) ، الصحيحة (١١١٣) .

مَا جَاءَ فِيمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ سَدَادَهَا فَعَجَزَ

٤١٤ . عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ نَبِيَّ وَخَلِيلِي ﷺ يَقُولُ :
«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدَانُ دَيْنًا ، يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَدَاءَهُ ، إِلَّا آدَاهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي
الدُّنْيَا» .^(١) (صحيح)

٤١٥ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ آدَانَ
دَيْنًا يَنْوِي قَضَاءَهُ ، آدَى اللَّهُ عَنْهُ»^(٢) . يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٣) (صحيح)

٤١٦ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَمَلَ
مِنْ أُمَّتِي دَيْنًا ، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ ، فَأَنَا وَكَلِيهِ» .^(٤) (صحيح)

٤١٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ
اللَّهَ تَعَالَى مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يُقْضَى دَيْنُهُ ، مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ» .^(٥) (صحيح)

دُعَاءُ بِهِ يُقْضَى الدَّيْنُ

٤١٨ . عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَكَاتِبًا^(٦) جَاءَهُ فَقَالَ : إِنِّي قَدْ عَجَزْتُ

(١) ابن ماجه (٢٤٠٨) باب من آدان ديناً وهو ينوي قضاءه ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) أدى الله عنه : أي : إن لم يستطع الوفاء في الدنيا ، أرضى الله تعالى غريمه في الآخرة .

(٣) المعجم الكبير (١٠٤٩) صحيح الجامع (٥٩٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أحمد (٢٤٤٩٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٨٠٠) .

(٥) الدارمي (٢٥٩٥) باب في الدائن معان ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده جيد" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٨٢٥) .

(٦) مكاتب : هو العبد إذا أراد أن يشتري نفسه من سيده يتكاتب معه على ثمن معين فيدفعه له فيعتقه ، يسمى مكاتباً .

عَنْ مَكَاتِبَتِي ، فَأَعِنِّي قَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ صَبِيرٍ^(١) دَيْنًا آدَاهُ اللَّهُ عَنْكَ قَالَ : «قُلْ : اللَّهُمَّ ! اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»^(٢) . (حسن)

مَا جَاءَ فِيمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ وَلَا يُرِيدُ سَدَادَهَا

٤١٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِيْتِلَافَهَا ، أَتْلَفَهُ اللَّهُ»^(٣) . (صحيح)

٤٢٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا آدَى اللَّهِ عَنْهُ»^(٤) وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِيْتِلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ»^(٥) . (صحيح)

٤٢١ . عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَيُّمَا رَجُلٍ يَدِينُ دَيْنًا وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لَا يُؤْفِيَهُ إِيَّاهُ ، لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا»^(٦) . (حسن صحيح)

٤٢٢ . عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَارٌ أَوْ دِرْهَمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ»^(٧) . (صحيح)

٤٢٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الدَّيْنُ دَيْنَانِ فَمَنْ

(١) صير : قال أبو العلاء المبارك فوري في كتابه تحفة الأحوذى : هو جبل لطيف .

(٢) الترمذي (٣٥٦٣) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٣) ابن ماجه (٢٤١١) باب من آدان ديناً لم ينو قضاءه ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أدى الله عنه : أي : يسر له وأعانه ، وإن لم يستطع الوفاء في الدنيا أراضى غريمه في الآخرة .

(٥) البخاري (٢٢٥٧) باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إيتلافها .

(٦) ابن ماجه (٢٤١٠) باب من آدان ديناً لم ينو قضاءه ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٧) ابن ماجه (٢٤١٤) باب التشديد في الدين ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَاتَ وَهُوَ يَنْوِي قَضَاءَهُ فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَا يَنْوِي قَضَاءَهُ فَذَلِكَ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، لَيْسَ يَوْمَعِدِّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ»^(١). (صحيح)

٤٢٤. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ وَضَعَ رَاحَتَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نُزِّلَ مِنَ التَّشْدِيدِ». فَسَكَّنَّا وَفَزَعْنَا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ سَأَلْتُهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نُزِّلَ؟ فَقَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ»^(٢). (حسن)

فَضْلٌ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٤٢٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٣). (صحيح)

٤٢٦. عَنْ أَبِي الْيُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ، فَلْيُنْظِرْ مُعْسِرًا أَوْ لِيَضَعْ لَهُ»^(٤). (صحيح)

٤٢٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْظَرَ

(١) المعجم الكبير (٢٤١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٤١٨) .

(٢) النسائي (٤٦٨٤) التعليل في الدين ، تعليق الألباني "حسن" .

(٣) ابن ماجه (٢٤١٧) باب إنظار المعسر ، ابن حبان (٤٦٨٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وإسناده حسن" .

(٤) ابن ماجه (٢٤١٩) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ^(١) أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٢) (صحيح)

٤٢٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ

وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ». (٣) (صحيح)

٤٢٩ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ

نَفَسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٤) (صحيح)

٤٣٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ

يُنَجِّيهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ^(٥) يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَلْيَنْفَسْ^(٦) عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». (٧) (صحيح)

٤٣١ . عَنْ أَبِي الْيَسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْهَدُ بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ (وَوَضَعَ

إِصْبَعِيهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمِعْتُ أُذُنِي هَاتَيْنِ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى مَنَاطِ

قَلْبِهِ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي

ظِلِّهِ». (٨) (صحيح)

٤٣٢ . عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ

(١) أو وضع له : أي : ترك له شيئاً مما له عليه .

(٢) أحمد (٨٦٩٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس فمن رجال مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦١٠٧) .

(٣) الترمذي (١٣٠٦) باب ما جاء في انظار المعسر والرفق به ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أحمد (٢٢٦١٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٥) كرب : هو الغم الذي يأخذ بالنفس .

(٦) فلينفس : أي : يمد ويؤخر المطالبة ، وقيل : يفرج عنه .

(٧) مسلم (١٥٦٣) باب فضل انظار المعسر .

(٨) مسلم (٣٠٠٦) باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ، ابن حبان (٥٠٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَقَالُوا : أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ : لا ، قَالُوا :
تَذَكَّرْ ، قَالَ : كُنْتُ أَدَايِنُ النَّاسَ ، فَأَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا^(١) عَنِ
الْمُوسِرِ^(٢) قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَجَوَّزُوا عَنْهُ^(٣) . (صحيح)

وَفِي لَفْظٍ «نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ»^(٤) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ عَوْضَ اللَّهِ تَعَالَى يَتَجَدَّدُ كُلَّ يَوْمٍ لِلْمُنْظَرِ

٤٣٣ . عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ^(٥) صَدَقَةٌ» . قَالَ : ثُمَّ
سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ^(٦) صَدَقَةٌ» . قُلْتُ : سَمِعْتُكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ تَقُولُ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةٌ» . ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ :
«مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ» . قَالَ : «لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ^(٧)

(١) يتجوزوا : التجوز والتجاوز بمعنى واحد كما في رواية البخاري ، والمعنى السماحة في الاقتضاء والاستيفاء وقبول ما فيه
نقص يسير .

(٢) الموسر : اختلف العلماء في حد الموسر فقيل : من عنده مؤنته ومؤنه من تلزمه نفقته ، وقال : الثوري وابن المبارك وأحمد
وإسحاق من عنده خمسون درهما أو قيمتها .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٩٧١) باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف ،
مسلم (١٥٦٠) باب فضل من أنظر المعسر ، واللفظ له .

(٤) مسلم (١٥٦١) الباب السابق ، الترمذي (١٣٠٧) باب ما جاء في إنظار المعسر والرفق به ، تعليق الألباني
"صحيح" .

(٥) مثله : أي : مثل المبلغ الذي أقرض .

(٦) مثليه : أي : مثل المبلغ الذي أقرض لهذا المعسر مرتين ، فمثلا لو أقرض : شخصا ألف ريال لمدة شهر ، فله كل يوم
ثواب ألف ريال ، حتى ينقضي الشهر فإذا انقضا الشهر ولم يسدده وصير عليه فله كل يوم ثواب ألفين ريال إلى أن
يسدده، مهما طالت المدة . والله تعالى أعلم ، وقال السبكي : وزع أجره على الأيام يكثر بكثرها ويقل بقلتها ، وسره
ما يقاسيه المنظر من ألم الصبر مع تشوق القلب لماله فلذلك كان ينال كل يوم عوضا جديدا .

(٧) قبل أن يحل : أي : قبل أن يأتي يوم السداد .

الدِّينُ ، فَإِذَا حَلَّ الدِّينُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ»^(١) (صحيح)

٤٣٤ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَنْ أَنْظَرَ مَدْيُونًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عِنْدَ اللَّهِ وَزَنَ أَحَدٍ مَا لَمْ يُطَالِبْهُ»^(٢) .

فَضْلُ مَنْ كَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا

٤٣٥ . عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«طُوبَى^(٣) لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا^(٤) وَقَنَعَ»^(٥) . (صحيح)

٤٣٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزِقَ كَفَافًا ، وَفَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ»^(٦) . (صحيح)

٤٣٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ!
اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا^(٧)»^(٨) . (صحيح)

٤٣٨ . عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ الرِّزْقِ الْكِفَافُ ،

(١) أحمد (٢٣٠٩٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط " إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن بريدة فمن رجال مسلم " تعليق الألباني " صحيح " ، الترغيب والترهيب (٩٠٧) .

(٢) التذكرة (ص ٢٧٩) .

(٣) طوي : أي : هنيئا له .

(٤) كفافا : الكفاف هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه .

(٥) الترمذي (٢٣٤٩) باب ما جاء في الكفاف والصر عليه ، تعليق الألباني " صحيح " .

(٦) مسلم (١٠٥٤) باب في الكفاف والقناعة ، الترمذي (٢٣٤٨) الباب السابق ، تعليق الألباني " صحيح " .

(٧) قوتا : قيل ما يسد حاجتهم من طعام وشراب ولباس ونحو ذلك ، وقيل : هو ما يسد الرمق .

(٨) متفق عليه ، البخاري (٦٠٩٥) باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتحليلهم عن الدنيا ، مسلم (١٠٥٥) باب في

الكفاف والقناعة ، واللفظ له .

اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ كَفَافًا»^(١) (حسن مرسل)

٤٣٩ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ مَنْ عَلَى الْأَرْضِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ : أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ، مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَاللَّهِ ، وَلَا غَرَبَتْ إِلَّا بِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ : اللَّهُمَّ! أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا»^(٢) (صحيح)

٤٤٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْصِنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ^(٣) مُعَاقٍ فِي جَسَدِهِ ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا حَزَيْتَ^(٤) لَهُ الدُّنْيَا»^(٥) (حسن)

فَضْلُ الْفَقْرِ

٤٤١ . عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لِأَحَبِّتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً»^(٦) (صحيح)

٤٤٢ . عَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ عَلَيْنَا فِي الصُّفَّةِ وَعَلَيْنَا الْحَوْتَكِيَّةُ^(٧) فَيَقُولُ : «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا ذُخِرَ لَكُمْ مَا حَزِنْتُمْ

(١) الزهد لوكيع (١١١) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٢٧٥) ، الصحيحة (١٨٣٤) .

(٢) ابن حبان (٣٣١٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) في سربه : المشهور كسر السين أي : في نفسه ، وقيل : السرب الجماعة فالعنى : في أهله وعياله ، وقيل : بفتح السين أي : في مسلكه وطريقه ، وقيل : بفتحيتين أي : في بيته .

(٤) حيزت : جمعت .

(٥) الترمذي (٢٣٤٦) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) ابن حبان (٧٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٧) الحوتكية : عمامة يتعمم بها الأعراب .

عَلَى مَا زُوِيَ عَنْكُمْ وَلَيُفْتَحَنَّ لَكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ»^(١). (صحيح)

٤٤٣. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةٌ كَوْوداً»^(٢) ، لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا كُلُّ مُخْفٍ»^(٣). (صحيح)

٤٤٤. عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قُلْتُ لَهُ مَا لَكَ لَا تَطْلُبُ مَا يَطْلُبُ فَلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ وِرَاءَكُمْ عَقَبَةً كَوْوداً ، لَا يَجُوزُهَا الْمُثْقَلُونَ»^(٤). فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَتَخَفَّفَ لِتِلْكَ الْعَقَبَةِ»^(٥). (صحيح)

٤٤٥. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ : لِأَبِي الدَّرْدَاءِ : أَلَا تَبْتَغِي لِأَضْيَافِكَ مَا يَبْتَغِي الرَّجَالُ لِأَضْيَافِهِمْ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أَمَامَكُمْ عَقَبَةً كَوْوداً ، لَا يَجُوزُهَا الْمُثْقَلُونَ». فَأَحَبُّ أَنْ أَتَخَفَّفَ لِتِلْكَ الْعَقَبَةِ»^(٦). (صحيح)

(١) أحمد (١٧٢٠١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٦١) .

(٢) عَقَبَةُ كَوْود : أَي : يَصْعَبُ لَهَا الصُّعُودُ .

(٣) مخف : قال الألباني في الصحيحة (٢٤٨٠) "أى : من الذنوب وما يؤدي إليها ، وفي النهاية : يقال أحف الرجل فهو مخف وخف وخفيف إذا خفت حاله ودابته ، وإذا كان قليل الثقل يريد به المخف من الذنوب وأسباب الدنيا وعلقها" انتهى كلامه ، ولكن قول أم الدرداء في الحديث الآتي لأبي الدرداء : مالك لا تطلب ما يطلب فلان وفلان ، وامتناع أبي الدرداء عن السؤال ، هذا يؤيد أن المخف من تخفف من متاع الدنيا وعلقها وفي بعض الروايات قال ﷺ " إن بين أيديكم عَقَبَةُ كَوْوداً لا يجوزها إلا كل ضامر مهزول" . ولكن إسناده ضعيف .

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٦٩٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٤٨٠) ، الترغيب والترهيب (٣١٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) المثقلون : هو نظير لقوله ﷺ «المكثرون» فهناك وصفهم بأنهم مكثرون وهنا بأنهم مثقلون .

(٦) شعب الإيمان (١٠٤٠٩) الصحيحة (٢٤٨٠) ، الترغيب والترهيب (٣١٧٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (٢٠٠١) .

(٧) مستدرک الحاكم (٨٧١٣) كتب الأهوال ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في

=

٤٤٦ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَا يُصِيبُ أَحَدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَقَصَ مِنْ دَرَجَاتِهِ^(١) عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ كَرِيمًا» .^(٢) (صحيح)^(٣)

٤٤٧ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «اللَّهُ» . قَالَ : اللَّهُ قَالَ : «فَاعِدِّ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَيَّ مِنْ يُحِبُّنَا مِنَ السَّبِيلِ مِنْ أَعْلَى الْأَكْمَةِ^(٤) إِلَى أَسْفَلِهَا»^(٥) (صحيح)

٤٤٨ . عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَيَّ مِنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مَعَادِنِهِ ، وَإِنَّهُ سَيُصِيبُكَ بَلَاءٌ فَأَعِدِّ لَهُ تَجْفَافًا»^(٦) .^(٧) (حسن)

٤٤٩ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا

التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (٢٠٠١) .

(١) يشهد لقول ابن عمر قوله ﷺ «إِلَّا تَعَجَّلُوا تُلْتَمِ أَحْرَهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ» ويقصد بذلك السرية التي تنعم ، وأما السرية التي لا تنعم فقال عنهم : «وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم» . ونص الحديث عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ قال "ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويقتي لهم الثلث ، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم" رواه مسلم . وهذا يدل على أن كثرة نعم الله على عبده في الدنيا سبب لهبوط درجته ، إلا من سخر هذه النعم للآخرة كما قال ﷺ عن الرجل الذي يتصدق "يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بأفضل المنازل" وقال في حديث آخر "نعم المال الصالح مع الرجل الصالح" . وسيأتي الكلام عن هذا الموضوع في "فصل" يلي باب "ما يمنع من الوصول إلى الدرجات العلى" .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٦٢٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٢٠) .

(٣) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم .

(٤) الأكمة : تل ، وقيل : شرفة كالرابية وهو ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد .

(٥) مستدرک الحاكم (٧٩٤٤) كتاب الرقاق ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني قال بعد أن ذكر قول الحاكم وموافقة الذهبي له ، قال "و أقول إنما هو صحيح فقط ، فإنه من طريق محمد بن غالب : حدثنا عفان ... إلخ ، فإن غالبا ليس من رجال الشيخين ، وإنما عفان ، لكن هذا ليس من شيوخهما إنما يرويان عنه بالواسطة" .

(٦) فأعد له تجفافا : أي : درعا ، ويريد من ذلك أن يصير على مرض سيصيبه ، وهذا الحديث جزءا من حديث طويل .

(٧) المعجم الأوسط (٧١٥٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٣٢٧١) .

رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهُ إِنِّي لِأُحِبُّكَ ، فَقَالَ : «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ» . قَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ
فَقَالَ : «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ» . قَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ : «إِنْ
كُنْتُ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَيَّ مِنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى
مُنْتَهَاهُ» . (١)

٤٥٠ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
حَاجَتَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اصْبِرْ أَبَا سَعِيدٍ فَإِنَّ الْفَقْرَ إِلَيَّ مِنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ
أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ عَلَى أَعْلَى الْوَادِي ، وَمِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ» . (٣) (صحيح)

٤٥١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَدْخُلُ
فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيائِهِمْ بِخَمْسِ مِائَةِ عَامٍ» . (٤) (صحيح)

٤٥٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ

(١) الترمذي (٢٣٥٠) ، فضل الفقير .

(٢) هذه الحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله ثم تراجع ، والسبب أن للحديث شواهد ذكَّره بها أحد طلاب العلم ،
فقال "كنت خرجته في " الضعيفة " (١٦٨١) قبل الوقوف على هذين الحديثين و يعود الفضل في ذلك إلى أحد
طلاب العلم السعوديين جزاه الله خيرا في كتيب له كان أرسله إلي . ثم بلغني أنه توفي فجأة رحمه الله تعالى" انتهى
كلامه الصحيحة (٢٨٢٧) ، ويقصد الألباني بالحديثين حديث أبي ذر (١/٤٣٥) المتقدم الذي رواه الحاكم ،
والثاني عن أنس قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال : إني أحبك ، قال "استعد للفاقة" ، واستشهد أيضاً بحديث أبي سعيد المتقدم
(٢/٤٣٦) ، "اصبر أبا سعيد فإن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع ... " ، وقال في كتاب النصيحة (ص ١٤ ، ١٥)
"و كنت قديما ضعفته في مقدمة تخريجي لأحاديث «رياض الصالحين» طبعة المكتب الإسلامي وأحلت في بيانه على سلسلة
الأحاديث الضعيفة ... ولكني أحمد الله تعالى وأشكره على أن هداني ووقفني للرجوع عن خطئي وذلك بعد أن يسر لي
الوقوف على بعض الشواهد الصحيحة له فبادرت فخرجته وأودعته في المجلد السادس من الصحيحة برقم (٢٨٢٧)
وهو مطبوع بحمد الله تعالى" ، وللمزيد من المعلومات راجع حديث رقم (٥٠) من كتاب تراجمات العلامة الألباني .

(٣) أحمد (١١٣٩٧) ، الصحيحة (٢٨٢٨) .

(٤) أحمد (٧٩٣٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" ، تعليق أحمد شاکر "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ،
صحيح الجامع (٨٠٧٦) .

الْحَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَهُوَ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ»^(١) (حسن صحيح)

٤٥٣. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «اِثْنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ ، الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ وَقِلَّةَ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ»^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الرَّزْقَ يَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ الْأَجَلَ

٤٥٤. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ هَرَبَ مِنْ رِزْقِهِ كَمَا يَهْرُبُ مِنَ الْمَوْتِ ، لَأَدْرَكَهُ رِزْقُهُ ، كَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ»^(٣) (حسن)

٤٥٥. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرِّزْقُ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ»^(٤) (حسن)

٤٥٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّزْقَ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ»^(٥) (صحيح لغيره)

٤٥٧. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ جَاءَ سَائِلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا تَمَرَّةٌ

(١) الترمذي (٢٣٥٤) باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ، تعليق الألباني "حسن صحيح".
(٢) أحمد (٢٣٦٤٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٣٩) ،
الصحيحة (٨١٣) .

(٣) حلية الأولياء (٧ / ٩٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٢٤٠) .

(٤) مسند الشاميين (٥٦٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٦٣٠) .

(٥) ابن حبان (٣٢٢٧) تعليق الألباني "صحيح لغيره" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث قوي"

عائرة^(١) فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «خُذْهَا لَوْ لَمْ تَأْتِهَا لِأَنَّكَ» .^(٢) (صحيح)

(١) عائرة : أي : ساقطة على الأرض لا يعرف من صاحبها .
(٢) ابن حبان (٣٢٢٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

بَابُ الصِّيَامِ

فَضْلُ الصِّيَامِ

٤٥٨. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُرْنِي بِعَمَلٍ قَالَ : «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَا عَدَلَ لَهُ». قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُرْنِي بِعَمَلٍ قَالَ : «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَا عَدَلَ لَهُ». (١)

وَفِي لَفْظٍ : «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ». (٢)

٤٥٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصَّوْمَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ ، وَلَخُلُوفُ فِيهِ ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». (٣)

٤٦٠. عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ : الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ». (٤)

(١) النسائي (٢٢٢٣) ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم تعليق الألباني "صحيح".

(٢) النسائي (٢٢٢٠) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) متفق عليه ، البخاري (٧٠٥٤) باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾ ، ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ فَضْلِ (١٣) وَمَا هُوَ بِأَهْوَى الْهَزْلِ (١٤) ﴾

باللعب ، مسلم (١٧٩٧) باب فضل الصيام ، واللفظ له .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٨٩٦) باب الريان للصائمين ، واللفظ له ، مسلم (١١٥٢) باب فضل الصيام .

٤٦١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَّاهُ فَرِحَ ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١). (صحيح)

فَضْلُ رَمَضَانَ

٤٦٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُعْلَقْ مِنْهَا بَابٌ ، وَيُنَادِي مُنَادٌ : يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ»^(٢). (صحيح)

٤٦٣ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ عُتَقَاءَ ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ»^(٣). (حسن صحيح)

فَصْلٌ

● أَجْرُ الْعِبَادَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يُضَاعَفُ ، وَهُنَاكَ حَدِيثٌ وَلَكِنْ قَالَ عَنْهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِنَّهُ مُنْكَرٌ وَهُوَ : «مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخِصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ كَانَ كَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيهَا سِوَاهُ ، وَمَنْ أَدَّى فِيهِ فَرِيضَةً كَانَ كَمَنْ أَدَّى سَبْعِينَ

(١) متفق عليه ، البخاري (١٨٠٥) باب هل يقول إني صائم إذا شتم ، مسلم (١١٥١) باب فضل الصيام ، واللفظ له .

(٢) الترمذي (٦٨٢) باب ما جاء في فضل شهر رمضان ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن ماجه (١٦٤٣) باب ما جاء في فضل شهر رمضان ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

فَرِيضَةٌ فِيمَا سِوَاهُ». وَكَوْنُ هَذَا الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ لَا يَعْني أَنَّ أَجْرَ الْعِبَادَةِ فِي رَمَضَانَ كَعَبْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ ، وَهُنَاكَ أَدَلَّةٌ عَلَى ذَلِكَ مِنْهَا ، أَنَّ الْعُمْرَةَ ارْتَقَى ثَوَابُهَا فِي رَمَضَانَ إِلَى أَنْ صَارَتْ تُعَدُّ حِجَّةً ، وَهَذِهِ الَّتِي بَيْنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَبِّمَا تَكُنُّ سَائِرَ الطَّاعَاتِ عَلَى هَذَا الْمَقْيَاسِ ، وَيَكْفِي هَذَا الشَّهْرَ فَضْلًا نَزُولَ الْقُرْآنِ فِيهِ ، وَلَيْلَةَ الْقَدْرِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، وَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ فِيهِ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِهِ.

فَضْلُ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

٤٦٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تُعَدُّ حِجَّةً»^(١) . (صحيح)

٤٦٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا؟» . قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ^(٢) فَحَجَّ أَبُو وَكَلَدَهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ ، وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضِحُ عَلَيْهِ ، قَالَ : «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَأَعْتَمِرِي ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تُعَدُّ حِجَّةً»^(٣) . (صحيح)

وَفِي رِوَايَةٍ «فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حِجَّةً مَعِي»^(٤) . (صحيح)

فَضْلُ قِيَامِ رَمَضَانَ وَصِيَامِهِ

٤٦٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَامَ

(١) ابن حبان (٣٦٩٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) ناضحان : أي : بعيران نسقي بهما .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٦٩٠) باب عمرة في رمضان ، مسلم (١٢٥٦) باب فضل عمرة في رمضان ، واللفظ له .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٧٦٤) باب حج النساء ، واللفظ له ، مسلم (١٢٥٦) باب فضل عمرة في رمضان .

رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا^(١) وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(٢). (صحيح)

٤٦٧. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»^(٣). (صحيح)

الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان

٤٦٨. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ»^(٤). (صحيح)

٤٦٩. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ ، أَحْيَا اللَّيْلَ^(٥) وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ^(٦) وَجَدَّ^(٧) وَشَدَّ الْمِئْزَرَ»^(٨). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ

٤٧٠. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْتَمِسُوهَا

(١) إيمانًا واحتسابًا : إيمانًا أي : تصديقًا بأنه حق ، معتقدًا فضيلته ، احتسابًا : أن يريد بهذا الصيام وجه الله تعالى وحده لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٨٠٢) باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ونية ، مسلم (٧٦٠) باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح ، واللفظ له .

(٣) الترمذي (٨٠٦) باب ما جاء في قيام شهر رمضان ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) مسلم (١١٧٥) باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان ، الترمذي (٧٩٦) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) أحيا الليل : أي : استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها .

(٦) وأيقظ أهله : لصلاة الليل .

(٧) وجد وشد المئزر : أي : جد في العبادة زيادة على العادة ، وشد المئزر : كناية عن اعتزال النساء .

(٨) متفق عليه ، البخاري (١٩٢٠) باب العمل في العشر الأواخر من رمضان ، مسلم (١١٧٤) باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان ، واللفظ له .

فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبُوقِي». (١)
(صحيح)

٤٧١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«تَحَرَّوْهَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ». (٢)
(صحيح)

٤٧٢. عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ
لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ». (٣)
(صحيح)

٤٧٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ
آخِرَ لَيْلَةٍ». (٤)
(صحيح)

أَوْصَافُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى

٤٧٤. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ
الْقَدْرِ: «لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ لَا حَارَّةَ وَلَا بَارِدَةَ تُصْبِحُ شَمْسُهَا صَبِيحَتَهَا ضَعِيفَةٌ
حَمْرَاءَ». (٥)
(صحيح)

٤٧٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْلَةُ الْقَدْرِ
لَيْلَةُ السَّابِعَةِ أَوْ التَّاسِعَةِ وَعِشْرِينَ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَكْثَرُ فِي الْأَرْضِ مِنْ

(١) مسلم (١١٦٥) باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها .

(٢) المعجم الكبير (١٠٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٩٢٣) .

(٣) المعجم الكبير (٨١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٢٤٠) .

(٤) ابن خزيمة (٢١٨٩) ، الكامل في الضعفاء (٨ / ٣) تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٢٣٨) .

(٥) مسند الطيالسي (٢٦٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٤٧٥)

فَضْلُ السَّحُورِ

٤٧٦. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «السَّحُورُ أَكَلُهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدَعُوهُ ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ» (٢).

(صحيح)

٤٧٧. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةَ السَّحْرِ» (٣).

(صحيح)

٤٧٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجُرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ» (٤).

(حسن صحيح)

٤٧٩. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نِعْمَ السَّحُورُ لِلْمُؤْمِنِ التَّمْرُ» (٥).

(صحيح)

مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ وَفِي يَدِهِ إِنَاءٌ مَاذَا يَفْعَلُ

٤٨٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا سَمِعَ

(١) ابن خزيمة (٢١٩٤) باب ذكر كثرة الملائكة في الأرض ليلة القدر ، تعليق الألباني "إسناده حسن" ، صحيح الجامع (٥٤٧٣) الصحيحة (٢٢٠٥) .

(٢) أحمد (١١١٠١) ، (١١٤١٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٨٣) .

(٣) مسلم (١٠٩٦) باب فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر ، أبو داود (٢٣٤٣) باب في توكيد السحور ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن حبان (٣٤٦٧) تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٥) حلية الأولياء (٣ / ٣٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٧٧٢) .

أَحَدُكُمْ النَّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ»^(١).

(حسن صحيح)

فَضْلُ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ

٤٨١. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفِطْرِهَا التُّجُومَ» . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ صَائِمًا أَمَرَ رَجُلًا فَأَوْفَى عَلَى شَيْءٍ فَإِذَا قَالَ : غَابَتِ الشَّمْسُ : أَفْطَرَ.^(٢) (صحيح)

٤٨٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ».^(٣) (صحيح)

٤٨٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ ، عَجَّلُوا الْفِطْرَ فَإِنَّ الْيَهُودَ يُؤَخَّرُونَ».^(٤) (حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي فِطْرِ الرَّسُولِ ﷺ وَدُعَائِهِ بَعْدَهُ

٤٨٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٍ فَعَلَى تَمْرَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ^(٥) مِنْ مَاءٍ».^(٦) (حسن صحيح)

(١) أبو داود (٢٣٥٠) باب في الرجل يسمع النداء والإناء على يده ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٢) ابن حبان (٣٥٠١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٨٥٦) باب تعجيل الإفطار ، مسلم (١٠٩٨) باب فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر .

(٤) ابن ماجه (١٦٩٨) باب ما جاء في تعجيل الإفطار ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٥) حسا حسوات : أي : شرب ثلاث مرات ، وفي القاموس : حسا زيد المرق شربه شيئا بعد شيء .

(٦) أبو داود (٢٣٥٦) باب ما يفطر عليه ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

٤٨٥. عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».^(١) (حسن)

فَضْلٌ مِّنْ فِطْرٍ صَائِمًا

٤٨٦. عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ فِطَرَ صَائِمًا ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ».^(٢) (صحيح)

فَضْلُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

٤٨٧. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ ، فَمَنْ آدَاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَّقْبُولَةٌ ، وَمَنْ آدَاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ».^(٣) (حسن)

(١) أبو داود (٢٣٥٧) باب القول عند الإفطار ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) الترمذي (٨٠٧) باب ما جاء في فضل من فطر صائما ، ابن ماجه (١٧٤٦) باب في ثواب من فطر صائما ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن ماجه (١٨٢٧) باب صدقة الفطر ، تعليق الألباني "حسن".

بَابُ صِيَامِ التَّطَوُّعِ

فَضْلُ صِيَامِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ

٤٨٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَحِي دَاوُدَ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ صِيَامِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ

٤٨٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ

٤٩٠ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ» . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مَثَلٍهَا﴾ .^(٣) الْيَوْمَ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ . (صحيح)

٤٩١ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَبَا ذَرٍّ!

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٧٦٥) باب في كم يقرأ القرآن ، مسلم (١١٥٩) باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم ، الترمذي (٧٧٠) باب ما جاء في سرد الصوم ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) مسلم (٢٥٦٥) باب النهي عن الشحناء والتهاجر ، الترمذي (٧٤٧) باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الترمذي (٧٦٢) باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، تعليق الألباني "صحيح" .

إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ»^(١). (حسن صحيح)

٤٩٢. عَنْ ابْنِ مِلْحَانَ الْقَيْسِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ الْبَيْضَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ» . قَالَ : وَقَالَ : «هُنَّ كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ»^(٢). (صحيح)

٤٩٣. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدَعُ صَوْمَ أَيَّامِ الْبَيْضِ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ صِيَامِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ

٤٩٤. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»^(٤). (صحيح)

٤٩٥. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا ، الشَّهْرُ بَعْشْرَةَ أَشْهُرٍ ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الشَّهْرِ تَمَامُ السَّنَةِ»^(٥). (صحيح)

٤٩٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صِيَامُ رَمَضَانَ بَعْشْرَةَ

(١) الترمذي (٧٦١) ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٢) أبو داود (٢٤٤٩) باب في صوم الثلاث من كل شهر ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) المعجم الكبير (١٢٣٢٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٨٤٨) .

(٤) مسلم (١١٦٤) باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان ، أبو داود (٢٤٣٣) باب في صوم ستة أيام من

شوال ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٣٦٠٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح"

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٨٢ / ٥٤) ، ابن خزيمة (٢١١٥) تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٩٤) .

أشهر ، وصيام الستة أيام بشهرين ، فذلك صيام السنة^(١). (صحيح)

فضل صيام يوم عرفة ويوم عاشوراء

٤٩٧. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : «يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ». قَالَ : وَسئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : «يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ». ^(٢) (صحيح)

٤٩٨. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سِتِّينَ مُتَّابِعَتَيْنِ». ^(٣) (صحيح)

٤٩٩. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَهَذَا الشَّهْرُ». يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ. ^(٤) (صحيح)

٥٠٠. عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ : «أَنْ أَذِّنَ فِي النَّاسِ أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ». ^(٥) (صحيح)

(١) ابن خزيمة (٢١١٥) ، تعليق الأعظمي "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٨٥١) ، الترغيب والترهيب (١٠٠٧) .

(٢) مسلم (١١٦٢) باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ، أحمد (٢٢٦٧٤) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) أبو يعلى (٧٥٤٨) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده جيد" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٠١٢) .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٩٠٢) باب صيام يوم عاشوراء ، واللفظ له ، مسلم (١١٣٢) باب صوم يوم عاشوراء.

(٥) متفق عليه ، البخاري (١٩٠٣) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (١١٣٥) الباب السابق .

فَضْلُ الصِّيَامِ فِي شَهْرِ مُحَرَّمٍ

٥٠١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :
أَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ : «شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمِ». (١)
(صحيح)

فَضْلُ الصِّيَامِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ

٥٠٢. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ أَحَبُّ الشُّهُورِ إِلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانَ ، ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ». (٢)
(صحيح)

٥٠٣. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ
أَرَكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ؟ قَالَ : «ذَلِكَ شَهْرٌ يَعْتَمِدُ النَّاسُ
عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَأُحِبُّ
أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». (٣)
(صحيح)

٥٠٤. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ
مُتَّابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ». (٤)
(صحيح)

فَضْلُ الصِّيَامِ فِي الشِّتَاءِ

٥٠٥. عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْغَنِيمَةُ

(١) ابن ماجه (١٧٤٢) باب صيام أشهر الحُرْمِ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أبو داود (٢٤٣١) باب في صوم شعبان ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) النسائي (٢٣٥٧) صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) الترمذي (٧٣٦) باب ما جاء في وصال شعبان برمضان ، تعليق الألباني "صحيح".

الْبَارِدَةُ الصَّوْمِ فِي الشِّتَاءِ» (١). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي جَوَازِ الصِّيَامِ وَلَوْ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ لِلْمُتَطَوِّعِ (٢)

٥٠٦. عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟». فَقُلْنَا : لَا ، قَالَ : «فَإِنِّي إِذْنُ صَائِمٌ». ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَهْدِي لَنَا حَيْسًا^(٣) فَقَالَ : «أَرَيْنِيهِ ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا». فَأَكَلَ. (٤). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي جَوَازِ إِفْطَارِ الصَّائِمِ الْمُتَطَوِّعِ إِذَا أَرَادَ

٥٠٧. عَنْ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرٌ نَفْسِهِ ، إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ». (٥). (صحيح)

فَضْلَ مَنْ مَاتَ صَائِمًا

٥٠٨. عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامٍ يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ». (٦). (صحيح)

(١) الترمذي (٧٩٧) باب ما جاء في الصوم في الشتاء ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) هذا الجواز للصائم المتطوع أما في صيام الفرض أو القضاء فلا بد من تبييت النية من الليل ، وأيضاً يستحب للصائم المتطوع أن يبيت النية .
(٣) حيس : الحيس هو : التمر مع السمن والأقط ، وقد يكون بدل الأقط الدقيق . الأقط هو : المضبر .
(٤) مسلم (١١٥٤) باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر ، واللفظ له ، أحمد (٢٥٧٧٢) ، تعليق شعيب الأرناؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، أبو داود (٢٤٥٥) ، تعليق الألباني "حسن صحيح".
(٥) مستدرک الحاكم (١٥٩٩) كتاب الصوم ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٨٥٤) .
(٦) مسند البزار (٢٧٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٢٢٤) .

٥٠٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَسَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي ، فَقَالَ :
«مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - قَالَ حَسَنٌ : ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ - خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ
الْجَنَّةَ ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ تَصَدَّقَ
بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١) . (صحيح)

(١) أحمد (٢٣٣٧٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٩٨٥) ، الصحيحة (١٦٤٥) .

بَابُ الْحَجِّ

فَضْلُ مَكَّةَ

٥١٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُدَيْ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ^(١) فَقَالَ : «وَاللَّهِ ! إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»^(٢) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَمَانِ مَكَّةَ وَأَنَّهَا لَا تُغْزَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٥١١. عَنِ الْحَرِثِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ : «لَا تُغْزَى هَذِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣) . (صحيح)

٥١٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : «لَا تُغْزَى هَذِهِ بَعْدَهَا»^(٤) أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٥) . (صحيح)

٥١٣. عَنْ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٦) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ مَكَّةَ لَا يَسْتَحِلُّهَا إِلَّا أَهْلُهَا

٥١٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُبَايِعُ لِرَجُلٍ

(١) الحزورة : موضع بمكة .

(٢) الترمذي (٣٩٢٥) باب في فضل مكة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الترمذي (١٦١١) باب ما جاء [في] ما قال النبي ﷺ يوم فتح مكة إن هذه لا تغزى بعد اليوم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) بعدها : أي : بعد هذه الغزوة .

(٥) أحمد (١٩٠٤٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٤٢٧) .

(٦) مسلم (١٧٨٢) باب لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح ، واللفظ له ، أحمد (١٥٤٤٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط

"إسناده صحيح على شرط مسلم" .

بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ هَذَا الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلَا تَسْلُ
عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ ، ثُمَّ تَظْهَرُ الْحَبَشَةُ ، فَيُخْرَبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَهُمْ
الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»^(١) . (صحيح)

٥١٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يُحِلُّهَا^(٢) وَيَحِلُّ بِهِ^(٣) رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ
بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا»^(٤) . (إسناده صحيح)

مَا جَاءَ فِي هَدْمِ الْكَعْبَةِ

٥١٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُخْرَبُ
الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»^(٥) . (صحيح)

٥١٧ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدُ
أَفْحَجٍ^(٦) يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا»^(٧) . (صحيح)

٥١٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَسْوَدُ
أَفْحَجٍ ، يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا»^(٨) . (صحيح)

(١) ابن حبان (٦٧٨٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) مجلها : أي : مكة .

(٣) ويحل به : أي : الحرم .

(٤) أحمد (٦٨٤٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات رجال الشيخين لكن رفعه كما قال ابن كثير في النهاية قد يكون
غلطا وإنما هو من كلام عبد الله بن عمرو" ، تعليق الألباني "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، الصحيحة (٢٤٦٢) .

(٥) متفق عليه ، البخاري (١٥١٩) باب هدم الكعبة قالت عائشة رضي الله عنها قال النبي ﷺ يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم ،
مسلم (٢٩٠٩) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء .

(٦) أفحج : هو الذي إذا مشى باعد بين رجليه كالمُخْتَن .

(٧) البخاري (١٥١٨) باب هدم الكعبة قالت عائشة رضي الله عنها قال النبي ﷺ يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم .

(٨) ابن حبان (٦٧١٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

٥١٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يُخَرَّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ ، وَيَسْلُبُهَا حَلِيَّتَهَا ، وَيَجْرُدُهَا مِنْ كُسُوتِهَا ، وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصِيلِعُ أَفِيدِعُ^(١) يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ وَمِعْوَلِهِ^(٢)». (٣) (صحيح)

٥٢٠. عَنْ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ». (٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ رَفَعَ الْبَيْتَ يَكُونُ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٥٢١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِيَحْجَنَّ الْبَيْتَ وَلِيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ». (٥) (صحيح)

فَضْلُ الْمَدِينَةِ

٥٢٢. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلَيْمَتْ بِهَا ، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا». (٦) (صحيح)

(١) أصيلع أفيدع : أصيلع هو تصغير لـ«أصلع» وهو معنى معروف ، وقوله أفيدع : تصغير لـ«أفدع». قال ابن الأثير "الغدع ، بالتحريك : زيغ بين القدم وبين عظم الساق وكذلك في اليد ، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها".

(٢) معوله : الفأس العظيم الذي يُنْقَرُ به الصخر .

(٣) أحمد (٧٠٥٣) ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "بعضه مرفوع صحيح وبعضه يروى موقوفا ومرفوعا والموقوف أصح".

(٤) ابن حبان (٦٧١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩٥٥) ، الصحيحة (١٤٥١) .

(٥) البخاري (١٥١٦) باب قول الله تعالى ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْآبِيَةَ حَرَامًا فَذَمُّ النَّاسِ ... ﴾ .

(٦) الترمذي (٣٩١٧) باب ما جاء في فضل المدينة ، تعليق الألباني "صحيح".

٥٢٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا» .^(١) (صحيح)

٥٢٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ^(٢) إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا» .^(٣) (صحيح)

فَضْلٌ مَنْ صَبَرَ عَلَى الشَّدَّةِ وَالْفَقْرِ بِالْمَدِينَةِ وَلَمْ يَخْرُجْ لِلْعَمَلِ خَارِجَهَا

٥٢٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيْبَهُ هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ ! هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ ! وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ ، أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبْرِ تُخْرَجُ الْخَبِيثَ ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبْرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» .^(٤) (صحيح)

٥٢٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ^(٥) الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا» .^(٦) (صحيح)

(١) ابن ماجه (٣١١٢) باب فضل المدينة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) إن الإيمان ليأرز : أي : لينضم ويلتجى إلى المدينة النبوية ، يعني يجتمع أهل الإيمان فيها وينضمون إليها .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٧٧٧) باب الإيمان يأرز إلى المدينة ، مسلم (١٤٧) باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا وأنه يأرز بين المسجدين .

(٤) مسلم (١٣٨١) باب المدينة تنفي شرارها ، ابن حبان (٣٧٢٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي على شرط مسلم" .

(٥) لأواء : في النهاية للأواء : الشدة وضيق المعيشة .

(٦) مسلم (١٣٧٨) باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها ، ابن حبان (٣٧٣١) ، تعليق الألباني "صحيح" ،

٥٢٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ لِأَوْاءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا -أَوْ شَهِيدًا وَشَفِيعًا-». (١) (صحيح)

فَضْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَكَرَامَةِ اللَّهِ لَهُمْ

٥٢٨. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّْ». (٢) (صحيح)

٥٢٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَخَافَهُ اللَّهُ». (٣) (حسن صحيح)

٥٣٠. عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». (٤) (صحيح)

٥٣١. عَنْ عَبْدِ بَنِي الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ (٥) وَلَا عَدْلٌ». (٦) (صحيح)

=

تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(١) أحمد (٧٨٥٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح".

(٢) أحمد (١٥٢٦٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٩٧٨) .

(٣) ابن حبان (٣٧٣٠) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٤) مسلم (١٣٨٧) باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله ، ابن حبان (٣٧٢٩) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٥) صرف ولا عدل : قال سفيان الثوري : الصرف : الفريضة، والعدل : التطوع ، وقال مكحول : الصرف : التوبة، والعدل : الفدية.

(٦) المعجم الكبير (٦٦٣٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٣٥١) ، الأحاديث المختارة (٣٩٩) واللفظ له ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح".

٥٣٢. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَلِظُ الْقُلُوبِ وَالْحَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ ، وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ

٥٣٣. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ» .^(٢) (صحيح)

٥٣٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا» .^(٣) (صحيح)

٥٣٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» .^(٤) (صحيح)

٥٣٦. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرِّوَا حِلٌ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَالْبَيْتَ الْعَتِيقَ» .^(٥) (صحيح)

(١) مسلم (٥٣) باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورححان أهل اليمن فيه ، أحمد (١٤٦٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) أحمد (١٥٣٠٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري".

(٣) أحمد (١٦١٦٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير حبيب المعلم فقد أخرج له البخاري متابعة واحتج به مسلم".

(٤) موطأ مالك (٤١٤) ما جاء في مسجد النبي ﷺ .

(٥) ابن حبان (١٦١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

فَضْلُ الرَّوْضَةِ

٥٣٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي، رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». (١) (صحيح)

٥٣٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي، رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». (٢) (صحيح)

٥٣٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ». (٣) (صحيح)

٥٤٠. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَوَائِمَ مَنْبَرِي هَذَا رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ». (٤) (صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

٥٤١. عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ». (٥) (صحيح)

(١) متفق عليه، البخاري (١١٣٧) باب فضل ما بين القبر والمنبر، مسلم (١٣٩٠) باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة.

(٢) متفق عليه، البخاري (١١٣٨) الباب السابق، مسلم (١٣٩١) الباب السابق.

(٣) أحمد (٨٧٠٦) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٦٦٢١).

(٤) النسائي (٦٩٦) فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه، واللفظ له، تعليق الألباني "صحيح"، أحمد (٢٦٥١٩)، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٥) ابن ماجه (١٤١٢) باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء، تعليق الألباني "صحيح".

٥٤٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ ، مَسْجِدَ قُبَاءَ ، فَصَلَّى فِيهِ ، كَانَ لَهُ عَدْلُ عُمْرَةٍ» .^(١) (صحيح)

٥٤٣ . عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ» .^(٢) (صحيح)

٥٤٤ . عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ» .^(٣) (صحيح)

٥٤٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا» .^(٤) (صحيح)

٥٤٦ . عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ قَالَا : سَمِعْنَا سَعْدَ - ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ - يَقُولُ : «لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» .^(٥) (صحيح موقوف)

٥٤٧ . عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ رَكَعَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ ، لَوْ يَعْلَمُونَ مَا

(١) النسائي (٦٩٩) فضل مسجد قباء والصلاة فيه ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) ابن ماجه (١٤١١) باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١١٣٦) باب إتيان مسجد قباء ماشيا وراكبا ، مسلم (١٣٩٩) باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته ، واللفظ له .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١١٣٥) باب من أتى مسجد قباء كل سبت ، واللفظ له ، مسلم (١٣٩٩) الباب السابق .

(٥) مستدرک الحاكم (٤٢٨٠) كتاب الهجرة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني "وهو كما قالوا" الثمر المستطاب (١ / ٥٧٣) .

فِي قُبَاءٍ لَضْرِبُوا^(١) إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ^(٢). (صحيح موقوف)

فَضْلُ صَلَاةِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا

٥٤٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ ، وَإِنَّهَا إِذَا خَرَجَتْ ، اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ^(٣) وَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ أَقْرَبَ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا»^(٤). (صحيح)

٥٤٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَحَبَّ صَلَاةٍ تُصَلِّيَهَا الْمَرْأَةُ إِلَى اللَّهِ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةٌ»^(٥). (حسن لغيره)

٥٥٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا ، أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ، وَصَلَاتِهَا فِي مَخْدَعِهَا^(٦) أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا»^(٧). (صحيح)

٥٥١. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «خَيْرُ

(١) لضربوا إليه أكباد الإبل : هذا مذكور للمبالغة في الترغيب وإلا فالسفر لا يجوز إلا لثلاثة مساجد كما قال ﷺ "إنما تضرب

أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام و مسجدي هذا و المسجد الأقصى" رواه أبو يعلى بإسناد صحيح ، وفي رواية لأبي داود "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى" وهو أيضا حديث صحيح.

(٢) فتح الباري (٣ / ٦٩) ، تعليق بن حجر "إسناده صحيح".

(٣) استشرفها الشيطان : أي : زينها في نظر الرجال وقيل : رفع البصر إليها ليغويها أو يغوي بما فيوقع أحدهما أو كلاهما في الفتنة.

(٤) ابن حبان (٥٥٦٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات رجال الصحيح لكنه منقطع".

(٥) ابن خزيمة (١٦٩١) ، تعليق الألباني "حسن لغيره" ، الترغيب والترهيب (٣٤٨) .

(٦) مخدعها : المخدع هو : البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير يحفظ فيه الأمتعة النفيسة ، ويسمى بالخزانة ، والمعنى كلما كانت أستر كان أعظم لأجرها .

(٧) أبو داود (٥٧٠) باب التشديد في ذلك ، تعليق الألباني "صحيح".

فَضْلُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

٥٥٢. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي الْعَشْرَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ : «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»^(٢). (صحيح)

٥٥٣. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ» قِيلَ : وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : «وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ عَفَرَ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ»^(٣).^(٤). (صحيح)

فَضْلُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٥٥٤. عَنْ مَاعِزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ : «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ، ثُمَّ الْجِهَادُ ، ثُمَّ حَجَّةُ بَرَّةٍ ، تَفْضُلُ سَائِرِ الْعَمَلِ كَمَا يَبِينُ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَعْرِبِهَا»^(٥). (صحيح)

٥٥٥. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَدِيمُوا الْحَجَّ

(١) أحمد (٢٦٥٨٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث حسن بشواهده" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٣٢٧) .
(٢) البخاري (٩٢٦) باب فضل العمل في أيام التشريق ، أبو داود (٢٤٣٨) باب في صوم العشر ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) للحديث تنميه وهي : وذكر يوم عرفه فقال "يوم مباهاة يزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيقول : عبادي شعنا غيرا ضاحين جاؤوا من كل فج عميق يسألون رحمتي ويستعيذون من عذابي ولم يروني فلم نر يوما أكثر عتقا وعتيقة من النار".

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار (١١٣٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١١٣٣) .

(٥) أحمد (١٩٠٣٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٩٢) .

وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّمُّوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ». (١) (صحيح)

٥٥٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ^(٢) لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». (٣) (صحيح)

٥٥٧. عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَا تَرَفَعُ إِبِلُ الْحَاجِّ رِجَالًا وَلَا تَضَعُ يَدًا ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، أَوْ مَحَا عَنْهُ سَيِّئَةً ، أَوْ رَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً». (٤) (حسن)

٥٥٨. عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ قَالَتْ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ فِيهِ». قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : «حِجُّ الْبَيْتِ». (٥) (صحيح)

٥٥٩. عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَعْزُوْهُ وَنُجَاهِدُهُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ : «لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَحْمَلُهُ ، الْحَجُّ حَجًّا مَبْرُورًا». فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (٦) (صحيح)

٥٦٠. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ

(١) المعجم الأوسط (٤٩٧٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٥٣) ، الصحيحة (١١٨٥) .

(٢) المبرور : هو الذي لا يخالطه إثم ، مأخوذ من البر وهو الطاعة ، وقيل : هو المقبول ، ومن علامة القبول أن يرجع خيرا مما كان ولا يعاود المعاصي .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٦٨٣) باب وجوب العمرة وفضلها ، مسلم (١٣٤٩) باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة .

(٤) شعب الإيمان (٤١١٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٥٩٦) ، الترغيب والترهيب (١١٠٦) .

(٥) المعجم الكبير (٧٩٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٦١١) .

(٦) البخاري (١٧٦٢) باب حج النساء .

أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفْلاً نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجُّ مَبْرُورٍ»^(١). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي حَجِّ الصَّبِيِّ

٥٦١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ حَتَّى يَعْقَلَ، وَإِذَا عَقَلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَإِذَا حَجَّ الْأَعْرَابِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ، فَإِذَا هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى»^(٢). (صحيح)

٥٦٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ ثُمَّ بَلَغَ الْحِنْثَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحِجَّ حَجَّةً أُخْرَى، وَأَيُّمَا أَعْرَابِيٍّ حَجَّ ثُمَّ هَاجَرَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحِجَّ حَجَّةً أُخْرَى، وَأَيُّمَا عَبْدٍ حَجَّ ثُمَّ أُعْتِقَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحِجَّ حَجَّةً أُخْرَى»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ التَّلْبِيَةِ

٥٦٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَهْلٌ مُهْلٌ^(٤) قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ، وَلَا كَبْرٌ مُكَبَّرٌ قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِالْحَجَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٥). (حسن)

٥٦٤. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ

(١) البخاري (٢٦٣٢) باب فضل الجهاد والسير .

(٢) مستدرک الحاکم (١٧٦٩) کتاب المناسک ، تعلیق الحاکم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعلیق الذهبي في التلخیص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعلیق الألبانی "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٨٥) .

(٣) تاریخ بغداد (٤١٦ / ٣) ، الأحادیث المختارة (ج ٩ ، رقم ٥٣٧) ، تعلیق عبد الملك بن دهب "إسناده صحيح" ، صحيح الجامع (٢٧٢٩) ، تعلیق الألبانی "صحيح" .

(٤) ما أهل مهل : الإهلال هو : رفع الصوت بالتلبية ، ومعنى الحديث : ما رفع ملب صوته بالتلبية في حج أو عمرة .

(٥) المعجم الأوسط (٧٧٧٩) ، تعلیق الألبانی "حسن" ، صحيح الجامع (٥٥٦٩) ، الصحيحة (١٦٢١) .

مُسْلِمٌ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدْرٍ^(١) حَتَّى تَنْقَطِعَ
الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا»^(٢) (صحيح)

٥٦٥. عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئلَ : أَيُّ الْحَجِّ
أَفْضَلُ؟ قَالَ : «الْعَجُّ^(٣) وَالشَّجُّ^(٤)»^(٥) (صحيح)

فَضْلُ الطَّوَافِ

٥٦٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ»^(٦) (صحيح)

٥٦٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنْ
مَسَحَهُمَا^(٧) كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعاً^(٨)
فَأَحْصَاهُ كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «لَا يَضَعُ قَدَمًا وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى ، إِلَّا
حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً»^(٩) (صحيح)

٥٦٨. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الطَّوَافُ

(١) المدر : الطين المتماسك .

(٢) الترمذي (٨٢٨) باب ما جاء في فضل التلبية والنحر ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) العج : رفع الصوت بالتلبية .

(٤) الشج : سيلان دمء ذبائح الحج .

(٥) الترمذي (٨٢٧) باب ما جاء في فضل التلبية والنحر ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) ابن ماجه (٢٩٥٦) باب فضل الطواف ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) إن مسحهما : أي : الركنين .

(٨) أسبوعاً : أي : سبعاً .

(٩) مستدرک الحاكم (١٧٩٩) أول كتاب المناسك ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على ما بينته من حال عطاء بن

السائب و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، الترمذي (٩٥٩) باب ما جاء في استلام الركنين ، واللفظ له ،

تعليق الألباني "صحيح" .

بِالْبَيْتِ صَلَاةً ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا
بِخَيْرٍ»^(١) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي رُخْصَةِ الصَّلَاةِ فِي مَكَّةَ فِي أَيِّ وَقْتٍ

٥٦٩ . عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى ، آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنَ
الَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٢) . (صحيح)

فَضْلُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ

٥٧٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «لَوْلَا مَا مَسَّ الْحَجَرَ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ ، مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةِ إِلَّا شَفِي ،
وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ»^(٣) . (صحيح)

٥٧١ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَانَ
الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»^(٤) . (صحيح)

فَضْلُ تَقْبِيلِ وَمَسْحِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ

٥٧٢ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيَأْتِيَنَّ

(١) مستدرک الحاكم (٣٠٥٨) من سورة البقرة ، المعجم الكبير (١٠٩٥٥) ، ابن حبان (٣٨٢٥) تعليق الألباني "صحيح" ،
تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٢) ابن ماجه (١٢٥٤) باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) سنن البيهقي الكبرى (٩٠١٢) باب ما ورد في الحجر الأسود والمقام ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٣٤) ،
الصحيحة (٢٦١٩) ، (٣٣٥٥) .

(٤) المعجم الكبير (١٢٢٨٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٤٤٩) ، الصحيحة (٢٦١٨) .

هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ ، يَشْهَدُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْتَلِمُهُ بِحَقٍّ»^(١) . (صحيح)

٥٧٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيِّ ، يَحْطَانِ الْخَطَايَا حَطًّا»^(٢) . (صحيح)

فَضْلُ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ

٥٧٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ ، يَأْفُوتَانِ مِنْ يَأْفُوتِ الْحِجَّةِ ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا ، وَلَوْ لَمْ يَطْمِسْ نُورَهُمَا لِأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٣) . (صحيح)

فَضْلُ مَاءِ زَمْرَمٍ

٥٧٥ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «زَمْرَمٌ طَعَامٌ
طَعْمٌ^(٤) وَشِفَاءٌ سَقْمٌ»^(٥) . (صحيح)

٥٧٦ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«مَاءُ زَمْرَمٍ لِمَا شَرِبَ لَهُ»^(٦) . (صحيح)

(١) ابن ماجه (٢٩٤٤) باب استلام الحجر ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) المعجم الكبير (١٣٤٣٨) ، واللفظ له ، ابن حبان (٣٦٩٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

(٣) الترمذي (٨٧٨) باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) طعام طعم : أي : يشبع من مائها إذا شربه كما يشبع من الطعام .

(٥) الزوار (٣٩٢٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٥٧٢) .

(٦) ابن ماجه (٣٠٦٢) باب الشرب من زمزم ، تعليق الألباني "صحيح" .

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ

٥٧٧. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مَنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ : مَاذَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ» .^(١) (صحيح)

أَفْضَلُ دُعَاءِ يَوْمِ عَرَفَةَ

٥٧٨. عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» .^(٢) (حسن مرسل)

فَضْلُ يَوْمِ الْعِيدِ

٥٧٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنْ أَعْظَمَ الْأَيَّامَ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ» .^(٣) .^(٤) (صحيح)

فَضْلُ رَمِي الْجِمَارِ

٥٨٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَمَيْتَ

(١) مسلم (١٣٤٨) باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ، النسائي (٣٠٠٣) ما ذكر في يوم عرفة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) الموطأ (٥٠٠) باب ما جاء في الدعاء ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١١٠٢) ، الصحيحة (١٥٠٣) .

(٣) القر : ثاني أيام النحر .

(٤) أبو داود (١٧٦٥) باب في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ، تعليق الألباني "صحيح".

الْحِمَارَ كَأَنَّ لَكَ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) (حسن صحيح)

فَضْلُ التَّحْلِيقِ وَالتَّقْصِيرِ

٥٨١. عَنْ أُمِّ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : «دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ^(٢) ثَلَاثًا ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً»^(٣) (صحيح)

٥٨٢. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «..وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَسْقُطُ حَسَنَةً ، فَإِذَا طُفِتَ بِالْبَيْتِ خَرَجْتَ مِنْ ذُنُوبِكَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ»^(٤) (حسن)

فَضْلُ تَعْجِيلِ الرَّجُوعِ إِذَا قَضَى حَجَّهُ

٥٨٣. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيَعْجَلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأَجْرِهِ»^(٥) (حسن)

وَجُوبُ الْأَضْحِيَةِ لِلْمُقْتَدِرِ

٥٨٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار (١١٤٠) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٥٥٧) ، السلسلة الصحيحة (٢٥١٥) .

(٢) دعا للمحلّقين : الملقح هو الذي أستخدم الموس لخلق رأسه أما استخدام المقص أو المكينة فيسمى مقصر .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٦٤١) باب الحلق والتقشير عند الإحلال ، مسلم (١٣٠٣) باب تفضيل الحلق على التقشير وجواز التقشير ، واللفظ له .

(٤) المعجم الكبير (١٣٥٦٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، الجامع الصغير (١٣٦٠) ، الترغيب والترهيب (١١٦٠) .

(٥) الدارقطني (٢٨٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، الجامع الصغير (٧٣٢) ، الصحيحة (١٣٧٩) .

لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحَّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلًّا» (١). (حسن)

٥٨٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُضَحَّ ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلًّا» وَقَالَ مَرَّةً : «مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يَذْبَحْ ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلًّا» (٢). (صحيح)

فَضْلُ الْأُضْحِيَّةِ إِذَا كَانَتْ بَيْضَاءَ

٥٨٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دُمُّ عَفْرَاءٍ» (٣) أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ سَوْدَاوَيْنِ (٤). (٥). (حسن)

٥٨٧. عَنْ كَبِيرَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دُمُّ عَفْرَاءٍ أَرْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ» (٦). (حسن)

٥٨٨. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ (٧) أَفْرَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا (٨). (٩). (صحيح)

(١) ابن ماجه (٣١٢٣) باب الأضاحي واجبة هي أم لا ، تعليق الألباني "حسن".
(٢) مستدرک الحاكم (٧٥٦٥) كتاب الأضاحي ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (١٠٨٧) ، (١٠٢) .
(٣) العفراء : هي التي يضرب لوها إلى بياض غير ناصع .
(٤) سوداوين : أي : شاتين لوتهما أسود .
(٥) تاريخ دمشق (١٨ / ٢٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٣٩١) .
(٦) المعجم الكبير (٢٠٥٣٢) ، تعليق الألباني "حسن" . صحيح الجامع (٣٣٩٢) .
(٧) أملحين أفريين : الأملح : هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد ، والأقرن : من له قرنان .
(٨) صفاحهما : مفردهما : صفحة ، وهي : جانب العنق .
(٩) متفق عليه ، البخاري (٥٢٤٥) باب التكبير عند الذبح ، مسلم (١٩٦٦) باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير ، واللفظ له .

٥٨٩. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ^(١) يَأْكُلُ فِي سَوَادٍ ، وَيَمْشِي فِي سَوَادٍ ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ^(٢) .^(٣) (صحيح)

مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْأَضَاحِي

٥٩٠. عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ ذَكَرَ الْأَضَاحِي فَقَالَ : أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ فَقَالَ : «أَرْبَعٌ لَا يُضَحَّى بِهِنَّ ، الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرَهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ ظَلْعُهَا ، وَالْعَجْفَاءُ^(٤) الَّتِي لَا تُنْقِي»^(٥) . (صحيح)

٥٩١. عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ^(٦) وَالْأُذْنَ^(٧) . (صحيح)

فَضْلُ الرَّحْمَةِ فِي الذَّبْحِ

٥٩٢. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي لِأَذْبَحُ

(١) فحيل : أي : كامل الحلقة لم تقطع خصيتاه .

(٢) يأكل في سواد : أي : فمه أسود ، ويمشي في سواد : أي : قوائمه سود ، وينظر في سواد : أي : ما حول عينيه أسود .
(٣) أبو داود (٢٧٩٦) باب ما يستحب من الضحايا ، الترمذي (١٤٩٦) باب ما جاء ما يستحب من الأضاحي ، النسائي (٤٣٩٠) الكبش ، ابن ماجه (٣١٢٨) باب ما يستحب من الأضاحي ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) العجفاء التي لا تنقي : العجفاء : هي الهزيلة ، التي لا تنقي : قيل : التي لا شحم فيها من ضعفها ، وقيل : التي لا مخ فيها أيضا من ضعفها .

(٥) ابن حبان (٥٨٨٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٦) نستشرف العين والأذن : أي : ننظر إليهما ونتأمل في سلامتهما من آفة تكون بهما كالعور والجدع ، قيل : والاستشراف إمعان النظر .

(٧) ابن ماجه (٣١٤٣) باب ما يكره أن يضحي به ، تعليق الألباني "صحيح".

شاةً فَأَرْحَمُهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَالشَّاةُ إِن رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ» .^(١) (صحيح)

٥٩٣ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ رَحِمَ
وَلَوْ ذَبِيحَةَ عَصْفُورٍ ، رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٢) (حسن)

٥٩٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا أَضْحَعَ شاةً
يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهَا وَهُوَ يَحْدُ شَفْرَتَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ هَلَاءَ
حَدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تَضْحَعَهَا» .^(٣) (صحيح)

(١) أحمد (١٥٦٣٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخرق : وهو المزني
فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود" ، المعجم الكبير (٤٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح
الجامع (٧٠٥٥) .

(٢) المعجم الكبير (٧٩١٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٢٦١) ، الصحيحة (٢٧) .

(٣) مستدرک الحاكم (٧٥٦٣) كتاب الذبائح ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه" ، تعليق
الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩٣) ، الصحيحة (٢٤) .

بَابُ الْجَنَائِزِ

فَضْلُ الْإِبْتِلَاءِ

٥٩٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : وَاللَّهِ - يَا رَسُولَ اللَّهِ! - إِنِّي لِأُحِبُّكَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْبَلَايَا أَسْرَعُ إِلَيَّ مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ»^(١). (حسن صحيح)

٥٩٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا ، يُصِبْ^(٢) مِنْهُ»^(٣). (صحيح)

٥٩٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ ، فَمَا يُبْلَغُهَا بِعَمَلٍ ، فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ ، حَتَّى يُبْلَغَهُ إِيَّاهَا»^(٤). (صحيح)

٥٩٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةَ ، مَا يَنَالُهَا بِعَمَلٍ ، فَمَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ ، حَتَّى يُبْلَغَهُ إِيَّاهَا»^(٥). (صحيح)

(١) ابن حبان (٢٩١١) ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٢) يصب منه : قال أبو عبيد الهروي : معناه يتلوه بالمصائب ليثيبه عليها ، فتح الباري (١٦ / ١٣٢) .

(٣) البخاري (٥٣٢١) باب ما جاء في كفارة المرض وقول الله تعالى ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا مُجْتَرِبًا ﴾

(٤) أبو يعلى (٦٠٩٥) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" ، ابن حبان (٢٨٩٧) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) أبو يعلى (٦١٠٠) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب

(٣٤٠٨) ، صحيح الجامع (١٦٢٥) ، الصحيحة (١٥٩٩) .

٥٩٩. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنَزَلَةٌ لَمْ يُبَلِّغْهَا
بِعَمَلِهِ ، ابْتِلَاؤُهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ ، ثُمَّ صَبَرَهُ عَلَى ذَلِكَ ،
حَتَّى يُبَلِّغَهُ الْمَنَزَلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى» .^(١) (صحيح)

٦٠٠. عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءَ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»^(٢) ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ
يُلُونَهُمْ» .^(٣) (صحيح)

٦٠١. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عُظْمُ
الْأَجْرِ عِنْدَ عَظْمِ الْمُصِيبَةِ ، وَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ» .^(٤) (صحيح)

٦٠٢. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ عَظْمَ الْجَزَاءِ
مَعَ عَظْمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا ، وَمَنْ
سَخَطَ فَلَهُ السَّخَطُ» .^(٥) (حسن)

٦٠٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَثَلُ
الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ ،

(١) أبو داود (٣٠٩٠) باب الأمراض المكفرة للذنوب ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ثم الذين يلونهم : أي : في الفضل .

(٣) أحمد (٢٧١٢٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح
الجامع (٩٩٦) .

(٤) أمالي الحامللي ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٠١٣) .

(٥) الترمذي (٢٣٩٦) باب ما جاء في الصبر على البلاء ، تعليق الألباني "حسن".

وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ^(١) لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ^(٢). (صحيح)

٦٠٤. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ تَسْتَقِيمُ مَرَّةً ، وَتَخْرُ مَرَّةً ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ ، لَا تَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخْرُ وَلَا تَشْعُرُ^(٣). (صحيح)

فَرَحَةُ الصَّالِحِينَ بِالْبَلَاءِ

٦٠٥. عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَوْعُوكٌ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَوَجَدَ حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقَطِيفَةِ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : مَا أَشَدَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّا كَذَلِكَ يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ». فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ : «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الصَّالِحُونَ وَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعَبَاءَةَ يَجُوبُهَا^(٤) فَيَلْبَسُهَا ، وَيُبْتَلَى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَقْتُلُهُ ، وَلَا أَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدُّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ^(٥). (صحيح)

(١) الأرز : من فصيلة الصنوبريات ، مفردتها أرزة ، قيل أنه يعلو قرابة (٧٠ / ٨٠) قدما وأغصانه طويلة غليظة تمتد أفقيا من الجذع ، وكثيرا ما يبلغ محيط جذع الشجرة عشرين قدما أو يزيد ؛ ومعنى المثل أن المؤمن مثل السنبل لا يكاد يمر عليه يوم بلا بلاء كما أن السنبل لا تكاد تثبت لتقليب الرياح لها ، وكذلك شجرة الأرز لا تكاد تهتز وكذلك الكافر لا يكاد يصيبه البلاء .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٣٢٠) باب ما جاء في كفارة المرضى ، مسلم (٢٨٠٩) باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجرة الأرز ، واللفظ له .

(٣) أحمد (١٥١٩٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره وهذا إسناد حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٨٤٤) .

(٤) يجوها : أي : يقطع وسطها ليلبسها .

(٥) البخاري في الأدب المفرد (٥١٠) باب هل يكون قول المريض إني وجع شكاية ، تعليق الألباني "صحيح" مستدرك الحاكم (٧٨٤٨) كتاب الرقاق ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم"

فَضْلُ الْمَرَضِ

٦٠٦. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجِرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ هَرَمًا فِي مَرَضَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، لَحَقَّرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١) (صحيح)

٦٠٧. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى أَنْ يَمُوتَ هَرَمًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، لَحَقَّرَهُ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَلَوَدَّ أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَى الدُّنْيَا ، كَيْمَا يَزْدَادَ مِنَ الْأَجْرِ وَالنَّوَابِ» .^(٢) (صحيح موقوف)

٦٠٨. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُودُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ النَّوَابِ ، لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ» .^(٣) (حسن)

٦٠٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ» .^(٤) (صحيح)

(١) أحمد (١٧٦٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٤٩) ، الصحيحة (٤٤٦) .

(٢) أحمد (١٧٦٨٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٥٩٧) .

(٣) الترمذي (٢٤٠٢) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٥٣١٧) باب ما جاء في كفارة المرض مسلم (٢٥٧٢) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها ، واللفظ له .

فَضْلُ الْحُمَى

٦١٠ . عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْحُمَى حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١)
(صحيح)

٦١١ . عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضَةٌ فَقَالَ : «أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ ! فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ ، يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ حَبَّ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ» .^(٢)
(صحيح)

فَضْلٌ مَنْ فَقَدَ بَصَرَهُ

٦١٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ قَالَ : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» .^(٣)
(صحيح)

٦١٣ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا بَنَ آدَمَ ! إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَيْكَ ، فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى ، لَمْ أَرْضَ لَكَ بِثَوَابٍ دُونَ الْجَنَّةِ» .^(٤)
(صحيح)

(١) المرض والكفارات لابن أبي الدنيا (١٥٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣١٨٦) ، السلسلة الصحيحة (١٨٢١) .

(٢) أبو داود (٣٠٩٢) باب عيادة النساء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) البخاري (٥٣٢٩) باب فضل من ذهب بصره .

(٤) أحمد (٢٢٢٨٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره وهذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن عياش" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨١٤٣) .

فَضْلُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَالزِّيَارَةِ فِي اللَّهِ

٦١٤ . عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَتَى أَخَاهُ الْمُسْلِمَ عَائِداً ، مَشَى فِي خِرَافَةِ^(١) الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَّرَتْهُ الرَّحْمَةُ ، فَإِنْ كَانَ غُدُوهُ^(٢) صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ» .^(٣) (صحيح)

٦١٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا ، إِلَّا ابْتَعَتْهُ اللَّهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ فِي أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَأَيِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ» .^(٤) (صحيح)

٦١٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ ، نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمَشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا» .^(٥) (حسن)

٦١٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا عَادَ الْمُسْلِمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ - أَوْ زَارَهُ - قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : طِبْتَ وَطَابَ مَمَشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ» .^(٦) (حسن)

(١) خرافة الجنة : في النهاية أي : في اجتناء ثمارها .

(٢) الغدوة : أول النهار .

(٣) أبو داود (٣٠٩٨) باب في فضل العيادة على وضوء ، الترمذي (٩٦٩) عيادة المريض ، ابن ماجه (١٤٤٢) باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن حبان (٢٩٤٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٥) الترمذي (٢٠٠٨) باب ما جاء في زيارة الإخوة ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) ابن حبان (٢٩٥٠) ، تعليق الألباني "حسن" .

٦١٨ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ أَتَى أَخَاهُ لَهُ يَزُورُهُ فِي اللَّهِ ، إِلَّا نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : طِبْتَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ ، وَإِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَلَكُوتِ عَرْشِهِ : عَبْدِي زَارَ فِيَّ ، وَعَلَيَّ قَرَاهُ»^(١) الْجَنَّةَ فَلَمْ يَرْضَ لَهُ بِقَرَى دُونَ الْجَنَّةِ»^(٢) . (حسن صحيح)

٦١٩ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا : كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ غَدَا إِلَى مَسْجِدٍ أَوْ رَاحَ : كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّزُهُ : كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَعْتَبْ إِنْسَانًا : كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ»^(٣) . (صحيح)

ما جاء في أن عمَل المَرِيضِ يَجْرِي لَهُ

٦٢٠ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»^(٤) . (صحيح)

٦٢١ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ : اكْتُبُوا لَهُ أَفْضَلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ إِذْ كَانَ طَلِقًا حَتَّى أُطْلِقَهُ»^(٥) . (صحيح)

(١) قرأه : القرى : الضيافة ، وفي هذا الحديث مبين أنه الجنة في قوله : ولم يرض له بقرى : أي : ضيافة وإكرام دون الجنة .
(٢) الأحاديث المختارة (٢٦٧٩) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢٥٧٩) ، الصحيحة (٢٦٣٢) .

(٣) ابن حبان (٣٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٤) البخاري (٢٨٣٤) باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في إقامة .

(٥) أحمد (٦٩١٦) ، حلية الأولياء (٨ / ٣٠٩) ، صحيح الجامع (٣٤٣) ، الصحيحة (١٢٣٢) ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَا جَاءَ فِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُطْعِمُ الْمَرِيضَ وَيَسْقِيهِ

٦٢٢. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ»^(١). (صحيح)

فَضْلُ الدُّعَاءِ لِلْمَرِيضِ

٦٢٣. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ»^(٢) فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَارٍ: اسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ: إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْمَرِيضِ

٦٢٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مُبْتَلَى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَيْكَ وَعَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادَةٍ تَفْضِيلًا، كَانَ شَكَرَ تِلْكَ النِّعْمَةَ»^(٤). (حسن)

٦٢٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مُبْتَلَى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ

(١) الترمذي (٢٠٤٠) باب ما جاء لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب، ابن ماجه (٣٤٤٤) باب لا تكرهوا المريض على الطعام، واللفظ له، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) لم يحضره أجله: أي: لم ينته عمره بأن يكون ذلك المرض مرض الموت.

(٣) أبو داود (٣١٠٦) باب الدعاء للمريض عند العيادة، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) شعب الإيمان (٤٤٤٣)، تعليق الألباني "حسن"، صحيح الجامع (٥٥٥).

تَفْضِيلًا ، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ»^(١) (صحيح)

٦٢٦ . عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَمَنِّي الْمَوْتِ

٦٢٧ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًّا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(٣) (صحيح)

فَضْلُ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ

٦٢٨ . عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ : «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ» . قِيلَ : فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ : «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»^(٤) (صحيح)

٦٢٩ . عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا ، وَمَاتَ الْآخَرَ بَعْدَهُ بِجُمُعَةٍ أَوْ نَحْوِهَا ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا قُلْتُمْ؟» . فَقُلْنَا : دَعَوْنَا لَهُ وَقُلْنَا : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَالْحَقُّهُ بِصَاحِبِهِ

(١) الترمذي (٣٤٣٢) باب ما يقول إذا رأى مبتلى ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) مسلم (٩١٩) باب ما يقال عند المريض والميت ، النسائي (١٨٢٥) كثرة ذكر الموت ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٩٩٠) باب هي تمنى المريض للموت ، مسلم (٢٦٨٠) باب تمنى كراهة الموت لضر نزل به ، واللفظ له .

(٤) أحمد (٢٠٤٩٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث حسن وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين"

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ ، وَصَوْمُهُ بَعْدَ صَوْمِهِ - شَكَّ شُعْبَةَ فِي صَوْمِهِ - وَعَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ إِنَّ بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(١) (صحيح)

٦٣٠. عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ إِسْلَامُهُمَا جَمِيعًا ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنَ الْآخَرَ ، فَغَزَا الْمُجْتَهِدُ مِنْهُمَا فَاسْتَشْهِدَ ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً ثُمَّ تُوُفِّيَ ، قَالَ طَلْحَةُ : فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ : بَيْنَا أَنَا عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ إِذْ أَنَا بِهِمَا فَخَرَجَ خَارِجٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَذِنَ لِلَّذِي تُوُفِّيَ الْآخَرَ مِنْهُمَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَذِنَ لِلَّذِي اسْتَشْهِدَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ : ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ يَأْنِ لَكَ بَعْدُ ، فَأَصْبَحَ طَلْحَةُ يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ ، فَعَجِبُوا لِذَلِكَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثُوهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ : «مِنْ أَيِّ ذَلِكَ تَعَجِبُونَ؟» . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا كَانَ أَشَدَّ الرَّجُلَيْنِ اجْتِهَادًا ، ثُمَّ اسْتَشْهِدَ وَدَخَلَ هَذَا الْآخِرُ الْجَنَّةَ قَبْلَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً؟» . قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : «وَأَذْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَ وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا مِنْ سَجْدَةٍ فِي السَّنَةِ؟» . قَالُوا : بَلَى ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَمَا بَيْنَهُمَا أَبَعْدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٢) (صحيح)

ما جاء في أعمار أمة محمد ﷺ وأنه لا عُذر لمن بلغ الستين

٦٣١. عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّمْسُ عَلَى قُعَيْقِعَانَ^(٣) بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : «مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارٍ مَنْ مَضَى ،

(١) أبو داود (٢٥٢٤) باب في النور يرى عند قبر الشهيد ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٧٩٥٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٢) ابن ماجه (٣٩٢٥) باب تعبير الرويا ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) قعيقعان : جبل بمكة إلى جنوبها بنحو اثني عشر ميلا .

إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١). (صحيح)^(٢)

٦٣٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا إِنَّ مَثَلَ آجَالِكُمْ فِي آجَالِ الْأُمَمِ قَبْلُكُمْ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مُعِيرِبَانَ الشَّمْسِ»^(٣). (صحيح)

٦٣٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مَنْ كَانَ قَبْلُكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ»^(٤). (صحيح)

٦٣٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنْ الْأُمَمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ»^(٥). (صحيح)

٦٣٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَقْلُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَلُغُونَ السَّبْعِينَ»^(٦). (حسن)

٦٣٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ ، وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ»^(٧). (حسن صحيح)

(١) أحمد (٥٩٦٦) .

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، وقال ابن حجر "إسناده حسن" فتح الباري (٣٥/١١) . ولفظ هذا الحديث والذي بعده مقارب ، وهو عند البخاري في صحيحه .

(٣) البخاري (٣٢٧٢) باب ما ذكر عن بني إسرائيل - مطولا - ، وأحمد (٦٠٦٦) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٤) أحمد (٥٩١١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" .

(٥) المعجم الأوسط (٤٩٤) ، واللفظ له ، الترمذي (٢٨٧١) ، باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله - مطولا - ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) المعجم الكبير (١٣٥٩٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١١٨٣) .

(٧) ابن حبان (٢٩٦٩) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، مستدرک الحاكم (٣٥٩٨) تفسير سورة الملائكة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" .

٦٣٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ ﷺ : «مُعْتَرِكُ الْمَنَايَا مَا بَيْنَ السِّتَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ»^(١). (حسن)

٦٣٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَعْذَرَ اللَّهُ^(٢) إِلَىٰ أَمْرِي آخَرَ أَجَلَهُ حَتَّىٰ بَلَغَهُ سِتِّينَ سَنَةً»^(٣). (صحيح)

٦٣٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَىٰ عَبْدٍ أَحْيَاهُ حَتَّىٰ بَلَغَ سِتِّينَ أَوْ سَبْعِينَ ، لَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ»^(٤). (صحيح)

٦٤٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِي سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ»^(٥). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الشَّيْبِ

٦٤١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ ، فَإِنَّهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ ، كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ»^(٦). (حسن)

٦٤٢. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ شَابَ

(١) الأمثال للرامهرمزي (٢٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٨٨١) ، الصحيحة (١٥١٧)

(٢) أعذر الله : أي : سلب عذر ذلك الإنسان فلم يبق له عذرا يعتذر به ، كأن يقول مثلا : لو طال عمري لفعلت ما أمرت به .

(٣) البخاري (٦٠٥٦) باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر .

(٤) مستدرک الحاكم (٣٦٠٠) تفسير سورة الملائكة ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥١١٨) .

(٥) مستدرک الحاكم (٣٥٩٧) تفسير سورة الملائكة ، تعليق الحاكم "صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي

في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" .

(٦) ابن حبان (٢٩٧٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ذَلِكَ :
فَإِنَّ رِجَالًا يَنْتَفُونَ الشَّيْبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ شَاءَ فَلْيَنْتَفِ نُورَهُ». (١) (حسن)

مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ الْمَوْتِ وَالِاسْتِعْدَادِ لَهُ

٦٤٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ
أَفْضَلُ؟ قَالَ : «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». قَالَ : فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ (٢) قَالَ : «أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ
ذِكْرًا ، وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا ، أَوْلَيْكَ الْأَكْيَاسُ». (٣) (حسن)

٦٤٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَكْثَرُوا ذِكْرَ
هَازِمِ اللَّذَاتِ ، فَمَا ذَكَرَهُ عَبْدٌ - قَطُّ - وَهُوَ فِي ضَيْقٍ ، إِلَّا وَسَّعَهُ عَلَيْهِ ،
وَلَا ذَكَرَهُ وَهُوَ فِي سَعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهُ عَلَيْهِ». (٤) (حسن)

مَا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَالسَّلَامِ عَلَى أَهْلِهَا

٦٤٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ ، فَبَكَى
وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ
أَنْ أَسْتَعْفَرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي ، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْمَوْتَ». (٥) (صحيح)

(١) أحمد (٢٣٩٩٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث حسن" المعجم الكبير (٧٨٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب
والترهيب (٢٠٩٢) ، الصحيحة (١٢٤٤) .

(٢) أكيس : الكيس : خلاف الحُمق ، هو العقل ، حسن الأدب ، والرفيق في الأمور ، وكذلك يراد به العلو والفضيلة .

(٣) ابن ماجه (٤٢٥٩) باب ذكر الموت والاستعداد له ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) ابن حبان (٢٩٨٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٥) مسلم (٩٧٦) باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه ، وابن حبان (٣١٥٩) ، واللفظ له ، تعليق الألباني
"صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

٦٤٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْعَرْفَدِ». (١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَبْشِيرِ الْكَافِرِ بِالنَّارِ عِنْدَ الْمُرُورِ عَلَى قَبْرِهِ

٦٤٧. عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ ، وَكَانَ وَكَانَ ، فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ : «فِي النَّارِ». قَالَ : فَكَأَنَّهُ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حَيْثُمَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ فَبَشَّرُهُ بِالنَّارِ». قَالَ : فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدُ وَقَالَ : لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَبًا ، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلَّا بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ. (٢) (صحيح)

٦٤٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا مَرَرْتُمْ بِقُبُورِنَا وَقُبُورِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ». (٣) (صحيح)

مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ

٦٤٩. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ

(١) مسلم (٩٧٤) باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ، واللفظ له ، أحمد (٢٥٥١٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) ابن ماجه (١٥٧٣) باب ما جاء في زيارة قبور المشركين ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن حبان (٨٤٤) تعليق الألباني "صحيح".

اللَّهُ أَحَبُّ اللَّهِ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(١). (صحيح)

٦٥٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَحَبَّ

لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحِبِّ لِقَاءَ اللَّهِ لَمْ يُحِبِّ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٢). (صحيح)

٦٥١. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَحَبَّ

لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» . قَالَتْ عَائِشَةُ - أَوْ بَعْضُ

أَزْوَاجِهِ - : «إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ قَالَ : «لَيْسَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ

الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ

اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ

أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٣). (صحيح)

وَجُوبُ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَبِالْأَخْصِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٦٥٢. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، يَقُولُ : «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ ، إِلَّا وَهُوَ

يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤). (صحيح)

٦٥٣. عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) متفق عليه ، البخاري (٦١٤٣) باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه ، مسلم (٢٦٨٦) باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه .

(٢) أحمد (٨١١٨) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) البخاري (٦٥٧) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٨٤) الباب السابق .

(٤) مسلم (٢٨٧٧) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ، أبو داود (٣١١٣) باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت ، تعليق الألباني "صحيح".

يَقُولُ: «قَالَ - اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(١) (صحيح)

٦٥٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ وَعَلَا - يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي : إِنْ ظَنَّ خَيْرًا فَلَهُ ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»^(٢) (صحيح)

٦٥٥. عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، إِنْ كَانَ خَيْرًا فَخَيْرٌ ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَشَرٌّ»^(٣) (صحيح)

فَضْلُ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ عِنْدَ نُزُولِ الْمَوْتِ

٦٥٦. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَقَالَ : «كَيْفَ تَجِدُكَ؟». قَالَ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَأَمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ»^(٤) (حسن)

مَا جَاءَ فِي حَسَنِ وَسُوءِ الْخَاتِمَةِ

٦٥٧. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ

(١) ابن حبان (٦٣٢) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٢) ابن حبان (٦٣٨) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) المعجم الأوسط (٧٩٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٩٠٥) ، الصحيحة (١٦٦٣) .

(٤) الترمذي (٩٨٣) ، واللفظ له ، ابن ماجه (٥٢٦١) باب ذكر الموت والاستعداد ، تعليق الألباني "حسن".

لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ
وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١) (صحيح)

٦٥٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ
لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ»^(٢) (صحيح)

٦٥٩ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ
لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَإِذَا كَانَ
قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ
بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ
تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَاتَ فَدَخَلَهَا»^(٣) (صحيح)

٦٦٠ . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَيْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ ، فِيمَا يَيْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ قَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ

٦٦١ . عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ ، فَأَخَذَ

(١) ابن حبان (٣٤٧) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مسلم (٢٦٥١) باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ، واللفظ له ، أحمد (١٠٢٩١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) أحمد (٢٤٨٠٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح".

(٤) متفق عليه ، البخاري (٣٩٦٦) باب غزوة حبير ، مسلم (١١٢) الباب السابق ، واللفظ له .

عُوداً يَنْكُتُ^(١) فِي الْأَرْضِ ، فَقَالَ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَتَكَلَّمُ؟ قَالَ : «اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَى﴾ ٥ ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ٦ ﴿﴾» .^(٢) (صحيح)

٦٦٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : «حَفَّ الْقَلَمُ ، بِمَا أَنْتَ لَاقٍ» .^(٣) (صحيح)

٦٦٣ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ ، فَقَالَ لَهُ : اكْتُبْ ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ» .^(٤) (صحيح)

٦٦٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، قَالَ : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» .^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَطْفَالِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَأَيْنَ يَكُونُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ

٦٦٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوْلَادُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ ، يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ ، حَتَّى يَرُدَّهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ

(١) ينكت : أي : يضرب بطرفه الأرض ضرباً خفيفاً مرّةً بعد مرّةً ، وذلك فعل المفكر المهموم .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٦٦٣) باب ﴿فَسَيَّرَهُ لِلْإِسْرَى﴾ ٥ ﴿﴾ واللفظ له ، مسلم (٢٦٤٧) باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته .

(٣) البخاري - معلقا - باب حفف القلم على علم الله ﴿وَأَسْلَهُ اللَّهُ عَلَٰنِ عَلِيمٍ﴾ ٦ ﴿﴾ ، و - موصولاً - (٤٧٨٨) الباب نفسه .

(٤) الترمذي (٣٣١٩) باب ومن سورة "ن" ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) مسلم (٢٦٥٣) باب حجج آدم موسى عليهما السلام ، الترمذي (٢١٥٦) ، تعليق الألباني "صحيح" .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

(صحيح)

٦٦٦. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ

(صحيح)

خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ» (٢).

٦٦٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ

(صحيح)

الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» (٣).

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمَوْلُودَ يُخْلَقُ فِي بَطْنِ أُمَّةٍ مُؤْمِنًا أَوْ كَافِرًا

٦٦٨. عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

إِلَى حَنَازَةَ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! طُوبَى (٤) لِهَذَا عُصْفُورٍ مِنْ
عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ ، قَالَ : «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ؟ إِنَّ
اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا ، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا ،
خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ» (٥).

(صحيح)

٦٦٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«خَلَقَ اللَّهُ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا فِي بَطْنِ أُمَّةٍ مُؤْمِنًا ، وَخَلَقَ فِرْعَوْنَ فِي بَطْنِ أُمَّةٍ

(١) مستدرک الحاكم (١٤١٨) كتاب الجنائز ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٢٣) ، الصحيحة (١٤٦٧) .

(٢) المعجم الأوسط (٢٩٧٢) ، (٢٠٤٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٢٤) ، (٢٥٨٦) ، الصحيحة (١٤٦٨) .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٣١٨) باب ما قيل في أولاد المشركين ، مسلم (٢٦٥٩) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ، واللفظ له .

(٤) طوي : أي : هنيئا له .

(٥) مسلم (٢٦٦٢) الباب السابق ، واللفظ له ، أبو داود (٤٧١٣) باب في ذراري المشركين ، تعليق الألباني "صحيح" .

كافراً»^(١).

(حسن)

٦٧٠. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْعُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا ، وَلَوْ عَاشَ لِأَرْهَقَ أَبُوَيْهِ طُعْيَانًا وَكُفْرًا»^(٢) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي مَوْتِ الْفَجَاءَةِ

٦٧١. عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّةً : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّ مَوْتَ الْفَجَاءَةِ أَسْفٌ»^(٣) . (صحيح)

٦٧٢. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنْ أَقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى الْهَلَالُ لِلَّيْلَةِ فَيُقَالُ : لِلَّيْلَتَيْنِ ، وَأَنْ يَظْهَرَ مَوْتُ الْفَجَاءَةِ ، وَأَنْ تَتَّخِذَ الْمَسَاجِدُ طُرُقًا»^(٤) . (حسن)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوفِّقُ مَنْ شَاءَ بِعَمَلٍ صَالِحٍ يَخْتِمُ بِهِ حَيَاتَهُ

٦٧٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ

(١) المعجم الكبير (١٠٥٤٣) تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٢٣٧) .

(٢) مسلم (٢٦٦١) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ، واللفظ له ، أبو داود (٤٧٠٥) باب في القدر ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٦١٨٨) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) أسف : بفتح السين وكسرها ، فبالكسر : الغضبان ، وبالفتح أي : غضب ، والمراد من علامات غضب الله تعالى على عبده قبضه بغتة ، فلا يتركه ليستعد لمعاده بالتوبة وإعداد زاد الآخرة ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه .

(٤) أبو داود (٣١١٠) باب في موت الفجأة ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٥٥٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن سلمة" .

(٥) وأن تتخذ المساجد طرقا : أي : للمارة ، يدخل الرجل من باب ويخرج من باب فلا يصلي فيه تحية .

(٦) الأحاديث المختارة (٢٣٢٥) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٨٩٩) ، الصحيحة (٢٢٩٢) .

بَعْدَ خَيْرًا يَسْتَعْمَلُهُ». قِيلَ : كَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «يُوقِّفُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ»^(١). (صحيح)

٦٧٤. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرًا: عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ». قِيلَ: وَمَا عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ؟ قَالَ: «يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ»^(٢). (صحيح)

٦٧٥. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرًا طَهَّرَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا طَهَّرَهُ الْعَبْدُ؟ قَالَ: «عَمَلٌ صَالِحٌ يُلْهِمُهُ إِيَّاهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ عَلَيْهِ»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ تَلْقِينِ الْمَيِّتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٦٧٦. عَنْ سَعْدَى الْمُرِّيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا لَكَ كَثِيرًا أَسَاءَتِكَ^(٤) إِمْرَةَ ابْنِ عَمِّكَ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا كَانَتْ نُورًا لَصَحيفَتِهِ وَإِنْ جَسَدَهُ وَرُوحَهُ لِيَجِدَانِ لَهَا رَوْحًا عِنْدَ الْمَوْتِ». فَلَمْ أَسْأَلْهُ حَتَّى تُوفِّيَ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُهَا هِيَ الَّتِي أَرَادَ عَمَّهُ عَلَيْهَا^(٥) وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ

(١) ابن حبان (٣٤٢) تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) ابن حبان (٣٤٤)، تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) المعجم الكبير (٧٩٠٠)، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٣٠٦).

(٤) أساءتك إمرة ابن عمك: أي: إمارته. أي: أما رضىت بخلافة أبي بكر رضى الله عنه.

(٥) الكلمة التي أراد عمه عليها كلمة «لا إله إلا الله» قال ﷺ لعنه حين حضرته الوفاة "أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله" متفق عليه.

شَيْئًا أَنْجَى لَهُ مِنْهَا لَأَمْرَهُ. (١) (صحيح)

٦٧٧. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ». (٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَاتِّبَاعِ الْبَصْرِ لِلرُّوحِ

٦٧٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ قَالَ : «لَقُنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا ، وَنَفْسُ الْكَافِرِ تَخْرُجُ مِنْ شِدْقِهِ» (٣) كَمَا تَخْرُجُ نَفْسُ الْحِمَارِ». (٤) (حسن)

٦٧٩. عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بَعْرَقِ الْحَبِينِ». (٥) (صحيح)

٦٨٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَنْ تَرَوَا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخْصَ بَصْرُهُ؟» (٦). قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : «فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرُهُ نَفْسَهُ» (٧). (٨) (صحيح)

(١) ابن ماجه (٣٧٩٥) باب فضل لا إله إلا الله ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٣٨٤) ، تعليق شعيب الأرناؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن طلحة فمن رجال أصحاب السنن" وهو ثقة .
(٢) أبو داود (٣١١٦) باب في التلقين ، تعليق الألباني "صحيح".
(٣) من شدقه : أي : جانب فمه .
(٤) المعجم الكبير (١٠٤١٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥١٤٩) ، الصحيحة (٢١٥١) .
(٥) النسائي (١٨٢٩) باب علامة موت المؤمن ، ابن ماجه (١٤٥٢) باب ما جاء في المؤمن يؤجر في الترع ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٣٠١٤) ، تعليق شعيب الأرناؤوط "حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين".
(٦) شخص بصره : أي : أرتفع ولم يرتد .
(٧) يتبع بصره نفسه : أي : إذا خرج الروح من الجسد يتبعه البصر ناضرا أين يذهب .
(٨) مسلم (٩٢١) باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه .

مَا جَاءَ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

٦٨١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ :
مَهْلًا يَا بُنَيَّةَ أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
عَلَيْهِ؟» (١).

٦٨٢. عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ ،
وَذَكَرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ» .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ ، وَلَكِنَّهُ
نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا ، فَقَالَ : «إِنَّهُمْ
لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا ، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا» . (٢)

٦٨٣. وَكَفَّظُ الْبُخَارِيُّ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ : رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ!
مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» . وَلَكِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» . وَقَالَتْ : حَسْبُكُمْ
الْقُرْآنُ : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ : وَاللَّهِ ﴿ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ .

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : وَاللَّهِ! مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا .

(١) متفق عليه ، البخاري (١٢٢٦) باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته ، مسلم

(٩٢٧) باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، واللفظ له .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٢٢٧) الباب السابق ، مسلم (٩٣٢) الباب السابق ، واللفظ له .

• وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ . يَعْنِي : وَلَا تَحْمِلُ حَامِلَةٌ حِمْلَ أُخْرَىٰ مِنَ الْآثَامِ ، لَا يُؤَاخِذُ أَحَدٌ بِذَنْبِ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ دُعَاةِ الضَّلَالَةِ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ مِثْلَهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ . فَهَذِهِ الْآيَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا لَا تَنَاقُضُ بَيْنَهُمَا ، لَا يَحْمِلُ وَزْرَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ سَبَبًا فِي ضَلَالَتِهِ ، وَيَحْمِلُ مِثْلَ وَزْرِهِ إِذَا كَانَ سَبَبًا فِي ضَلَالَتِهِ .

مَا جَاءَ فِي تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ

٦٨٤ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَسَتَرَهُ سَتْرَهُ اللَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ ، وَمَنْ كَفَّنَهُ كَسَاهُ اللَّهُ مِنَ السُّنْدُسِ» .^(١) (حسن)

٦٨٥ . عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفْرًا لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً ، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنَ سُنْدُسٍ وَاسْتَبْرَقَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا فَأَجَنَّهُ فِيهِ ، أُجْرِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَسْكَنٍ أَسْكَنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .^(٢) (صحيح)

٦٨٦ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا وَلِيَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ»^(٣) وَيَتَزَاوَرُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ» .^(٤) (صحيح)

(١) المعجم الكبير (٨٠٧٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٤٠٣) ، الصحيحة (٢٣٥٣) .
(٢) مستدرک الحاكم (١٣٠٧) كتاب الجنائز ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢٤٩٢) .
(٣) يبعثون في أكفانهم : قيل : يكون هذا عند الخروج من القبور . ومن ثمَّ يُجردون .
(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٩ / ٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨٤٥) ، الصحيحة (١٤٢٥) .

٦٨٧. عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ دَعَا بِثِيَابٍ جُدُدٍ فَلَبَسَهَا ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْمَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَاتِّبَاعِهِ

٦٨٨. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِئَةً - كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ - إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ» .^(٢) (صحيح)

٦٨٩. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ» .^(٣) (صحيح)

٦٩٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قَبْرًا^(٤) وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قَبْرًا طَانٍ» . قِيلَ : وَمَا الْقَبْرَانِ ؟ قَالَ : «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ» .^(٥) (صحيح)

(١) أبو داود (٣١١٤) باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) مسلم (٩٤٧) باب من صلى عليه مائة شفعا فيه ، واللفظ له ، النسائي (١٩٩١) فضل من صلى عليه مائة ، تعليق الألباني "صحيح".
(٣) مسلم (٩٤٨) باب من صلى عليه أربعون شفعا فيه ، أبو داود (٣١٧٠) باب فضل الصلاة على الجنائز وتشيعها ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".
(٤) فله قبران : أصل القبران في المعاملات حقير وهو نصف دائق والدائق سدس الدرهم ، أي : شيء لا يذكر ولكن القبران من قرايط الآخرة يساوي جبل أحد ، وإذا كانت الصلاة على الميت تساوي قبران وما هي إلا أربع تكبيرات وقراءة الفاتحة والصلاة على الرسول ﷺ فكيف بصلاة الغرض والسنن ممن تحتوي على الركوع والسجود الذي هو من أفضل حالات العبد في الصلاة .
(٥) متفق عليه ، البخاري (١٢٦١) باب من أنتظر حتى تدفن ، مسلم (٩٤٥) باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها ، واللفظ له .

٦٩١. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ هَذَا» .^(١) (صحيح)

٦٩٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ» . قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ : «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ» .^(٢) (صحيح)

٦٩٣. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَمْسٌ مِنْ فَعَلٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ، كَانَ ضَامِنًا عَلَيَّ اللَّهُ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا ، أَوْ دَخَلَ عَلَيَّ إِمَامَهُ يُرِيدُ تَعْزِيضَهُ وَتَوْقِيرَهُ ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ وَسَلِمَ مِنَ النَّاسِ» .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ الْإِسْرَاعِ بِالْجَنَازَةِ^(٤)

٦٩٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَيَّ سَرِيرِهِ ، قَالَ : قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي! وَإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ

(١) ابن ماجه (١٥٤١) باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) مسلم (٩٤٥) باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها ، واللفظ له أبو داود (٣١٦٨) باب فضل الصلاة على الجنائز وتشيعه ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٢٤٣٠) - عن ثوبان - ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".
(٣) المعجم الكبير (٥٥) ، واللفظ له ، ابن حبان (٣٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، مستدرک الحاكم (٢٤٥٠) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح".
(٤) وسأتي في باب «أحوال المؤمنين في قبورهم وما بعدها من الأحداث». تكملة هذا الموضوع بما يجري على الميت في قبره من أحداث إن شاء الله .

- يَعْنِي السُّوءَ - عَلَى سَرِيرِهِ ، قَالَ : يَا وَيْلِي أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي؟! (١) (صحيح)

٦٩٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ
ذَلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» . (٢) (صحيح)

فَضْلٌ مِنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَتِهَا

٦٩٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا
مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ» (٣) (حسن)

فَضْلٌ مِنْ مَاتَ غَرِيبًا

٦٩٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تُوفِّي رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ
مَمَّنْ وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ» (٤) .
فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ : وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ فِي غَيْرِ
مَوْلِدِهِ ، قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ آثَرِهِ (٥) فِي الْجَنَّةِ» . (٦) (حسن)

(١) البخاري (١٢٥١) باب حمل الرجال للجنائز دون النساء ، النسائي (١٩٠٨) السرعة بالجنائز ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٢٥٢) باب السرعة بالجنائز ، مسلم (٩٤٤) باب الإسراع بالجنائز ، واللفظ له .

(٣) الترمذي (١٠٧٤) باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة ، تعليق الألباني "حسن".

(٤) قال السندي رحمه الله : لعله ﷺ لم يرد بذلك : يا ليته مات بغير المدينة ، بل أراد يا ليته كان غريباً مهاجراً إلى المدينة ومات بها فإن الموت في غير مولده فيمن مات بالمدينة كما يتصور بأن يولد في المدينة ويموت في غيرها ، كذلك يتصور أن يولد في غير المدينة ويموت بها ، فليكن التمني راجعاً إلى هذا الشق حتى لا يخالف الحديث حديث فضل الموت بالمدينة .

(٥) منقطع أثره : أي : أجله والمعنى أنه يقاس من المكان الذي ولد فيه إلى المكان الذي مات فيه ، ويقدر ما بينها يعطى من الجنة . والله تعالى أعلم .

(٦) ابن حبان (٢٩٢٣) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، ابن ماجه (١٦١٤) باب ما جاء فيمن مات غريباً ، تعليق الألباني "حسن".

٦٩٨. عَنْ أَبِي عَزَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً»^(١). (صحيح)

٦٩٩. عَنْ مَطَرِ بْنِ عَكَامِسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَا جَعَلَ اللَّهُ أَجَلَ رَجُلٍ بِأَرْضٍ إِلَّا جُعِلَتْ لَهُ فِيهَا حَاجَةٌ»^(٢). (صحيح)

فَضْلٌ مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ

٧٠٠. عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَرَدٍ ، وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ»^(٣). (صحيح)

فَضْلٌ مَنْ مَاتَ بِمَرَضِ الطَّاعُونَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا

٧٠١. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ ، كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ ، وَالصَّابِرُ فِيهِ : لَهُ أَجْرُ
شَهِيدٍ»^(٤). (صحيح)

٧٠٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ
كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ ، وَالصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الزَّحْفِ»^(٥). (صحيح)

(١) ابن حبان (٦١١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٢) مستدرک الحاكم (١٢٦) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد اتفقا جميعا على إخراج جماعة من الصحابة ليس لكل واحد منهم إلا راو واحد و له شاهد آخر من رواية الثقات" ، تعليق الذهبي في التلخيص "رواته ثقات ، وأبو عزة يسار له صحة" ، تعليق الألباني "وهو كما قالوا" ، الصحيحة (١٢٢١) .

(٣) الترمذي (١٠٦٤) باب ما جاء في الشهداء من هم ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٨٣٣٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٤) أحمد (١٤٨١١) تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٢٧٧) .

(٥) أحمد (١٤٥١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٤٧٤) ، الصحيحة (١٢٩٢) .

٧٠٣. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَنْ الطَّاعُونَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ: «عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ
رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ
أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ»^(١) (صحيح)

فَضْلٌ مِنْ مَاتَ لَهُ وَوَلَدٌ

٧٠٤. عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«إِذَا مَاتَ وَوَلَدَ الْعَبْدُ ، قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ : قَبِضْتُمْ وَوَلَدَ عَبْدِي! فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ،
فَيَقُولُ : قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ! فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : مَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟
فَيَقُولُونَ : حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعُ^(٢)» فَيَقُولُ اللَّهُ : أَبْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ
بَيْتَ الْحَمْدِ»^(٣) (حسن)

٧٠٥. عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«بَخٍ بَخٍ^(٤) - وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِخَمْسٍ! - مَا أَثْقَلُهُنَّ فِي الْمِيزَانِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ
فِيحْتَسِبُهُ»^(٥) (صحيح)

٧٠٦. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ

(١) البخاري (٣٢٨٧) باب ﴿ أَمْرٌ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيِّ ﴾ .

(٢) استرجع : أي : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٣) الترمذي (١٠٢١) باب فضل المصيبة إذا احتسب ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) يخ بَخ : كلمة تقال عند الإعجاب بالشيء .

(٥) ابن حبان (٨٣٠) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

إِذَا جَلَسَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ ، يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ فَيُقْعِدُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَهَلَكَ ، فَاْمْتَنَّعَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْضُرَ الْحَلْقَةَ لِذِكْرِ ابْنِهِ فَحَزَنَ عَلَيْهِ ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «مَا لِي لَا أَرَى فُلَانًا؟!». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَنِيهِ الَّذِي رَأَيْتَهُ هَلَكَ ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ بَنِيهِ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ هَلَكَ ، فَعَزَّاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «يَا فُلَانُ! أَيَّمَا كَانَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَنْ تَمَّعَ بِهِ عُمُرُكَ؟ أَوْ لَا تَأْتِي غَدًا إِلَى بَابِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ؟». قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ! بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُهَا لِي ، لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ ، قَالَ : «فَذَاكَ لَكَ». (١)

(صحيح)

٧٠٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصٌ» (٢) الْجَنَّةِ ، يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ - فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ - كَمَا آخُذُ أَنَا بِصِنْفَةِ (٣) ثَوْبِكَ هَذَا ، فَلَا يَتَنَاهَى (٤) - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي - حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ. (٥)

(صحيح)

فَضْلُ السَّقَطِ

٧٠٨. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي

(١) النسائي (٢٠٨٨) في التعزية ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) دعاميص : مفردها ديموص ، أي : صغار أهلها ، وأصل الديموص دويبة تكون في الماء لا تفارقه ، أي : إن هذا الصغير في الجنة لا يفارقها .

(٣) بصنفه : أي : بطرفه .

(٤) يتناهى وينتهي : أي : لا يتركه .

(٥) مسلم (٢٦٣٥) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ، أحمد (١٠٣٣٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

بِيَدِهِ! إِنَّ السَّقْطَ^(١) لَيَجْرُ أُمُّهُ بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبَتْهُ^(٢)». (٣) (صحيح)

فَضْلُ مَنْ مَاتَ لَهُ قَرِيبٌ أَوْ صَدِيقٌ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ

٧٠٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ ، إِذَا قَبِضْتُ^(٤) صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ ، إِلَّا الْجَنَّةَ». (٥) (صحيح)

فَضْلُ تَعَزِيَةِ أَهْلِ الْمَيِّتِ

٧١٠. عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ ، إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ حُلِّ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٦) (حسن)

٧١١. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ عَزَّى أَخَاهُ الْمُؤْمِنِ مِنْ مُصِيبَةٍ كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةً^(٧) خَضْرَاءَ يُحَبَّرُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُحَبَّرُ؟ قَالَ : «يُعْبَطُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٨) (حسن)

(١) السقط : ولد يسقط من بطن أمه قبل تمامه .

(٢) إذا احتسبته : أي : صبرت عليه طلباً للأجر من الله .

(٣) ابن ماجه (١٦٠٩) باب ما جاء فيمن أصيب بسقط ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) صفيه : هو الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يجبه الإنسان .

(٥) البخاري (٦٠٦٠) باب العمل الذي يتغى به وجه الله .

(٦) ابن ماجه (١٦٠١) باب ما جاء في ثواب من عزى مصاباً ، تعليق الألباني "حسن".

(٧) حلة : الحلّة : هي ثوبان من جنس واحد ، أي : إزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين .

(٨) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٣٩٧/٧) ، تلخيص أحكام الجنائز (ص٧٠) ، إرواء الغليل (٣ / ٢١٧) ،

تعليق الألباني "حسن".

بَابُ الْجِهَادِ

فَضْلُ الْجِهَادِ وَالْمُجَاهِدِينَ

٧١٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَصَلَاةٍ ، حَتَّى يَرْجِعَ»^(١) (صحيح)

٧١٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ^(٢) نَفْسَهُ ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»^(٣) (صحيح)

٧١٤. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ لَمْ يَغْزُ ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا ، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، أَصَابَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِقَارِعَةٍ^(٤) قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٥) (حسن)

٧١٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّكَعِ السَّاجِدِ»^(٦) (صحيح)

(١) البخاري (٢٦٣٥) باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ، ابن حبان (٤٦٢) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) ولم يحدث به : أي : بالغزو .

(٣) مسلم (١٩١٠) باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو ، أبو داود (٢٥٠٢) باب كراهية ترك الغزو ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) بقارعة : أي : بدهاية مهلكة .

(٥) أبو داود (٢٥٠٣) الباب السابق ، ابن ماجه (٢٧٦٢) باب التعليل في ترك الجهاد ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن".

(٦) النسائي (٣١٢٧) مثل المجاهد في سبيل الله عز وجل ، تعليق الألباني "صحيح".

٧١٦. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَجَبَتْ لَهُ
الْجَنَّةُ». فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ ، فَقَالَ : أَعِدَهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ :
«وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». قَالَ : وَمَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١). (صحيح)

٧١٧. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ
وَالْعَمَّ»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ الرَّبَّاطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧١٨. عَنْ بَنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُتْبِئُكُمْ بَلِيَّةَ
أَفْضَلَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ حَارِسٌ حَرَسَ فِي أَرْضٍ خَوْفٍ لَعَلَّهُ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَى
أَهْلِهِ»^(٣). (صحيح)

(١) مسلم (١٨٨٤) باب بيان ما أعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات ، النسائي (٣١٣١) درجة المجاهد في سبيل
الله عز وجل ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مستدرک الحاكم (٢٤٠٤) كتاب الجهاد ، واللفظ له ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق
الذهبي في التلخيص "صحيح" ، أحمد (٢٢٧٧١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حسن وهذا إسناد منقطع مكحول لم يسمعه
من أبي أمامة" ، تعليق الألباني "صحيح" الجامع الصغير (٤٠٦٣) ، وقال في الصحيحة (١٩٤١) "و جملة القول إن
الحديث بمجموع الطريقتين عن عبادة : صحيح...".

(٣) مستدرک الحاكم (٢٤٢٤) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه و قد
أوقفه وكيع بن الجراح عن ثور وفي يحيى بن سعيد قده" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ، رفعه يحيى
القطان ، ووقفه وكيع ، كلاهما عن ثور" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٢٣٢) ، الصحيحة (٢٨١١) .

٧١٩. عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَنَمَا لَهُ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». (١) (صحيح)

٧٢٠. عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ الْمَنَازِلِ». (٢) (حسن)

٧٢١. عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَابَطَ يَوْمًا وَكَيْلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامَةٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا أُجِرِيَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ الْأَجْرِ، وَأُجِرِيَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ، وَأَمِنْ مِنَ الْفِتَنِ». (٣) (صحيح)

٧٢٢. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رِبَاطُ شَهْرٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمِنْ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَعُدِي عَلَيْهِ بَرزُوقِهِ، وَرِيحَ مِنَ الْحَنَّةِ، وَيَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ». (٤) (صحيح)

٧٢٣. عَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ مُتَقَطِعٍ عَنْ صَاحِبِهِ إِذَا مَاتَ، إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنْمَى لَهُ عَمَلُهُ، وَيُجْرَى عَلَيْهِ رِزْقُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». (٥) (صحيح)

(١) ابن حبان (٤٦٠٦) تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٢) النسائي (٣١٦٩) فضل الرباط، تعليق الألباني "حسن".

(٣) النسائي (٣١٦٧) الباب السابق، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) المعجم الكبير، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٣٤٧٩).

(٥) المعجم الكبير (٦٤١)، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٤٥٣٩).

فَضْلُ مَنْ جُرِحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧٢٤. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيحُهُ كَرِيحِ الْمَسْكَ لَوْنُهُ لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ ، عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مُخْلِصًا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» .^(١) (صحيح)

٧٢٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقًا^(٢) نَاقَةً فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً^(٤) فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ^(٥) مَا كَانَتْ لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمَسْكَ وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ طَابِعَ الشُّهَدَاءِ» .^(٦) (صحيح)

٧٢٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ^(٧) فَإِنَّهُ لَيْسَ كَلِمٌ يُكَلِّمُ فِي اللَّهِ ، إِلَّا أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْحُهُ يَدْمَى لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكَ» .^(٨) (صحيح)

(١) ابن حبان (٣١٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٢) فواق : هو قدر ما بين الحلبتين من الراحة ، وذلك ألها تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب .

(٣) ومن جرح جرحا : هي الجراح التي تكون في المعركة من فعل الكفار .

(٤) أو نكب نكبة : النكبة هي الجراح التي أصابته خطأ من نفسه كأن يقع من دابته أو يقع سلاحه عليه فيجرح نفسه .

(٥) كأغزر : كأكثر .

(٦) أبو داود (٢٥٤١) باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) قالها لقتلى أحد .

(٨) النسائي (٣١٤٨) باب من كلم في سبيل الله عز وجل ، تعليق الألباني "صحيح".

فَضْلٌ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧٢٧. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدٌ مُنْتَنٍ الرِّيحَ ، قَبِيحُ الْوَجْهِ ، لَا مَالَ لِي فَإِنْ أَنَا قَاتَلْتُ هَؤُلَاءِ حَتَّى أُقْتَلَ ، فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ : «فِي الْجَنَّةِ». فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ وَأَكْثَرَ مَالَكَ». وَقَالَ لِهَذَا أَوْ لَعَيْرِهِ : «لَقَدْ رَأَيْتُ زَوْجَتَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ نَازِعَتَهُ جُبَّةً لَهُ مِنْ صُوفٍ ، تَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جُبَّتِهِ». (١)

٧٢٨. عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعَدٍ كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ : يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ ، وَيُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ». (٢)

٧٢٩. عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ الشُّهَدَاءُ؟ فَقَالَ : «الشُّهَدَاءُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ بوجُوهِهِمْ حَتَّى يُقْتَلُونَ ، فَأَوْلَئِكَ يَلْتَقُونَ فِي الْعُرْفِ الْعُلِيِّ مِنَ الْجَنَّةِ ، يَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا ضَحِكَ إِلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ». (٣)

(١) الحاكم (٢٤٦٣) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في

التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٣٨١) .

(٢) الترمذي (١٦٦٣) باب في ثواب الشهيد ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) المعجم الأوسط (٣١٦٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٤٠) .

٧٣٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ نَهْرٍ بِيَابِ الْجَنَّةِ ، فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ ، يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا» .^(١)
(حسن)

٧٣١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا ، وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، إِلَّا الشَّهِيدَ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ» .^(٢)
(صحيح)

٧٣٢. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ ، جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي حَوْفِ طَيْرٍ خَضِرٍ ، تَرُدُّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا ، وَتَأْوِي إِلَى فَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كَلِمَهُمْ وَمَشْرَبَهُمْ وَمَقِيلَهُمْ ، قَالُوا : مَنْ يُبْلِغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ ، لئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ وَلَا يَنْكَلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ؟ فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ﴾ . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ» .^(٣)
(حسن)

مَا جَاءَ فِيهَا يَجِدُ الشَّهِيدَ مِنْ أَلَمِ الْقَتْلِ

٧٣٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا يَجِدُ

(١) ابن حبان (٤٦٣٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٦٦٢) ، باب نحي المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ، واللفظ له ، مسلم (١٨٧٧) ، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى .

(٣) أبو داود (٢٥٢٠) ، باب في فضل الشهادة ، تعليق الألباني "حسن" ، مستدرک الحاكم (٢٤٤٤) ، كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" .

الشَّهِيدُ مَسَّ الْقَتْلَ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ»^(٢). (حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الشَّهِيدَ لَا يُفْتَنُ فِي قَبْرِهِ

٧٣٤. عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ : «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً»^(٣). (صحيح)

أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ

٧٣٥. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «مَنْ أَهْرِيقَ دَمَهُ، وَعَقَرَ جَوَادُهُ»^(٤). (صحيح)

فَضْلُ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا

٧٣٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا»^(٥). (صحيح)

٧٣٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ أَبَدًا»^(٦). (صحيح)

(١) ما يجذ الشهيد من مس القتل : هذا المراد به ألم الإصابة التي يقتل بها لا سكرات الموت ، وإلا فالشاهد ليس أكرم على الله من محمد ﷺ إذ عانا من سكرات الموت . والله تعالى أعلم .

(٢) ابن حبان (٤٦٣٦) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، أحمد (٧٩٤٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٣) النسائي (٢٠٥٣) الشهيد ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) المعجم الأوسط (٤٤٤٧) صحيح الجامع (١١٠٨) ، الصحيحة (١٥٠٤) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) مسلم (١٨٩١) باب من قتل كافرا ثم سدد ، أحمد (٩١٥٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٦) أبو داود (٢٤٩٥) باب في فضل من قتل كافرا ، تعليق الألباني "صحيح".

فَضْلُ الْغُرُ فِي الْبَحْرِ

٧٣٨. عَنْ أُمِّ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «الْمَائِدُ^(١) فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ ، وَالْغَرِقُ^(٢) لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ» .^(٣) (حسن)

٧٣٩. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَلِلْغَرِيقِ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ» .^(٤) (صحيح)

٧٤٠. عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ ، خَيْرٌ مِنْ عَشْرٍ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ ، فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ» .^(٥) (صحيح)

فَضْلُ الرُّوحَةِ وَالْغَدْوَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧٤١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِقَابُ قَوْسٍ^(٦) فِي الْجَنَّةِ ، خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلَعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ» . وَقَالَ : «لِغَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ^(٧) فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلَعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ» .^(٨) (صحيح)

(١) المائد : هو الذي يدور رأسه من ربح البحر واضطراب السفينة بالأمواج من الميد وهو التحرك والاضطراب .

(٢) الغرق : هو الذي يموت بالغرق ، وقيل : هو الذي غلبه الماء ولم يغرق فإذا غرق فهو غريق .

(٣) أبو داود (٢٤٩٣) باب فضل الغزو في البحر ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) جزء من حديث سيأتي برقم (١٩٣٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥١٨٧) .

(٥) مستدرک الحاكم (٢٦٣٤) كتاب قسم الفيء ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ، تعليق

الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤١٥٤) ، فقه السيرة (٢١٢) .

(٦) لقاب : القاب والقيب بمعنى : القدر .

(٧) الغدوة : من أول النهار إلى الزوال ، والروحة : من الزوال إلى آخر النهار .

(٨) متفق عليه ، البخاري (٢٦٤٠) باب الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم في الجنة ، واللفظ له ، مسلم

(١٨٨٠) باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله - دون الجملة الأولى - .

فَضْلُ السَّرِيَّةِ الَّتِي تَغْنَمُ وَالَّتِي لَا تَغْنَمُ

٧٤٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْعَنِيمَةَ ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجْرِهِمْ مِنَ
الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً ، تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ الْوُقُوفِ فِي الصَّفِّ لِلْقِتَالِ

٧٤٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قِيَامُ سَاعَةٍ
فِي الصَّفِّ لِلْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ سِتِّينَ سَنَةً» .^(٢) (صحيح)

٧٤٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَوْقِفُ
سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ» .^(٣) (صحيح)

٧٤٥. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ رَجُلٍ سِتِّينَ
سَنَةً» .^(٤) (صحيح)

فَضْلُ الرَّمْيِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧٤٦. عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) مسلم (١٩٠٦) باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم ، واللفظ له ، أبو داود (٢٤٩٧) باب في السرية تخفق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) تاريخ دمشق (٢٢ / ٤٤٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٤٢٩) .

(٣) ابن حبان (٤٥٨٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (١٠٦٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٤) مستدرک الحاكم (٢٣٨٣) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٨٨٦) .

يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً»^(١). (صحيح)

٧٤٧. عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ ، فَبَلَغَ سَهْمُهُ الْعَدُوَّ أَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ ، فَعَدَلُ رَقَبَةً»^(٢). (صحيح)

٧٤٨. عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ ، رَفَعَ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً لَهُ» . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النَّحَّامِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الدَّرَجَةُ ؟ قَالَ : «أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةِ أُمِّكَ ! مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِئَةٌ عَامٍ»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ الْغُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٧٤٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَجْتَمِعُ دُخَانُ جَهَنَّمَ وَغُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي مَنْخَرِي مُسْلِمٍ»^(٤). (صحيح)

٧٥٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا ، وَلَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا»^(٥). (صحيح)

(١) ابن حبان (٤٥٩٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) ابن ماجه (٢٨١٢) باب الرمي في سبيل الله ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) النسائي (٣١٤٤) ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٤٥٩٧) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٤) النسائي (٣١١٣) فضل من عمل في سبيل الله على قدمه ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٤٥٨٨) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٥) النسائي (٣١١٠) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

٧٥١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«مَا خَالَطَ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ رَهْجٌ»^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ.»^(٢) (صحيح)

٧٥٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ رَاحَ
رَوْحَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ بِمِثْلِ مَا أَصَابَ مِنَ الْعُبَارِ مِسْكَاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ.»^(٣) (حسن)

فَضْلُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

٧٥٣. عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كُتِبَتْ لَهُ بِسَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ.»^(٤) (صحيح)

٧٥٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْفَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
كُتِبَتْ بِسَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ.»^(٥) (صحيح)

٧٥٥. عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ
مَخْطُومَةٍ^(٦) فَقَالَ : هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،

(١) رهج : أي : غبار .

(٢) أحمد (٢٤٥٩٢) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن لإسماعيل بن عياش - وهو الحمصي - صدوق في روايته عن أهل بلده وهذه منها وقد توبع" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٦١٦) ، الترغيب والترهيب (١٢٧٤) ، الصحيحة (٢٢٢٧) ، (٢٥٥٤) .

(٣) ابن ماجه (٢٧٧٥) باب الخروج في النفي ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٢٣٣٨) .

(٤) الترمذي (١٦٢٥) باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) مستدرک الحاكم (٢٤٤١) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه و قد احتج مسلم بالركن بن الربيع و هو كوفي عزيز الحديث و يسير بن عميلة عمه حدثني بصحة ما ذكرته" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" .

(٦) مخظومة : الخظام هو الحبل الذي يقاد به البعير ، والمعنى أن فيها خظام ؛ قال النووي في شرح صحيح مسلم قيل : يحتمل أن المراد له أجر سبعمائة ناقة ، ويحتمل أن يكون على ظاهره ، ويكون له في الجنة بها سبعمائة كل واحدة منهن مخظومة يركبهن

سَبْعُمِائَةٍ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ»^(١). (صحيح)

٧٥٦. وَفِي لَفْظٍ: «لَيَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِ مِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ»^(٢). (صحيح)

٧٥٧. وَفِي لَفْظٍ: «لَكَ بِهَا سَبْعُمِائَةٍ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي الْجَنَّةِ»^(٣). (صحيح)

٧٥٨. عَنِ ابْنِ الْحَنْظَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُنْفِقَ عَلَى الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا»^(٤). (حسن)

٧٥٩. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ» قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَتْ إِبْلًا فَبَعِيرَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا فَبَقْرَتَيْنِ»^(٥). (صحيح)

٧٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ^(٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ»^(٧): يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ

حيث شاء للتَّنَزُّه كما جاء في حيل الجنة ونجها وهذا الاحتمال أظهر، والله أعلم (٣٨/١٣).

(١) مسلم (١٨٩٢) باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها، ابن حبان (٤٦٣٠) تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، مستدرک الحاكم (٢٤٤٩) كتاب الجهاد، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجه البخاري"، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم".

(٢) النسائي (٣١٨٧) فضل الصدقة في سبيل الله عز وجل، تعليق الألباني "صحيح"، ابن حبان (٤٦٣١)، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) حلية الأولياء (١١٦ / ٨)، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٥١٥٤)، الصحيحة (٦٣٤).

(٤) المعجم الكبير (٥٤٨٧)، تعليق الألباني "حسن"، صحيح الجامع (١٩٦٤).

(٥) النسائي (٣١٨٥) فضل النفقة في سبيل الله تعالى، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) زوجين: أي: فرسان أو بعيران أو عبدان كما في الحديث السابق.

(٧) نودي في الجنة: معناه أنه ينادى من كل باب من أبواب الجنة، يا عبد الله هذا فيما نعتقده خير لك من غيره من

أَهْلِ الصَّلَاةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ^(١). قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلَيَّ أَحَدٌ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».^(٢) (صحيح)

فَضْلُ الصِّيَامِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

٧٦١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».^(٣) (صحيح)

٧٦٢. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».^(٤) (حسن صحيح)

فَضْلُ تَجْهِيزِ الْمُجَاهِدِ وَالنَّفَقَةِ عَلَى أَهْلِهِ

٧٦٣. عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه فتعال فادخل منه .

(١) الريان : سمي باب الريان تنيها على أن العطشان بالصوم في الهواجر سيروى وعاقبته إليه ، وهو مشتق من الري .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٦٨٦) باب فضل النفقة في سبيل الله ، مسلم (١٠٢٧) باب من جمع الصدقة وأعمال البر ، واللفظ له .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٢٦٨٥) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (١١٥٣) باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق .

(٤) الترمذي (١٦٢٤) باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

«مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ
الْغَازِيِ شَيْئًا»^(١). (صحيح)

٧٦٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ»^(٢) كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ
الْغَازِيِ شَيْءٌ»^(٣). (صحيح)

٧٦٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ
مِثْلُ أَجْرِهِ ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»^(٤). (صحيح)

٧٦٦ . عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، أَوْ أَنْفَقَ عَلَى
أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»^(٥). (حسن)

٧٦٧ . عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
«مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا»^(٦) وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ
غَزَا»^(٧). (صحيح)

(١) ابن ماجه (٢٧٥٩) باب من جهز غازيا ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) خلفه في أهله : أي : في أهل الغازي من قضاء حوائجهم والإنفاق عليهم ومساعدتهم في أمرهم .

(٣) ابن حبان (٤٦١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٤) ابن حبان (٤٦١٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات رجال الصحيح".

(٥) المعجم الأوسط (٨٠٤٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة ، الترغيب والترهيب (١٢٣٩) .

(٦) فقد غزا : أي : حصل له أجر بسبب تجهيزه للغازي .

(٧) متفق عليه ، البخاري (٢٦٨٨) باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير ، مسلم (١٨٩٥) باب فضل إعانة الغازي في

سبيل الله بمركوب وغيره وخلافه في أهله بخير ، واللفظ له .

مَا جَاءَ فِيْمَنَ خَانَ الْمُجَاهِدَ بِأَهْلِهِ

٧٦٨. عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ ، يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ ، إِلَّا وَقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ ، فَمَا ظَنُّكُمْ»^(١) .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ تَمَنِّيِ الشَّهَادَةِ

٧٦٩. عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»^(٣) . (صحيح)

٧٧٠. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ ، أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ الشَّهَادَةِ»^(٤) . (صحيح)

٧٧١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ»^(٥) . (صحيح)

(١) فما ظنكم : أي : أنه لا يُتَمَيَّن من حسناته شيئاً إن أمكنه .

(٢) مسلم (١٨٩٧) باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خاتمهم فيهن ، أبو داود (٢٤٩٦) باب في حرمة نساء المجاهدين على القاعدتين ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٣٠٢٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) مسلم (١٩٠٩) باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى ، واللفظ له ، أبو داود (١٥٢٠) باب في الاستغفار ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٢٤١٢) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" .

(٤) الترمذي (١٦٥٤) باب ما جاء فيمن سأل الشهادة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) مستدرک الحاكم (٢٤١١) كتاب الجهاد ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٢٧٧) .

٧٧٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا ، أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ» .^(١)
(صحيح)

فَضْلُ جِهَادِ النَّفْسِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

٧٧٣. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُجَاهِدُ : مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ» .^(٢)
(صحيح)

٧٧٤. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ الْجِهَادِ أَنْ يُجَاهِدَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَهَوَاهُ» .^(٣)
(صحيح)

٧٧٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ الشَّدِيدُ مَنْ غَلَبَ النَّاسَ [النَّاسَ] إِنَّمَا الشَّدِيدُ مَنْ غَلَبَ نَفْسَهُ» .^(٤)
(صحيح)

٧٧٦. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ وَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَجِبْرِيلَ : إِنْ فَلَانًا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرَضِّنِي ، أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي عَلَيْهِ ، فَيَقُولُ جِبْرِيلُ : رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى فَلَانٍ ، وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ ، حَتَّى يَقُولَهَا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَى الْأَرْضِ» .^(٥)
(حسن)

(١) مسلم (١٩٠٨) الباب السابق ، أبو يعلى (٣٣٧٢) تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح".
(٢) ابن حبان (٤٦٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".
(٣) الدرر الثمينة في أخبار المدينة لابن النجار ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٩٩) .
(٤) ابن حبان (٧١٥) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".
(٥) أحمد (٢٢٤٥٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

بَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

مَكَانَةُ الْقُرْآنِ وَفَضْلُهُ

٧٧٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ ، وَمَاحِلٌ»^(١) مُصَدِّقٌ ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ ،
وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ»^(٢). (صحيح)

٧٧٨. عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْتَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُعْطِيَتْ
مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ الطُّوَالَ»^(٣) وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ»^(٤) وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمِئِينَ»^(٥)
وَفُضِّلَتْ بِالْمُفَصَّلِ»^(٦). (صحيح)

مَكَانَةُ أَهْلِ الْقُرْآنِ

٧٧٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِلَّهِ

(١) ماحل : خصم مجادل .

(٢) المعجم الكبير (١٠٤٥٠) ، (٨٦٥٥) واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٤٤٣) ، ابن حبان (١٢٤) ، - عن جابر - تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد".

(٣) السبع الطوال : من البقرة إلى الأعراف ثم براءة وقيل: يونس ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل:
﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾^(٨٧) قال "البقرة و آل عمران و النساء و المائدة و الأنعام و الأعراف و
سورة الكهف" تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على
شرط البخاري ومسلم". (٣٣٥٣) .

(٤) المئين : هي السور التي آياتها مئة فأكثر .

(٥) المثنان : سورة الفاتحة .

(٦) المفصل : هي السور التي كثرت فصولها ، وهي من الحجرات إلى آخر القرآن .

(٧) أحمد (١٧٠٢٣) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، شعب الإيمان (٢٣١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح
الجامع (١٠٥٩) ، الصحيحة (١٤٨٠) .

أَهْلِينَ^(١) مِنَ النَّاسِ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ هُمْ؟ قَالَ : «هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ ،
أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»^(٢). (صحيح)

٧٨٠. عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا
الْكِتَابِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ»^(٣). (صحيح)

فَضْلُ حِفْظِ الْقُرْآنِ

٧٨١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُقَالُ
لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ^(٤) : اِقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ
عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا»^(٥). (صحيح)

٧٨٢. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ : اِقْرَأْ وَاصْعَدْ ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ
دَرَجَةً حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ»^(٧). (صحيح)

(١) أهلين : بكسر اللام جمع أهل ، وإنما يجمع تنبيها على كثرتهم .

(٢) ابن ماجه (٢١٥) باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) مسلم (٨١٧) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمها ،

ابن ماجه (٢١٨) باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) قال الألباني : واعلم أن المراد بقوله : صاحب القرآن : حافظه عن ظهر قلب على حد قوله ﷺ : يوم القوم أقرؤهم لكتاب

الله.. أي : أحفظهم فالتفاضل في درجات الجنة إنما هو على حسب الحفظ في الدنيا ، الصحيحة (٢٢٤٠) .

(٥) أبو داود (١٤٦٤) باب استحباب الترتيل في القراءة ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٦) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم ، قال عنه الشيخ أحمد شاكر "صحيح الإسناد" وقال عنه الألباني في

صحيح الجامع "صحيح" برقم (٨١٢٢) وكذلك في الصحيحة (٢٢٤٠) ، وقال في صحيح ابن حبان "حسن

صحيح" برقم (٧٦٦) وقال الترمذي في جامعه "حسن صحيح" ، (٢٩١٤) .

(٧) ابن ماجه (٣٧٨٠) باب ثواب القرآن ، تعليق الألباني "صحيح".

٧٨٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكَ الْأَعْمَشُ - قَالَ :
«يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَقْرَهُ وَارْقَهُ فَإِنَّ مَنَزَلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ
تَقْرُؤُهَا»^(١). (صحيح موقوف وهو في حكم المرفوع)

٧٨٤. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ
الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ ، مَعَ السَّفَرَةِ^(٢) الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ
وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ ، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(٣). (صحيح)

٧٨٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجِيءُ الْقُرْآنُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ! حَلِّهِ فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكِرَامَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ! زِدْهُ ،
فَيُلْبَسُ حُلَّةً^(٤) الْكِرَامَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ! ارْضَ عَنْهُ ، فَيَرْضَى عَنْهُ فَيُقَالُ لَهُ :
اقْرَأْ وَارْقَ ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً»^(٥). (حسن)

٧٨٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ
يَنْتَفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ الصِّيَامُ : أَيُّ رَبِّ مَنَعْتَهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ
بِالنَّهَارِ فَشَفَعْنِي فِيهِ ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ : مَنَعْتَهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفَعْنِي فِيهِ ، قَالَ :
فَيُشَفَّعَانِ»^(٦). (صحيح)

(١) أحمد (١٠٠٨٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو في حكم المرفوع فمثله لا يقال بالرائي".

(٢) مع السفارة : قال النووي : السفارة جمع سافر ككاتب وكتبة والسافر الرسول والسفيرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله ، وقيل : السفارة الكتبة والبررة المطيعون ، وقال ابن الأثير : مع السفارة الكرام البررة أي : الملائكة .

(٣) البخاري (٤٦٥٣) باب تفسير سورة عبس .

(٤) حلة : الحلة : هي ثوبان من جنس واحد ، أي : إزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين .

(٥) الترمذي (٢٩١٥) ، تعليق الألباني "حسن".

(٦) أحمد (٦٦٢٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (٣٨٨٢) ، الترغيب والترهيب (٩٨٤) ، (١٨٢٩) .

٧٨٧. عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ جُمِعَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ^(١) مَا أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ» .^(٢) (حسن)

٧٨٨. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ جُمِعَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا أَحْرَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي النَّارِ» .^(٣) (حسن)

٧٨٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ» .^(٤) (حسن)

٧٩٠. عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ^(٥) فَيَقُولُ : أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتُ لَيْلَكَ وَأَظْمَأْتُ نَهَارَكَ» .^(٦) (حسن)

فَضْلُ حِفْظِ سُورِ مُعَيَّنَةٍ

٧٩١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأَوَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ فَهُوَ حَبِيرٌ» .^(٧) (حسن)

(١) إهاب : هو الجلد ، والمعنى : لو جمع القرآن في جلد لم يحرق الله ذلك الجلد بالنار ، فكيف يجسم الحافظ ، المخلص ؛ قال أبو عبد الرحمن - أحد رجال الحديث في بعض من طرقه - ففسره أن من جمع القرآن ثم دخل النار فهو شر من حذير .

(٢) المعجم الكبير (١٣٩٣٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٢٦٦) .

(٣) شعب الإيمان (٢٧٠٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٢٨٢) .

(٤) الدارمي (٣٣١) باب فضل من قرأ القرآن ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٣٥٦٢) .

(٥) كالرجل الشاحب : أي : متغير اللون والجسم لنحو مرض أو سفر أو جوع ، كأنه يتمثل بصورة قارئة الذي اتعب نفسه بالسهر في الليل .

(٦) ابن ماجه (٣٧٨١) باب ثواب القرآن ، تعليق الألباني "حسن" .

(٧) حير : أي : عالم .

(٨) أحمد (٢٤٥٧٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٢٣٠٥) .

فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٧٩٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، لَا أَقُولُ ﴿الْم﴾ حَرْفٌ ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا مٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ». (١) (صحيح)

٧٩٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّكُمْ تُؤْجَرُونَ عَلَيْهِ ، وَكُلُّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ ﴿الْم﴾ حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ عَشْرٌ وَلَا مٌ عَشْرٌ وَمِيمٌ عَشْرٌ فَتِلْكَ ثَلَاثُونَ». (٢) (صحيح)

فصل

● عَدَدُ أَحْرَفِ الْقُرْآنِ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَرْفٍ ، وَفِي أَجْرِ خْتَمَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثَةِ مِائَتَيْ حَسَنَاتٍ ، فَعِنْدَمَا تَقْرَأُ بِالْبِسْمَلَةِ فَقَطْ ، مِائَةٌ وَتِسْعُونَ حَسَنَةً ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ صَفْحَةٍ مِثْلًا آيَةِ الدِّينِ عَدَدُ حُرُوفِهَا خَمْسُمِائَةٍ وَاثْنَانِ وَخَمْسُونَ حَرْفًا ، وَيَسَاوِي ثَوَابُهَا خَمْسَةَ آلَافٍ وَخَمْسَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ حَسَنَةً ، وَسَيَأْتِي فِي نَهَايَةِ هَذَا الْبَابِ ذِكْرُ بَعْضِ السُّورِ وَعَدَدُ حُرُوفِهَا وَحَسَنَاتِهَا لِلتَّرْغِيبِ فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

● وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي شَأْنِ سُرْعَةِ الْقِرَاءَةِ وَكَثْرَةِ الْحَسَنَاتِ أَفْضَلُ أَمَّ التَّدْبِيرِ وَالتَّرْتِيلِ - : إِنَّ ثَوَابَ قِرَاءَةِ التَّرْتِيلِ وَالتَّدْبِيرِ أَجَلُّ

(١) الترمذي (٢٩١٠) باب ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٣٣٢٧) .

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٢٨٦ / ١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (١١٦٤) ، الصحيحة (٦٦٠) .

وَأَرْفَعَ قَدْرًا ، وَثَوَابَ كَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ أَكْثَرَ عَدَدًا ، فَلِأَوَّلِ : كَمَنْ تَصَدَّقَ
بِجَوْهَرَةٍ عَظِيمَةٍ أَوْ أَعْتَقَ عَبْدًا قِيمَتُهُ نَفِيسَةٌ جَدًّا - هَذَا مِثْلُ حَسَنَةِ التَّدْبِيرِ -
وَالثَّانِي كَمَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَدٍ كَثِيرٍ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، أَوْ أَعْتَقَ عَدَدًا مِنَ الْعَبِيدِ
قِيمَتُهُمْ رَخِيصَةً. (١)

فَضْلُ تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ

٧٩٤. عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ
الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». (٢) (صحيح)

٧٩٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ
تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». (٣) (صحيح)

٧٩٦. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمًا وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ (٤) فَقَالَ : «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بَطْحَانَ (٥) أَوْ الْعَقِيقِ (٦)
فِي أَيِّ كُلِّ يَوْمٍ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوِينَ (٧) زَهْرَاوِينَ ، فَيَأْخُذُهُمَا فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ» .
قَالَ : قُلْنَا كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُحِبُّ ذَلِكَ قَالَ : «فَلَا تَغْدُوا أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ
فَيَتَعَلَّمَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَثَلَاثُ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ مِنْ

(١) زاد المعاد (١/٣٣٩) .

(٢) البخاري (٤٧٣٩) باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه .

(٣) البخاري (٤٧٤٠) الباب السابق .

(٤) الصفة : مكان في المسجد النبوي .

(٥) بطحان : اسم موضع بالقرب من المدينة .

(٦) العقيق : اسم واد بالمدينة .

(٧) كوماوين : الكومااء عظيمة السنام .

أَرْبَع ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»^(١). (صحيح)

الجدال في القرآن

٧٩٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمِرَاءُ^(٢) فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(٣). (حسن صحيح)

٧٩٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(٤). (صحيح)

فضل القراءة في المصحف

٧٩٩. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيَقْرَأْ فِي الْمُصْحَفِ»^(٥). (حسن)

فضل خفض الصوت في تلاوة القرآن

٨٠٠. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ : كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ^(٦) : كَالْمُسِرِّ

(١) مسلم (٨٠٣) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه ، أحمد (١٧٤٤٤) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) المراء : الجدال .

(٣) أبو داود (٤٦٠٣) باب النهي عن الجدال في القرآن ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٤) أحمد (٧٩٧٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، السنن الكبرى (٨٠٩٣) المراء في القرآن ، واللفظ له ، "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٥) حلية الأولياء (٧ / ٢٠٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٢٨٩) ، الصحيحة (٢٣٤٢) .

(٦) المسر بالقرآن أفضل من الجاهر به ، لأن صدقة السر أفضل عند العلماء من صدقة العلانية .

فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ

٨٠١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلَفَاتٍ عِظَامِ سِمَانَ» . قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : «فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلَفَاتٍ عِظَامِ سِمَانَ» . (٣)

فَضْلُ الْمَاهِرِ بِالْقُرْآنِ

٨٠٢. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ (٤) مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعَع (٦) فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ» . (٧)

٨٠٣. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ

(١) أبو داود (١٣٣٣) باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، الترمذي (٢٩١٩) باب ما جاء في تعليم القرآن ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) خلفات : هي الحوامل من الإبل ، من أول حملها إلى نصف المدة تسمى : خلفه ، وجمعها : خلفات ، وبعد مضي نصف المدة تسمى : عشراء ، وجمعها : عشائر .

(٣) مسلم (٨٠٢) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه ، ابن ماجه (٣٧٨٢) باب ثواب القرآن ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٩١٤١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٤) الماهر : هو الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا تشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه .

(٥) مع السفارة : هم الملائكة .

(٦) ويتتبع : هو الذي يتردد في تلاوته ، لضعف حفظه فله أجران : أجر للقراءة ، وأجر للمشقة .

(٧) مسلم (٧٩٨) باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه ، ورواه البخاري معلقا بهذا اللفظ (٦ / ٢٧٤٢) ، ورواه متصلا بلفظ "مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ.." تقدم (٧٥٧) .

الْكَرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ وَهُوَ يَشُقُّ عَلَيْهِ، لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»^(١) (صحيح)

فَضْلُ تَرْتِيلِ الْقُرْآنِ وَالْخُشُوعِ وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَمِعُ لَهُ

٨٠٤. عَنْ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ ، وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ ، فَنَظَرَ فَإِذَا ضَبَابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ قَالَ : فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «أَقْرَأُ فُلَانٌ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ ، أَوْ تَنْزَلَتْ لِلْقُرْآنِ»^(٢) (صحيح)

٨٠٥. عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَمَا أَنَا أَقْرَأُ اللَّيْلَةَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، إِذْ سَمِعْتُ وَجْبَةً مِنْ خَلْفِي ، فَظَنَنْتُ أَنَّ فَرَسِي انْطَلَقَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقْرَأُ يَا أَبَا عَتِيكَ!». فَالْتَفَتُ ، فَإِذَا مِثْلُ الْمِصْبَاحِ مُدَلِّي بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَقْرَأُ يَا أَبَا عَتِيكَ!» فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَمْضِي؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ ، نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ ، لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ»^(٣) (صحيح)

٨٠٦. عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مَرَبَدِهِ^(٤) إِذْ جَالَتْ^(٥) فَرَسُهُ ، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى ، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا ، قَالَ أُسَيْدٌ : فَخَشِيتُ أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَإِذَا مِثْلُ

(١) أحمد (٢٦٠٧٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٤١٨) باب علامات النبوة في الإسلام ، مسلم (٧٩٥) باب نزول السكينة لقراءة القرآن ، واللفظ له .

(٣) ابن حبان (٧٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٤) مربدته : المربد هو الموضع الذي يُبَسُّ فيه التمر .

(٥) جالت : أي : وثبت .

الظلة^(١) فوق رأسي ، فيها أمثال السرج ، عرجت في الجو حتى ما أراها ، قال : فعدوت على رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ! بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ في مربدي إذ جالت فرسي ، فقال رسول الله ﷺ : «اقرأ ابن حضير» . قال : فقرأت ثم جالت أيضاً ، فقال رسول الله ﷺ : «اقرأ ابن حضير» . قال : فقرأت ثم جالت أيضاً فقال رسول الله ﷺ : «اقرأ ابن حضير» . قال : فأنصرفت وكان يحيى قريباً منها خشيت أن تطأه ، فرأيت مثل الظلة ، فيها أمثال السرج عرجت في الجو حتى ما أراها فقال رسول الله ﷺ : «تلك الملائكة كانت تستمع لك ، ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ما تستتر منهم» .^(٢) (صحيح)

فضل سورة الفاتحة

٨٠٧ . عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً^(٣) من فوقه فرفع رأسه ، فقال : «هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك» . فقال : «هذا ملك نزل إلى الأرض ، لم ينزل قط إلا اليوم» . فسلم وقال : «أبشر بنورين أوتيتهما ، لم يؤتهما نبي قبلك ، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته» .^(٤) (صحيح)

(١) الظلة : هي ما بقي من الشمس كسحاب أو سقف منزل وغيره .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٧٣٠) باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن ، مسلم (٧٩٦) باب نزول السكينة لقراءة القرآن ، واللفظ له .

(٣) نقيضاً : أي : صوتا كصوت الباب إذا فتح .

(٤) مسلم (٨٠٦) باب فضل الفاتحة وخواتم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة ، واللفظ له ، ابن حبان (٧٧٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

٨٠٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَبِي». وَهُوَ يُصَلِّي ، فَالْتَفَتَ أَبِيٌّ وَلَمْ يُجِبْهُ ، وَصَلَّى أَبِيٌّ فَخَفَّفَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، مَا مَنَعَكَ يَا أَبِي أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟». فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ : «أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». قَالَ : بَلَى وَلَا أَعُوذُ إِلَّا بِشَاءِ اللَّهِ قَالَ : «ثُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ يُنْزَلْ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا؟». قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟». قَالَ : فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا ، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ»^(١) (صحيح)

٨٠٩. عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي فَقَالَ : «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». ثُمَّ قَالَ لِي : «لَأَعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ ، قُلْتُ لَهُ : أَلَمْ تَقُلْ لَأَعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ : «﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾». هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ

(١) الترمذي (٢٨٧٥) باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٩٣٣٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن".

العظيم الذي أوتيته»^(١).

(صحيح)

٨١٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَنَزَلَ فَمَشَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى جَانِبِهِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟» قَالَ : فَتَلَا عَلَيْهِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢). (صحيح)

فَضْلُ قِرَاءَتِهِمَا فِي الصَّلَاةِ

٨١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ - ثَلَاثًا - غَيْرُ تَمَامٍ». فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ ، فَقَالَ : أَفْرَأُ بِهَا فِي نَفْسِكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَتْنِي عَلَيَّ عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيَّ وَتَعَبَّدُوا لِي﴾ قَالَ : مَجَدَّنِي عَبْدِي (وَقَالَ مَرَّةً : فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي) فَإِذَا قَالَ : ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾ قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(١) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ^(٢) قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(٣). (صحيح)

٨١٢. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا

(١) البخاري (٤٢٠٤) باب وسميت أم الكتاب .

(٢) ابن حبان (٧٧٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٣) مسلم (٣٩٥) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يجسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها ،

ابن حبان (١٧٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

صَلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(١).

(صحيح)

فَضْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ

٨١٣ . عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَبَا الْمُنْدَرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟». قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «يَا أَبَا الْمُنْدَرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟». قَالَ : قُلْتُ : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قَالَ : فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : «وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْدَرِ»^(٢).

(صحيح)

زَادَ أَحْمَدُ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ لَهَا لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ، تُقَدِّسُ الْمَلِكَ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ»^(٣).

(صحيح)

٨١٤ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ»^(٤).

(صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٧٢٣) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت ، مسلم (٣٩٤) الباب السابق ، أحمد (٢٢٧٩٥) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) مسلم (٨١٠) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ، واللفظ له ، مستدرک الحاكم (٥٣٢٦) ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح".

(٣) أحمد (٢١٣١٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٤٧١) ، الصحيحة (٣٤١٠) .

(٤) سنن النسائي الكبرى (٩٩٢٨) ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٦٤) .

فَضْلُ خَوَاتِمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

٨١٥. عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ ، كَفَتَاهُ». (١) (صحيح)

٨١٦. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ خَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي». (٢) (صحيح)

٨١٧. عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَيِّ عَامٍ ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، وَلَا يُقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرُبُهَا شَيْطَانٌ». (٣) (صحيح)

فَضْلُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ

٨١٨. عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ ؛ فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَانِ يُظْلَانِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَايَتَانِ أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ» (٤) . (٥) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٧٢٢) باب فضل سورة البقرة ، مسلم (٨٠٨) باب فضل الفاتحة وخواتم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة ، واللفظ له .

(٢) أحمد (٢١٦٠٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٦٠) ، الصحيحة (١٤٨٢) .

(٣) الترمذي (٢٨٨٢) باب ما جاء في آخر سورة البقرة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) صواف : جمع صافة ، وهي صفة الطير عندما يسط جناحيه في الهواء .

(٥) أحمد (٢٢٢١١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين" ، مستدرک الحاكم (٢٠٥٧) باب ما جاء في آخر سورة البقرة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٤٦٦) .

٨١٩. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ ، أَقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ^(١) الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَابَتَانِ^(٢) أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا ، أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ فَإِنَّ أَحَدَهَا بَرَكََةٌ وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ^(٣)» .^(٤) (صحيح)

٨٢٠. عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ ، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقْرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ» . وَضُرِبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ : «كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ^(٥) أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ^(٦) أَوْ كَأَنَّهُمَا حَزْقَانِ^(٧) مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا» .^(٨) (صحيح)

٨٢١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقْرَةُ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ» .^(٩) (صحيح)

٨٢٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ

(١) الزهراوين : سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما .

(٢) غيايتان : الغيايتان والغمامتان بمعنى واحد .

(٣) البطلة : هم السحرة ، ومعنى لا تستطيعها : أي : لا تقدر على تحصيلها .

(٤) مسلم (٨٠٤) باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ، أحمد (٢٢٢٤٧) تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

(٥) غمامتان : الغمامة كل شيء أظلم للإنسان فوق رأسه سحابه أو غيرة وغيرهما .

(٦) بينهما شرق : أي : ضياء ونور .

(٧) حزقان : أي : قطيعان .

(٨) مسلم (٨٠٥) الباب السابق ، أحمد (١٧٦٧٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٩) الترمذي (٢٨٧٧) باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَقَابِرَ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» .^(١) (صحيح)

فَضْلُ سُورَةِ الْكَهْفِ

٨٢٣ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» . وَفِي رِوَايَةٍ «مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ» .^(٢) (صحيح)

٨٢٤ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» .^(٣) (صحيح)

٨٢٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ النُّورُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ» .^(٤) (صحيح)

فَضْلُ سُورَةِ الْفَتْحِ

٨٢٦ . عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةَ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» . ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ .^(٥) (صحيح)

(١) مسلم (٧٨٠) باب استحباب صلاة النافلة في بيته وحوازمها في المسجد ، أحمد (٧٨٠٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) مسلم (٨٠٩) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ، أحمد (٢١٧٦٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) سنن البيهقي الكبرى (٥٧٩٢) باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ وقراءة سورة الكهف وغيرها ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٧٠) ، الترغيب والترهيب (٧٣٦) .

(٤) شعب الإيمان (٣٠٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٧١) .

(٥) البخاري (٣٩٤٣) باب غزوة الحديبية .

فَضْلُ سُورَةِ الْمَلِكِ

٨٢٧. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سُورَةُ ﴿تَبْرَكَ﴾ هِيَ الْمَانِعَةُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» .^(١) (صحيح)

٨٢٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ وَهِيَ سُورَةُ ﴿تَبْرَكَ﴾ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ» .^(٢) (حسن)

٨٢٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سُورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هِيَ إِلَّا ثَلَاثُونَ آيَةً ، خَاصَمَتْ عَنْ صَاحِبِهَا حَتَّى أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ ، وَهِيَ ﴿تَبْرَكَ﴾» .^(٣) (حسن)

فَضْلُ سُورَةِ الْكَافِرُونَ وَالصَّمَدِ

٨٣٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «...» .^(٤) ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعَدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ، وَ ﴿قُلْ يَتَّيَبُهَا الْكَافِرُونَ﴾ . تَعَدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ» .^(٥) (صحيح)

٨٣١. عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ» . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ

(١) طبقات المحدثين بأصبهان (٥٢٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٦٤٣) ، الصحيحة (١١٤٠) .

(٢) الترمذي (٢٨٩١) باب ما جاء في سورة الملك ، تعليق الألباني "حسن" .

(٣) المعجم الأوسط (٣٦٥٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٤٤) .

(٤) مكان النقط جملة ضعيفة وهي "إذا زلزلت تعدل نصف القرآن" . قال الألباني "صحيح دون فضل زلزلت" .

(٥) الترمذي (٢٨٩٤) ، تعليق الألباني "صحيح دون فضل (زلزلت)" .

الْخَطَابِ : إِذَنْ أَسْتَكْتَرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ» .^(١) (حسن)

٨٣٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ» .^(٢) (حسن)

٨٣٣ . عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . فَكَأَنَّمَا قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» .^(٣) .^(٤) (صحيح)

٨٣٤ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَيَعِزُّرُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» . قَالُوا : وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ : «: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . تَعْدِلُ^(٥) ثُلُثَ الْقُرْآنِ» .^(٦) (صحيح)

٨٣٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَقْبَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ① اللَّهُ الصَّمَدُ ② فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَجَبَتْ» . قُلْتُ : وَمَا وَجَبَتْ؟ قَالَ : «الْجَنَّةُ» .^(٧) (صحيح)

٨٣٦ . عَنْ فَرَوَةَ بِنِ نَوْفَلٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

(١) أحمد (١٥٦٤٨) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٤٧٢) ، الصحيحة (٥٨٩) .

(٢) عمل اليوم والليلة لابن السني (٦٩٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٥٨٩) .

(٣) أي : له مثل أجر قراءة ثلث القرآن .

(٤) السنن الكبرى للنسائي (١٠٥٢١) ، (١٠٥٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٧٣) .

(٥) تعدل : تساوي ، فمن قرأها حصل له من الأجر مثل من قرأ ثلث القرآن .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٤٧٢٧) باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، مسلم (٨١١) باب فضل قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، واللفظ له .

(٧) النسائي (٩٩٤) الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، الترمذي (٢٨٩٧) باب ما جاء في سورة الإخلاص ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

لَنُوفِلَ : «أَقْرَأُ ﴿قُلْ يَتَّبِعُوا الْكُفْرُونَ﴾ ثُمَّ نَمَّ عَلَى خَاتَمَتِهَا ، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنْ الشُّرْكِ» .^(١)
(صحيح)

فَضْلُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

٨٣٧ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُنزِلَ أَوْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرِ مِثْلَهُنَّ قَطُّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ» .^(٢)
(صحيح)

٨٣٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقْرَأُ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ فَإِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا» .^(٣)
(صحيح)

٨٣٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» .^(٤)
(صحيح)

٨٤٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ! إِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ سُورَةَ أَحَبِّ إِلَيَّ اللَّهُ وَلَا أَبْلَغَ عِنْدَهُ مِنْ أَنْ تَقْرَأَ : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَفُوتَكَ فِي صَلَاةٍ فَأَفْعَلْ» .^(٥)
(صحيح)

فصل

• هَذِهِ بَعْضُ السُّورِ مَعَ بَيَانِ عَدَدِ حُرُوفِهَا وَحَسَنَاتِهَا بِدُونِ الْبَسْمَلَةِ .

(١) أبو داود (٥٠٥٥) باب ما يقال عند النوم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) مسلم (٨١٤) باب فضل قراءة المعوذتين ، أحمد (١٧٣٤١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، النسائي (٥٤٤٠) كتاب الاستعاذة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أحمد (١٧٣٦٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١١٦٠) ،

(٤) النسائي (٩٥٣) باب الفضل في قراءة المعوذتين ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ابن حبان (١٨٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

عَدَد حُرُوفِ الْقُرْآنِ (٣٤٠٧٤٠) ثلاثمائة وأربعون ألفاً وسبعمائة وأربعون حرفاً
هَذَا مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ كَمَا هُوَ مُبِينٌ فِي الصَّفْحَةِ الثَّامِنَةِ مِنْ تَفْسِيرِ بْنِ كَثِيرٍ وَفِي
أَجْرِ حَتْمَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ (٣٤٠٧٤٠٠) ثَلَاثَةَ مِائَتَيْنِ وَأَرْبَعِ مِائَةِ أَلْفٍ وَسَبْعَةِ آلَافٍ
وَأَرْبَعِمِائَةِ حَسَنَةٍ.

السورة	عدد الأحرف	أجر تلاوتها
الفاتحة	١٢٥	١٢٥٠ حسنة
الجزء الأول من سورة البقرة	١٦٩٢	١٦٩٢٠ حسنة
آية الكرسي	١٨٩	١٨٩٠ حسنة
آمن الرسول آخر سورة البقرة	٣٦٠	٣٦٠٠ حسنة
سورة البقرة	٢٦١٥٢	٢٦١٥٢٠ حسنة
السجدة	١٥٦٣	١٥٦٣٠ حسنة
الشمس	٢٥٣	٢٥٣٠ حسنة
الإخلاص	٤٧	٤٧٠ حسنة
الفلق	٧١	٧١٠ حسنة
الناس	٨٠	٨٠٠ حسنة
المسد	٨١	٨١٠ حسنة

وَكَانَ ﷺ يَقْرَأُ بِسُورَتِي «الْمَلِكِ»، وَالسَّجْدَةَ عِنْدَ مَنَامِهِ». كَمَا فِي حَدِيثِ سَيِّئَاتِي
بِرَقْمٍ «٩٩٠». فَمَنْ قَرَأَ بِهِمَا عِنْدَ مَنَامِهِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بِإِذْنِ اللَّهِ «٢٨٧٠٠».
حَسَنَةً، ثَمَانِيَةَ وَعِشْرُونَ أَلْفًا وَسَبْعِمِائَةَ حَسَنَةً.

وَفِي قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَكْثَرَ مِنْ رُبْعِ مَلْيُونِ حَسَنَةٍ.

هَذَا الثَّوْبُ إِنْ كَانَتْ الْحَسَنَةُ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا وَرُبَّمَا تُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ إِلَى عَشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ أَوْ مِائَةً أَوْ سَبْعِمِائَةً أَوْ أَكْثَرَ ، فَالْعَدَدُ مُتَفَاوِتٌ مَا بَيْنَ عَشْرِ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ فَهَذَا إِلَى اللَّهِ ، وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ «يَقُولُ اللَّهُ : إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا ، فَإِنْ عَمَلَهَا فَامْكُتُبُوهَا بِمِثْلِهَا ، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَامْكُتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا ، فَامْكُتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمَلَهَا فَامْكُتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ» (١).

وَهَذِهِ بَشَارَةٌ فَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ لِمُدَّةِ دَقَائِقٍ تَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى بِسَبِيلٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ.

وَسُورَةُ الْإِخْلَاصِ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا «تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». وَثَوَابُ قِرَاءَتِهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِثْلُ ثَوَابِ خَتْمِ الْقُرْآنِ ، وَلَكِنْ لَا تُعْنِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَخَتْمِهِ.

(١) متفق عليه ، البخاري (٧٠٦٢) باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾ . ، واللفظ له ، مسلم (١٢٨) باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيفة لم تكتب .

بَابُ الذِّكْرِ

فَضْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ

٨٤١. عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنْظَلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ فَيَقُومُونَ ، حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ : قُومُوا قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَبُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ» .^(١) (صحيح)

٨٤٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهِمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ ذِكْرِ اللَّهِ

٨٤٣. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ سَاعَةٍ تَمُرُّ بِابْنِ آدَمَ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا تَحَسَّرَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٣) (حسن)

٨٤٤. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلًا قَطُّ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» .^(٤) (صحيح)

(١) المعجم الكبير (٦٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٦١٠) ، الصحيحة (٢٢١٠) .

(٢) مسلم (٢٧٠٠) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، ابن حبان (٨٥٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) حلية الأولياء (٥ / ٣٦٢) ، شعب الإيمان (٥١١) فصل في إدامة ذكر الله عز و جل .. واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٧٢٠) .

(٤) أحمد (٢٢١٣٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٦٤٤) .

٨٤٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ : «طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». وَقَالَ الْآخَرُ : أَيُّ الْعَمَلِ خَيْرٌ قَالَ : «أَنْ تَفَارِقَ الدُّنْيَا وَلِسَانَكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ». (١) (صحيح)

٨٤٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ اللَّهُ دُعَاءَهُمْ : الذَّاكِرُ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَالْإِمَامُ الْمُقْسِطُ». (٢) (حسن)

٨٤٧. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْثَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ (٣) وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟». قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى». (٤) (صحيح)

فَضْلُ ذِكْرِ اللَّهِ فِي الْمَسِيرِ

٨٤٨. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا مِنْ رَاكِبٍ يَخْلُو فِي مَسِيرِهِ بِاللَّهِ وَذَكَرَهُ إِلَّا كَانَ رَدْفُهُ (٥) مَلَكٌ ، وَلَا يَخْلُو بِشَعْرٍ وَنَحْوِهِ إِلَّا كَانَ رَدْفُهُ شَيْطَانًا». (٦) (حسن)

(١) حلية الأولياء (٣٢٨٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٢٨٢) .

(٢) شعب الإيمان (٧٣٥٨) ، تعليق الألباني "حسن" ، الجامع الصغير (٣٠٦٤) ، السلسلة الصحيحة (١٢١١) .

(٣) الورق : الفضة .

(٤) الترمذي (٣٣٧٧) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ردفه : الرديف هو الذي يركب خلف الراكب ، وكل شيء تبع شيئاً فهو ردفه ، وقال المناوي "ردفه ملك : أي : ركب

معه خلفه" . فيض القدير (٨٠٣٣) .

(٦) المعجم الكبير (٨٩٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٧٠٦) .

٨٤٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةً^(١) وَمَا مَشَى أَحَدٌ مَمْشَى لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةً ، وَمَا أَوَى أَحَدٌ إِلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةً^(٢)». (صحيح)

كَلِمَاتٌ أَجْرُهُنَّ أَكْثَرُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ

٨٥٠. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُحْرِكُ شَفَتَيْ ، فَقَالَ : «مَا تَقُولُ يَا أَبَا أُمَامَةَ؟». قُلْتُ : أذْكُرُ اللَّهَ ، قَالَ : «أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّهَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ ، تَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا خَلَقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابَهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا أَحْصَى كِتَابَهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَتُسَبِّحُ اللَّهَ مِثْلَهُنَّ». ثُمَّ قَالَ : «تَعْلَمُهُنَّ عَقَبَكَ مِنْ بَعْدِكَ». (صحيح)^(٣)

٨٥١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ جُوَيْرِيَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا^(٤) ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى ، وَهِيَ جَالِسَةٌ ، فَقَالَ : «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ :

(١) ترة : أي : حسرة وندامة .

(٢) ابن حبان (٨٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٣) أحمد (٢٢١٩٨) تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سالما - وهو ابن أبي الجعد الأشعبي الكوفي - صاحب تدليس وإرسال" ، المعجم الكبير (٧٩٣٠) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦١٥) ، الصحيحة (٢٥٧٨) .

(٤) في مسجدها : أي : موضع صلاحها .

تَعَمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرِضَا نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(١). (صحيح)

فَضْلُ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدَ التَّعَثُّرِ

٨٥٢. عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَثَرْتُ دَابَّتَهُ ، فَقُلْتُ : تَعَسَ الشَّيْطَانُ فَقَالَ : «لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ وَيَقُولُ : بِقُوَّتِي ، وَلَكِنْ قُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ كَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٨٥٣. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنِي قَالَ ﷺ: «إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً ، فَأَتْبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا». قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمِنَ الْحَسَنَاتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ : «هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ»^(٣).^(٤) (صحيح)

٨٥٤. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) مسلم (٢٧٢٦) باب التسييح أول النهار وعند النوم ، واللفظ له ، أبو داود (١٥٠٣) باب التسييح بالحصى ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أبو داود (٤٩٨٢) باب لا يقال حيث نفسي ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أحمد (٢١٥٢٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣١٦٢) .

(٤) روى هذا الحديث الإمام أحمد عن أبي معاوية عن الأعمش عن شمر بن عطية عن أشياخه عن أبي ذر ، وفي إسناد هذا الحديث رجل مجهول هو شيخ شمر بن عطية ، ولكن وجد متابعاً لِشَمْرِ كما في حلية الأولياء (٤ / ٢١٨) رواه الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر ؛ والحديث صححه الألباني في الترغيب (٣١٦٢) وقال ابن حجر في الأمالي المطلقة "هذا حديث حسن" ، ويقصد الإسناد الذي رواه الأعمش عن إبراهيم عن أبيه (١ / ١٢٩) .

يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذُّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ». (١) (حسن)

٨٥٥. عَنْ عَبْدِ بَنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ : «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ». (٢)

(صحيح)

٨٥٦. عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ

عَتَبَانَ فَقُلْتُ : حَدِيثُ بَلْعَنِي عَنْكَ قَالَ : أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ ،

فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَحَبُّ أَنْ تَأْتِنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي فَأَتَّخِذَهُ مُصَلِّيًّا

قَالَ : فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي

وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ أَسْنَدُوا عَظْمَ ذَلِكَ وَكَبِرَهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَشْمٍ

قَالُوا : وَدُّوا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ ، وَوَدُّوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الصَّلَاةَ وَقَالَ : «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالُوا : إِنَّهُ

يَقُولُ ذَلِكَ وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ ، قَالَ : «لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ

اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ أَوْ تَطْعَمَهُ». (٣)

(صحيح)

فَضْلٌ مَنْ قَالَهَا عِنْدَ مَوْتِهِ

٨٥٧. عَنْ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنِّي

لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ ، إِلَّا كَانَتْ نُورًا لِصَحِيفَتِهِ ، وَإِنْ جَسَدَهُ

(١) الترمذي (٣٣٨٣) باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة ، ابن ماجه (٣٨٠٠) باب فضل الحامدين ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) مسلم (٢٩) باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا .

(٣) مسلم باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ، أبو يعلى (١٥٠٥) تعليق حسين سليم أسد "إسناده

صحيح".

وَرُوحَهُ لِيَجِدَانَ لَهَا رَوْحًا عِنْدَ الْمَوْتِ»^(١). (صحيح)

٨٥٨. وفي لفظ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ ، إِلَّا أَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ وَنَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ»^(٢). (صحيح)

٨٥٩. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ ، إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٣). (صحيح)

٨٦٠. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤). (صحيح)

٨٦١. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ : «وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ» . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ : «وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ» . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ : «وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَعْمٍ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ» . وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ : وَإِنْ رَعِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ»^(٥). (صحيح)

(١) تقدم برقم (٦٧٦) تعليق الألباني "صحيح".

(٢) الأحاديث المختارة (٨٣٧) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح".

(٣) الأحاديث المختارة (٢٥٠) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح".

(٤) أبو داود (٣١١٦) باب في التلقين ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) متفق عليه ، البخاري (٥٤٨٩) باب الثياب البيض ، واللفظ له ، مسلم (٩٤) باب من مات لا يشرك بالله شيء دخل

الجنة ومن مات مشركا دخل النار .

فَضْلٌ مَنْ قَالَهَا مَرَّةً

٨٦٢. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ ﷺ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، كَانَ لَهُ كَعَدْلٍ مُحَرَّرٍ أَوْ مُحَرَّرَيْنِ» .^(١) (صحيح)

٨٦٣. عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، أَوْ مَنَحَ^(٢) مَنِيحَةً^(٣) أَوْ هَدَى زُقَاقًا^(٤) كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً» .^(٥) (صحيح)

فَضْلٌ مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ

٨٦٤. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَدِدِ إِسْمَاعِيلَ» .^(٦) (صحيح)

٨٦٥. عَنْ عُمَارَةَ بْنِ شَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ ،

(١) المعجم الكبير (٤٠١٧) ، تعليق الألباني "شاذ" ، وصححه غيره ، وقال الهيثمي "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح" .

(٢) منح : أعطى .

(٣) منيحة : هي الناقة أو الشاة يعطيها الرجل للرجال ليشربوا لبنها ويستفيدون منها مدة ثم يردوها إليه ، وتسمى الناقة أو الشاة المعطاة على هذا الوجه : منيحة . وفي هذا العصر تسمى عَرِيَّةً .

(٤) هدى زقاقا : الزقاق بالضم الطريق يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه .

(٥) أحمد (١٨٥٥٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٥٣٥) .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٦٠٤١) باب فضل التهليل ، مسلم (٢٦٩٣) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، واللفظ له .

وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ^(١) الْمَعْرَبِ ، بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَسْلِحَهُ^(٢) يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ^(٣) وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤَبَّاتٍ^(٤) وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤَمَّنَاتٍ^(٥) . (حسن)

فَضْلٌ مَنْ قَالَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ

٨٦٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلُ^(٦) عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتُ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا^(٧) مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» . (صحيح)

فَضْلٌ مَنْ قَالَهَا مِائَتِي مَرَّةٍ

٨٦٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى

(١) على أثر : أي : بعد .

(٢) مسلحة : المسلحة القوم الذين يحفظون الثغور من العدو وسموا مسلحة لأنهم يكونون ذوي سلاح أو لأنهم يسكنون المسلحة وهي كالنغر .

(٣) موجبات : أي : للجنة .

(٤) مؤبقات : مهلكات .

(٥) الترمذي (٣٥٣٤) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) عدل رقية : أي : مثل عتقها .

(٧) في حرز : أي : في حفظ وصون .

(٨) متفق عليه البخاري (٦٠٤٠) باب فضل التهليل ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٩١) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء .

كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، مِائَتِي مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ ، لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ ، وَلَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ ، إِلَّا بِأَفْضَلِ مَنْ عَمَلَهُ» .^(١)
(صحيح)

فَضْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ

٨٦٨ . عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعْوَةُ ذِي التُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ» .^(٢)
(صحيح)

فَضْلُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ

٨٦٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَإِذَا أَمْسَى كَذَلِكَ ، لَمْ يُؤَافِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى» .^(٣)
(صحيح)

٨٧٠ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» .^(٤)
(صحيح)

٨٧١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ غُرِسَ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ» .^(٥)
(صحيح)

(١) أحمد (٦٧٤٠) تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناده حسن" ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" .

(٢) الترمذي (٣٥٠٥) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أبو داود (٥٠٩١) باب ما يقول إذا أصبح ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) الترمذي (٣٤٦٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ابن حبان (٨٢٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

فَضْلُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ

٨٧٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ» .^(١) (صحيح)

٨٧٣. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ، فَقَالَ : «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» .^(٢) (صحيح)

٨٧٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» .^(٤) (صحيح)

٨٧٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهُ ، أَوْ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ عَادَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ : «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ : سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ» .^(٥) (صحيح)

٨٧٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) مسلم (٢٦٩٢) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، أحمد (٨٨٢١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٢) مسلم (٢٧٣١) باب فضل سبحان الله وبحمده ، واللفظ له ، أحمد (٢١٤٦٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) ما اصطفي : أي : ما اختار .

(٤) مسلم (٢٧٣١) الباب السابق ، أحمد (٢١٥٦٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٥) الترمذي (٣٥٩٣) باب أي : الكلام أحب إلى الله ، تعليق الألباني "صحيح" .

«مَنْ ضَنَّ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ ، وَبِاللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ ، فَعَلَيْهِ سُبْحَانَ اللَّهِ
وَبِحَمْدِهِ»^(١) . (صحيح)

٨٧٧ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ هَالَهُ
اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ ، أَوْ بَخَلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ ، أَوْ حَبَّنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُفَاتِلَهُ ، فَلْيُكْثِرْ
مِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ جَبَلٍ ذَهَبٍ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ»^(٢) . (صحيح لغيره)

٨٧٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ
عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ
سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٣) . (صحيح)

٨٧٩ . عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
أَنَّهُ قَالَ : «مَا تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا سَبَّحَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ وَحَمِدَهُ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَأَعْتَى بَنِي آدَمَ» . فَسَأَلْتُ عَنْ أَعْتَى بَنِي
آدَمَ ، فَقَالَ : «شِرَارُ الْخَلْقِ - أَوْ قَالَ : شِرَارُ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ -»^(٤) . (حسن)

٨٨٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ :
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلُ زَبَدٍ

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٦٢٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٣٧٧) .

(٢) المعجم الكبير (٧٨٠٠) ، تعليق الألباني "صحيح لغيره" ، الترغيب والترهيب (١٥٤١) .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٤٦) باب فضل التسيب ، مسلم (٢٦٩٤) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، واللفظ له .

(٤) عمل اليوم والليلة لابن السني (١٤٨) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٥٩٩) .

فَضْلُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ

٨٨١. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«أَيَعْبُرُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ أَحَدٍ؟». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ
أَنْ يَعْمَلَ؟ قَالَ : «كُلُّكُمْ يَسْتَطِيعُهُ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُوَ؟ قَالَ : «سُبْحَانَ
اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ ،
وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ». (٢)

٨٨٢. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَبُّ
الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا يَضُرُّكَ
بَأْيَهُنَّ بَدَأْتَ ، وَلَا تُسَمِّنَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَفْلَحَ ، فَإِنَّكَ
تَقُولُ : أْتَمَّ هُوَ ؟ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ : لَا». (٤) (صحيح) (٥)

(١) متفق عليه ، البخاري (٦٤٥) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٩١) الباب السابق .

(٢) السنن الكبرى (١٦٧٢) أفضل الذكر وأفضل الدعاء .

(٣) قال الهيثمي عن هذا الحديث "رواه الطبراني والبخاري ورجلها رجال الصحيح". وقال عبد العظيم المنذري "رجاله رجال
الصحيح إلا شيخ النسائي عمرو بن منصور وهو ثقة". إلا أنه تردد في سماع الحسن من عمران بن حصين ؛ وفي تهذيب
الكمال للمزي ذكر أن الحسن روى عن عمران بن حصين ، وذكر الذهبي شمس الدين في تذكرة الحفاظ ، وفي سير أعلام
النبلاء أن الحسن حدث عن عمران بن حصين ، وقال أحمد بن حنبل : لا يصح سماع الحسن من عمران بن حصين.

(٤) شرح الحديث "لا تسم غلامك" أي : صبيك أو عبدك "رباح" من الريح ضد الخسارة "ولا أفلح" من الفلاح وهو الفوز "ولا
يسار" من اليسر ضد العسر "ولا نجيح" من النجح وهو الظفر "أتم" أي : أهنك "هو" أي : المسمى بأحد هذه الأسماء
المذكورة فيقال "لا" أي : ليس هناك رباح أو أفلح أو يسار أو نجح ، فلا يحسن مثل هذا في التفاؤل أو فيكره لشناعة الجواب ،
في شرح السنة : معنى هذا أن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل بحسن ألفاظها أو معانيها وربما ينقلب عليهم ما قصدوه إلى
الضد إذا سألوا فقالوا : أتم يسار أو نجح فقيل : لا تتطيروا بنفيه واضمروا اليأس من اليسر وغيره فنهاهم عن السبب الذي
يجلب سوء الظن والإياس من الخير . تحفة الأحوذى (١٥٢ / ٧) .

(٥) مسلم (٢١٣٧) باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه ، أحمد (٢٠١١٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط

٨٨٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ أَقُولَ :
سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ
عَلَيْهِ الشَّمْسُ» .^(١) (صحيح)

٨٨٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ : أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي عَذْرَةَ ثَلَاثَةَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ
فَأَسْلَمُوا ، قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ يَكْفِينِهِمْ» . قَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، قَالَ : فَكَانُوا
عِنْدَ طَلْحَةَ فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْنًا فَخَرَجَ فِيهِ أَحَدُهُمْ فَاسْتَشْهَدَ ، قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ بَعْنًا
فَخَرَجَ فِيهِمْ آخَرَ فَاسْتَشْهَدَ ، قَالَ : ثُمَّ مَاتَ الثَّلَاثُ عَلَى فِرَاشِهِ ، قَالَ طَلْحَةُ :
فَرَأَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدِي فِي الْجَنَّةِ ، فَرَأَيْتَ الْمَيِّتَ عَلَى فِرَاشِهِ
أَمَامَهُمْ ، وَرَأَيْتَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ آخِرًا يَلِيهِ ، وَرَأَيْتَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ أَوَّلَهُمْ آخِرَهُمْ ،
قَالَ : فَدَخَلَنِي^(٢) مِنْ ذَلِكَ قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ قَالَ : فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمِّرُ
فِي الْإِسْلَامِ لِتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ» .^(٣) (حسن)

٨٨٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذُوا
جَنَّتَكُمْ»^(٤) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمِنْ عَدُوٍّ قَدْ حَضَرَ؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ جَنَّتَكُمْ
مِنَ النَّارِ قَوْلُ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ

"إسناده صحيح على شرط مسلم".

(١) مسلم (٢٦٩٥) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، ابن حبان (٨٣١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب
الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) فدخلني : أي : الشك .

(٣) أبو يعلى (٦٣٤) تعليق حسين سليم أسد "رجال الصالحين" ، أحمد (١٤٠١) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن" ،
الصحيحة (٦٥٤) .

(٤) جنتكم : أي : ما يستركم ويقيكم .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُجَنَّبَاتٍ وَمُعَقَّبَاتٍ^(١) وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ». (٢) (حسن)

٨٨٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يَابِسَةِ الْوَرَقِ فَضَرَبَهَا بِعَصَاهُ فَتَنَازَرَ الْوَرَقُ ، فَقَالَ : «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، لَتَسَاقُطُ مِنْ ذُنُوبِ الْعَبْدِ ، كَمَا تَسَاقُطُ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ». (٣) (حسن)

٨٨٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا فَقَالَ : «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا الَّذِي تَغْرِسُ؟». قُلْتُ : غِرَاسًا لِي ، قَالَ : «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْ هَذَا؟». قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «قُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، يُغْرِسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجَرَةً فِي الْجَنَّةِ». (٤) (صحيح)

٨٨٨. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ! أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ ، عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ^(٥) وَأَنَّ غِرَاسَهَا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ». (٦) (حسن)

٨٨٩. عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) مجنبات و معقبات : مجنبات أي : مقدمات أمامكم ، ومعقبات أي : تعقبكم وتأتي من ورائكم .

(٢) السنن الكبرى (١٠٦٨٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٢١٤) ، الترغيب والترهيب (١٥٦٧) .

(٣) الترمذي (٣٥٣٣) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) ابن ماجه (٣٨٠٧) باب فضل التسييح ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) قيعان : مفرداها قاع : وهو منبسط من الأرض متسع .

(٦) الترمذي (٣٤٦٢) ، تعليق الألباني "حسن" .

قَالَ لِجُلَسَائِهِ: «أَيَعَجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟». فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ أَحَدُكُمْ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ تُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، وَتُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ». (١) (صحيح)

٨٩٠. عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ بِي ذَاتَ يَوْمٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ - أَوْ كَمَا قَالَتْ - فَمُرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ، قَالَ: «سَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ رَقَبَةٍ تُعْتَقِينَهَا مِنْ وَدَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ تَحْمِيدَةٍ تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ فَرَسٍ مُسَرَّجَةٍ مُلْجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَبِّرِي اللَّهَ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلِّلِي اللَّهَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ». قَالَ ابْنُ خَلْفٍ - الرَّأْوِيُّ عَنْ عَاصِمٍ - : أَحْسَبُهُ قَالَ: «تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لِأَحَدٍ عَمَلٌ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ». (٢) (حسن)

٨٩١. عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا تَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّحْمِيدَ، يَنْعَطِفْنَ حَوْلَ الْعَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيُّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، تُذَكَّرُ بِصَاحِبِهَا، أَمَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ - أَوْ: لَا يَزَالُ لَهُ - مَنْ يُذَكِّرُ بِهِ». (٣) (صحيح)

فَضْلُ الْحَمْدِ

٨٩٢. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ

(١) مسلم (٢٦٩٨) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، الترمذي (٣٤٦٣)، واللفظ له، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أحمد (٢٦٧٩)، واللفظ له، ابن ماجه (٣٨١٠) باب فضل التسبيح، تعليق الألباني "حسن"، الصحيحة (١٣١٦).

(٣) ابن ماجه (٣٨٠٩) باب فضل التسبيح، تعليق الألباني "صحيح".

عَبْدُ نِعْمَةٍ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي أَعْطَاهُ أَفْضَلَ مِمَّا أَحَدًا. (١) (حسن)

٨٩٣. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

«أَفْضَلُ الذِّكْرِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ». (٢) (حسن)

٨٩٤. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى

عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا». (٣) (صحيح)

٨٩٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ

مِنْ الْأَجْرِ (٤) مِثْلُ مَا لِلصَّائِمِ الصَّابِرِ». (٥) (صحيح)

٨٩٦. عَنْ سِنَانَ بْنِ سَنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الطَّاعِمُ

الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ». (٦) (صحيح)

٨٩٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الطَّاعِمُ الشَّاكِرِ

مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ». (٧) (صحيح)

٨٩٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ

(١) ابن ماجه (٣٨٠٥) باب فضل الحمد ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) الترمذي (٣٣٨٣) باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة ، ابن ماجه (٣٨٠٠) باب فضل الحامدين تعليق الألباني "حسن" ، ابن حبان (٨٤٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٣) مسلم (٢٧٣٤) باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب ، الترمذي (١٨١٦) باب ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) من الأجر : قال ابن بطلال : هذا من تفضل الله على عبادة أن جعل للطاعم إذا شكر ربه على ما أنعم به عليه ثواب الصائم الصابر .

(٥) أحمد (٧٨٧٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، مستدرک الحاکم (٧١٩٥) كتاب الأطعمة ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢١٧٩) .

(٦) ابن ماجه (١٧٦٥) باب فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) البخاري (٥ / ٢٧٩) - معلقا - كتاب الأطعمة ، باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

(صحيح)

٨٩٩. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ ، ثُمَّ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ مَنْ نَآوَأَهُمْ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ حَتَّى يُقَاتِلُوا الدَّجَالَ»^(٢).

(صحيح)

٩٠٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «التَّائِي مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَمَا شَيْءٌ أَكْثَرَ مَعَادِيرَ مِنَ اللَّهِ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنَ الْحَمْدِ»^(٣).

(حسن)

٩٠١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ ، فَقَدْ حَمِدَ اللَّهُ بِجَمِيعِ مَحَامِدِ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ»^(٤).

(حسن)

٩٠٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزَعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ»^(٥).

(صحيح)

(١) ابن حبان (٣١٥) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) المعجم الكبير (١٤٦٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٥٧١) ، الصحيحة (١٥٨٤) ، أحمد (١٩٩٠٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) أبو يعلى (٤٢٥٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (١٥٧٢) ، (٢٦٧٧) .

(٤) مستدرک الحاكم (٢٠٠١) كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و

لم يخرجاه" ، شعب الإيمان (٤٣٨٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٦٠٩) ، الصحيحة (٣٤٤٤)

(٥) أحمد (٨٤٧٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٩١٠) .

مَا جَاءَ فِي مُضَاعَفَةِ ثَوَابِ الْحَمْدِ مِنْ بَيْنِ الذِّكْرِ

٩٠٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَى مِنْ الْكَلَامِ أَرْبَعًا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ». قَالَ : «وَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ
عَنْهُ عَشْرُونَ سَيِّئَةً ، وَمَنْ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
فَمِثْلُ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ^(١) كُتِبَ لَهُ بِهَا
ثَلَاثُونَ حَسَنَةً ، وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ خَطِيئَةً». (٢)

فَضْلُ الْحَمْدِ عِنْدَ رُؤْيَةِ أَهْلِ الْبَلَاءِ

٩٠٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَأَى
أَحَدَكُمْ مُبْتَلَى فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَيْكَ
وَعَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ تُفْضِيلاً ، كَانَ شَكَرَكَ تِلْكَ النِّعْمَةَ». (٣)

٩٠٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ رَأَى مُبْتَلَى
فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ
تُفْضِيلاً ، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ». (٤)

(١) من قبل نفسه : غالبا يقع الحمد بعد حدوث نعمه أو دفع نقمه ، وأما إذا أنشأ الحمد من قبل نفسه دون أن يدفعه لذلك تجدد نعمه زاد الله في ثوابه .

(٢) أحمد (٨٠٧٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧١٨) .

(٣) شعب الإيمان (٤٤٤٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٥٥) .

(٤) الترمذي (٣٤٣٢) باب ما يقول إذا رأى مبتلى ، تعليق الألباني "صحيح".

فَضْلُ شُكْرِ النَّاسِ وَالتَّحَدُّثِ بِنِعْمَةِ اللَّهِ

٩٠٦. عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«التَّحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ الْقَلِيلَ لَا يَشْكُرُ الْكَثِيرَ ،
وَمَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ ، وَالْجَمَاعَةُ بِرَكَّةٍ وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ»^(١) (حسن)

٩٠٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَا يَشْكُرُ
النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ»^(٢) (صحيح)

٩٠٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَشْكُرُ اللَّهَ
مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»^(٣) (صحيح)

٩٠٩. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أُبْلِيَ
بِلاءً^(٤) فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ»^(٥) (صحيح)

٩١٠. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صُنِعَ
إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ^(٦) فِي الشَّنَاءِ»^(٧) (صحيح)

فَضْلُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٩١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَكْثَرُ

(١) شعب الإيمان (٤٤١٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٠١٤) .

(٢) الترمذي (١٩٥٤) باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أبو داود (٤٨١١) باب في شكر المعروف ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) من أبلِيَ بلاء : أي : من أنعم عليه بنعمه .

(٥) أبو داود (٤٨١٤) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) أبلغ : أي : بالغ .

(٧) الترمذي (٢٠٣٥) باب ما جاء في الشناء بالمعروف ، تعليق الألباني "صحيح" .

مِنْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ»^(٢). (صحيح)

٩١٢. عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟». قُلْتُ : بَلَى قَالَ : «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣). (صحيح)

٩١٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُعَلِّمُكَ - أَوْ قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ - عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ، تَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَسَلَّمَ عَبْدِي وَاسْتَسَلَّمَ»^(٤). (صحيح)

٩١٤. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِ الْجَنَّةِ فَإِنَّهُ عَذْبٌ مَأْوُهَا ، طَيِّبٌ تُرَابُهَا ، فَأَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِهَا : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٥). (حسن)

فَضْلُ الْاسْتِغْفَارِ

٩١٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا»^(٦). (صحيح)

٩١٦. عَنْ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ

(١) كثر : هو ثواب مُدَخَّرٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَهُوَ ثَوَابٌ نَفِيسٌ ، كَمَا أَنَّ الْكَثْرَ أَنْفُسَ الْأَمْوَالِ .

(٢) البخاري (٦٩٥٢) باب قول الله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ . "عن أبي موسى" ، الترمذي (٣٦٠١) باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الترمذي (٣٥٨١) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) مستدرک الحاكم (٥٤) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح ولا يحفظ له علة و لم يخرجاه وقد احتج مسلم بيحيى بن أبي سليم" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح لا علة له" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٦١٤) .

(٥) المعجم الكبير (١٣٣٥٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٢١٣) .

(٦) ابن ماجه (٣٨١٨) باب الاستغفار ، تعليق الألباني "صحيح" .

تَسْرَهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيَكْثِرْ فِيهَا مِنَ الاسْتِغْفَارِ»^(١). (حسن)

٩١٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»^(٢). (صحيح)

٩١٨. عَنِ الْأَعْرَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «تُوبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةً»^(٣). (صحيح)

٩١٩. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا أَصْبَحْتُ غَدَاةً قَطُّ إِلَّا اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا مِائَةَ مَرَّةً»^(٤). (صحيح)

٩٢٠. عَنْ بِلَالِ بْنِ يَسَارِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي أَبِي : عَنْ جَدِّي سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ فَرًّا مِنَ الزَّحْفِ»^(٥). (صحيح)

٩٢١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَعْرِفَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أُبَالِي مَا لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا»^(٦). (حسن)

(١) المعجم الأوسط (٨٣٩) ، شعب الإيمان (٦٤٨) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٩٥٥) ، الترغيب والترهيب (١٦١٩) .

(٢) البخاري (٥٩٤٨) باب استغفار النبي ﷺ في اليوم واللييلة .

(٣) البخاري في الأدب المفرد (٦٢١) باب سيد الاستغفار ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) المعجم الأوسط (٣٧٣٧) ، سنن النسائي الكبرى (١٠٢٧٥) كم يستغفر في اليوم ويتوب ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٥٣٤) .

(٥) الترمذي (٣٥٧٧) باب في دعاء الضيف ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) المعجم الكبير (١١٦١٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٤٣٣٠) .

٩٢٢. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ صَاحِبَ الشَّمَالِ لَيَرْفَعُ الْقَلَمَ سِتِّ سَاعَاتٍ عَنِ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ الْمُخْطِئِ - أَوْ الْمُسِيءِ - ، فَإِنْ نَدِمَ وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا أَلْقَاهَا ، وَإِلَّا كُتِبَتْ وَاحِدَةً» .^(١) (حسن)

فَضْلُ تَكَرُّارِ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِعْفَارِ

٩٢٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ : وَعِزَّتِكَ يَا رَبِّ لَا أَبْرَحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ ، فَقَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَزَالُ أَعْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَعْفَرُونِي» .^(٢) (حسن)

٩٢٤. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَحَدْنَا يُذْنِبُ قَالَ : «يُكْتَبُ عَلَيْهِ» . قَالَ : ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ مِنْهُ وَيَتُوبُ قَالَ : «يُعْفَرُ لَهُ وَيَتَابُ عَلَيْهِ» . قَالَ : فَيَعُودُ فَيُذْنِبُ قَالَ : «يُكْتَبُ عَلَيْهِ» . قَالَ : ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ مِنْهُ وَيَتُوبُ قَالَ : «يُعْفَرُ لَهُ وَيَتَابُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا» .^(٣) (صحيح)

٩٢٥. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَدُ اللَّهِ بَسْطَانٌ لِمُسِيءِ اللَّيْلِ لِيَتُوبَ بِالنَّهَارِ ، وَلِمُسِيءِ النَّهَارِ لِيَتُوبَ بِاللَّيْلِ ، حَتَّى تَطْلُعَ

(١) المعجم الكبير (٧٧٦٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٢٠٩٧) ، الصحيحة (١٢٠٩) .
(٢) مستدرک الحاكم (٧٦٧٢) كتاب التوبة و الإنابة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، أحمد (١١٢٥٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٦٥٠) ، الصحيحة (١٠٤) .
(٣) مستدرک الحاكم (٧٦٥٨) ، كتاب التوبة و الإنابة و (١٩٥) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، وقال في الموضوع الآخر "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، وقال في الموضوع الآخر "صحيح" .

الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١).

(صحيح)

٩٢٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ : اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، اِعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ»^(٢) . (صحيح)^(٣)

٩٢٧. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ وَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِجِبْرِيلَ : إِنْ فُلَانًا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرَضِّيَنِي ، أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي عَلَيْهِ ، فَيَقُولُ جِبْرِيلُ : رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى فُلَانٍ ، وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ ، حَتَّى يَقُولُهَا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَى الْأَرْضِ»^(٤) . (حسن)

مِثَال

● الْعَالَمُ الَّذِي اخْتَرَعَ الْمِصْبَاحَ ، يُقَالُ : إِنَّهُ أَجْرَى تَسْعَةَ آلَافِ تَجْرِبَةٍ

(١) الزهد لابن السري (٨٨٥) باب التوبة والاستغفار ، "إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم" ، وبنفس الإسناد رواه أبو عاصم في ظلال الجنة (٦١٥) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) اعمل ما شئت فقد غفرت لك : معناها ما دمت تذنّب ثم تتوب ، غفرت لك .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٧٠٦٨) باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾ ، مسلم (٢٧٥٨) باب قبول التوبة من المذنّب وإن تكررت الذنوب والتوبة ، واللفظ له .

(٤) أحمد (٢٢٤٥٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

وَزِيَادَةَ إِلَيَّ أَنْ وَصَلَ إِلَيَّ مَا أَرَادَ، وَكَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ :
«النَّصْرُ مَعَ الصَّبْرِ...».

فَرَحَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ

٩٢٨ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ^(١) فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ ، فَأَيْسَ^(٢) مِنْهَا ، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ : اللَّهُمَّ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».^(٣) (صحيح)

سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ

٩٢٩ . عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ! أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» . قَالَ : «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا ، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».^(٤) (صحيح)

(١) الفلاة : هي الأرض الواسعة الخالية من الناس والماء والنبات .

(٢) فأيس : أنقطع أمله .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٩٥٠) باب التوبة ، مسلم (٢٧٤٧) باب في الحزب على التوبة والفرح بها ، واللفظ له .

(٤) البخاري (٥٩٤٧) باب فضل الاستغفار .

فَضْلُ التَّوْبَةِ مِنَ الذَّنْبِ

٩٣٠. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّوْبَةُ تَوْبَةٌ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»^(١). (حسن)

٩٣١. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَاتُكَ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَاتُكَ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا الْإِثْمُ؟ قَالَ: «إِذَا حَاكَ فِي قَلْبِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ»^(٢). (صحيح)

مَثَلُ الَّذِي يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ

٩٣٢. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَأَنْفَكَتْ حَلَقَةً، ثُمَّ عَمِلَ أُخْرَى فَأَنْفَكَتْ حَلَقَةً أُخْرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ»^(٣). (حسن)

٩٣٣. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ ﷺ: «إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَتْبِعْهَا حَسَنَةً، تَمْحُهَا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمِنَ الْحَسَنَاتِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟) قَالَ: «هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ»^(٤). (صحيح)

٩٣٤. عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ

(١) المعجم الكبير (٧٧٥)، تعليق الألباني "حسن"، صحيح الجامع (٦٨٠٣).

(٢) أحمد (٢٢٢٢٠)، ابن حبان (١٧٦)، واللفظ له، تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) المعجم الكبير (٧٨٣)، تعليق الألباني "حسن"، صحيح الجامع (٢١٩٢)، الصحيحة (٢٨٥٤).

(٤) تقدم برقم (٨٥٣)، تعليق الألباني "صحيح".

يُذْنِبُ ذَنْبًا ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِذَلِكَ الذَّنْبِ ، إِلَّا
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»^(١) . (حسن صحيح)

فَضْلُ الاسْتِغْفَارِ قَبْلَ الْقِيَامِ مِنَ الْمَجْلِسِ

٩٣٥ . عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ قَالَهَا فِي مَجْلِسٍ ذَكَرَ كَانَتْ كَالطَّابِعِ^(٢) يُطْبَعُ
عَلَيْهِ ، وَمَنْ قَالَهَا فِي مَجْلِسٍ لَعُو كَانَتْ كَفَّارَةً لَهُ»^(٣) . (صحيح)

٩٣٦ . عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
بِأَخْرَةٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ
تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى ؟ قَالَ : «كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ»^(٤) . (حسن صحيح)

فَضْلُ الاسْتِغْفَارِ لِلْوَالِدَيْنِ

٩٣٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ

(١) أحمد (٤٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، أبو يعلى (١٣) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" ،
ابن حبان (٦٢٣) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٢) الطابع : أي : الخاتم .

(٣) مستدرک الحاكم (١٩٧٠) كتاب الدعاء و التكبير و التهليل و التسييح و الذكر ، واللفظ له ، تعليق الحاكم
"هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، سنن النسائي

الكبرى (١٠٢٥٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٣) ، الصحيحة (٨١) .

(٤) أبو داود (٤٨٥٩) باب في كفارة المجلس ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

وَجَلَّ لِيَرْفَعِ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ! أَنَّى لِي هَذِهِ؟
فَيَقُولُ : بِاسْتِغْفَارٍ وَكَذَلِكَ لَكَ» (١)

(حسن)

فَضْلُ الاسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِينَ

٩٣٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ اسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةً» (٢)

(حسن)

فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٩٣٩ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لَمَّا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ» (٣)

(صحيح)

٩٤٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا فَعَدَ قَوْمٌ مَعْدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ» (٤)

(صحيح)

٩٤١ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

(١) أحمد (١٠٦١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود وهو ابن مهذلة وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٦١٧) ، الصحيحة (١٥٩٨) .

(٢) مسند الشاميين (٢١٥٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٠٢٦) .

(٣) شعب الإيمان (١٥٧١) ، واللفظ له ، سنن النسائي الكبرى (١٠٢٤٢) ، (١٠٢٤٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٦٢٤) .

(٤) أحمد (٩٩٦٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ ، وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»^(١). (صحيح)

٩٤٢ . عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَخَطِيءُ الصَّلَاةِ عَلَيَّ خَطِيءُ طَرِيقِ الْجَنَّةِ»^(٢). (صحيح)

٩٤٣ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِيءَ طَرِيقِ الْجَنَّةِ»^(٣). (حسن)

٩٤٤ . عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ»^(٤) فَإِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ بِي مَلَكًا عِنْدَ قَبْرِي ، فَإِذَا صَلَّى عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي ، قَالَ لِي ذَلِكَ الْمَلَكُ : يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ فُلَانًا ابْنَ فُلَانٍ صَلَّى عَلَيْكَ السَّاعَةَ»^(٥). (حسن)

٩٤٥ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا ، وَحِينَ يُمَسِّي عَشْرًا ، أَدْرَكْتُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦). (حسن)

٩٤٦ . عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ

(١) النسائي (١٢٩٧) باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) المعجم الكبير (٢٨٨٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٢٤٥) .

(٣) ابن ماجه (٩٠٨) باب الصلاة على النبي ﷺ ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٤) أكثروا الصلاة علي : قال بعض العلماء "أذن الكثرة ثلاث منه فإن صلى ثلاث منه فما فوق فهو من المكترين الصلاة على الرسول ﷺ".

(٥) الديلمي (٣١ / ١) تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٢٠٧) ، الصحيحة (١٥٣٠) .

(٦) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٠ / ١٢٠) ، قال الهيثمي "رواه الطبراني بإسنادين وإسناد أحدهما جيد ورجاله وثقوا" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٣٥٧) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثَلَاثًا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ: اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتْ الرَّاحِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ». قَالَ أَبِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ». قَالَ: قُلْتُ: الرَّبِيعُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: النَّصْفُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قَالَ: قُلْتُ: فَالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلِّهَا^(١) قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ، وَيُعْفِرُ لَكَ ذَنْبَكَ». ^(٢) (حسن)

مَا جَاءَ فِي أَنْ كُلَّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ

٩٤٧. عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ، حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَآلِ مُحَمَّدٍ». ^(٣) (حسن موقوف)

٩٤٨. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي، إِذَا صَلَّيْتَ فَتَعَدَّتْ فَاحْمَدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلِّ عَلَيَّ ثُمَّ ادْعُهُ». قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَجُلٌ آخَرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَصَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا الْمُصَلِّي! ادْعُ تُجَبَّ». ^(٤) (صحيح)

(١) أجعل لك صلاتي كلها: معنى الصلاة هنا الدعاء، ومعنى الحديث: يا رسول الله إن دعوت لمدة ساعة فسوف أجعل ربعها صلاة عليك، ثلثها، نصفها، إلى أن قال: اجعل كل وقت دعائي صلاة عليك.

(٢) الترمذي (٢٤٥٧)، تعليق الألباني "حسن".

(٣) المعجم الأوسط (٧٢١)، تعليق الألباني "حسن"، صحيح الجامع (٤٥٢٣)، الصحيحة (٢٠٣٥).

(٤) الترمذي (٣٤٧٦)، تعليق الألباني "صحيح".

فَضْلُ سُؤَالِ الْوَسِيْلَةِ لِلرَّسُوْلِ ﷺ

٩٤٩. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «سَلُوا اللهَ لِي الْوَسِيْلَةِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١) (حسن)

٩٥٠. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الْوَسِيْلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللهِ ، لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ ، فَسَلُوا اللهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيْلَةَ» .^(٢) (صحيح)

٩٥١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «سَلُوا اللهَ لِي الْوَسِيْلَةَ» . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا الْوَسِيْلَةُ ؟ قَالَ : «أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ» .^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ

٩٥٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «صَلُّوا عَلَيَّ أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ ، فَإِنَّ اللهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي» .^(٤) (حسن)

مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ

٩٥٣. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَادَتْهُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي ! فَقَالَ : «صَلِّ اللهُ عَلَيْكَ وَعَلَى

(١) المعجم الأوسط (٦٣٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٣٧) .

(٢) أحمد (١١٨٠٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧١٥١) ، الصحيحة (٣٥٧١) .

(٣) الترمذي (٣٦١٢) باب في فضل النبي ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) شعب الإيمان (١٣١) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٧٨٢) .

زَوْجِكَ^(١)». (٢)

(صحيح)

٩٥٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». (٣)

(صحيح)

(١) وهذا جائز على أن لا تتخذ عادة كالصلاة على الرسول ﷺ .

(٢) أبو داود (١٥٣٣) باب الصلاة على غير النبي ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٩١٢) واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٤٢٦) باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله ﴿ حُذِرْنَا مِنْ أَنْ نُرِيَهُمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ ، واللفظ له ، مسلم (١٠٧٨) باب الدعاء لمن أتى بالصدقة .

بَابُ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَذْكَارِ

فَضْلُ الدُّعَاءِ

٩٥٥. عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ»^(١). (٢) (حسن)

٩٥٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُعْنِي حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ ، فَيَتَلَقَّاهُ الدُّعَاءُ ، فَيَعْتَلِجَانِ^(٣) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٤). (حسن)

٩٥٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الدُّعَاءِ»^(٥). (حسن)

٩٥٨. عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيٌّ كَرِيمٌ ، يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صَفْرًا»^(٦) خَائِبَتَيْنِ»^(٧). (صحيح)

(١) البر : بر الوالدين وصلة الأرحام .

(٢) الترمذي (٢١٣٩) باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء ، تعليق الألباني "حسن".

(٣) يعتلجان : يتصارعان ويتدافعان .

(٤) مستدرك الحاكم (٢٨١٣) كتاب الدعاء والتسبيح والتلهيل والتكبير والذكر ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٧٧٣٩) .

(٥) الترمذي (٣٣٧٠) فضل الدعاء ، ابن ماجه (٣٨٢٩) باب فضل الدعاء ، تعليق الألباني "حسن".

(٦) صفرا : أي : خاليتين .

(٧) الترمذي (٣٥٥٦) ، تعليق الألباني "صحيح".

فَضْلُ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ

٩٥٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ» .^(١) (صحيح)

٩٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ» .^(٢) (حسن)

٩٦١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْجَزُ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ وَأَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخَلَ بِالسَّلَامِ» .^(٣) (صحيح)

أَوْقَاتُ الإِجَابَةِ وَالدُّعَاءِ الْمُسْتَجَابِ

٩٦٢. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ» .^(٤) (صحيح)

٩٦٣. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ أَوْ قَلَّمَا تُرَدَّانِ الدُّعَاءُ عِنْدَ التَّدَايِ وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» .

قَالَ مُوسَى وَحَدَّثَنِي رِزْقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَوَقْتُ الْمَطَرِ» .^(٥) (صحيح)

(١) ابن حبان (٨٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٢) الترمذي (٣٣٨٢) باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة ، تعليق الألباني "حسن" .

(٣) المعجم الأوسط (٥٥٩١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٤٤) .

(٤) أبو يعلى (٤٠٧٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨٠٣) ، الصحيحة (١٤١٣) .

(٥) أبو داود (٢٥٤٠) باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة ، تعليق الألباني "صحيح" .

٩٦٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ» .^(١) (صحيح)

٩٦٥. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ قَلَّمَا تُرَدَّانِ - الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ ، حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُ بَعْضًا» .^(٢) (صحيح)

٩٦٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» .^(٣) (صحيح)

أَكْثَرُ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

٩٦٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» .^(٤) (صحيح)

٩٦٨. عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلَ قَتَادَةَ أَنَسًا : أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرُ؟ قَالَ : كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ : «اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» .

قَالَ : وَكَانَ أَنَسٌ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ ، دَعَا بِهَا ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ

(١) أبو داود (٥٢١) باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) مكرر ما قبله (٩٣١) .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٣١٢٧) باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ، واللفظ له ، مسلم (٢٧٢٩) باب

استحباب الدعاء عند صياح الديك .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٠٢٦) باب قول النبي ﷺ "ربنا آتنا في الدنيا حسنة" .

يَدْعُو بِدُعَاءٍ ، دَعَا بِهَا فِيهِ. (١)

(صحيح)

فَضْلُ دَعْوَةِ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ وَالرَّجُلِ لِلرَّجُلِ فِي ظَهْرِ الْغَيْبِ

٩٦٩. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ

لَا تُرَدُّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ». (٢) (صحيح)

٩٧٠. عَنْ أُمِّ كَرَزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعْوَةُ

الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ وَمَلَكٌ عِنْدَ رَأْسِهِ يَقُولُ : آمِينَ وَلكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ». (٣) (صحيح)

٩٧١. عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : حَدَّثَنِي سَيِّدِي (٤) أَنَّهُ سَمِعَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : آمِينَ ، وَلكَ بِمِثْلِ». (٥) (صحيح)

فَضْلُ الدُّعَاءِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ

٩٧٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا

تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ : مَنْ

(١) مسلم (٢٦٩٠) باب فضل الدعاء باللهم : آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، واللفظ له ، أبو داود (١٥١٩) باب في الاستغفار ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) الأحاديث المختارة (٢٠٥٧) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٣٢) .

(٣) الفوائد المنتخبة الشهرية بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي (٥٨٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٣٨١) .

(٤) حدثني سيدي : تعني زوجها أبو الدرداء رضي الله عنه .

(٥) مسلم (٢٧٣٢) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهور الغيب ، واللفظ له ، أبو داود (١٥٣٤) باب الدعاء بظهور الغيب ، تعليق الألباني "صحيح".

يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مِنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مِنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» (١) (صحيح)

٩٧٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ، نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ ، هَلْ مِنْ تَائِبٍ ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ ، هَلْ مِنْ دَاعٍ ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ» (٢) (صحيح)

دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ

٩٧٤. عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْعِمَامِ ، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» (٣) (٤) (صحيح)

٩٧٥. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ كَأَنَّهَا شَرَارٌ» (٥) (٦) (صحيح)

٩٧٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا

(١) متفق عليه ، البخاري (٧٠٥٦) باب قول الله تعالى ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَةَ اللَّهِ ﴾ ، واللفظ له ، مسلم (٧٥٨) باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه .

(٢) مسلم (٧٥٨) باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه ، أحمد (١١٩١١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٣) ولو بعد حين : الحين هو الفترة من الزمن طال أم قصر .

(٤) المعجم الكبير (٣٧١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١١٧) .

(٥) شرار : جمع شرارة ، وهي جسم صغير متوهج ينفصل عادة من جسم يحترق .

(٦) مستدرک الحاكم (٨١) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "قد احتج مسلم بعاصم بن كليب و الباقر من رواة هذا الحديث متفق على الاحتجاج بهم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "احتج مسلم بعاصم" ، وقال في مختصر العلو "غريب وإسناده جيد" (١٣) ، تعليق الألباني "صحيح على شرط مسلم" ، صحيح الجامع (١١٨) ، الصحيحة (٨٧١) .

دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ»^(١). (حسن)

٩٧٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعْوَةُ

الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ»^(٢). (حسن)

دُعَاءُ الْكَرْبِ

٩٧٨. عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةَ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ : «اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(٣). (صحيح)

٩٧٩. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ :

اللَّهُمَّ! رَحْمَتِكَ أَرْجُو ، فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ ،

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٤). (حسن)

٩٨٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَلِمَاتُ

الْفَرَجِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(٥). (صحيح)

٩٨١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : «لَا

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ

(١) أحمد (١٢٥٧١) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١١٩) ، الصحيحة (٧٦٧) .

(٢) الطيالسي (٢٣٣٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٣٨٢) .

(٣) أبو داود (١٥٢٥) باب في الاستغفار ، ابن ماجه (٣٨٨٢) باب الدعاء عند الكرب ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن حبان (٩٦٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده محتمل للتحسين" .

(٥) الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا (٤٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٥٧١) .

السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(١). (صحيح)

٩٨٢. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذُنِّي هَاتَيْنِ يَقُولُ: «مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ أَوْ سَقَمٌ أَوْ شِدَّةٌ، فَقَالَ: اللَّهُ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَهُ كُشِفَ ذَلِكَ عَنْهُ»^(٢). (حسن)

أَذْكَارُ النَّوْمِ وَالِاسْتِيقَاطِ

٩٨٣. عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجِعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ! أَسَلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ! آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ^(٣) وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ». قَالَ: فَردَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتُ: وَرَسُولِكَ». قَالَ «لَا: وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ»^(٤). (صحيح)

٩٨٤. عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! قِنِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ

(١) البخاري (٥٩٨٦) باب الدعاء عند الكرب .

(٢) المعجم الكبير (٣٩٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٠٤٠) .

(٣) على الفطرة : على الإسلام .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٢٤٤) باب فضل من بات على وضوء ، واللفظ له ، مسلم (٢٧١٠) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع .

٩٨٥. عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : «بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي لِلَّهِمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَأَخْسِئْ^(٢) شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي^(٣) وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ^(٤) الْأَعْلَى»^(٥). (صحيح)

٩٨٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَضَوَّرَ^(٦) مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ، رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ»^(٧). (صحيح)

٩٨٧. عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(٨). (صحيح)

فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عِنْدَ النَّوْمِ

٩٨٨. عَنْ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ

(١) أبو داود (٥٠٤٥) باب ما يقال عند النوم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أخسئ : اطرده وأبعد .

(٣) وفك رهاني : أي : من الذنوب .

(٤) الندى الأعلى : الملاء من الملائكة .

(٥) أبو داود (٥٠٥٤) باب ما يقال عند النوم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) تضور : تقلب ظهرها لبطن .

(٧) ابن حبان (٥٥٠٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٨) البخاري (٥٩٥٥) باب وضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن .

حَتَّى يَقْرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ^(١) وَيَقُولُ: «فِيهَا آيَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ». (٢) (حسن)

٩٨٩. عَنْ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِنَوْفَلٍ : «اقْرَأْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتَمَتِهَا فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرِكِ». (٣) (صحيح)

٩٩٠. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بـ ﴿تَزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ ، وَبـ ﴿تَبْرَكَ﴾. (٤) (صحيح)

٩٩١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ ﴿الزَّمْرَ﴾ وَ ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾^(٥). (٦) (صحيح)

فَضْلُ دُعَاءِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَنْزِلِ

٩٩٢. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ : «يُقَالُ حِينَئِذٍ : هُدَيْتَ وَكُوْفَيْتَ وَوُقَيْتَ ، فَيَتَنَحَّى لَهُ الشَّيَاطِينُ فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانُ آخَرَ : كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ». (٧) (صحيح)

(١) المسبحات : هي السور التي افتتحت بـ (سُبْحَانَ وَسُبْحَانَ وَيُسَبِّحُ ..) ، وهن سبع سور : الإسراء ، الحديد ، الحشر ، الصف ، الجمعة ، التغابن ، الأعلى .

(٢) الترمذي (٣٤٠٦) ، تعليق الألباني "حسن".

(٣) أبو داود (٥٠٥٥) باب ما يقال عند النوم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) الترمذي (٣٤٠٤) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) بني إسرائيل : هي سورة الإسراء .

(٦) الترمذي (٣٤٠٥) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) أبو داود (٥٠٩٥) باب ما يقول إذا خرج من بيته ، تعليق الألباني "صحيح".

٩٩٣. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ.» (١) (صحيح)

فَضْلُ دُعَاءِ دُخُولِ الْمَنْزِلِ

٩٩٤. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ.» (٢) (صحيح)

ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ رُكُوبِ الرَّاحِلَةِ

٩٩٥. عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيًّا أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرَّكَّابِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَهُ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾. ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقِيلَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّ كَمَا فَعَلْتُ ، ثُمَّ ضَحِكَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟

(١) أبو داود (٥٠٩٤) الباب السابق ، واللفظ له ، النسائي (٥٥٣٩) الاستعاذة من دعاء لا يستجاب ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مسلم (٢١٨) باب الأمر بتغطية الإناء وإكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب ، أبو داود (٣٧٦٥) باب التسمية على الطعام ، تعليق الألباني "صحيح".

قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يَعَجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ غَيْرِي»^(١). (صحيح)

٩٩٦. عَنْ أَبِي حَمَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى
ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَسَمُّوا اللَّهَ وَلَا تُقَصِّرُوا عَنْ
حَاجَاتِكُمْ»^(٢). (حسن صحيح)

أَذْكَارُ الْمَسَاءِ وَالصَّبَاحِ

٩٩٧. عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرَقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ عَدْلٌ رَقِيبَةً مِنْ وَكْدِ إِسْمَاعِيلَ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ
خَطِيئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ،
وَإِذَا أَمْسَى فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ». قَالَ: فَرَأَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرَى
النَّائِمُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا عِيَّاشٍ يَرُوي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: «صَدَقَ
أَبُو عِيَّاشٍ»^(٣). (صحيح)

٩٩٨. عَنْ عُمَارَةَ بْنِ شَيْبَةَ السَّبَّائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي
وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ لَهُ

(١) أبو داود (٢٦٢) باب ما يقول الرجل إذا ركب، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أحمد (١٦٠٨٢)، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن"، ابن حبان (١٧٠٠)، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٣) ابن ماجه (٣٨٦٧) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، تعليق الألباني "صحيح".

مَسْلَحَهُ^(١) يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ^(٢) وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤَبِّقَاتٍ^(٣) وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤَمِّنَاتٍ^(٤). (حسن)

٩٩٩. عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ ، فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بِلَاءٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بِلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ»^(٥). (صحيح)

١٠٠٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَدَغَتْ عَقْرَبٌ رَجُلًا فَلَمْ يَنْمَ لَيْلَتَهُ ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنْ فَلَانًا لَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ فَلَمْ يَنْمَ لَيْلَتَهُ ، فَقَالَ : «أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ حِينَ أَمْسَى : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، مَا ضَرَّهُ لَدَغُ عَقْرَبٍ حَتَّى يُصْبِحَ»^(٦). (صحيح)

١٠٠١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَمْ تَضُرَّهُ حَيَّةٌ إِلَى الصَّبَاحِ»^(٧). (صحيح)

(١) المسلحة : القوم إذا كانوا ذوي سلاح .

(٢) موجبات : أي : للجنة .

(٣) مؤبقات : مهلكات .

(٤) الترمذي (٣٥٣٤) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) أبو داود (٥٨٨) باب ما يقول إذا أصبح ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) مسلم (٢٧٩) باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره ، وابن ماجه (٣٥١٨) باب رقية الحية والعقرب ، واللفظ له ،

تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) ابن حبان (١١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" .

دُعَاءُ نُزُولِ الْمَنَازِلِ

١٠٠٢. عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنَزِلًا فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ » .^(١) (صحيح)

(١) مسلم (٢٧٨) باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره ، واللفظ له ، ابن ماجه (٣٥٤٧) باب الفرع والأرق وما يتعوذ منه ، تعليق الألباني "صحيح".

بَابُ الْعِلْمِ

فَضْلُ الْإِخْلَاصِ

١٠٠٣. عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : «إِنَّمَا الْعَمَلُ كَالْوِعَاءِ ، إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ طَابَ أَسْفَلُهُ ، وَإِذَا خَبُثَ أَعْلَاهُ خَبُثَ أَسْفَلُهُ»^(١) .^(٢) (صحيح)

١٠٠٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»^(٣) . (صحيح)

١٠٠٥. عَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي فُضَّالَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ ، نَادَى مُنَادٌ : مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ لِلَّهِ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ»^(٤) . (حسن صحيح)

١٠٠٦. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

(١) معنى الحديث : أن الظاهر عنوان الباطن ومن طابت سريرته طابت علانيته . وكما لا يجتمعان صلاحا وفسادا في وعاء واحد ، فكذلك لا يجتمع صلاح القلب وفساد الأعضاء بارتكاب المحرمات ولا فساد القلب وصلاح الأعضاء ، كما قال ﷺ «مضعه إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله» . ولا يكون القلب صالحا إلا بالإخلاص .

(٢) ابن حبان (٣٩٣) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٣) مسلم (٢٩٨٥) باب من أشرك في عمله غير الله ، ابن ماجه (٤٢٠٢) باب الرياء والسمعة ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن ماجه (٤٢٠٣) باب الرياء والسمعة ، ابن حبان (٤٠٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَبِيئَةً مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ»^(١). (صحيح)

فصل

• قَالَ يَعْقُوبُ الْمَكْفُوفَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْمُخْلِصُ مَنْ يَكْتُمُ حَسَنَاتِهِ كَمَا يَكْتُمُ سَيِّئَاتِهِ»^(٢).

• وَقِيلَ لِبَعْضِ الْحُكَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: «مَا غَايَةَ الْإِخْلَاصِ؟». قَالَ: «أَنْ لَا تُحِبَّ مُحَمَّدًا^(٣) النَّاسَ»^(٤).

مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

١٠٠٧. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَاكُرُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟». قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، فَقَالَ: «الشَّرْكُ الْخَفِيُّ، أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّيَ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ»^(٥). (حسن)

١٠٠٨. عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا نَعَايَا الْعَرَبِ^(٦) يَا نَعَايَا الْعَرَبِ - ثَلَاثًا - إِنَّ أَخَوْفَ

(١) الأحاديث المختارة (٨٨٣) "عن الزبير موقوفا عليه"، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح"، مسند الشهاب للقضاعي (٤١٤)، "عن ابن عمر، مرفوعا"، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٦٠١٨)، الصحيحة (٢٣١٣) .

(٢) إحياء علوم الدين (٤ / ٣٧٨) .

(٣) محمدا الناس : أي : ثناؤهم .

(٤) الكباير للذهبي (٩ / ١) .

(٥) ابن ماجه (٤٢٠٤) باب الرياء والسمعة ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) يا نعايا العرب : الناعي هو الذي يأتي بخير الموت ، وكأنه أراد بذلك انعوهم فقد هلكوا .

مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرِّيَاءَ وَالشَّهْوَةَ الْخَفِيَّةَ^(١)». (٢) (حسن)

١٠٠٩. عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ
أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْعَرُ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الشَّرْكَ
الْأَصْعَرُ؟ قَالَ : «الرِّيَاءُ ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ تُجَازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ :
اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءَوْنَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا فَاَنْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ
جَزَاءً؟!». (٣) (صحيح)

فَضْلُ الْعِلْمِ

١٠١٠. عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ^(٤) الْعِبَادَةِ ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ^(٥)». (٦) (صحيح)

١٠١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى يُبْغِضُ كُلَّ عَالِمٍ بِالدُّنْيَا ، جَاهِلٍ بِالْآخِرَةِ». (٧) (صحيح)

١٠١٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ

(١) الشهوة الخفية : هي حب اطلاع الناس على العمل ، وقيل غير ذلك .

(٢) الكامل في الضعفاء لابن عدي (١٠٢٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٢٣٩٠) ، السلسلة الصحيحة (٥٠٨) .

(٣) أحمد (٢٣٦٨٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٥٥٥) ، الصحيحة (٩٥١) .

(٤) فضل العلم : الفضل : الزيادة ، والمعنى زيادة العلم أحب إلي من زيادة العبادة .

(٥) الورع : هو ترك الأمور المشبهة فيها مخافة الوقوع في الحرام ، وهي أمور خفيه لا تبين حرماتها ، فتركها هو الورع .

(٦) مستدرک الحاكم (٣١٤) كتاب العلم ، تعليق الذهبي "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٢١٤) .

(٧) تاريخ نيسابور للحاكم ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٨٧٩) .

فَضْلٌ مَنْ بَلَغَ أَحَادِيثَ النَّبِيِّ ﷺ لِلنَّاسِ

١٠١٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «نَضَّرَ اللَّهُ [وَجْهَهُ] (٣) أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا ، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ (٤) أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٥).
(صحيح)

١٠١٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مِنِّي حَدِيثًا ، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ»^(٦).
(صحيح)

١٠١٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ (٧) وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٨).
(صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٧١) باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ، مسلم (١٠٣٧) باب النهي عن المسألة ، ابن ماجه (٢٢٠) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، واللفظ له .

(٢) نضر الله : النضارة هي حسن الوجه وبريقه ، كما جاء في قوله تعالى : ﴿ وَجُودٌ يُؤْمِرُ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الصَّالِحَاتِ ﴾ [٢٣] إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿ ٢٤ ﴾ أي : حسنة بجهة مشرقة مسرورة ، وقال الشيخ محمد مختار الشنقيطي في معنى نضر الله "أي : يبيض الله وجهه". انتهى كلامه ، وقال بعض العلماء : إنه يحشر يوم القيامة أبيض الوجه مشرقاً مستنيراً بهذا العلم ، وقال البعض : إن الله يُنَضِّرُ لأهل الحديث وجوههم في الدنيا والآخرة . وتقديره عند بعض العلماء : جملة الله وزينه . وأحسن من فسرهما هو القرآن ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ أي : كما تقدم : مشرقة حسنة بجهة ناعمة . وهذا التفسير يوافق قول من قال من العلماء : جملة الله وزينه .

(٣) الزيادة بين المعقوفتين من مستدرک الحاكم (٢٩٧) كتاب العلم ، تعليق الذهبي "على شرط مسلم".

(٤) فر ب مبلغ : أي : رب شخص بلغه كلامي كان أفطن وأفهم لمعناه من الذي نقله .

(٥) أبو داود (٣٦٦٠) باب فضل نشر العلم ، ابن حبان (٦٩) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) ابن حبان (٦٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج : قال مالك : المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن ، أما ما عُلم كذبه فلا .

(٨) البخاري (٣٢٧٤) باب ما ذكر عن بني إسرائيل .

فَضْلُ مَنْ عَلَّمَ الْعِلْمَ

١٠١٦. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «وَاللَّهِ لَأَنَّ يُهْدَى بِهِدَاكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» .^(٢) (صحيح)

١٠١٧. عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا فَلَهُ أَجْرٌ مِنْ عَمَلٍ بِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ» .^(٣) (حسن)

١٠١٨. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «خَيْرٌ مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ : وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ» .^(٤) (صحيح)

فَضْلُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ

١٠١٩. عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنْظَلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ فَيَقُومُونَ حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ : قَوْمُوا قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَبَدَّلَتْ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ» .^(٥) (صحيح)

١٠٢٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُمَا

(١) حمر النعم : هي الإبل الحمر ، وهي أنفس الأموال في ذلك الوقت ، وفي هذا الزمان ما هو أنفس منها وهي السيارات وهداية رجل واحد خير من أنفس السيارات .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٩٧٣) باب غزوة حخير ، مسلم (٢٤٠٦) باب من فضائل علي ، أبو داود (٣٦٦١) باب فضل نشر العلم ، واللفظ له .

(٣) ابن ماجه (٢٤٠) باب ثواب معلم الناس الخير ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) ابن ماجه (٢٤١) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٩٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٥) المعجم الكبير (٦٠٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٦١٠) .

شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا يَقَعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» . (١)

(صحيح)

فَضْلُ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ

١٠٢١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا ، لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِحَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ» . (٢)

(صحيح)

١٠٢٢ . عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍ تَامًّا حِجَّتُهُ» . (٣)

(حسن صحيح)

١٠٢٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونَةٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ ، وَمَا وَالَاهُ (٤) أَوْ عَالِمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا» . (٥)

(حسن)

(١) مسلم (٢٧٠٠) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، ابن حبان (٨٥٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) ابن ماجه (٢٢٧) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) المعجم الكبير (٧٤٧٣) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٨٦) .

(٤) وما والاه : أي : وما أحبه الله من أعمال البر وأفعال القرب ، أو معناه ما والى ذكر الله أي : قاربه ، من ذكر خير أو تابعه من أتباع أمره ونهيه لأن ذكره يوجب ذلك .

(٥) ابن ماجه (٤١١٢) باب مثل الدنيا ، تعليق الألباني "حسن".

١٠٢٤ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْخَلْقُ كُلُّهُمْ يُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ الْخَيْرِ ، حَتَّى نِينَانُ^(١) الْبَحْرِ» .^(٢) (صحيح)

١٠٢٥ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالِمِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي الْبَحْرِ» .^(٣) (صحيح)

١٠٢٦ . عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ» .^(٤) (صحيح)

١٠٢٧ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» .^(٥) (صحيح)

١٠٢٨ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَإِنْ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي الْبَحْرِ» .^(٦) (صحيح)

(١) نينان البحر : أي : حيتان البحر ، النون هو الحوت كما قال تعالى : ﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْلَبًا ﴾ . أي : صاحب الحوت وهو يونس عليه السلام .

(٢) الديلمي (٢٩٩٦) ، الكامل في الضعفاء لابن عدي (٢ / ١٩٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٣٤٣) ، الصحيحة (١٨٥٢) .

(٣) ابن ماجه (٢٣٩) باب ثواب من علم العلم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أبو داود (٣٦٤١) باب الحث على طلب العلم ، الترمذي (٢٦٨٢) باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، ابن ماجه (٢٢٣) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، حلية الأولياء (٩ / ٤٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني على كل منها "صحيح" .

(٥) المعجم الكبير (٧٩١١) ، واللفظ له ، الترمذي (٢٦٨٥) باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٠) باب قوله ﷺ "طلب العلم فريضة على كل مسلم" .. واللفظ له ، ابن ماجه =

١٠٢٩ . عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَطْلُبُ الْعِلْمَ ، إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ» .^(١) (حسن صحيح)

فصل

• الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ الْكَوَاكِبِ ، وَهَذِهِ بَشَارَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْعُلَمَاءِ وَلِطُلَّابِ الْعِلْمِ أَنْ يُفَضِّلَهُمُ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ بِهَذَا الْقَدْرِ .

• وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَالِمَ بِأَوْصَافٍ لَمْ يَصِفْ بِهَا الْمُجَاهِدَ ؛ مِنْهَا .

فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى أَذْنَى صَحَابِي .

وَضَعُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ .

صَلَاةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِ وَجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ .

• بَلْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي شَأْنِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْمُجَاهِدِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؛ قَالُوا : بِحَسَبِ حَاجَةِ الْأُمَّةِ تَكُونُ الْمُفَاضَلَةُ .

فَإِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ بِحَاجَةٍ لِلْعُلَمَاءِ لَوْجُودِ الْبِدْعِ وَالْخُرَافَاتِ وَالشَّرْكِ فَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْحَالِ الْعَالِمُ أَفْضَلَ مِنَ الْمُجَاهِدِ .

(٢٢٣) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٩١٤) .
(١) ابن ماجه (٢٢٦) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٨٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

وَإِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ بِحَاجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ لَوْجُودِ بَلَدٍ مُسْلِمٍ مُحْتَلٍّ فِيهِ هَذِهِ
الْحَالُ يَكُونُ الْمُجَاهِدُ أَفْضَلَ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

فَضْلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

١٠٣٠. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١). (صحيح)

فَضْلُ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَأَنْ مَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرَأَ

١٠٣١. عَنْ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«إِذَا عَمِلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا - وَقَالَ مَرَّةً : أَنْكَرَهَا -
كَمَنْ غَابَ عَنْهَا ، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا»^(٢). (حسن)

١٠٣٢. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمَزَةُ
ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ»^(٣). (حسن)

١٠٣٣. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّهُ

(١) مسلم (٤٩) باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ، أبو داود (١١٤٠) باب الخطبة يوم العيد ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٣٠٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) أبو داود (٤٣٤٥) باب في الأمر والنهي ، تعليق الألباني "حسن".

(٣) مستدرک الحاكم (٤٨٨٤) ذكر إسلام حمزة بن عبد المطلب ، تعليق الحاكم "صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "الصفار - أحد رجال الحديث - لا يُدرى من هو" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٧٥) ، الصحيحة (٣٧٤) ، الترغيب والترهيب (٢٣٠٨) .

يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرًا ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيءٌ ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نُقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ : «لَا مَا صَلَّوْا» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ عَلَّمَ النَّاسَ وَلَمْ يَعْمَلْ

● قَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ شُعَيْبٍ : ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَيْتُكُمْ عَنْهُ ﴾ .
أَيُّ : وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَنْهَيْتُكُمْ عَنْ أَمْرٍ ثُمَّ أَفْعَلُ خِلَافَهُ ، بَلْ لَا أَفْعَلُ إِلَّا بِمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ ، وَلَا أَتَنْهَى إِلَّا عَمَّا أَنْهَيْتُكُمْ عَنْهُ .

١٠٣٤ . عَنْ جُنْدُبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ ، كَمَثَلِ السَّرَاحِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرِقُ نَفْسَهُ» .^(٢) (صحيح)

١٠٣٥ . عَنْ أَبِي بُرْزَةَ وَجُنْدُبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ ، مَثَلُ الْفَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ ، وَتُحْرِقُ نَفْسَهَا» .^(٣) (صحيح)

فَصْلٌ

● قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ : مَا كَتَبْتُ حَدِيثًا إِلَّا وَقَدْ عَمِلْتُ بِهِ ،

(١) مسلم (١٨٥٤) باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك ، واللفظ له ، أبو داود (٤٧٦٠) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) المعجم الكبير (١٦٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٨٣١) .

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (٨٦٩) وقال "رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف لسوء حفظه واحتلاطه" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٨٣٧) .

حَتَّى مَرَّ بِي أَنْ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَى أَبَا طَيْبَةَ دِينَارًا ، فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ دِينَارًا حِينَ احْتَجَمْتُ. (١)

• وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ : مَنْذُ عَقَلْتُ أَنَّ الْغَيْبَةَ حَرَامٌ مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا قَطُّ. (٢)

• وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُنِيرٍ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيَّ (٣) يَقُولُ : أَرَجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَا يُحَاسِبُنِي أَنِّي اغْتَبْتُ أَحَدًا. (٤)

• وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ الْوَرَّاقِ سَمِعْتُهُ - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - يَقُولُ : لَا يَكُونُ لِي خَصْمٌ فِي الْآخِرَةِ. (٥)

مَا جَاءَ فِي أَنْ اللَّهَ تَعَالَى يَشُدُّ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

١٠٣٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُؤَيِّدُ (٦) الدِّينَ بِمَنْ لَا خَلْقَ لَهُ» (٧). (٨) (صحيح)

١٠٣٧ . عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ

(١) سير أعلام النبلاء (١١ / ٢١٣) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٩ / ٤٨٢) .

(٣) أبو عبد الله البخاري هو محمد بن إسماعيل صاحب الصحيح .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٣٩) .

(٥) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٤١) .

(٦) ليؤيد : أي : يقوي وينصر .

(٧) لا خلاق له : أي : لا نصيب له .

(٨) الأحاديث المختارة (٢٠٦٣) ، واللفظ له ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" ، ابن حبان (٤٥٠٠) ،

تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرناؤوط "حديث صحيح".

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيُؤَيِّدَ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ^(١)». (٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَقْوَامٍ يُحَدِّثُونَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يُسْمَعِ بِهَا

١٠٣٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «سَيِّكُونَ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَسٌ ، يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ» . (٣) (صحيح)

١٠٣٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَابُونَ ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ» . (٤) (صحيح)

١٠٤٠ . عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ^(٥) وَتَلِينَ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ ، وَتَنْفِرُ عَنْهُ

(١) بالرجل الفاجر : مثل الذي جاهد ثم انتحر فقد نصر الله به الدين مع أنه من أهل النار ، وهذه القصة هي مناسبة قوله ﷺ لهذا الحديث ، كما في صحيح البخاري ، وينطبق أيضا على من علم العلم رياء فقد نفع الله بعلمه ، مع أنه من أول من تسعر بهم النار يوم القيامة كما في صحيح مسلم .. تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أمر فسحب إلى النار ..» وعند ابن حبان «.. أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة» .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٨٩٧) باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ، مسلم (١١١) باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، "كلاهما عن أبي هريرة مطولا" ، المعجم الكبير (١٣٥٥٢) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٨١٣) ، الصحيحة (١٦٤٩) .

(٣) مسلم (٦) باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ، ابن حبان (٦٧٢٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٤) مسلم (٧) الباب السابق .

(٥) تعرفه قلوبكم : أي : تقبله وتشهد بحسنه .

أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ ، فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَقْوَامٍ يُحَدِّثُونَ بِحَدِيثِ الدُّنْيَا فِي مَسَاجِدِهِمْ

١٠٤١ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ

١٠٤٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» .^(٣) (صحيح)

١٠٤٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» .^(٤) (صحيح)

١٠٤٤ . عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى^(٥) أَنَّهُ كَذِبٌ ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» .^(٦) (صحيح)

(١) أحمد (١٦١٠٢) ، (٢٣٦٥٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، ابن حبان (٦٣) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٢) ابن حبان (٦٧٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) مسلم (٥) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع .

(٤) أبو داود (٤٩٩٢) باب في التشديد في الكذب ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) يرى أنه كذب : بضم الياء أي : يُظَنُّ أنه كذب ، وذكر بعض الأئمة حواز فتح الياء ويكون المعنى : يُعْتَقَدُ أنه كذب .

(٦) مسلم (٧ / ١) المقدمة ، ابن حبان (٢٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

فصل

• عَنِ الشَّافِعِيِّ قَالَ : كَانَ إِذَا شَكَّ - أَيُّ الْإِمَامِ مَالِكٌ - فِي حَدِيثٍ طَرَحَهُ كُلَّهُ. (١)

• وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : كَانَ مَالِكٌ لَا يُبَلِّغُ الْحَدِيثَ إِلَّا صَحِيحًا ، وَلَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ. (٢)

• وَقَالَ أَبُو مُصْعَبٍ : قِيلَ لِمَالِكٍ : لِمَ لَا تُحَدِّثُ عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ؟ قَالَ : لِأَنَّي رَأَيْتَهُمْ إِذَا جَاؤُونَا يَأْخُذُونَ الْحَدِيثَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ كَذَلِكَ فِي بِلَادِهِمْ .

وَقَالَ - أَيُّ الْإِمَامِ مَالِكٌ - عِنْدِي أَحَادِيثٌ لَوْ ضُرِبَ رَأْسِي بِالسَّوْطِ مَا أَخْرَجْتُهَا أَبَدًا. (٣)

مَا جَاءَ فِي الْبَيْعِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالسُّؤَالِ عَنْ أَمْرِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا

١٠٤٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : لَا أَرْبِحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ» . (٤) (صحيح)

١٠٤٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا

(١) سير أعلام النبلاء (٨ / ٧٥) .

(٢) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٨ / ٤٣) .

(٣) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٨ / ٤٣) .

(٤) الترمذي (١٣٢١) باب النهي عن البيع في المسجد ، ابن حبان (١٦٤٨) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

يَنْشُدُ ضَالَّةً^(١) فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ
لِهَذَا»^(٢) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِيمَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ

قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ . أَي لَا تَقُلْ .

١٠٤٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَفْتَى
بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ ، وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي
غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ»^(٣) . (حسن)

١٠٤٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ»^(٤) . (صحيح)

١٠٤٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَفْتَى بِفِتْيَا غَيْرِ
تَبْتٍ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ»^(٥) . (حسن)

فصل

● قَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ : «لَا أُدْرِي نِصْفُ الْعِلْمِ»^(٦) .

(١) ضالة : أي : ضائعة ، وهذا يشمل كل ضائع إن بحث عنه في المسجد .

(٢) مسلم (٥٦٨) باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناقد ، أبو داود (٤٧٣) باب في كراهية إنشاد
الضالة في المسجد ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أبو داود (٣٦٥٧) باب التوقي في الفتيا ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) مستدرک الحاكم (٤٣٦) كتاب العلم ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و لا أعرف
له علة" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما و لا أعرف له علة" .

(٥) ابن ماجه (٥٣) باب اجتناب الرأي : والقياس ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) الدارمي (١٨٠) باب في الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" .

- وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ صَحَّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ : «لَا أُدْرِي نِصْفَ الْعِلْمِ» .^(١)
- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يُسْتَفْتَى لَمَجْنُونٌ» .^(٢)
- وَعَنْ خَالِدِ بْنِ خَدَّاشٍ قَالَ : «قَدِمْتُ عَلَى مَالِكٍ بِأَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً فَمَا أَجَابَنِي مِنْهَا إِلَّا فِي خَمْسِ مَسَائِلٍ» .^(٣)
- وَقَالَ الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيلٍ : «سَمِعْتُ مَالِكًا سُئِلَ عَنْ ثَمَانَ وَأَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً فَأَجَابَ فِي اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ»^(٤) مِنْهَا ب : لَا أُدْرِي» .^(٥)
- فَهَذَا الْإِمَامُ مَالِكُ إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ ، رَأْسُ الْمُتَّقِينَ ، وَكَبِيرُ الْمُثْبِتِينَ ، وَصَاحِبُ أَحَدِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، يُسْأَلُ عَنْ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً فَيُجِيبُ عَنْ خَمْسٍ وَيَرُدُّ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ ، وَفِي هَذَا الزَّمَانِ مَنْ لَا يَكَادُ يَرُدُّ مَسْأَلَةً يُسْأَلُ فِيهَا .
- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مَالِكًا وَاللَّيْثَ^(٦) يَخْتَلِفَانِ فَبِأَيِّهِمَا آخُذُ قَالَ : مَالِكٌ مَالِكٌ .^(٧)

(١) سير أعلام النبلاء (٧٧ / ٨) .

(٢) الدارمي (١٧١) باب في الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى .

(٣) سير أعلام النبلاء (٧٧ / ٨) .

(٤) أي : اثنين وثلثين مسألة يقول فيها : لا أدري .

(٥) سير أعلام النبلاء (٧٧ / ٨) .

(٦) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، وهو ثقة ثبت فقيه إمام من نظراء مالك .

(٧) سير أعلام النبلاء (٧٨ / ٨) .

بَابُ النَّهْيِ عَنْ كَثْرَةِ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِغَيْرِ عِلْمٍ

١٠٥٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .^(١) (صحيح)

١٠٥١ . عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .^(٢) (صحيح)

١٠٥٢ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ هَذَا الْمَنْبِرِ يَقُولُ : «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي ! فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ ، فَلْيَقُلْ حَقًّا أَوْ صِدْقًا ، وَمَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .^(٣) (حسن)

١٠٥٣ . عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى^(٤) أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» .^(٥) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (١١٠) باب إثم من كذب على النبي ﷺ ، مسلم (٣) باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ، واللفظ له .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٢٢٩) باب ما يكره من النياحة على الميت ، مسلم (٤) باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ، واللفظ له .

(٣) ابن ماجه (٣٥) باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) يرى أنه كذب : بضم الباء أي : يُظَنُّ أنه كذب ، وذكر بعض الأئمة حوازي فتح الباء ويكون المعنى : يَعْتَقَدُ أنه كذب .

(٥) تقدم برقم (١٠٤٤) تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

بَابُ الْآدَابِ وَحَسَنِ الْخُلُقِ

فَضْلُ حَسَنِ الْخُلُقِ

١٠٥٤ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَاتِ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ» .^(١) (صحيح)^(٢)

١٠٥٥ . عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ السَّاهِرِ بِاللَّيْلِ الظَّامِئِ بِالْهَوَاجِرِ» .^(٣) (حسن)

١٠٥٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُبَلِّغُ الْعَبْدَ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ» .^(٤) (صحيح)

١٠٥٧ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُبَلِّغُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ عَظِيمَ دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ وَشَرَفَ الْمَنَازِلِ ، وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْعِبَادَةِ ، وَإِنَّهُ لَيُبَلِّغُ بِسُوءِ خُلُقِهِ أَسْفَلَ دَرَكٍ فِي جَهَنَّمَ» .^(٥) (حسن)

(١) مستدرک الحاكم (١٩٩) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و شاهده صحيح على شرط مسلم" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (١٦٢٠) .
(٢) ملحوظة! : هناك رجل من رجال هذا الحديث اسمه : المطلب بن عبد الله ليس من رجال الصحيحين وقال الألباني رحمه الله بعد أن ذكر قول الحاكم وموافقة الذهبي له قال "و هو كما قال لولا أنه اختلف في سماع المطلب من عائشة فقال أبو حاتم : روايته عنها مرسله و لم يدركها .. ثم قال : لكن الحديث على كل حال صحيح بما تقدم.. " ، الصحيحة (٧٩٥) .
(٣) المعجم الكبير (٧٧٠٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٢١) ، الصحيحة (٧٩٤) .
(٤) مستدرک الحاكم (٢٠٠) كتاب الإيمان ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني " قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قال " ، الصحيحة (٥٢٢) ، وقال في موضع آخر "العروقي ليس من رجاله ، فهو صحيح فقط" ، الصحيحة (٧٩٤) .
(٥) الأحاديث المختارة (١٨١٢) ، تعليق عبد الملك بن دهب "إسناده حسن" ، تعليق الألباني قال في ضعيف الجامع "ضعيف" ، وقال في الضعيفة "منكر" .

١٠٥٨ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ» .^(١) (صحيح)

١٠٥٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ : الْخُلُقُ الْحَسَنُ» .^(٢) (صحيح)

١٠٦٠ . عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ عَلَيَّ رُؤُوسُ الطَّيْرِ ، مَا يَتَكَلَّمُ مِنَّا مُتَكَلِّمٌ إِذْ جَاءَهُ أَنَسٌ ، فَقَالُوا [وَمِنْ قَوْلِهِمْ] : فَمَنْ أَحَبُّ عِبَادِ اللهِ إِلَيَّ اللهُ ؟ قَالَ : «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» .^(٣) (صحيح)

١٠٦١ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» . فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قَالَ الْقَوْمُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ : «أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا» .^(٤) (حسن صحيح)

١٠٦٢ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا» .^(٥) (صحيح)

١٠٦٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ

(١) أبو داود (٤٧٩٩) باب في حسن الخلق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) ابن حبان (٤٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده محمد بن كثير صحيح على شرط الشيخين غير عطاء" ، وقوله إسناده محمد بن كثير لأن راويان شركا محمد في هذا الحديث متابعين له .

(٣) المعجم الكبير (٤٧١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧٩) ، الصحيحة (٤٣٢) .

(٤) أحمد (٦٧٣٥) ، ابن حبان (٤٨٥) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٥) سفاسفها : حقيرها ورديتها .

(٦) المعجم الأوسط (٦٩٠٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧٤٣) .

جُلُوسٍ فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟». قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ»^(١) وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ»^(٢). (صحيح)

عَلَامَاتُ حَسَنِ الْخُلُقِ

● جَمَعَ الْبَعْضُ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخُلُقِ فَقَالَ: «هُوَ أَنْ يَكُونَ كَثِيرَ الْحَيَاءِ ، قَلِيلَ الْأَذَى كَثِيرَ الْإِصْلَاحِ ، صَدُوقَ اللِّسَانِ ، قَلِيلَ الْكَلَامِ ، كَثِيرَ الْعَمَلِ ، قَلِيلَ الزَّلَلِ ، قَلِيلَ الْفُضُولِ ، بَرًّا وَصُؤْلًا ، وَقُورًا صَبُورًا ، شُكُورًا رَضِيًّا ، حَلِيمًا رَفِيقًا ، عَفِيفًا ، شَفِيقًا ، لَا لَعْنَانَ وَلَا سَبَابًا ، وَلَا تَمَامًا وَلَا مُعْتَابًا ، وَلَا عَجُولًا ، وَلَا حَقُودًا ، وَلَا بَخِيلًا وَلَا حَسُودًا ، بَشَاشًا هَشَّاشًا ، يُحِبُّ فِي اللَّهِ ، وَيُغِضُّ فِي اللَّهِ ، وَيَرْضَى فِي اللَّهِ ، وَيُعْضِبُ فِي اللَّهِ ، فَهَذَا هُوَ حَسَنُ الْخُلُقِ»^(٣).

فَضْلٌ مَنْ كَانَ هَيِّنًا لِنَا

١٠٦٤ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ» . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ»^(٤). (صحيح)

(١) خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره : هذا يكون في صاحب الإيمان القوي ، فمتى قوي الإيمان في قلب العبد رجي خيره وأمن شره ، فمثلا : رجل له حاجة عند رجل فطلب منك أن تقضيها له من عنده فإن كان هذا الرجل ممن يرجى خيره ويؤمن شره فإنك تقول له : إن كانت حاجتك عند فلان فاعتبر أن الموضوع منتهى لأنك واثق فيه وآمن له . وأيضا في حال الغضب تأمن شره لتمالكه نفسه ، وأيضا في المقابل من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره وهو صاحب الإيمان الضعيف .

(٢) الترمذي (٢٢٦٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٨٧٩٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح" .

(٣) إحياء علوم الدين (١٧) .

(٤) ابن حبان (٤٧٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح بشواهد" .

١٠٦٥ . عَنْ أَبِي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى آيَةً^(١) مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَآيَةٌ رَبُّكُمْ قُلُوبُ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ ، وَأَحِبُّهَا
أَلَيْنَهَا وَأَرْقُّهَا» .^(٢) (حسن)

١٠٦٦ . عَنْ مَكْحُولٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمُؤْمِنُونَ
هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ^(٣) إِنْ قِيدَ انْقَادًا ، وَإِذَا أُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاحَ^(٤)» .^(٥)
(حسن مرسل)

فَضْلُ الرَّفْقِ

١٠٦٧ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ
يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ^(٦) مَالًا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَالًا يُعْطِي عَلَى مَا
سِوَاهُ» .^(٧) (صحيح)

١٠٦٨ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّفْقَ لَا
يُكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ» .^(٨) (صحيح)

١٠٦٩ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أُعْطِيَ

(١) آية : جمع إناء ، وهو وعاء الشرب .

(٢) مسند الشاميين للطبراني (٤٨٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٢١٦٣) .

(٣) الأنف : أي المأنوف ، وهو الذي عقر الخشاش أنفه ، فهو لا يتمتع على قائده للوجع الذي به ، وقيل : الأنف الذلول المنقاد .

(٤) استناخ : أي : إذا أمال به صاحبه ونوَّحَهُ على صخرة انقاد له .

(٥) الزهد لابن المبارك (٣٨٧) باب حفظ اللسان ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٦٩) ، الصحيحة (٩٣٦) .

(٦) يعطي على الرفق : يثيب عليه مالا يثيب على غيره .

(٧) مسلم (٢٥٩٣) باب فضل الرفق ، واللفظ له ، أبو داود (٤٨٠٧) باب في الرفق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٨) مسلم (٢٥٩٤) الباب السابق ، واللفظ له ، الأدب المفرد (٤٧٥) ، تعليق الألباني "صحيح" .

حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ ، فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ»^(١). (صحيح)

فَضْلُ الرَّحْمَةِ

١٠٧٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ :
«الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ، اِرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ ، يَرْحَمَكُم مَّنْ فِي السَّمَاءِ»^(٢). (صحيح)

١٠٧١ . عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَمَنْ لَا يُعْفِرُ لَا يُعْفَرُ لَهُ ، وَمَنْ لَا يَتَّبِعُ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهِ»^(٣). (صحيح)

١٠٧٢ . عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءُ»^(٤). (صحيح)

١٠٧٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ^(٥) بِرَكِيَّةٍ^(٦) كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا^(٧) فَسَقَتْهُ فَعَفَّرَ لَهَا بِهِ»^(٨). (صحيح)

(١) الترمذي (٢٠١٣) باب ما جاء في الرفق ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) أبو داود (٤٩٤١) باب في الرحمة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) المعجم الكبير (٢٤٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٠٠) .

(٤) البخاري (٧٠١٠) باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ، الزهد لابن السري (١٣٢٤) باب الرحمة ، ولفظهما سواء إلا أن البخاري ذكر معه قصة ، والحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد وغيرهم .

(٥) يطيف : يدور حولها .

(٦) بركية : بئر .

(٧) موقها : خفها .

(٨) متفق عليه ، البخاري (٣٢٨٠) باب ﴿أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم﴾ الكهف ... واللفظ له ، مسلم (٢٢٤٥)

فَضْلُ الْحِلْمِ وَالْأَنَاةِ

١٠٧٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلأَشْحِ أَشْحٌ عَبْدُ الْقَيْسِ : «إِنَّ فِيكَ خَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ»^(١) . (٢) (صحيح)

١٠٧٥ . عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ الأَعْمَشُ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : «التُّؤَدَةُ»^(٣) فِي كُلِّ شَيْءٍ ، إِلَّا فِي عَمَلِ الآخِرَةِ»^(٤) . (صحيح)

١٠٧٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التُّؤَدَةُ وَالْإِقْتِصَادُ وَالسَّمْتُ الْحَسَنُ»^(٥) : جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»^(٦) . (صحيح)

فَضْلُ الْحَيَاءِ

١٠٧٧ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرْنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الأُخْرُ»^(٧) . (صحيح)

باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها .

(١) الحلم والأناة : الحليم : هو بطى الغضب ، والأناة : هي التأني والتثبت وعدم العجلة .

(٢) مسلم (١٧) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه ، ابن حبان (٧١٦٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) التؤدة : هي والأناة بمعنى واحد .

(٤) أبو داود (٤٨١٠) باب في الرفق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) السميت الحسن : أي : السيرة المرضية والطريقة المستحسنة قبل السميت : الطريق ويستعار لهيئة أهل الخير .

(٦) المعجم الأوسط (١٠١٧) ، مسند عبد بن حميد (٥١٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠١٠) .

(٧) مستدرک الحاكم (٥٨) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرطهما فقد احتجا برواته و لم يخرجاه

١٠٧٨ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ. »^(١) (صحيح)

١٠٧٩ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْحَيَاءُ وَالْعِيَّةُ^(٢) شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْبَدَاءُ وَالْبَيَانُ^(٣) شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ. »^(٤) (صحيح)

١٠٨٠ . عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِكُلِّ دِينٍ خُلُقٌ وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ. »^(٥) (حسن)

١٠٨١ . عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ : إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعِ^(٦) مَا شِئْتَ. »^(٧) (صحيح)

١٠٨٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ. »^(٨) (صحيح)

بهذا اللفظ" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (١٦٠٣) ، (٣٢٠٠) .

(١) الترمذي (١٩٧٤) باب ما جاء في الفحش والتفحش ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) العي : قلة الكلام .

(٣) والبذاء والبيان : البذا الألفاظ السيئة وردية الكلام ، والبيان : هو كثرة الكلام مثل هؤلاء الخطباء الذين يخطبون فيوسعون في الكلام ويتفصصون فيه من مدح الناس فيما لا يرضي الله .

(٤) الترمذي (٢٠٢٧) باب ما جاء في العي ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) الموطأ (١٦٧٨) باب ما جاء في الحياء ، ابن ماجه (٤١٨٢) باب الحياء تعليق الألباني "حسن" ، وقال في الصحيحة (٩٤٠) ، "صحيح" .

(٦) فاصنع ما شئت : هذا وعيد كقوله تعالى : ﴿ اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾ وكقوله : ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ .

(٧) البخاري (٣٢٩٦) باب ﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيبِ ﴾ . الكهف ...

(٨) متفق عليه البخاري (٩) باب أمور الإيمان ولفظه (بضع وستون) ، مسلم (٣٥) باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان .

١٠٨٣ . عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» .^(١) (صحيح)

١٠٨٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فِي الْقَوْلِ : «إِنَّكَ لَتَسْتَحِي حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ : قَدْ أَضْرَبَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» .^(٢) (صحيح)

١٠٨٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا» .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ التَّوَاضُعِ

١٠٨٦ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا فِي رَأْسِهِ حِكْمَةٌ بِيَدِ مَلِكٍ فَإِذَا تَوَاضَعَ قِيلَ لِلْمَلِكِ : ارْفَعْ حِكْمَتَهُ وَإِذَا تَكَبَّرَ قِيلَ لِلْمَلِكِ : ضَعْ حِكْمَتَهُ» .^(٤) (حسن)

١٠٨٧ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَحْبَبُوا الْمَسَاكِينَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : «اللَّهُمَّ ! أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا»^(٥) وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ» .^(٦) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٧٦٦) باب الحياء ، واللفظ له ، مسلم (٣٧) الباب السابق .

(٢) يعاتب أخاه : أي : ينهاه عن الحياء ويقبح له هذا الفعل ويزجره عن كثرته .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٧٦٧) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (٣٦) الباب السابق .

(٤) من العذراء في خدرها : العذراء هي البكر ، ولخدر : ستر يجعل للبكر في جانب البيت .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٥٧٦٨) باب الحياء ، واللفظ له ، مسلم (٢٣٢٠) باب كثرة حياته ﷺ .

(٦) المعجم الكبير (١٢٩٣٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٦٧٥) ، الصحيحة (٥٣٨) .

(٧) مسكينا : هذه المسكنة ليست التي يرجع معناها إلى القلة ، وإنما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الإخبات والتواضع .

(٨) الترمذي (٢٣٥٢) باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ، ابن ماجه (٤١٢٦) باب مجالسة

=

١٠٨٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ
فَحَلَبَهَا » .^(١) (حسن)

١٠٨٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا نَقَصَتْ
صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ
اللَّهُ » .^(٢) (صحيح)

١٠٩٠ . عَنْ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ
مِنَ التَّوَاضِعِ الرِّضَا بِالذُّونِ مِنْ شَرَفِ الْمَجَالِسِ » .^(٣) (حسن)

فَضْلُ الصَّدَقِ

١٠٩١ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
« أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ ، صَدُوقِ اللِّسَانِ » . قَالُوا : صَدُوقِ
اللِّسَانِ نَعْرِفُهُ فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ ؟ قَالَ : « هُوَ : التَّقِيُّ النَّقِيُّ ، لَا إِيْمَ فِيهِ وَلَا بَعِي
وَلَا حَسَدٌ » .^(٤) (صحيح)

١٠٩٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ

=

الفقراء ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(١) البخاري في الأدب المفرد (٥٥٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٥٢٧) ، الصحيحة (٢٢١٨) .

(٢) حديث مكرر رقم (٣٤٠) ومعاني الكلمات مبينه هناك ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) الأحاديث المختارة (٨٤١) تعليق عبد الملك بن دهبش "إسناده حسن" ، هذا الحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله .

(٤) ابن ماجه (٤٢١٦) باب الورع والتقى ، تعليق الألباني "صحيح" .

فِيكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا^(١) حِفْظُ أَمَانَةٍ ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ^(٢) وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ^(٣) .^(٤) (صحيح)

١٠٩٣ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «تَقَبَّلُوا لِي بِسِتٍّ أَتَقَبَّلُ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ» . قَالُوا : وَمَا هِيَ؟ قَالَ : «إِذَا حَدَّثَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَكْذِبُ ، وَإِذَا وَعَدَ فَلَا يُخْلَفُ ، وَإِذَا أَوْثَمِنَ فَلَا يَخُنُ ، غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ» .^(٥) (صحيح)

١٠٩٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ^(٦) وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى^(٧) الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ^(٨) وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» .^(٩) (صحيح)

(١) فلا عليك ما فاتك من الدنيا : أي : لا بأس عليك وقت فوات الدنيا إن حصلت هذه الخصال .

(٢) خليقة : الخليقة : الطبيعة التي خلق بها الإنسان .

(٣) وعفة في مطعمة : هو بأن لا يطعم حراما ولا ما قويت الشبهة فيه ، ولا يزيد عن الكفاية حتى من الحلال ولا يكثر من الأكل .

(٤) الجامع لابن وهب (٥٣٣) باب العزلة ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير (٨٧٣) ، الترغيب والترهيب (١٧١٨) ، الصحيحة (٧٣٣) .

(٥) مستدرک الحاكم (٨٠٦٧) كتاب الحدود ، شعب الإيمان (٤٣٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٩٧٨) ، الصحيحة (١٥٢٥) .

(٦) البر : اسم جامع للخير كله .

(٧) يتحرى : أي : يقصده ويطلبه .

(٨) الفجور : هو الميل عن طريق الاستقامة ، وقيل : الانبعاث في المعاصي .

(٩) متفق عليه ، البخاري (٥٧٤٣) باب قول الله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ وما ينهى عن الكذب ، مسلم (٢٦٠٧) باب فيح الكذب وحسن الصدق وفضله ، واللفظ له .

مَا جَاءَ فِي الْكَذِبِ ، وَالْحَلْفِ كَذِبًا

١٠٩٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ ، حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ مِنَ الْمِرَاةِ ، وَيَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا» .^(١) (صحيح لغيره)

١٠٩٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكَ رَجُلًا فِي الْأَرْضِ وَعَنْتُهُ مَثْنِيَّةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ وَهُوَ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ رَبُّنَا ، فَيُرَدُّ عَلَيْهِ : لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِبًا» .^(٢) ()

١٠٩٧ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا زَعِيمٌ^(٣) بَيِّتٌ فِي رِبْضِ^(٤) الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ^(٥) وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا ، وَبَيِّتٌ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا ، وَبَيِّتٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ» .^(٦) (حسن)

١٠٩٨ . عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ ، وَيَيْلٌ لَهُ

(١) أحمد (٨٧٥١) ، تعليق الألباني "صحيح لغيره" ، الترغيب والترهيب (٢٩٣٩) .

(٢) أبو الشيخ في العظمة (٥١٢) ذكر خلق جبريل عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام الروح الأمين ، مستدرک الحاكم (٧٨١٣) كتاب الأيمان والنذور ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧١٤) ، الصحيحة (١٥٠) ، وقال ابن القيم "وبالجملة فكل أحاديث الديك كذب إلا حديثا واحدا : «إذا سمعتم صياح الديكة فسالوا الله من فضله فإنها رأت ملكا» . المنار المنيف في الصحيح والضعيف (٤٣) .

(٣) زعيم : الزعيم الضامن .

(٤) ربض الجنة : أسفل الجنة .

(٥) المراء : الجدال .

(٦) أبو داود (٤٨٠٠) باب في حسن الخلق ، تعليق الألباني "حسن" .

وَيَلُّهُ»^(١).

(حسن)

١٠٩٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، فَهُوَ مُنَافِقٌ - وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ - : مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُتْمِنَ خَانَ»^(٢) . (صحيح)

١١٠٠ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ أَبْغَضَ الْخُلُقِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكُذْبَ»^(٣) . (صحيح)

١١٠١ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اطَّلَعَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كَذَبَ كَذِبَةً ، لَمْ يَزَلْ مُعْرِضًا عَنْهُ حَتَّى يُحْدِثَ تَوْبَةً»^(٤) . (صحيح)^(٥)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ كَذَبَ فِي الرُّؤْيَا

١١٠٢ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفَرَى»^(٦) أَنْ يُرَى عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تَرِيَا»^(٧) . (صحيح)

(١) أبو داود (٤٩٩٠) باب في التشديد في الكذب ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) مسلم (٥٩) باب بيان خصال المنافق ، ابن حبان (٢٥٧) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) شعب الإيمان (٤٨١٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٦١٨) .

(٤) الضعفاء الكبير للعقيلي (١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٦٧٥) .

(٥) هذا الحديث عزاه السيوطي لأحمد والحاكم وليس عندهما بهذا اللفظ وإنما بلفظ "ما كان خلق أبغض إلى أصحاب رسول الله ﷺ من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عند رسول الله ﷺ الكذبة فما يزال في نفسه عليه حتى يعلم أن قد أحدث منها توبة" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين".

(٦) أفرى الفرى : أشد الكذب وأكذب الكذبات ، والفرى : جمع الفرية ، وهي الكذبة الفادحة التي يتعجب منها .

(٧) البخاري (٦٦٣٦) باب من كذب في حلمه ، أحمد (٥٧١١) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار فمن رجال البخاري".

١١٠٣ . عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْتَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَهُ ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» .^(١) (صحيح)

١١٠٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَنْ يَفْعَلَ ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبٍ ، وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي نَقْلِ الْكَلَامِ مِنْ غَيْرِ تَحَرُّ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِـ«الِإِشَاعَةِ»

● قَالَ تَعَالَى عَنْ انْتِشَارِ قِصَّةِ الْإِفْكِ : ﴿إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِالسِّنَّتِمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^(١٥) . وَالْمَعْنَى : أَنَّ الرَّجُلَ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ : بَلَّغْنِي كَذَا ، وَيَتَلَقَّوْنَهُ تَلَقِّيًّا ، أَي يَرَوِي بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ .

● وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّثْبُتِ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ قَبْلَ الْخَوْضِ بِهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، كَمَا فِي سُورَةِ الْحُجُرَاتِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(١٦) . وَالْمَعْنَى : إِنْ جَاءَكُمْ خَبْرٌ مِنْ إِنْسَانٍ فَاسِقٍ فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ التَّثْبُتُ مِنْ صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ ، لِكَيْلَا تُصِيبُوا قَوْمًا بُرَاءً مِمَّا قُدُّوا بِهِ ، فَتُصِحُّوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ، مِنْ قَذْفِهِمْ بِالْخَطَأِ .

(١) البخاري (٣٣١٨) باب نسبة العرب إلى إسماعيل .

(٢) البخاري (٦٦٣٥) باب من كذب في حلمه .

• وَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾. وَهَذَا إِنْكَارٌ عَلَى مَنْ يُبَادِرُ إِلَى الْأُمُورِ قَبْلَ تَحَقُّقِهَا فَيُخْبِرُ بِهَا وَيُفْشِيهَا وَيَنْشُرُهَا وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهَا صِحَّةٌ ، وَسَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً مِنَ السَّرَايَا فَغَلَبَتْ أَوْ غَلَبَتْ ، تَحَدَّثُوا بِذَلِكَ وَأَفْشَوْهُ ، وَلَمْ يَصْبِرُوا حَتَّى يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ الْمُتَحَدِّثُ بِهِ ، وَهَؤُلَاءِ هُمْ الْمُنَافِقُونَ.

• وَقَوْلُهُ: إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ: هُوَ فَوْزُ السَّرِيَّةِ بِالظَّفَرِ وَالْعَنِيْمَةِ ، أَوْ الْخَوْفِ: وَهُوَ خَبْرُ النَّكْبَةِ الَّتِي تُصِيبُ السَّرِيَّةَ.

١١٠٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » .^(١) (صحيح)

١١٠٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيمَنْ جَادَلَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ

١١٠٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ : فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ : لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ

(١) مسلم (٥) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع .

(٢) أبو داود (٤٩٩٢) باب في التشديد في الكذب ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَا لَيْسَ فِيهِ : أَسْكَنَهُ اللَّهُ رِذْءَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ. (١) (صحيح)

١١٠٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَعَانَ عَلَى

خُصُومَةٍ بَظْلَمٍ - أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ - لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ». (٢) (صحيح)

فَضْلُ الصَّبْرِ

١١٠٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَا

رُزِقَ عَبْدٌ خَيْرًا لَهُ وَلَا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ». (٣) (صحيح)

١١١٠ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التَّصَبُّرُ

مَعَ الصَّبْرِ ، وَالْفَرَجُ مَعَ الْكَرْبِ ، وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا». (٤) (صحيح)

فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى أَذَى النَّاسِ

١١١١ . عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ وَأَبِي صَالِحٍ : عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ

مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ». (٥) (صحيح)

(١) أبو داود (٣٥٩٧) باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن ماجه (٢٣٢٠) باب من ادعى ما ليس له وخصم فيه ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٤٠٠) باب الاستعفاف عن المسألة ، مسلم (١٠٥٣) باب فضل التعفف والصبر ، مستدرک الحاكم (٣٥٥٢) تفسير سورة السجدة ، واللفظ له ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم".

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٥٤١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٨٦) .

(٥) أحمد (٥٠٢٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين" ، سنن البيهقي الكبرى (١٩٩٦٢)

=

١١١٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ رَجُلًا كَانَ يَسُبُّ
 أَبَا بَكْرٍ ، فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ آذَاهُ الثَّانِيَةَ ، فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ آذَاهُ
 الثَّلَاثَةَ ، فَانْتَصَرَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْتَصَرَ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ
 أَبُو بَكْرٍ : أَوْجَدتَ عَلِيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَزَلَ مَلَكٌ مِنْ
 السَّمَاءِ فَكَذَّبَهُ بِمَا قَالَ لَكَ ، فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَجْلِسَ إِذْ
 وَقَعَ الشَّيْطَانُ» .^(١) (حسن لغيره)

١١١٣ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا أَحَدٌ أَصْبِرُ
 عَلَيَّ أَذَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ ، ثُمَّ يَعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ كَظْمِ الْغَيْظِ

١١١٤ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ
 كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُنْفِذَهُ ، دَعَاهُ اللَّهُ عَلَيَّ رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ» .^(٣) (حسن)

١١١٥ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

باب فضل المؤمن القوي الذي يقوم بأمر الناس ويصبر على أذاهم ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٥١) ،
 الصحيحة (٩٣٩) .

(١) أبو داود (٤٨٩٧) باب في الانتصار ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن بما بعده" ، أحمد (٩٦٢٢) ، تعليق شعيب
 الأرنؤوط "حسن لغيره" .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦٩٤٣) باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٠٤)
 باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل

(٣) الترمذي (٢٤٩٣) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن" ، أحمد (١٥٦٧٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ،
 أبو يعلى (١٤٩٧) تعليق حسين سليم أسد "إسناده حسن" .

«مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَكْبَرُ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ ، كَظَمَهَا عَبْدٌ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .^(١)
(صحيح)

١١١٦ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلِّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ ﷺ : «لَا تَعْضَبُ وَلَكَ الْجَنَّةُ» .^(٢)
(صحيح)

١١١٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ؟ قَالَ : «لَا تَعْضَبُ» .^(٣)
(حسن)

فَضْلُ الْكُرَمِ

١١١٨ . عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكُرَمَاءَ ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجَوَادَةَ»^(٤) ، وَيُحِبُّ مَعَالِي الْأَخْلَاقِ ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا» .^(٥)
(صحيح)

١١١٩ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَوَادٌ يُحِبُّ الْجَوَادَ ، وَيُحِبُّ مَعَالِي الْأَخْلَاقِ وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا» .^(٦)
(صحيح)

(١) ابن ماجه (٤١٨٩) باب الحلم ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) المعجم الأوسط (٢٣٥٣) ، مسند الشاميين (٢١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٣٧٤) .
(٣) ابن حبان (٢٩٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرناؤوط "إسناده حسن".
(٤) جودة : جمع جَوَاد ، هو المبالغ في الكرم ، وقيل : الجَوَاد : هو الَّذِي يُعْطِي بِلا مَسْأَلَة صيانةً لِلأخْذِ مِنْ ذُلِّ الْمَسْأَلَة . وقال الشاعر : وما الجودُ من يُعْطِي إِذَا مَا سَأَلْتَهُ ... وَلَكِنْ مَنْ يُعْطِي بغيرِ سُؤْلِ .
(٥) سفسافها : حقيرها وورديتها .
(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٨٩ / ١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٨٠٠) .
(٧) حلية الأولياء (٢٩ / ٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧٤٤) .

مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَالزَّائِرِ وَأَنَّهُ حَقٌّ كَمَا قَالَ ﷺ: «إِنَّ لَزُورِكَ»^(١)
عَلَيْكَ حَقًّا»^(٢).

١١٢٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الضِّيَافَةَ ثَلَاثَةٌ ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٣) .
(حسن صحيح)

١١٢١. عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، جَائِزُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»^(٤) وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ ، حَتَّى يُخْرِجَهُ^(٥)»^(٦) .
(صحيح)

١١٢٢. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ»^(٧) .
(حسن)

(١) إن لزورك : أي : إن للزائر الذي يزورك .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٨٧٣) باب حق الضيف في الصوم ، مسلم (١١٥٩) باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم .

(٣) أبو داود (٣٧٤٩) باب ما جاء في الضيافة ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، أحمد (٩٥٦٠) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن" .

(٤) جائزته يوم وليلة : الجائزة هي الإكرام الزائد عن المعتاد ، معناه أنه يتكلف له يوما وليلة فيزيده في البر وفي اليومين الآخرين يقدم له ما يحضره فإذا مضى الثلاث فقد مضى حقه وما زاد عليها فهو صدقة ، قوله "والضيافة ثلاثة أيام" ، يحتمل أن يريد به بعد اليوم الأول ، ويحتمل أن يدخل فيه اليوم والليلة .

(٥) يثوي عنده حتى يخرج : يثوي : أي : يقيم ، عنده : عند المضيف ، يخرج : أي : يوقعه في الحرج وهو الإثم لأنه قد يكدره فيقول : هذا الضيف ثقيل أو قد ثقل علينا بطول إقامته أو يتعرض له بما يؤذيه أو يظن به ما لا يجوز . نيل الأوطار (١٣ / ٦٣) .

(٦) البخاري (٥٧٨٤) باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه .

(٧) مسند الروياني (١٧٦) ، أحمد (١٧٤٥٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٤٩٢) ، الصحيحة (٢٤٣٤) .

كَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١١٢٣ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ : لَا» .^(١) (صحيح)

١١٢٤ . عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ^(٢) فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ أَسْلَمُوا ، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ .

فَقَالَ أَنَسٌ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسَلِّمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا ، فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا .^(٣) (صحيح)

١١٢٥ . عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ ، فَتَحَ مَكَّةَ ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاقْتَتَلُوا بِحُنَيْنٍ ، فَانصَرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعَمِ^(٤) ثُمَّ مِائَةَ مِائَةَ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ : وَاللَّهِ! لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ فَمَا بَرَحَ يُعْطِينِي حَتَّى

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٦٨٧) باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ، مسلم (٢٣١١) باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال لا وكثرة عطائه .

(٢) بين جبلين : أي : كثيرة كأنها تملأ ما بين جبلين .

(٣) مسلم (٢٣١٢) باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال : لا ، وكثرة عطائه ، واللفظ له ، أحمد (١٢٠٧٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٤) النعم : النعم هي الإبل .

إِنَّهُ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ .^(١) (صحيح)

١١٢٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا أَعْطَى الْأَقْرَعَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عِيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَى نَاسًا فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أُرِيدَ بِهَذِهِ الْقِسْمَةِ وَجْهَ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرًا» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ وَلَمْ يُضَيِّفُوهُ

١١٢٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا ، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قَرَاهِ»^(٣) وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ» .^(٤) (صحيح)

١١٢٨ . عَنْ الْمِقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَيْلَةَ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، فَمَنْ أَصْبَحَ^(٥) بِفَنَائِهِ^(٦) فَهُوَ^(٧) دَيْنٌ عَلَيْهِ»^(٨)

(١) مسلم (٢٣١٣) الباب السابق .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٠٨١) باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان قاله : موسى بن عقبة ، واللفظ له ، مسلم (١٠٦٢) باب إعطاء المؤلفات قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوى إيمانه .

(٣) قراه : القراء هو الضيافة ، والمعنى هنا أنه يأخذ قدر ما يصرف في ثمن طعام يشبعه .

(٤) أحمد (٨٩٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي طلحة فقد روى له أبو داود والنسائي في السنن وهو ثقة" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٧٣٠) ، الترغيب والترهيب (٢٥٩١) ، الصحيحة (٦٤٠) .

(٥) فمن أصبح : أي : ضيفه .

(٦) بفنائه : الفناء هو التسع الذي أمام الدار . والمعنى من أصبح ضيفه بفنائه .

(٧) فهو : الضمير في هو راجع إلى قرى الضيف ، أي : ضيافته .

(٨) دين عليه : أي : على صاحب المنزل الذي لم يضيف ذلك الضيف .

فَإِنْ شَاءَ أَقْتَضَاهُ^(١) وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ^(٢). (صحيح)

١١٢٩ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَفْرُقُونَنَا^(٣) فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ
نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ، فَخُذُوا مِنْهُمْ
حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ»^(٤). (صحيح)

أَمْرُ الرَّسُولِ ﷺ بِعَدَمِ التَّكْلِيفِ لِلضَّيْفِ

١١٣٠ . عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا
يَتَكَلَّفَنَّ أَحَدُكُمْ لِضَيْفِهِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ»^(٥). (صحيح)

١١٣١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ دُعِيتُ
إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ^(٦) وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ»^(٧). (صحيح)

١١٣٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ
أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ»^(٨). (صحيح)

(١) فإن شاء : أي : الضيف ، أقتضاه : أي : طلب حقه .

(٢) البخاري في الأدب المفرد (٧٤٤) باب إذا أصبح بفنائته ، واللفظ له ، أبو داود (٣٧٥٠) باب ما جاء في الضيافة ، تعليق
الألباني "صحيح" ، أحمد (١٧٢٣٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) يقروننا : أي يضيفوننا .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٥٧٨٦) باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، واللفظ له ، مسلم (١٧٢٧) الباب السابق .

(٥) أخبار أصبهان (١٣٦) ذكر عتق رسول الله ﷺ سلمان وكتاب عهده وولائه ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٤ / ٤٠٤) ،
تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٦٨) ، الصحيحة (٢٤٤٠) .

(٦) لو دعيت إلى كراع لأجبت : هذا من تواضعه ﷺ وإلا فكثير من الضيوف لا يرضى بالقليل .

(٧) البخاري (٤٨٨٣) باب من أجاب إلى كراع .

(٨) البخاري (٢٤٢٩) باب القليل من الهبة .

فَضْلُ السِّتْرِ

١١٣٣ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْعُودَةً مِنْ قَبْرِهَا» .^(١) ()

١١٣٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ» .^(٢) (صحيح)

١١٣٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٣) (صحيح)

١١٣٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» .^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ تَتَّبِعَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَازْدَرَاهُمْ

١١٣٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُبْصِرُ

(١) مستدرک الحاكم (٨١٦٢) كتاب الحدود ، تعليق الحاكم " هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه " ، تعليق الذهبي في التلخيص " صحيح " وقال الألباني بعد أن ذكر قول الحاكم وموافقة الذهبي له قال " وقد علمت أن كثيرا هذا مجهول بشهادة ، الذهبي نفسه ! " ، الضعيفة (١٢٦٥) ، وقال في سنن أبي داود (٤٨٩١) باب في الستر على المسلم ، و الأدب المفرد (٧٥٨) باب من ستر مسلما ، قال " ضعيف " ، أحمد (١٧٣٦٩) ، واللفظ له . تعليق شعيب الأرنؤوط " إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة ولجهالة مولى عقبة بن عامر " .

(٢) ابن ماجه (٢٥٤٦) باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات ، تعليق الألباني " صحيح " .

(٣) مسلم (٢٩٥٠) باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستتر عليه في الآخرة .

(٤) ابن ماجه (٢٥٤٤) الباب السابق ، تعليق الألباني " صحيح " .

أَحَدَكُمْ الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ وَيَنْسَى الْجِدْعَ فِي عَيْنِهِ»^(١). (صحيح)

١١٣٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»^(٢) . (صحيح)

١١٣٩ . عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بَلْسَانَهُ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ : لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»^(٤) . (حسن صحيح)

مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا سَتَرَ عَلَى الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا لَا يَفْضَحْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١١٤٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥) . (صحيح)

١١٤١ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ ، لَا يَجْعَلُ اللَّهُ مِنْ لَهْ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ ، وَسَهْمُ الْإِسْلَامِ : الصَّوْمُ ، وَالصَّلَاةُ ، وَالصَّدَقَةُ ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْدًا [فِي الدُّنْيَا]»^(٦)

(١) ابن حبان (٥٧٣١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات رجال الصحيح غير كثير بن عبيد" وهو ثقة .

(٢) فهو أهلكتهم : أي : أشدهم هلاكاً ، قال النووي : واتفق العلماء على أن هذا الهمزة إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم؛ وأما إن قال ذلك حزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس .

(٣) مسلم (٢٦٢٣) باب النهي من قول هلك الناس ، أبو داود (٤٩٨٣) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أبو داود (٤٨٨٠) باب في الغيبة ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٥) مسلم (٢٩٥٠) باب بشارة من ستر الله تعالى عبده في الدنيا بأن يستتر عليه في الآخرة ، مكرر (١٠٩٨) .

(٦) الزيادة بين المعقوفتين من مسند أحمد (٢٥١٦٤) .

فَيُؤَلِّقُهُ غَيْرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَاءَ مَعَهُمْ ، وَالرَّابِعَةُ إِنْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا آتَمَ ، مَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَيَّ عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا اسْتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ»^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَيَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ «وَهُوَ الْمُجَاهِرُ»

١١٤٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ! قَدْ عَمَلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ فَيَبِيْتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ»^(٢) (صحيح)

فَضْلُ الصَّمْتِ

١١٤٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»^(٣) (صحيح)

١١٤٤ . عَنْ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ فَعَنِمَ ، أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ»^(٤) (حسن مرسل)

١١٤٥ . عَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

(١) شعب الإيمان (٩٠١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٢١) ، الصحيحة (١٣٨٧) .
(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٧٢١) باب ستر المؤمن على نفسه ، مسلم (٢٩٩٠) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه ، واللفظ له .
(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٧٨٥) باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، مسلم (٤٧) باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان ، ابن ماجه (٣٩٧١) باب كف اللسان في الفتنة ، واللفظ له .
(٤) مسند الشهاب (٥٨١) ، تعليق الألباني "حسن" ، الجامع الصغير (٣٤٩٧) ، الصحيحة (٨٥٥) .

«قُولُوا خَيْرًا تَعْمُوا ، وَاسْكُتُوا عَنْ شَرِّ تَسَلَّمُوا» .^(١) (صحيح)

١١٤٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ صَمَتَ نَجَا» .^(٢) (صحيح)

١١٤٧ . عَنْ سَمَاكٍ قَالَ قُلْتُ : لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتَ تُجَالِسُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : «نَعَمْ فَكَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ قَلِيلَ الضَّحِكِ ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَذْكُرُونَ عِنْدَهُ الشَّعْرَ وَأَشْيَاءَ مِنْ أُمُورِهِمْ فَيَضْحَكُونَ وَرَبَّمَا تَبَسَّمَ» .^(٣) (حسن)

فصل

• عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ : قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ﷺ : «إِنْ كَانَ

الْكَلَامُ مِنْ فِضَّةٍ فَالصَّمْتُ مِنْ ذَهَبٍ» .^(٤)

• قَالَ مُورِقُ الْعِجْلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : «أَمْرٌ أَنَا فِي طَلَبِهِ مُنْذُ عَشْرِ سِنِينَ لَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ

وَلَسْتُ بِتَارِكٍ طَلَبُهُ أَبَدًا» ، قَالُوا : وَمَا هُوَ يَا أَبَا الْمُعْتَمِرِ؟ قَالَ : «الصَّمْتُ عَمَّا لَا يَعْنِينِي» .^(٥)

• عَنْ وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ : «كَانَ يُقَالُ الْحِكْمَةُ عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ

فَتِسْعَةٌ مِنْهَا فِي الصَّمْتِ وَالْعَاشِرُ عُرْلَةُ النَّاسِ» .^(٦)

• عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لِسَانَ الْإِنْسَانِ قَلَمُ الْمَلِكِ ، وَرِيقُهُ

(١) مسند الشهاب (٦٦٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٤١٩) .

(٢) الترمذي (٢٥٠١) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أحمد (٢٠٨٢٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٤٨٢٢) .

(٤) الصمت لابن أبي الدنيا (٤٧) .

(٥) ابن أبي شيبة (٣٥١٤٤) .

(٦) الصمت لابن أبي الدنيا (٣٦) .

● قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «دَعَّ مَا لَسْتَ مِنْهُ فِي شَيْءٍ وَلَا تَنْطِقُ فِيمَا لَا يَعْنِيكَ ، وَاحْزَنْ لِسَانَكَ كَمَا تَحْزِنُ وَرِقَّكَ». (٢)

● عَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «مَنْ كَثَرَ مَالَهُ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ ، وَمَنْ كَثَرَ كَلَامَهُ كَثَرَ كَذِبُهُ ، وَمَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ». (٣)

● عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ أَفْقَرُ - وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ أَحْوَجُ - إِلَى طُولِ سِجْنٍ مِنْ لِسَانٍ». (٤)

فَضْلُ حِفْظِ اللِّسَانِ

١١٤٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«الْمُسْلِمُ : مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ : مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى
اللَّهُ عَنْهُ». (٥) (صحيح)

١١٤٩ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ
الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ ﷺ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». (٦) (صحيح)

(١) الصمت لابن أبي الدنيا (٧٩) .

(٢) الصمت لابن أبي الدنيا (٢٤) .

(٣) الصمت لابن أبي الدنيا (٩) .

(٤) الصمت لابن أبي الدنيا (١٦) .

(٥) متفق عليه ، البخاري (١٠) باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، واللفظ له ، مسلم (٤١) باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل ، دون قوله "والمهاجر.. الخ".

(٦) متفق عليه ، البخاري (١١) باب أي الإسلام أفضل ، واللفظ له ، مسلم (٤٢) باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل .

١١٥٠ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ ، وَلَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ ،
وَلَا يَدْخُلُ رَجُلٌ الْجَنَّةَ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَاتِقَهُ»^(١) . (حَسَنٌ) (٢)

١١٥١ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ»^(٣) . (صَحِيحٌ)

١١٥٢ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ قَالَ : «إِذَا أَصْبَحَ
ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفَرُ»^(٤) اللِّسَانَ فَتَقُولُ : اثِقِ اللَّهُ فِينَا فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ
فِي أَنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ اعْوَجَجَتْ اعْوَجَجْنَا»^(٥) . (حَسَنٌ)

مَا جَاءَ فِي الشَّعْرِ

١١٥٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَأَنْ يَمْتَلِي»^(٦)
جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا»^(٧) . (صَحِيحٌ) (٨)

١١٥٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ

(١) بوائقه : أي : شره .

(٢) أحمد (١٣٠٧١) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٢٥٥٤) ، الصحيحة (٢٨٤١) .

(٣) المعجم الكبير (١٤٤٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٢٠١) ، الصحيحة (٥٣٤) .

(٤) تكفر : أي : تذلل وتخضع له .

(٥) الترمذي (٢٤٠٧) باب ما جاء في حفظ اللسان ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) لأن يمتلي : هو كناية عن الانشغال بقول الشعر وروايته وإنشاده بحيث لا يتفرغ لسواه .

(٧) هذا إذا كان الشعر غالبا عليه مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى ، وهذا مذموم

من أي الشعر كان ، وأما إن كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من

الشعر ، لأن جوفه ليس ممتلئا شعرا ، على أن يكون شعرا محمودا وإن كان شعرا شرا فإنه مذموم ومحرم ولو كان بيتا واحداً .

(٨) متفق عليه ، البخاري (٥٨٠٢) باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن ،

مسلم (٢٢٥٧) كتاب الشعر ، واللفظ له .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ ، فَحَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الْكَلَامِ». (١) (صحيح)

١١٥٥ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الشُّعْرِ فَقَالَ : «هُوَ كَلَامٌ فَحَسَنُهُ حَسَنٌ وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ». (٢) (حسن)

فَضْلُ غَضِّ الْبَصَرِ

١١٥٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «تَقَبَّلُوا لِي بِسِتِّ أَتَقَبَّلُ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ». قَالُوا : وَمَا هِيَ؟ قَالَ : «إِذَا حَدَّثَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَكْذِبُ ، وَإِذَا وَعَدَ فَلَا يُخْلَفُ ، وَإِذَا أَوْثَمِنَ فَلَا يَخُنُ ، غَضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ». (٣) (حسن)

١١٥٧ . عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ : «يَا عَلِيُّ! لَا تُتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى وَكَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ». (٤) (حسن)

١١٥٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ» (٥) مِنْ الزُّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ (٦) ، فَزِنَا الْعَيْنِ التَّنْظُرُ ،

(١) سنن الدارقطني (٤ / ١٥٦) باب خير الواحد يوجب العمل ، الأدب المفرد (٨٦٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٣٣) ، الصحيحة (٤٤٧) .

(٢) أبو يعلى (٤٧٦٠) تعليق حسين سليم أسد "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "إسناده حسن" ، الصحيحة (٤٤٧) .

(٣) مستدرک الحاكم (٨٠٦٧) كتاب الحدود، شعب الإيمان (٤٣٥٥) ، تعليق الألباني قال في صحيح الجامع (٢٩٧٨) ، "صحيح" ، وقال في الصحيحة (١٥٢٥) ، (١٤٧٠) "حسن".

(٤) أبو داود (٢١٤٨) باب ما يؤمر به من غض البصر ، تعليق الألباني "حسن".

(٥) حظه : أي : نصيبه .

(٦) أدرك ذلك لا محالة : أي : لا حيلة له ولا خلاص من الوقوع فيما كُتِبَ عليه وقدر له .

وَزَنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقُ ، وَالنَّفْسُ تَتَمَنَّى ^(١) وَتَشْتَهِي ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ ^(٢) .» (٣) (صحيح)

١١٥٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِكُلِّ ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الزَّوْنِ ، فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزَنَاهُمَا النَّظْرُ ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ وَزَنَاهُمَا الْبَطْشُ ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ وَزَنَاهُمَا الْمَشْيُ ، وَالْفَمُّ يَزْنِي وَزَنَاهُ الْقُبْلُ ، وَالْقَلْبُ يَهْمُ أَوْ يَتَمَنَّى ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ» .» (٤) (حسن)

فَضْلُ رَدِّ السَّلَامِ

١١٦٠ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ» .» (٥) (صحيح)

١١٦١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ : «أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ» .» (٦) (صحيح)

١١٦٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَفْشُوهُ بَيْنَكُمْ» .» (٧) (صحيح)

(١) والنفس تمنى : تسول لصاحبها وتحركه .

(٢) والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه : يصدق ذلك : أي بفعل ما تَمَنَّتُهُ النفس ، أو يكذبه : أي : بالترك والبعد عن الفواحش ومقدماتها .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٨٨٩) باب زنى الجوارح دون الفرج ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٥٧) باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره .

(٤) شعب الإيمان (٥٤٢٨) ، واللفظ له ، أبو داود (٢١٥٣) باب فيما يؤمر به من غض البصر ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) أبو داود (٥١٩٧) باب في فضل من بدأ السلام ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) الترمذي (٢٦٩٤) باب ما جاء في فضل الذي يبدأ بالسلام ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٣٨) .

١١٦٣ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا حَسَدْتُكُمْ
الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالْتَأَمِينَ » .^(١) (صحيح)

١١٦٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
« إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ فِي الْأَرْضِ فَأَفْشَاهُ بَيْنَكُمْ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ
إِذَا مَرَّ بِقَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ ، كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةً تَبْدِكِرُهُ إِيَّاهُمْ
السَّلَامَ ، فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ ، رَدَّ عَلَيْهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ » .^(٢) (صحيح)

أَفْضَلِيَّةُ السَّلَامِ لِمَنْ تَكُونُ

١١٦٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ
عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .^(٤) (صحيح)

١١٦٦ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِيُسَلِّمِ
الرَّكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْمَاشِيَانِ أَيُّهُمَا بَدَأَ فَهُوَ
أَفْضَلُ » .^(٥) (صحيح)

١١٦٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا لَقِيَ

(١) ابن ماجه (٨٥٦) باب الجهر بآمين ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) خير منه وأطيب : هم الملائكة .

(٣) البخاري في الأدب المفرد (١٠٣٩) - موقوفا - ، البزار (١٧٧١) - مرفوعا - ، واللفظ له ، تعليق الألباني
"صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٩/٣) ، الصحيحة (١٨٤) ، (١٨٩٤) .

(٤) البخاري (٥٨٧٧) باب تسليم القليل على الكثير ، واللفظ له ، مسلم (٢١٦٠) باب يسلم الراكب على المشي والقليل
على الكثير .

(٥) ابن حبان (٤٩٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجال ثقات رجال مسلم" .

أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجْرٌ ، ثُمَّ لَقِيَهُ ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي التِّقَاءِ جَمَاعَتَيْنِ يُجْزِي أَنْ يُسَلِّمَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَوَأَيُّهُمَا وَوَيَرَدُّ عَلَيْهِ وَاحِدٌ مِنْهُمَا

١١٦٨ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا مَرَّ رَجُلٌ بِقَوْمٍ فَسَلِّمْ رَجُلٌ مِنَ الَّذِينَ مَرُّوا عَلَى الْجَالِسِينَ ، وَوَرَدَ مِنْهُمَا وَاحِدٌ أَجْزَأَ عَنِ هُوْلَاءِ وَعَنْ هُوْلَاءِ» .^(٢) (صحيح)

السَّلَامُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِهِمْ

١١٦٩ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : «أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟»^(٣) قَالَ : «تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» .^(٤) (صحيح)

السَّلَامُ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الْمَجْلِسِ كَمَا فِي أَوَّلِهِ

١١٧٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ ، فَلْيُسَلِّمْ ، وَإِذَا قَامَ ، فَلْيُسَلِّمْ فَلْيَسْتِ الْأَوْلَى بِأَحَقِّ

(١) أبو داود (٥٢٠٠) باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) حلية الأولياء (٨ / ٢٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٩٨) ، الصحيحة (١٤١٢) .

(٣) أي الإسلام خير : المعنى : أي أعمال الإسلام أكثر نفعاً .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٢) باب إطعام الطعام من الإسلام ، مسلم (٣٩) باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمورهم أفضل .

ضَمَانُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا دُخُولَ الْجَنَّةِ لِمَنْ سَلَّمَ عَلَى أَهْلِهِ

١١٧١ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ إِنْ عَاشَ رُزْقَ وَكُفِيَ ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ» . (٣) (صحيح)

فَضْلُ الْمُصَافِحَةِ

١١٧٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ التَّقِيَا فَاخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ ، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَحْضُرَ دُعَاءَهُمَا ، وَلَا يُفَرِّقَ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى يَغْفِرَ لَهُمَا» . (٤) (حسن)

١١٧٣ . عَنْ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا» . (٥) (صحيح)

فَضْلُ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ

١١٧٤ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) فليست الأولى بأحق من الآخرة : أي : ليست التسليمة الأولى بأولى وأليق من التسليمة الآخرة ، بل كلتاها حق وسنة .

(٢) ابن حبان (٤٩٥) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٣) ابن حبان (٤٩٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "الحديث صحيح" .

(٤) أحمد (١٢٤٧٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره ، وهذا إسناد حسن" .

(٥) أبو داود (٥٢١٢) باب في المصافحة ، تعليق الألباني "صحيح" .

«كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَإِنْ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ^(١) وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنْاءِ أَخِيكَ»^(٢). (صحيح)

فَضْلُ السَّمَاةِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

١١٧٥ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى ، سَمَحًا إِذَا افْتَضَى^(٣) ،
سَمَحًا إِذَا قَضَى^(٤)» . (٥) (صحيح)

١١٧٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
أَقَالَ^(٦) مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ^(٧) يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٨). (صحيح)

١١٧٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقَالَ نَادِمًا
بِيعَتَهُ ، أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٩). (صحيح)

(١) طلق : أي : مستبشر متهلل .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٦٧٥) باب كل معروف صدقة ، مسلم (١٠٠٥) باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، دون قوله "وإن من المعروف .. الخ" ، وكذلك البخاري ، الترمذي (١٩٧) باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) إذا اقتضى : أي : قبض .

(٤) إذا قضى : أي : أعطى .

(٥) ابن حبان (٤٨٨٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح" .

(٦) من أقال : الإقالة هي أن يشتري الرجل السلعة من الرجل ثم يردها عليه إما لظهور الغبن فيها أو لزوال حاجته إليها فيقبل ، ومعنى أوضح : يقول الرجل لرجل : أريد الإقالة : أي : أريد رد البيعة فيوافق على ذلك ويردها .

(٧) أقال الله عثرته : غفر الله ذنبه وحطته يوم القيامة . وهذا بسبب إحسانه للمشتري وإلا فالبيع قد مضى ولا يستطيع المشتري فسخه .

(٨) ابن ماجه (٢١٩٩) باب الإقالة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٩) ابن حبان (٥٠٠٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

فَضْلُ النَّصْحِ لِلْمُؤْمِنِ

١١٧٨ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ» .^(١) (صحيح)

١١٧٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
أَفْتَنِي بِغَيْرِ عِلْمٍ ، كَانَ إِثْمُهُ عَلَيَّ مَنْ أَفْتَاهُ ، وَمَنْ أَشَارَ عَلَيَّ بِأَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ
الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ» .^(٢) (حسن)

١١٨٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمُسْتَشَارُ
مُؤْتَمَنٌ» .^(٣) (صحيح)

١١٨١ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا
بَيْنَهُ لَهُ» .^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ

١١٨٢ . عَنْ رِفَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ : خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى
الْبُقَيْعِ - وَالنَّاسُ يَتَّبِعُونَ - فَنَادَى : «يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ!» . فَاسْتَجَابُوا لَهُ ، وَرَفَعُوا

(١) الأحاديث المختارة (٢١٨٥) ، تعليق عبد الملك بن دهب "إسناده حسن" ، المعجم الأوسط (٢١١٤) ، مسند الشهاب

(١٢٤) ، (١٢٥) ، تعليق الألباني ، قال في صحيح الجامع (٦٦٥٥) "صحيح" وقال في الصحيحة (٩٢٦) "حسن" .

(٢) أبو داود (٣٦٥٧) باب التوقي في الفتيا ، تعليق الألباني "حسن" .

(٣) ابن ماجه (٣٧٤٥) باب المستشار مؤتمن ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن ماجه (٢٢٤٦) باب من باع ببيعا فليبينه ، تعليق الألباني "صحيح" .

إِلَيْهِ أَبْصَارُهُمْ وَقَالَ: «إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَارًا ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى وَبَرَّ وَصَدَقَ».^(١)
(صحيح)

١١٨٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ ابْنَ السَّبِيلِ مِنْهُ ، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامًا لِدُنْيَا ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ ، وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا عَلَى سَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ الْآخَرُ».^(٢)
(صحيح)

١١٨٤ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ أَعْرَابِيٌّ بِشَاةٍ فَقُلْتُ : تَبِيعُهَا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، ثُمَّ بَاعَنِهَا^(٣) فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ».^(٤)
(حسن)

مَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ

١١٨٥ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَحْلِفُ بِأَبِيهِ ، فَقَالَ : «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيُصَدِّقْ ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ

(١) ابن حبان (٤٨٩) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٢١٤٤) تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح".

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦٧٨٦) باب من باع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا ، مسلم (١٠٨) باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم ، النسائي (٤٤٦٢) الحلف الواجب للخديعة في البيع ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ثم باعنيها : أي : باعها بالثمن الذي حلف أن لا يبيعهها به .

(٤) ابن حبان (٤٨٨٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

فَلْيَرِضَ وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»^(١). (صحيح)

١١٨٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «رَأَى عِيسَى
ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ ، فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ؟ قَالَ : كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! فَقَالَ
عِيسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي»^(٢). (صحيح)

(١) ابن ماجه (٢١٠١) باب من حلف له بالله فليرض ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٤٤٤) باب قوله ﴿وَأَذْكُرِي الْكِنْبِ مَرْيَمَ إِذِ انبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ ، مسلم (٢٣٦٨)
باب فضائل عيسى عليه السلام ، واللفظ للبخاري .

بَابُ الْبِرِّ

فَضْلُ الْإِحْسَانِ لِلْوَالِدَيْنِ

١١٨٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ : «الصَّلَاةُ عَلَيَّ وَفَتْهَا» . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : «ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» . قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي .^(١) (صحيح)

١١٨٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ زِيَارَةِ مَنْ يُحِبُّهُمْ أَبِيهِ

١١٨٩ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ أَبَرَ الْبِرَّ صَلَاةَ الْمَرْءِ أَهْلًا وَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّي» .^(٣) (صحيح)

١١٩٠ . عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ : أَتَدْرِي لِمَ أَتَيْتُكَ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٠٤) باب فضل الصلاة لوقتها ، مسلم (٨٥) باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، واللفظ له .

(٢) الترمذي (١٨٩٩) باب ما جاء في فضل رضا الوالد ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٧٢٤٩) كتاب البر و الصلاة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" .

(٣) مسلم (٢٥٥٢) باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما ، دون قوله "بعد أن يولي" أبو داود (٥١٤٣) باب في بر الوالدين ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ». وَإِنَّهُ كَانَ بَيْنَ أَبِي
عُمَرَ وَبَيْنَ أَبِيكَ إِخَاءٌ وَوُدٌّ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصِلَ ذَلِكَ. (١)
(صحيح)

مَا جَاءَ فِي عِظَمِ حَقِّ الزَّوْجِ

١١٩١ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ : لَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ فَلَحَسْتَهَا ، أَوْ انْتَثَرَ مِنْخَرَاهُ صَدِيدًا
أَوْ دَمًا ثُمَّ ابْتَلَعْتَهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ» (٢) . (٣)
(حسن صحيح)

١١٩٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا
يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ ، وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ
تَسْجُدَ لَزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا [وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ
إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ قُرْحَةٌ تَنْبَجِسُ (٤) بِالْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ ثُمَّ اسْتَقْبَلْتَهُ فَلَحَسْتَهُ مَا أَدَّتْ
حَقَّهُ] (٥) . (٦)
(صحيح)

١١٩٣ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ

(١) ابن حبان (٤٣٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري".
(٢) قصة هذا الحديث أن رجل أتى بابنته إلى رسول الله ﷺ فقال : إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج فقال لها رسول الله ﷺ "أطعني أباك"
فقال : والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته. فذكر الحديث فقالت : والذي بعثك بالحق لا
أتزوج أبدا فقال النبي ﷺ "لا تنكحوهن إلا بإذنه".
(٣) ابن حبان (٤١٥٢) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".
(٤) تنبجس : أي : تنفجر وتتبع .
(٥) الزيادة بين المعقوفتين من أحمد .
(٦) سنن النسائي الكبرى (٩١٤٧) حق الرجل على المرأة ، تعليق الألباني قال في صحيح الجامع (٧٧٢٥) "صحيح" ،
وقال في الترغيب والترهيب "صحيح لغيره" ، أحمد (١٢٦٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره دون قوله :
والذي نفسي بيده لو كان من قدمه ... الخ".

تَعْلَمُ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ مَا قَعَدَتْ^(١) مَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ ، حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ»^(٢) .
(صحيح)

١١٩٤ . عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِثْنَانِ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتَهُمَا رُءُوسَهُمَا ؛ عَبْدٌ أَبَقُ^(٣) مِنْ مَوَالِيهِ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَامْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّى تَرْجِعَ»^(٤) .
(صحيح)

١١٩٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرِزْقِهَا ، وَهِيَ لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ»^(٥) .
(صحيح)

مَا جَاءَ فِي كَلَامِ الْحُورِ الْعَيْنِ عَنِ الزَّوْجَةِ الْمُؤَذِيَةِ

١١٩٦ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ : لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ أَوْ شَكٌّ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا»^(٦) .
(صحيح)

(١) ما قعدت : أي : تقف ما حضر غداؤه وعشاؤه أي : مدة دوام حضوره حتى يفرغ منه لما له عليها من الحقوق .

(٢) المعجم الكبير (٣٣٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٥٩) .

(٣) عبد أبق : أي الهارب من سيده .

(٤) مستدرک الحاكم (٧٣٣٠) باب البر والصلة ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٣٦) ، الصحيحة (٢٨٨) .

(٥) مستدرک الحاكم (٢٧٧١) كتاب النكاح ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٩٤٤) ، الصحيحة (٢٨٩) .

(٦) الترمذي (١١٤٧) ، ابن ماجه (٢٠١٤) باب في المرأة تؤذي زوجها ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٢١٥٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش" ،

فَضْلُ الزَّوْجِ الْمُقْسَطِ وَالصَّابِرِ عَلَى الزَّوْجَةِ

١١٩٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ الْمُقْسَطِينَ»^(١) عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَلْنَا
يَدَيْهِ يَمِينَ»^(٢) الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»^(٣) . (٤) (صحيح)

١١٩٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمُقْسَطِينَ
فِي الدُّنْيَا ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ ، بِمَا أَقْسَطُوا فِي
الدُّنْيَا» . (٥) (صحيح)

١١٩٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَفْرَكُ»^(٦)
مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» . أَوْ قَالَ : «غَيْرُهُ» . (٧) (صحيح)

١٢٠٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمَرْأَةَ
خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا

(١) المقسطين : مفردهما مقسط : وهو العادل .

(٢) وكَلْنَا يديه يمين : أي : هما بصفة الكمال لا نقص في واحدة منهما لأن الشمال تنقص عن اليمين في القوة والبطش ولا يحمل
معنى قوله ﷺ «وكَلْنَا يديه يمين» . على ظاهره . لأن هناك حديث في صحيح مسلم قال ﷺ «يطوي الله عز وجل السماوات
يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوي الأرضين بشماله ثم يقول : أنا الملك
أين الجبارون أين المتكبرون» .

(٣) ولوا : أي : ما كانت لهم عليه ولاية .

(٤) مسلم (١٨٢٧) باب فضيه الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ،
النسائي (٥٣٧٩) فضل الحاكم العادل في حكمه ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٦٤٩٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط
"إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٥) أحمد (٦٤٨٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٦) لا يفرک : لا يبغض .

(٧) مسلم (١٤٦٩) باب الوصية بالنساء ، أحمد (٨٣٤٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

وَبِهَا عَوْجٌ ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرَتْهَا ، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيمَنْ دَعَاها زَوْجُهَا إِلَى فِرَاشِهِ فَأَمْتَنَعَتْ

١٢٠١ . عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ ، فَلْتَجِبْهُ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنُورِ» .^(٢) (صحيح)

١٢٠٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا
دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى
تُصْبِحَ» .^(٣) (صحيح)

١٢٠٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْبِي عَلَيْهِ ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ
سَاطِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا» .^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي صُومِ الْمَرْأَةِ وَهَبْتِهَا مِنْ غَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

١٢٠٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَحِلُّ
لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٥) ، وَمَا

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٨٨٩) باب المداراة مع النساء وقول النبي ﷺ "إنما المرأة كالضلع" ، مسلم (١٤٦٨) الباب السابق ، واللفظ له .

(٢) الترمذي (١١٦٠) باب ما جاء في حق الزوج على المرأة ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٤١٥٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٣٠٦٥) باب إذا قال أحدكم : آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ، واللفظ له ، مسلم (١٤٣٦) باب تحريم امتناعها من فراش زوجها .

(٤) مسلم (١٤٣٦) الباب السابق .

(٥) لا تأذن في بيته إلا بإذنه : أي : لا تسمح بدخول مسكنه لأحد بكرهه وتعلم عدم رضاه بدخوله امرأة كانت أم رجلا من

=

أَنْفَقْتُ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ»^(١). (صحيح)

١٢٠٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«لَا يَجُوزُ لِمَرْأَةٍ عَطِيَّةٌ^(٢) إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا»^(٣). (حسن صحيح)

١٢٠٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَجُوزُ لِمَرْأَةٍ
أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عَصَمَتَهَا»^(٤). (حسن صحيح)

١٢٠٧. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :
«لَا تُنْفِقِ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا» . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا
الطَّعَامَ؟ قَالَ : «ذَاكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا»^(٥). (حسن)

فصل

● التَّوْفِيقُ بَيْنَ نَهْيِهِ ﷺ أَنْ تُنْفِقَ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ :
«وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ» .

هُوَ بِحَسَبِ الزَّوْجِ فَإِنْ كَانَ يُوَافِقُ وَتَعَلَّمَ أَنَّ مِنْ عَادَتِهِ وَخُلِقَهُ

الرجال الذين يجوز للمرأة مقابلتهم .

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٨٩٩) باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه ، واللفظ له ، مسلم (١٠٢٦)
باب ما أنفق العبد من مال مولاه .

(٢) جملة الكثير على أنه نهي تزيه وإن كان غير ذلك فهو ، لا يشمل الصدقة ، لأنه قد ثبت عنه ﷺ كما في البخاري وغيره أنه
وعظ النساء وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه . وهذه عطية بغير إذن أزواجهن .

(٣) أبو داود (٣٥٤٧) باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٤) أبو داود (٣٥٤٦) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٥) أبو داود (٣٥٦٥) باب في تضمين العارية ، الترمذي (٦٧٠) باب في نفقة المرأة من بيت زوجها ، واللفظ له ،
تعليق الألباني "حسن" .

المُؤَافَقَةُ وَكَوْ لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ أَمْرٌ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ ، عَلَى أَنْ لَا تَكُونَ مُفْسِدَةً
- أَيُّ : مُسْرِفَةً فِي التَّصَدُّقِ - كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى ، وَإِنْ كَانَ يَمْنَعُهَا
وَتَعْلَمُ أَنَّهُ يَغْضَبُ لِذَلِكَ فَهَذِهِ لَيْسَ لَهَا أَجْرٌ بَلْ آثِمَةٌ.

• وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَمَا سُئِلَ هَلْ تَتَصَدَّقُ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ
زَوْجِهَا؟ قَالَ : «لَا إِلَّا مِنْ قُوَّتِهَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا ، وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَصَدَّقَ مِنْ مَالِ
زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ» .^(١) (صحيح موقوف)

• وَهَذَا لَا يُخَالَفُ مَا تَقَدَّمَ يُحْمَلُ عَلَى التَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ إِنْ سَمَحَ لَهَا أَوْ مِنْ
عَادَتِهِ فَلَهَا الْأَجْرُ وَإِنْ كَانَ لَا يَسْمَحُ وَيَغْضَبُ لِذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ لَهَا.

• أَوْ يُحْمَلُ النَّهْيُ عَلَى الْمَفْسِدَةِ لِمَالِ زَوْجِهَا.

مَا جَاءَ فِي حَقِّ الزَّوْجَةِ وَفَضْلِ الْمُطِيعَةِ

١٢٠٨ . عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقَشِيرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ! مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ : «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا
اِكْتَسَيْتَ أَوْ اِكْتَسَبْتَ ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ ، وَلَا تُقَبِّحَ ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ» .
قَالَ أَبُو دَاوُدَ : «وَلَا تُقَبِّحَ» . أَنْ تَقُولَ قَبْحَكَ اللَّهُ .^(٢) (حسن صحيح)

١٢٠٩ . عَنْ أَبِي أُذَيْنَةَ الصَّدْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الْمُؤَاتِيَةُ الْمُؤَاسِيَةُ ، إِذَا اتَّقَيْنَ اللَّهَ ، وَشَرُّ نِسَائِكُمُ

(١) أبو داود (١٦٨٨) باب أجر الحازن ، تعليق الألباني "صحيح موقوف" .

(٢) أبو داود (٢١٤٢) باب في حق المرأة على زوجها ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

الْمُتَبَرِّجَاتُ الْمُتَخَيَّلَاتُ وَهِنَّ الْمُنَافِقَاتُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ إِلَّا مِثْلُ الْغُرَابِ
الْأَعْصَمِ^(١). (٢)

(صحيح مرسل)

فَضْلُ الْإِحْسَانِ لِلْبَنَاتِ

١٢١٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ عَالَ^(٣) جَارِيَتَيْنِ^(٤) حَتَّى يَبْلُغَا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ». وَضَمَّ^(٥)
أَصَابِعَهُ^(٦). (صحيح)

١٢١١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ أَحَدٌ
مِنْ أُمَّتِي يَعُولُ ثَلَاثَ بَنَاتٍ ، أَوْ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ ، إِلَّا كُنَّ لَهُ سِتْرًا
مِنَ النَّارِ». (٧). (صحيح)

فَضْلُ السَّعْيِ عَلَى الْأَهْلِ

١٢١٢. عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) الغراب الأعصم : هو الذي يخالطه بياض ، قيل : أبيض الجناحين ، وقيل : أبيض الرجلين ، وهذا النوع نادر من الغرابان ، والمراد
بهذا الوصف قلة من يدخل الجنة منهن ، كما أن الغراب الأعصم نادر ولا يكاد يوجد كذلك من يدخل الجنة من هؤلاء النساء
نادر.

(٢) سنن البيهقي الكبرى (١٣٢٥٦) باب استحباب الزوج بالودود الولود ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٣٣٠) ،
الصحيحة (١٨٤٩) .

(٣) عال : أي : قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما ، مأخوذ من العول : وهو القرب ، ومنه قوله "أبدأ بمن تعول" .

(٤) الجارية : البنت الصغيرة .

(٥) أنا وهو وضَمَّ أصابعه : معناه جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين وأشار بإصبعيه .

(٦) مسلم (٢٦٣١) باب فضل الإحسان إلى البنات ، واللفظ له ، الترمذي (١٩١٤) باب ما جاء في النفقة على البنات
والأخوات ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) شعب الإيمان (١١٠٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٧٢) .

رَجُلٌ فَرَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَلَدِهِ وَنَشَاطِهِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَكْدِهِ صَعَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبْوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ» .^(١) (صحيح)

١٢١٣ . عَنْ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ» .^(٢) (حسن مرسل)

فَضْلُ الْعَامِلِ بِيَدِهِ

١٢١٤ . عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ : «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَرُورٍ» .^(٣) (صحيح)

١٢١٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ» .^(٤) (حسن)

١٢١٦ . عَنْ الْمُقَدَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» .^(٥) (صحيح)

(١) المعجم الكبير (٢٨٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٤٢٨) .

(٢) الزهد لأحمد بن حنبل ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٧٢) .

(٣) أحمد (١٧٣٠٤) ، المعجم الكبير (٤٤١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٣٣) ، الصحيحة (٦٠٧) .

(٤) أحمد (٨٣٩٣) ، (٨٦٧٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٢٨٣) .

(٥) البخاري (١٩٦٦) باب كسب الرجل وعمله بيده .

فَضْلُ الْإِحْسَانِ لِلْأَيْتَامِ

١٢١٧ . عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» . وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى ^(٢) وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . ^(٣) (صحيح)

١٢١٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِعَیْرِهِ ^(٤) أَنَا وَهُوَ ، كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» . وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى . ^(٥) (صحيح)

فَضْلُ الْإِحْسَانِ لِلْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ

١٢١٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ» . ^(٦) (صحيح)

١٢٢٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ

(١) كافل اليتيم : هو القائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك .

(٢) السَّبَابَةُ والوسطى : السَّبَابَةُ أقصر من الوسط شيئا يسيرا ، وذلك لأن منزلة الرسول ﷺ لا يبلغها أحد .

(٣) البخاري (٤٩٩٨) باب اللعان .

(٤) له أو لغيره : له : هو أن يكون اليتيم قريبا له ابن أخيه أو ابن أخته أو ابن ابنة أو ابن بنته وغيرهم من أقاربه ، والذي لغيره : أن يكون اليتيم أجنبيا ليس بينهما قرابة .

(٥) مسلم (٢٩٨٣) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ، أحمد (٨٨٦٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٦) الساعي : المراد بالساعي الكاسب لهما ، الذي يسعى ويعمل لِيَحْضُلَ على ما ينفقه عليهما .

(٧) متفق عليه ، البخاري (٥٠٣٨) باب فضل النفقة على الأهل ، واللفظ له ، مسلم (٢٩٨٢) الباب السابق .

فَضْلُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ

١٢٢١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»^(٢). (صحيح)

١٢٢٢. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَصَلَةَ الرَّحِمِ وَحُسْنَ الْخُلُقِ وَحُسْنَ الْجَوَارِ ، يَعْمُرَانَ الدِّيَارِ وَيَزِيدَانَ فِي الْأَعْمَارِ»^(٣). (صحيح)

١٢٢٣. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ»^(٤). (صحيح)

١٢٢٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٦٦١) باب الساعي على المسكين باب فضل النفقة على الأهل ، مسلم (٢٩٨٢) الباب السابق ، واللفظ له .

(٢) أحمد (٦٥٦٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي على شرط مسلم" ، الترمذي (١٩٤٤) باب ما جاء في حق الجوار ، ابن حبان (٥١٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٢٤٩٠) كتاب الجهاد ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح".

(٣) أحمد (٢٥٢٩٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢٥٢٤) ، الصحيحة (٥١٩) .

(٤) مستدرک الحاكم (٧٣٠٧) كتاب البر والصلة ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه .." ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، المعجم الكبير (١٢٧٤١) ، شعب الإيمان (٣٣٨٩) ، واللفظ له ، الأدب المفرد (١١٢) باب لا يشبع دون جاره ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٨٢) .

آَمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانًا وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ»^(١). (صحيح)

١٢٢٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَا نِسَاءَ

الْمُسْلِمَاتِ ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِنَ^(٢) شَاةً»^(٣). (صحيح)

١٢٢٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي جَارَيْنِ

فِي آلِي أَيُّهُمَا أَهْدِي؟ قَالَ : «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا»^(٤). (صحيح)

١٢٢٧. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَمْ

مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٍ بِجَارِهِ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! سَلْ هَذَا لِمَ أَغْلَقَ عَنِّي بَابَهُ ، وَمَنَعَنِي فَضْلَهُ؟»^(٥). (حسن)

١٢٢٨. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا

زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ»^(٦). (صحيح)

١٢٢٩. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ

عَلَى نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ : «أَوْصِيكُمْ بِالْجَارِ» . حَتَّى أَكْثَرَ ،

(١) المعجم الكبير (٧٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٥٠٥) .

(٢) فرسن شاة : عَظْمٌ قَلِيلٌ اللَّحْمِ ، وَأَصْلُ الْفَرَسَنِ هُوَ : طَرَفُ حُفِّ الْبَعِيرِ كَالْحَافِرِ لِلدَّابَّةِ ، وَقَدْ يَسْتَعَارُ لِلشَّاةِ فَيُقَالُ : فَرَسِنَ شَاةً ، وَالَّذِي لِلشَّاةِ هُوَ الظَّلْفُ ، وَقَدْ وَرَدَتْ لَفْظَةُ الظَّلْفِ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ قَالَ ﷺ لَأَمْ بِجِيدٍ "ضَعِي فِي يَدِ الْمَسْكِينِ وَلَوْ ظِلْفًا مَحْرَقًا" ، وَالْفَرَسَنِ وَالظَّلْفُ مَذْكُورٌ لِلْمِبَالِغَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ "مَنْ بَنَى لِقَوْمٍ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطْعَةٍ" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٢٤٢٧) باب فضلها - أي الهبة - والتحريض عليها ، واللفظ له ، مسلم (١٠٣٠) باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره .

(٤) البخاري (٢٤٥٥) باب بمن يبدأ بالهدية .

(٥) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (٣٤٦) ، الترغيب والترهيب للأصبهاني (٨٧٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٢٦٤٦) ، الترغيب والترهيب (٢٥٦٤) .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٥٦٦٨) باب الوصاة بالجار ، مسلم (٢٦٢٥) باب الوصية بالجار والإحسان إليه .

فَقُلْتُ : إِنَّهُ لِيُورِثُهُ. (١)

(صحيح)

١٢٣٠ . عَنْ أَبِي شَرِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» . قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الَّذِي لَا يَأْمَنُ» (٢) جَارَهُ بَوَائِقَهُ (٣) . (٤)

(صحيح)

١٢٣١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ» . (٥)

(صحيح)

١٢٣٢ . عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ : الْجَارُ السُّوءُ ، وَالْمَرْأَةُ السُّوءُ ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ» . (٦)

(صحيح)

قِصَّة

● كَانَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ جَارٌ يَهُودِيٌّ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ دَارَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : بَكِّمُ تَبِيعُ؟ قَالَ : بِالْفَيْنِ ، فَقِيلَ لَهُ : لَا تُسَاوِي إِلَّا أَلْفًا ، قَالَ : صَدَقْتُمْ ، وَلَكِنْ أَلْفٌ لِلدَّارِ وَأَلْفٌ لِحِوَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، فَأُخْبِرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِذَلِكَ فَأَعْطَاهُ

(١) مكارم الأخلاق "للخراطي" (٢٠٩) ، المعجم الكبير (٧٥٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٥٤٨) ، الترغيب والترهيب (٢٥٧٣) .

(٢) يأمن : من الأمان وهو السلامة من الشيء .

(٣) بوائقه : جمع بائقة ، وهي الظلم والشر والشيء المهلك .

(٤) البخاري (٥٦٧٠) باب إثم من لا يأمن جارة بوائقه .

(٥) مسلم (٤٦) باب بيان تحريم إيذاء الجار .

(٦) ابن حبان (٤٠٢١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري" .

ثَمَنَ الدَّارِ وَقَالَ : لَا تَبِعْهَا .

● وَقِيلَ : إِنَّ ابْنَ الْمُقَفَّعِ كَانَ بِجَوَارِ دَارِهِ دَارَ صَغِيرَةٍ وَكَانَ يَرْغَبُ فِي شِرَائِهَا لِيُضِيفَهَا إِلَى دَارِهِ ، وَكَانَ جَارُهُ يَمْتَنِعُ مِنْ بَيْعِهَا ، ثُمَّ رَكِبَهُ دَيْنٌ فَاضْطُرَّ إِلَى بَيْعِهَا ، وَعَرَضَهَا عَلَى جَارِهِ ابْنِ الْمُقَفَّعِ فَقَالَ : مَالِي بِهَا حَاجَةٌ ، فَقِيلَ لَهُ : السَّتْ طَلَبْتَ مِنْهُ شِرَاءَهَا؟ فَقَالَ : لَوْ اشْتَرَيْتُهَا الْآنَ مَا قُمْتُ بِحُرْمَةِ الْجَوَارِ لِأَنَّهُ الْآنَ يُرِيدُ بَيْعَهَا مِنَ الْفَقْرِ ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَى جَارِهِ ثَمَنَ الدَّارِ وَقَالَ : أَبَقَ بِدَارِكَ وَأَوْفَ دَيْنِكَ. (١)

● وَفِي هَذَا الزَّمَانِ ، مِنْ النَّاسِ مَنْ يَرَاهَا فُرْصَةً ، لِأَنَّ الْمُضْطَرَّ يَبِيعُ بِأَيِّ ثَمَنِ .

فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى أَذَى الْجَارِ

١٢٣٣ . عَنْ ابْنِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ فَقُلْتُ : لَهُ بَلَعَنِي عَنْكَ أَنَّكَ تُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَا تَخَالِنِي (٢) أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا سَمِعْتَهُ مِنْهُ ، فَمَا الَّذِي بَلَعَكَ عَنِّي؟ قُلْتُ : بَلَعَنِي أَنَّكَ تَقُولُ : «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ وَثَلَاثَةٌ يَسْنُوهُمْ» (٣) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : قُلْتُ : وَسَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ : فَمَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُحِبُّ اللَّهُ؟ قَالَ : «الرَّجُلُ يَلْقَى الْعَدُوَّ فِي الْفِتْنَةِ فَيَنْصِبُ لَهُمْ نَحْرَهُ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لِأَصْحَابِهِ ، وَالْقَوْمُ يُسَافِرُونَ فَيَطُولُ سُرَاهِمُ» (٤) حَتَّى

(١) محاضرات الأدباء (٢ / ٦٢٩) .

(٢) تخالني : أحال أي : أظن .

(٣) يسنؤهم : يبعضهم .

(٤) يطول سراهم : أي سيرهم بالليل . وفي (١ / ٢٧٢) ، قال : يقال : طالت سراهم ، وهي سير الليل خاصة دون النهار .

يُحِبُّوا أَنْ يَمَسُّوا الْأَرْضَ ، فَيَنْزِلُونَ فَيَتَنَحَّى أَحَدُهُمْ فَيُصَلِّي حَتَّى يُوقِظَهُمْ لِرَحِيلِهِمْ ، وَالرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْجَارُ يُؤْذِيهِ جَوَارُهُ فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ ظَعْنٌ». قُلْتُ : وَمَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَشْنُؤُهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ : «التَّاجِرُ الْحَلَّافُ - أَوْ قَالَ : الْبَائِعُ الْحَلَّافُ - وَالْبَحِيلُ الْمَنَّانُ ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ».(١) (صحيح)

التَّعَوُّذُ بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ الدَّائِمِ

١٢٣٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ : مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمُقَامَةِ ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِي يَتَحَوَّلُ».(٢) (صحيح)

١٢٣٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمُقَامِ فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ».(٣) (حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي خِيَانَةِ الْجَارِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ

١٢٣٦ . عَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بَعْشَرَ نِسْوَةِ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ ، وَلَأَنْ يَسْرِقَ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ».(٤) (صحيح)

(١) أحمد (٢١٣٧٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٧٤) .

(٢) ابن حبان (١٠٢٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٣) النسائي (٥٥٠٢) الاستعاذة من جار السوء ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٤) أحمد (٢٣٩٠٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد" ، المعجم الكبير (٦٠٥) ، المعجم الأوسط (٦٣٣٣) ،

واللفظ له ، البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٣) باب حق الجار ، صحيح الجامع (٥٤٣) ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٢٣٧. عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ - أَوْ سُئِلَ - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قَالَ : «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ : «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ : «أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ».^(١) (صحيح)

فَضْلٌ مَنِ اتَّقَى عَلَيْهِ جِيرَانَهُ

١٢٣٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى أَكُونُ مُحْسِنًا؟ قَالَ : «إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ : أَنْتَ مُحْسِنٌ ، فَأَنْتَ مُحْسِنٌ ، وَإِذَا قَالُوا : إِنَّكَ مُسِيءٌ ، فَأَنْتَ مُسِيءٌ».^(٢) (صحيح)

١٢٣٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ : أَنْ قَدْ أَحْسَنْتَ ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ : قَدْ أَسَأْتَ ، فَقَدْ أَسَأْتَ».^(٣) (صحيح)

١٢٤٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ أَهْلِ جِيرَتِهِ الْأَذْنِينَ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا خَيْرًا ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - : قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ فِيهِ ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ».^(٤) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٤٨٣) باب قوله ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ العنقوبة ، واللفظ له ، مسلم (٨٦) باب كون الشرك أقيح الذنوب وبيان أعظمها بعده .
(٢) ابن حبان (٥٢٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".
(٣) ابن ماجه (٤٢٢٣) باب البناء الحسن ، تعليق الألباني "صحيح".
(٤) ابن حبان (٣٠١٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح بشواهده".

فَضْلُ الشَّفَاعَةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ

١٢٤١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ :
«الْمَعْرُوفُ إِلَى النَّاسِ يَقِي صَاحِبَهَا مَصَارِعَ السُّوءِ»^(١) وَالْآفَاتِ وَالْهَلَكَاتِ وَأَهْلُ
الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»^(٢). (صحيح)

١٢٤٢. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «عَلَيْكُمْ
بِاصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مَصَارِعَ السُّوءِ، وَعَلَيْكُمْ بِصَدَقَةِ السِّرِّ فَإِنَّهَا تُطْفِئُ
غَضَبَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤). (صحيح)

١٢٤٣. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَنَائِعُ
الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ ، تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصِلَةُ
الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ»^(٥). (حسن)

١٢٤٤. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ
أَفْضَلُ؟ قَالَ : «إِيمَانٌ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». قُلْتُ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ :
«أَعْلَاهَا تَمَنَّا ، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ : «تُعِينُ صَانِعًا أَوْ

(١) مصارع السوء : المصارع هو مكان الموت ، كما قال ﷺ عن قتلى بدر "والله لكأني أنظر الآن إلى مصارع القوم" أي : أماكن قتلهم ، ومعنى الحديث من صنع المعروف للناس وقاه الله كل منظر وحال يكره أن يصيبه في نفسه وأهله ومن ذلك موته في حال يكرهها احتراق منزلة .. الخ . والله تعالى أعلم .

(٢) أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة : المعنى أن الذين يشفعون للناس في الدنيا ، يجعلهم الله يشفعون للناس في الآخرة .

(٣) مستدرک الحاکم (٤٢٩) کتاب العلم ، تعلیق الألبانی "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٩٥) .

(٤) قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا (٦) ، تعلیق الألبانی "صحيح" ، الجامع الصغير (٤٠٥٢) .

(٥) المعجم الكبير (٨١٤) ، تعلیق الألبانی "حسن" ، صحيح الجامع (٣٧٩٧) .

تَصْنَعُ لِأَحْرَقَ^(١) . قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ : «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ» .^(٢) (صحيح)

١٢٤٥ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا ، وَلَآنَ أَمْشِي مَعَ أَخٍ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَثْبُتَهَا لَهُ أَثَبَتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ [وَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ]»^(٣) ^(٤) (حسن)

١٢٤٦ . عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ مَنَحَ^(٥) مَنِحَةً لَبِنٍ^(٦) أَوْ وَرِقٍ^(٧) أَوْ هَدَى زُقَاقًا^(٨) كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ

(١) تعين صانع أو تصنع لأحرق : الأحرق : هو الذي لا يحسن العمل وأيضا الذي لا رفق ولا سياسة له في الأمر ، ومعنى الحديث : إذا رأيت من يحاول عَمَلٌ عَمَلٍ فَإِنْ كَانَ يَحْسِنُهُ فَأَعْنِهِ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَحْسِنُهُ فَأَعْمَلْهُ لَهُ .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٣٨٢) باب أي الرقاب أفضل ، واللفظ له ، مسلم (٨٤) باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال .

(٣) الزيادة بين المعقوفتين من قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا (٣٦) .

(٤) المعجم الكبير (١٣٦٤٦) ، واللفظ له ، تاريخ دمشق لابن عساکر (٦٤ / ١٧) ، قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا (٣٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٧٦) ، الصحيحة (٩٠٦) .

(٥) منح : أعطى .

(٦) منيحة : هي الناقة أو الشاة يعطيها الرجل للرجل ليشربوا لبنها ويستفيدون منها مدة ثم يردوها إليه ، وتسمى الناقة أو الشاة المعطاة على هذا الوجه : منيحة . وفي هذا العصر تسمى عَرِيَّةً .

(٧) أو ورق : منيحة الورق إقراض الدراهم .

(٨) هدى زقاقا : الرقاق الطريق يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه .

رَقَبَةٌ»^(١).

(صحيح)

١٢٤٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «أَنْ تُدْخَلَ عَلَى أَحَبِّكَ الْمُؤْمِنِ سُورًا ، أَوْ تُقْضَى لَهُ دَيْنًا ، أَوْ تُطْعَمَهُ خُبْزًا»^(٢).

(حسن)

١٢٤٨. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَنَعْتُهُ إِلَى غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٣).

(حسن)

١٢٤٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»^(٤).

(حسن)

١٢٥٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعَدَهُ وَأَنْجَزَ لَهُ»^(٥) إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَجَاءَهُ أَعْرَابِي فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ فَقَالَ : إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ حَاجَتِي يَسِيرَةٌ وَأَخَافُ أَنْسَاهَا ، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ فَصَلَّى»^(٦).

(حسن)

مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ فِي الْحُدُودِ

١٢٥١. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) الترمذي (١٩٥٧) باب ما جاء في المنحة، تعليق الألباني "صحيح"، أحمد (١٨٦٨٧) ، تعليق شعيب الأرناؤوط "إسناده صحيح".
(٢) قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا (١١٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٠٩٦) ، الصحيحة (١٤٩٤) ، (٢٧١٥) .
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٩٠٣) ، تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٤ / ٣٦٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٤٥٥٨) ،
(٤) مسند الشهاب (١٢٣٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، الجامع الصغير (٣٢٨٩) .
(٥) أنجز له : قضى له حاجته .
(٦) البخاري في الأدب المفرد (٢٧٨) باب سخاوة النفس ، تعليق الألباني "حسن".

يَقُولُ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللهُ فَقَدْ ضَادَّ اللهُ ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»^(١). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنْ قَضَاءَ الْحَوَائِجِ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ وَمَنْ مَنَعَهَا نُزِعَتْ مِنْهُ لِعَيْرِهِ

١٢٥٢ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
«إِنَّ لِلَّهِ قَوْمًا يَخْتَصِمُهُمُ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ وَيَقْرَهُهَا فِيهِمْ مَا بَدَلُوهَا ، فَإِذَا مَنَعُوهَا
نَزَعَهَا مِنْهُمْ فَحَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ»^(٢). (حسن)

فَضْلُ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ

١٢٥٣ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَلَا
أَخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟» . قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : «إِصْلَاحُ
ذَاتِ الْبَيْنِ ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»^(٣).^(٤) (صحيح)

١٢٥٤ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «إِنَّ
مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَغَالِيقَ لِلْخَيْرِ ،
فَطُوبَى^(٥) لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ
الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ»^(٦). (حسن)

(١) أبو داود (٣٥٩٧) باب فيمن يعين على خصومه من غير أن يعلم أمرها ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا (٥) تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٢١٦٤) ، الصحيحة (١٦٩٢) .

(٣) الحالقة : تحلق الدين .

(٤) الترمذي (٢٥٠٩) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) طوبى : أي : هنيئا له .

(٦) ابن ماجه (٢٣٧) باب من كان مفتاحا للخير ، تعليق الألباني "صحيح".

مَا جَاءَ فِيمَنْ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ

١٢٥٥. عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ خَبَّبَ^(١) زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا^(٢)» . (٣) (صحيح)

١٢٥٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ خَبَّبَ عَبْدًا عَلَى أَهْلِهِ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ أَفْسَدَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا فَلَيْسَ مِنَّا» . (٤) (صحيح)

١٢٥٧. عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا ، فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . (٥) (حسن)

مَا جَاءَ فِي جَوَازِ الْكَذْبِ لِلْإِصْلَاحِ

١٢٥٨. عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا ، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» . (٦) (صحيح)

-
- (١) خبب : أي : خدع وأفسد امرأة على زوجها ، بأن يذكر مساوئ الزوج عند امرأته أو محاسن أجنبي عندها .
(٢) من حلف بالأمانة فليس منا : أي : الفرائض كالصلاة والصوم والحج ، فليس منا : أي : ليس من جملة المتقين ولا من جملة أكابر المسلمين وليس من ذوي أسوتنا فإنه من ديدن أهل الكتاب .
(٣) أبو داود (٢١٧٥) باب فيمن خبب امرأة على زوجها ، دون قوله "ومن حلف بالأمانة.." ابن حبان (٤٣٤٨) ، تعليق الألباني "صحيح" تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".
(٤) ابن حبان (٥٥٣٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، (٥٥٣٤) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح".
(٥) الترمذي (١٥٦٦) باب في كراهية التفريق بين السبي تعليق الألباني "حسن" ، الدارمي (٢٤٧٩) باب النهي عن التفريق بين الوالدة وولدها تعليق حسين سليم أسد "إسناده جيد".
(٦) متفق عليه ، البخاري (٢٥٤٦) باب ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٠٥) باب تحريم الكذب وبين المباح منه .

١٢٥٩ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَمْ يَكْذِبْ ، مَنْ نَمَى
بَيْنَ اثْنَيْنِ لِيُصْلِحَ» .^(١) (صحيح)

١٢٦٠ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرَخِّصُ
فِي شَيْءٍ مِنْ الْكُذْبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا أَعُدُّهُ كَاذِبًا :
الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، يَقُولُ الْقَوْلَ وَلَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الْإِصْلَاحَ ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ
فِي الْحَرْبِ ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ صَلَاةِ الرَّحْمِ

١٢٦١ . عَنْ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : « صَلَاةُ الْقَرَابَةِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ ، مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ ، مَنَسَأَةٌ فِي
الْأَجَلِ » .^(٣) (صحيح)

١٢٦٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلُّ حَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعِ
رَحْمٍ» .^(٤) (صحيح)

١٢٦٣ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَرَّهُ
أَنْ يُعْظَمَ اللَّهُ رِزْقُهُ ، وَأَنْ يَمُدَّ فِي أَجَلِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» .^(٥) (صحيح)

(١) أبو داود (٤٩٢٠) باب في إصلاح ذات البين ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) أبو داود (٤٩٢١) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) المعجم الأوسط (٧٨١٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٦٨) .

(٤) أحمد (١٠٢٧٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٢٥٣٨) .

(٥) متفق عليه ، البخاري (١٩٦١) باب من أحب البسط في الرزق ، مسلم (٢٥٥٧) باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ،

أحمد (١٢٦١٠) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

١٢٦٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ الرَّحِمَ شَجَنَةً^(١) آخِذَةٌ بِحُجْرَةِ^(٢) الرَّحْمَنِ يَصِلُ مِنْ وَصَلَهَا وَيَقْطَعُ مِنْ قَطَعَهَا» .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ ثَنَاءِ النَّاسِ

١٢٦٥ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أُذُنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا وَهُوَ يَسْمَعُ ، وَأَهْلُ النَّارِ ، مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أُذُنِيهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ»^(٤) (حسن صحيح)

١٢٦٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : «مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يُحِبُّ» . قِيلَ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ قَالَ : «مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يَكْرَهُ» .^(٥) (صحيح)

١٢٦٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ مَسَامِعَهُ مِمَّا يُحِبُّ ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ مَسَامِعَهُ مِمَّا يَكْرَهُ» .^(٦) (صحيح)

(١) شجنة : متشابكة متماسكة .

(٢) بحجرة الرحمن : الحجرة : الوسط وهو موضع شد الإزار ، والمعنى هنا : التجأت إليه اعتصمت واستجارت به .

(٣) البخاري (٥٦٤٢) باب من وصل وصله الله ، أحمد (٢٩٥٦) ، واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (١٦٠٢) .

(٤) ابن ماجه (٤٢٢٤) باب الثناء الحسن ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق البوصيري "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله وأبو هلال هو محمد بن سليم" .

(٥) مستدرک الحاكم (١٤٠٠) كتاب الجنائز ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، و وافقه الذهبي ، وهو كما قال" ، الصحيحة (١٧٤٠) .

(٦) الأحاديث المختارة (١٧٢١) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" .

١٢٦٨. عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ : عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ :
«يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». قَالُوا : بِمَ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ :
«بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ». (١) (حسن)

١٢٦٩. عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا : مَرْحَبًا ، فَمَرْحَبًا بِهِ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ» (٢) وَإِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا لَهُ : قَحَطًا (٣) فَقَحَطًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٤) (صحيح)

١٢٧٠. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ : «تِلْكَ عَاجِلُ بَشْرَى الْمُؤْمِنِ». (٦) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي الثَّنَاءِ عَلَى الرَّجُلِ وَهُوَ يَسْمَعُ

١٢٧١. عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَبِحُ

(١) ابن ماجه (٤٢٢١) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق البوصيري في مصباح الزجاجة "ليس لأبي زهير عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصول وإسناده حديثه صحيح رجاله ثقات".

(٢) فمرحبا به يوم يلقى ربه : معنى الحديث أنه إذا كان يقال له عند قدومه على الناس هذا القول فإنه يقال له مثل ذلك يوم القيامة ، إن كان ترحيب فترحيب وإن كان غير ذلك يقال له أيضاً .

(٣) قحطاً : قيل : القحط في كل شيء قلة حيره .

(٤) مستدرک الحاكم (٦٢٣٥) كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم.. ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٦٦) ، وقال في الصحيحة (١١٨٩) ، "قال الذهبي : على شرط مسلم . و هو كما قال".

(٥) تلك عاجل بشرى المؤمن : قال العلماء : معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير ، وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة . وهذه البشرى المعجلة دليل على رضا الله تعالى عنه ومحبه له فيحبه إلى الخلق .

(٦) مسلم (٢٦٤٢) باب إذا أتني على الصالح فهي بشرى ولا تضره ، واللفظ له ، ابن ماجه (٤٢٢٥) باب الثناء الحسن ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢١٤١٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

الرَّجُلِ أَنْ تُزَكِّيَهُ فِي وَجْهِهِ» (١).

(صحيح مرسل)

١٢٧٢. عَنِ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَأَيْتُمْ

الْمَدَّاحِينَ فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ» (٢).

(صحيح)

١٢٧٣. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ، فَقَالَ : « وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ،

قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» . مَرَارًا «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ :

أَحْسِبُ فَلَانًا^(٣) وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ ، وَلَا أُرْكَى عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ

ذَلِكَ^(٤) كَذَا وَكَذَا» (٥).

(صحيح)

١٢٧٤. عَنْ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ لَمَّا قُبِرَ ، قَالَتْ

أُمُّ الْعَلَاءِ : طِبْتَ أَبَا السَّائِبِ فِي الْجَنَّةِ ! فَسَمِعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «مَنْ هَذِهِ؟» .

فَقَالَتْ : أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَالَ : «وَمَا يُدْرِيكَ» . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عُثْمَانُ بْنُ

مَطْعُونٍ !! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَجَلَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا خَيْرًا ،

وَهَا أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يُصْنَعُ بِي!» (٦).

(صحيح)

(١) الصمت لابن أبي الدنيا (٥٩٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٤٢٧) .

(٢) مسلم (٣٠٠٢) باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على المدوح ، أبو داود (٤٨٠٤) باب في كراهية التمداح ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أحسب فلانا : أي : أظنه .

(٤) إن كان يعلم ذلك : أي : يقول عنه هذا الكلام وهذه التزكية إذا كان يعرفه ، كما جاء مبيناً في رواية البخاري في الأدب المفرد قال ﷺ "ليقل أحسب كذا وكذا إن كان يرى أنه كذلك وحسيبه الله ولا يزكى على الله أحداً" (٣٣٣) .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٥٧١٣) باب ما يكره من التمداح ، مسلم (٣٠٠٠) الباب السابق ، واللفظ له .

(٦) ابن حبان (٦٤٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

زَادَ الْبُخَارِيُّ قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أَرْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا. (١)

فَضْلُ ثَنَاءِ أَهْلِ السَّمَاءِ

١٢٧٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَكَهُ صَيْتٌ» (٢) فِي السَّمَاءِ ، فَإِذَا كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ حَسَنًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ ، وَإِذَا كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ سَيِّئًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ» (٣). (صحيح)

(١) البخاري (١١٨٦) باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفته .

(٢) الصيت : هو الذكر الجميل .

(٣) المعجم الكبير (١٩ / ٢٨) ، المعجم الأوسط (٥٢٤٨) ، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٢ / ١٦٣) ،

الزهد الكبير للبيهقي (٨٣٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٧٣٢) ، الصحيحة (٢٢٧٥) .

بَابُ الزُّهْدِ

فَضْلُ الْوَرَعِ

١٢٧٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! كُنْ وَرِعًا^(١) تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَكُنْ قَنَعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ ، وَأَحَبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحْسَنَ جَوَارٍ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا ، وَأَقْلَّ الضَّحِكِ ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ»^(٢). (صحيح)

١٢٧٧. عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «فَضْلُ الْعِلْمِ^(٣) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ»^(٤). (صحيح)

فَضْلُ تَرْكِ الشُّبُهَاتِ وَمَا هِيَ

١٢٧٨. عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبِرْنِي بِمَا يَحِلُّ لِي وَمَا يَحْرُمُ عَلَيَّ ؟ فَصَعَّدَ فِيَّ الْبَصَرَ وَصَوَّبَهُ ، وَقَالَ : «الْبِرُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنْ إِلَيْهِ الْقَلْبُ»^(٥). (صحيح)

(١) الورع : هو ترك الأمور المشتبه فيها مخافة الوقوع في الحرام ، وهي أمور خفيه لا تتبين حرمتها . فتركها هو الورع .

(٢) ابن ماجه (٤٢١٧) باب الورع والتقوى ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، أبو يعلى (٥٨٦٥) تعليق حسين سليم أسد "إسناده جيد".

(٣) فضل العلم : الفضل هو الزيادة ، والمعنى زيادة العلم أحب إلي من زيادة العبادة .

(٤) مستدرک الحاكم (٣١٤) كتاب العلم ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٢١٤) .

(٥) أحمد (١٧٧٧٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، المعجم الكبير (٥٨٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٨٨١) .

١٢٧٩. عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ : «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» .^(١) (صحيح)

١٢٨٠. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَحِلُّ لِي مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيَّ ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : «أَيُّ السَّائِلِ فَقَالَ : أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ - وَتَقَرَّ بِأَصْبَعِهِ - : «مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ فَدَعَهُ» .^(٢) (صحيح)

١٢٨١. عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمَهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» .^(٣) (صحيح)

١٢٨٢. عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّمَنِ وَالْجُبَنِ وَالْفِرَاءِ؟ قَالَ : «الْحَلَالُ : مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَالْحَرَامُ :

(١) مسلم (٢٥٥٣) باب تفسير البر والإثم ، الترمذي (٢٣٨٩) باب ما جاء في البر والإثم ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد

(١٧٦٦٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساکر (٣٥ / ٤٤١) ، الزهد والرقائق لابن المبارك (٨٢٢) ، (١١٦٢) ، تعليق الألباني "صحيح"

صحيح الجامع (٥٥٦٤) ، الصحيحة (٢٢٣٠) .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٢) باب فضل من استبرأ لدينه ، مسلم (١٥٩٩) باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، واللفظ له .

مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ. (١) (حسن)

مُحَقَّرَاتُ الذُّنُوبِ وَخَطَرُهَا

١٢٨٣. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَا عَائِشَةُ! إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِبًا». (٢) (صحيح)

١٢٨٤. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ غُفِرَ
لَكُمْ مَا تَأْتُونَ^(٣) إِلَى الْبِهَائِمِ لَغَفَرَ لَكُمْ^(٤) كَثِيرًا». (٥) (حسن)

١٢٨٥. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ ، فَإِنَّمَا مِثْلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ كَمِثْلِ قَوْمٍ نَزَلُوا بَطْنَ
وَادٍ ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ ، حَتَّى حَمَلُوا مَا أَنْضَجُوا بِهِ خُبْزَهُمْ ، وَإِنَّ
مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يَأْخُذُ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكُهُ». (٦) (صحيح)

الْمُجَاهِرُ بِالْمَعْصِيَةِ

١٢٨٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

(١) الترمذي (١٧٢٦) باب ما جاء في لبس الفراء ، ابن ماجه (٣٣٦٧) باب أكل الجبن والسمن ، تعليق الألباني "حسن".
(٢) ابن ماجه (٤٢٤٣) باب ذكر الذنوب ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٥٥٤٢) تعليق شعيب الأرناؤوط "إسناده
صحيح على شرط البخاري".
(٣) ما تأتون إلى البهائم : أي : من نحو ضرب وإجهاد وتحميل فوق طاقة .
(٤) لغفر لكم كثير : أي : لغفر لكم شيء عظيم من الإثم .
(٥) أحمد (٢٧٥٢٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٢٧٤) ، الترغيب والترهيب (٢٤٧٦) ، الصحيحة
(٥١٤) .
(٦) المعجم الكبير (٥٨٧٢) ، واللفظ له ، أحمد (٣٨١٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٦٨٦) ،
الصحيحة (٣٨٩) ، (٣١٠٢)

«كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنْ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ! قَدْ عَمَلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ ، فَيَبِيتُ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ» .^(١) (صحيح)

١٢٨٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ بَعْدَ أَنْ رُجِمَ الْأَسْلَمِيُّ فَقَالَ : «اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَاذُورَةَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا ، فَمَنْ أَلَمَّ فَلَيْسَتْ بِسِتْرِ اللَّهِ وَلَيْتَبَ إِلَى اللَّهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نُقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .^(٢) (صحيح)

الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ

١٢٨٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُهَاجِرُ : مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ ، وَالْمُسْلِمُ : مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» .^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي بَعْثِ الشَّيْطَانِ سَرَايَاهُ

١٢٨٩ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٧٢١) باب ستر المؤمن على نفسه ، مسلم (٢٩٩٠) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه ، واللفظ له .

(٢) مستدرک الحاكم (٧٦١٥) كتاب التوبة والإنابة ، تعليق الحاكم " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ، تعليق الذهبي في التلخيص " على شرط البخاري ومسلم " ، تعليق الألباني " صحيح " ، الترغيب والترهيب (٢٣٩٥) ، الصحيحة (٦٦٣) .

(٣) متفق عليه ، البخاري (١٠) باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، مسلم (٤٢) باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ، " دون جملة المهاجر " ، ابن حبان (١٩٦) ، واللفظ له ، تعليق الألباني " صحيح " ، تعليق شعيب الأرنؤوط " إسناده صحيح على شرط مسلم " .

سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً» (١). (صحيح)

١٢٩٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً ، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ : فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، فَيَقُولُ : مَا صَنَعْتَ شَيْئًا ، قَالَ : ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ : مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ ، قَالَ : فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ : نِعَمَ أَنْتَ». قَالَ الْأَعْمَشُ : أَرَاهُ قَالَ : «فَيَلْتَزِمُهُ» (٢). (صحيح)

١٢٩١. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَصْبَحَ إِبْلِيسُ ، بَثَّ جُنُودَهُ فَيَقُولُ : مَنْ أَضَلَّ الْيَوْمَ مُسْلِمًا ، أَلْبَسْتُهُ التَّاجَ قَالَ : فَيَخْرُجُ هَذَا فَيَقُولُ : لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، فَيَقُولُ : أَوْشَكَ أَنْ يَتَزَوَّجَ ! وَيَجِيءُ هَذَا فَيَقُولُ : لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى عَقَّ وَالِدِيهِ ، فَيَقُولُ : أَوْشَكَ أَنْ يَبْرَأَ ! وَيَجِيءُ هَذَا فَيَقُولُ : لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى أَشْرَكَ ، فَيَقُولُ : أَنْتَ أَنْتَ ! وَيَجِيءُ فَيَقُولُ : لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى زَنَيْتُ ، فَيَقُولُ : أَنْتَ أَنْتَ ! وَيَجِيءُ هَذَا فَيَقُولُ : لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى قَتَلْتُ ، فَيَقُولُ : أَنْتَ أَنْتَ وَيُلْبِسُهُ التَّاجَ» (٤). (صحيح)

فَضْلُ الزَّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ النَّاسِ

١٢٩٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قُلْنَا :

(١) مسلم (٢٨١٣) باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا ، أحمد (١٥١٥٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) فيلتزمه : أي : يضمه إلى نفسه ويعانقه .

(٣) مسلم (٢٨١٣) الباب السابق .

(٤) ابن حبان (٦١٥٦) ، واللفظ له تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، مستدرک الحاكم

(٨٠٢٧) كتاب الحدود ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح".

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: «ذُو الْقَلْبِ الْمَخْمُومِ ، وَاللِّسَانِ الصَّادِقِ» .
 قُلْنَا : فَقَدْ عَرَفْنَا الصَّادِقَ فَمَا ذُو الْقَلْبِ الْمَخْمُومِ؟ قَالَ: «هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ ، الَّذِي
 لَا إِثْمَ فِيهِ وَلَا حَسَدَ» . قُلْنَا : فَمَنْ عَلَى إِثْرِهِ قَالَ : «الَّذِي يَشْتَأُ^(١) الدُّنْيَا وَيُحِبُّ
 الْآخِرَةَ» . قَالُوا : مَا نَعْرِفُ هَذَا فِينَا إِلَّا رَافِعَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَنْ عَلَى إِثْرِهِ؟
 قَالَ : «مُؤْمِنٌ فِي خُلُقٍ حَسَنٍ» . قُلْنَا أَمَا هَذِهِ فَفِينَا .^(٢) (صحيح)

١٢٩٣ . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
 رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ ، وَأَحَبَّنِي
 النَّاسُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ازْهَدْ^(٣) فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي
 أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ» .^(٤) (صحيح)

١٢٩٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاحُ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالْيَقِينِ ، وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ
 وَالْأَمَلِ» .^(٥) (حسن)

١٢٩٥ . عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي وَأَوْجِزْ ، قَالَ : «إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودِّعٍ ،

(١) يشنأ : يبغض .

(٢) ابن ماجه (٤٢١٦) باب الورع والتقوى ، تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٩ / ٤٥٢) ، شعب الإيمان (٦٦٤) ،
 تعليق الألباني "صحيح" صحيح الجامع (٣٢٩١) ، الترغيب والترهيب (٢٩٣١) ، الصحيحة (٩٨٤) .

(٣) الزهد : ضد الرغبة بمعنى عدم الرغبة .

(٤) حلية الأولياء (٨ / ٤١) ، ابن ماجه (٤١٠٢) باب الزهد في الدنيا ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٩٤٤) .

(٥) المعجم الأوسط (٧٦٥٠) ، الزهد لأحمد حنبل (١٠ / ١) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٨٤٥) ،
 الصحيحة (٣٤٢٧) .

وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَدِرُ مِنْهُ ، وَأَجْمِعِ الْيَأْسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ» (١) (حسن)

الزُّهْدُ فِي مَسْأَلَةِ النَّاسِ

١٢٩٦ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا ، وَأَوْثَقَنِي سَبْعًا ، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيَّ تِسْعًا أَنْ لَا أَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ - قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى - قَالَ أَبُو ذَرٍّ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «هَلْ لَكَ إِلَى بَيْعَةِ وَلكَ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، وَبَسَطْتُ يَدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ : «أَنْ لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا» . قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : «وَلَا سَوْطَكَ إِنْ يَسْقُطُ مِنْكَ حَتَّى تَنْزَلَ إِلَيْهِ فَتَأْخُذْهُ» (٢) (صحيح)

١٢٩٧ . عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَنْ يَتَقَبَّلُ لِي بِوَاحِدَةٍ وَأَتَقَبَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» . قُلْتُ : أَنَا قَالَ : «لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا» . قَالَ : فَكَانَ ثَوْبَانُ يَقَعُ سَوْطُهُ وَهُوَ رَاكِبٌ ، فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ : نَاوِلْنِي ، حَتَّى يَنْزَلَ فَيَأْخُذْهُ» (٣) (صحيح)

١٢٩٨ . عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً ، فَقَالَ : «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» . وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ ، فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» . فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» .

(١) ابن ماجه (٤١٧١) باب الحكمة ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) أحمد (٢١٥٤٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٣٧) ، الترغيب والترهيب (٨١٠) .

(٣) ابن ماجه (١٨٣٧) باب كراهية المسألة ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٢٤٥٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

قَالَ : فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَلَامَ تُبَايِعُكَ؟ قَالَ : «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، وَتُطِيعُوا (وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً) وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا». فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيَاكَ التَّنْفِرَ يَسْقُطُ سَوِّطُ أَحَدِهِمْ ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. (١)

(صحيح)

الزُّهْدُ فِي تَطْوِيرِ الْبِنَاءِ

١٢٩٩ . عَنْ حَبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«إِنَّ الرَّجُلَ لَيُؤَجَّرُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا ، إِلَّا فِي التُّرَابِ (٢)». (٣)

(صحيح)

١٣٠٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُؤَجَّرُ الرَّجُلُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا التُّرَابَ». أَوْ قَالَ «فِي الْبِنَاءِ». (٤)

(صحيح)

١٣٠١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ نَفَقَةٍ يُنْفَقُهَا الْعَبْدُ يُؤَجَّرُ فِيهَا إِلَّا الْبِنْيَانَ». (٥)

(صحيح)

١٣٠٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَطِينُ حَائِطًا لِي أَنَا وَأُمِّي فَقَالَ : «مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ؟». فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) مسلم (١٠٤٣) باب كراهة المسألة للناس ، واللفظ له ، أبو داود (١٦٤٢) باب كراهية المسألة ، النسائي (٤٦٠) باب البيعة على الصلوات الخمس ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) إلا في التراب : المعنى لا يؤجر إذا أنفق في التراب فضلا عما يحتاج إليه من البناء ، كأن يطور البناء ويرينه ، وأما المستشفيات والمدارس والمساجد وبيت بينه لمساكين فكلها يؤجر فيها إن شاء الله .

(٣) البخاري (٥٣٤٨) باب نهي تمني المريض الموت ، ابن حبان (٣٢٣٢) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٤) الترمذي (٢٤٨٣) ، ابن ماجه (٤١٦٣) باب في البناء والخراب ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) المعجم الكبير (٣٦٤١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٥٦٦) .

شَيْءٌ أَصْلَحُهُ فَقَالَ: «الْأَمْرُ»^(١) أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ»^(٢). (صحيح)

١٣٠٣. عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِيهِ -
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَتَفْتَحُ لَكُمْ الدُّنْيَا ، حَتَّى تُتَّجِدُوا»^(٣) يَبُوتَكُمْ كَمَا تُتَّجَدُ
الْكَعْبَةَ»^(٤). (صحيح)

١٣٠٤. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَّةٍ عَلَى بَابِ
رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : «مَا هَذِهِ؟» . قَالُوا : قُبَّةٌ بَنَاهَا فَلَانٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«كُلُّ مَالٍ يَكُونُ هَكَذَا فَهُوَ وَبَالَ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . فَبَلَغَ الْأَنْصَارِيُّ ذَلِكَ
فَوَضَعَهَا ، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ فَلَمْ يَرَهَا ، فَسَأَلَ عَنْهَا؟ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ وَضَعَهَا لَمَّا بَلَغَهُ
عَنَّكَ ، فَقَالَ : «يَرْحَمُهُ اللَّهُ ، يَرْحَمُهُ اللَّهُ»^(٥). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي الْقَصْدِ وَأَنَّهُ مِنْ أَجْزَاءِ النَّبُوءَةِ

١٣٠٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ: «السَّمْتُ الْحَسَنُ»^(٦) وَالتَّوَدُّةُ وَالْاِقْتِصَادُ»^(٧) جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنْ

(١) الأمر أسرع : أي : الأجل ، والمعنى أن الموت قريب ، فمثلا من قيل له : باقي لك من عمرك سنة فهل يُعَمَّرُ المباني ويتوسع في هذه الدنيا؟ بل تجده لا يفارق المسجد ، ولا ينشغل عن آخرته بشيء.

(٢) أبو داود (٥٢٣٥) باب ما جاء في البناء ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٦٥٠٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) تنجدوا بيتكم : أي : تزينوها . وهذا واقع هذه الأيام وهو تلبس البيوت بالرخام .

(٤) الزهد لابن أبي عاصم (١٧٧) ، واللفظ له ، المعجم الكبير (٢٧٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٦١٤) ، الصحيحة (٢٤٨٦) .

(٥) ابن ماجه (٤١٦١) باب في البناء والخراب ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٨٣٠) .

(٦) السمت الحسن : أي : السيرة المرضية والطريقة المستحسنة قيل : السمت الطريق ويستعار لهبة أهل الخير .

(٧) التوودة والاقتصاد : التوودة : التأني في جميع الأمور ، والاقتصاد : أي : التوسط في الأحوال والتحرز عن طرفي الإفراط والتفريط .

مَا جَاءَ فِي الْفُضُولِ مِنَ الْأَمْتَعَةِ وَالْفِرَاشِ وَالْمَرْكُوبِ

١٣٠٦. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ :
«فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِمَرْأَتِهِ وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ» (٢). (صحيح)

١٣٠٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ
مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ كَلْبِهِ مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤). (صحيح)

١٣٠٨. عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ» (٦) وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ
زَادَ ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» . قَالَ : فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى
رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِّنَّا فِي فَضْلٍ (٧) . (٨). (صحيح)

١٣٠٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ مَنَعَ

(١) الترمذي (٢٠١٠) باب ما جاء في التأني والعجلة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) والرابع للشيطان : قيل : هو على ظاهره وأن الشيطان يبسط عليه حقيقة ، وقيل : معناه أن ما زاد على الحاجة فاتخاذها إنما هو للمباهاة والاختيال والالتفاء بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم .

(٣) مسلم (٢٠٨٤) باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس ، أحمد (١٤٥١٥) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح" ، أبو داود (٤١٤٢) باب في الفرش ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) أحمد (٦٦٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٥٦٠) ، الصحيحة (١٤٢٢) .

(٥) من كان معه فضل ظهرا : الفضل : هو الزائد عن الحاجة ، والظهر هو المركوب جمل أو حصان أو حمار أو سيارة وغيره .

(٦) فاليعد به على من لا ظهر له : أي : فليعطه من لا مركوب له ، من باب الترغيب والحث على عمل الخير .

(٧) لا حق لأحدنا منا في فضل : راوي هذا الحديث يرى أن كل ما فضل عن الحاجة عليه أن يتصدق به . وهذا خير لمن فعله .

(٨) مسلم (١٧٢٨) باب استحباب المؤاساة بفضول المال ، واللفظ له ، أبو داود (١٦٦٣) باب في حقوق المال ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٥٣٩٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءَ^(١) مَنَّعَهُ اللهُ فَضْلَ رَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢). (صحيح)

١٣١٠. عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: الْكَلَاءُ وَالْمَاءُ وَالنَّارِ»^(٣). (صحيح)

مَثَلُ الدُّنْيَا وَهَوَائِهَا عَلَى اللَّهِ

١٣١١. عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ سُوَيْبَانَ الْكَلَابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا ضَحَّاكُ! مَا طَعَامُكَ؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! اللَّحْمُ وَاللَّبَنُ قَالَ: «ثُمَّ يَصِيرُ إِلَيَّ مَاذَا؟». قَالَ: إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتَ ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا»^(٤). (حسن)

١٣١٢. عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَكُمْ طَعَامٌ؟». قَالُوا: نَعَمْ ، قَالَ: «فَلَكُمْ شَرَابٌ؟». قَالُوا: نَعَمْ ، فَقَالَ: «فَتَصَفُّونَهُ»^(٥). قَالُوا: نَعَمْ ، قَالَ: «وَتُبَرِّدُونَهُ»^(٦). قَالُوا: نَعَمْ ، قَالَ: «فَإِنَّ مَعَادَهُمَا كَمَعَادِ الدُّنْيَا»^(٧) يَقُومُ أَحَدُكُمْ إِلَى خَلْفِ بَيْتِهِ فَيَمْسِكُ عَلَى أَنْفِهِ مِنْ

(١) من منع فضل الماء ليمنع به الكلاء: معنى الحديث أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء إلا هذا البئر وبطبيعة الحال فإن أصحاب الغنم لا يرعون إلا في مكان يقربه ماء فلا يمكنهم منه فيكون قد منعهم الماء لبعدهم عن ذلك الكلاء ، وفي هذه الحال يحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية ويجب بذله بلا عوض لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلاء .

(٢) مسند الشافعي (١٤٩٦) ، "إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق ماهر ياسين "صحيح".

(٣) أبو داود (٣٤٧٧) باب في منع الماء ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢٣١٣٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٤) أحمد (١٥٧٨٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٧٣٩) .

(٥) فتصفونه: أي: الطعام والمعنى أنهم يصفونه وينقونه فيستخرجون النوع الجيد من النوع الردي .

(٦) وتبردونه: أي: الشراب .

(٧) فإن معادهما كمعاد الدنيا: أي: إن مصيرهما كمصير الدنيا ، والمعنى أنكم وإن صفيتم الطعام وبردتم الشراب فإنهما صائران إلى

تَنَّنَهُ»^(١).

(صحيح)

١٣١٣. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ ضُرِبَ لِلدُّنْيَا مَثَلًا بِمَا خَرَجَ مِنْ ابْنِ آدَمَ - وَإِنْ فَرَّحَهُ^(٢) وَمَلَّحَهُ - فَاَنْظُرْ مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ»^(٣).

(صحيح)

١٣١٤. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ الدُّنْيَا لِمَطْعَمِ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا ، وَضَرَبَ مَطْعَمِ ابْنِ آدَمَ لِلدُّنْيَا مَثَلًا ، وَإِنْ قَزَّحَهُ وَمَلَّحَهُ»^(٤).

(صحيح)

١٣١٥. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ»^(٥).

(صحيح)

١٣١٦. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فضلات بعد الأكل ، وكذلك الدنيا كل نعيمها صائر إلى خراب ، وسيتبين المعنى أوضح في الحديث الآتي .
(١) المعجم الكبير (٦١١٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٤١) ، الصحيحة (٣٨٢) .
(٢) وإن فرحه : أي : تَبَّلَّه ، كالكمون والكزبرة ، والمعنى : أن الطعام وإن تكلف الإنسان التنوع في صنعته وتطبيبه فإنه عائد إلى حال قدرة ، وكذلك الدنيا فإن كل نعيم صائر إلى خراب ولو أعجبك بريقه وحسنه .
(٣) ابن حبان (٧٠٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".
(٤) الجوع لابن أبي الدنيا (١٦٧) ، (١٦٨) ، واللفظ له ، "إسناده صحيح رجاله من أوثق رجال البخاري ومسلم ما عدا محمد بن إدريس وهو أحد الحفاظ ، وعتي بن ضمرة وهو ثقة" ، زوائد عبد الله بن أحمد في المسند (١٣٣) ، تعليق عامر حسين صبري "إسناده صحيح" ، تعليق المنذري "رواه عبد الله بن أحمد في زوائده بإسناد جيد قوي" ، الترغيب والترهيب (٢١٥٠) ، تعليق الألباني قال في الجامع الصغير (١٧٧٨) "حسن" ، وقال في الصحيحة (٣٨٢) "هذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري غير عتي - مصغرا - وهو ابن ضمرة السعدي - وهو ثقة" ، ثم أعله بعلتين وهي عنعنة الحسن البصري ، وسوء حفظ موسى بن مسعود . أما بالنسبة للعللة الثانية موسى بن مسعود فإنه لم يتفرد به وإنما تابعة كل من إسماعيل بن عالية - وهو ثقة حافظ - ، وعبد السلام بن حرب - وهو أيضا ثقة حافظ - ، وسفيان الثوري - وهو أيضا ثقة حافظ - قال الألباني "قد تابعه إسماعيل بن علية وغيره عند ابن أبي الدنيا ، فأما بذلك سوء حفظه .
(٥) الترمذي (٢٣٢٠) ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل ، تعليق الألباني "صحيح".

بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَإِذَا هُوَ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ شَائِلَةً بِرِجْلِهَا^(١) فَقَالَ : «أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَى صَاحِبِهَا ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ ، مِنْ هَذِهِ عَلَى صَاحِبِهَا ، وَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَرُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا قَطْرَةً أَبَدًا» .^(٢) (صحيح)

١٣١٧ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ ، وَالنَّاسُ كَنَفْتُهُ^(٣) فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ^(٤) مَيِّتٍ ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟» . فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ قَالَ : «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟» . قَالُوا : وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ لِأَنَّهُ أَسْكَ فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ فَقَالَ : «فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» .^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي نَعِيمِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرِ وَأَنَّهُ قَطْرَةٌ مِنْ بَحْرِ

١٣١٨ . عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ يَرْجِعُ^(٦)» .^(٧) (صحيح)

(١) شائلة برجلها : أي : رافعة رجلها من الانتفاخ .

(٢) ابن ماجه (٤١١٠) باب مثل الدنيا ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) كنفته : أي : جانبه ، وفي بعض النسخ (كنفتيه) أي : جانبيه .

(٤) أسك : صغير الأذنين .

(٥) مسلم (٢٩٥٧) كتاب الزهد والرقائق ، واللفظ له ، البخاري في الأدب المفرد (٩٦٢) باب من كره أن يقعد ويقوم

له الناس ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (١٤٩٧٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم .."

(٦) معنى الحديث : لو أن أحدا وضع إصبعه في البحر ثم أخرجها فإن القطرة أو القطرتين التي تعلق وتخرج مع إصبعه هي الدنيا

والبحر الآخرة ، وهذا مثل ضرب في قصر مدة الدنيا وفناء لذاتها ، ودوام الآخرة ودوام لذاتها ونعيمها .

(٧) مسلم (٢٨٥٨) باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ، واللفظ له ، أحمد (١٨٠٤١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط

١٣١٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مَثَلُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مَثَلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إصْبَعَهُ فِي الِّيمِ^(١) فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ»^(٢). (صحيح)

١٣٢٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا أَخَذَتِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ مَخِيطٌ^(٣) غُرْسَ فِي الْبَحْرِ مِنْ مَائِهِ»^(٤). (صحيح)

فصل

- قَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ يُقَالُ لَهُ : «أَلَمْ تَرْضَ أَنْ أُعْطِيكَ مِثْلَ الدُّنْيَا مُنْذُ خَلَقْتُهَا إِلَى يَوْمِ أَفْنَيْتَهَا وَعَشْرَةَ أَضْعَافِهِ»^(٥). (صحيح)
- وَفِي رِوَايَةٍ : «لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا»^(٦). (صحيح)

مَثَلُ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا

١٣٢١. عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّمْسُ عَلَى قَعِيقَعَانَ^(٧) بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : «مَا أَعْمَارُكُمْ^(٨) فِي أَعْمَارٍ مِنْ مَضَى ،

"إسناده صحيح على شرط مسلم".

(١) اليم : البحر .

(٢) ابن ماجه (٤١٠٨) باب مثل الدنيا ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) المخيط : الإبرة .

(٤) المعجم الكبير (٧٣٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٥٢٢) .

(٥) جزء من حديث سيأتي برقم (١٩٧٥) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) جزء من حديث سيأتي برقم (١٩٧١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٧) قعيقعان : هو جبل بمكة إلى جنوبها بنحو اثني عشر ميلا .

(٨) ما أعماركم : المراد هو عمر الأمة كما في الأحاديث الآتية ، والحديث رقم (١٥٨٥) ، (١٥٨٦) .

إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١). (صحيح)

١٣٢٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا إِنَّ مِثْلَ آجَالِكُمْ فِي آجَالِ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مُعِيرِبَانَ الشَّمْسِ»^(٢). (صحيح)

١٣٢٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ»^(٣). (صحيح)

١٣٢٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ»^(٤). (صحيح)

١٣٢٥. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»^(٥). قَالَ وَضَمَّ السَّبَابَةَ^(٥) وَالْوَسْطَى^(٦). (صحيح)

١٣٢٦. عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بِلَاءٌ وَفِتْنَةٌ»^(٧). (صحيح)

(١) أحمد (٥٩٦٦) ، تعليق أحمد شاکر : "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره" ، تعليق ابن حجر "إسناده حسن" فتح الباري (٣٥/١١) . ولفظ هذا الحديث و الذي بعده مقارب ، وهو عند البخاري في صحيحة .

(٢) البخاري (٣٢٧٢) باب ما ذكر عن بني إسرائيل "مطولا" ، وأحمد (٦٠٦٦) واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) أحمد (٥٩١١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" .

(٤) البخاري (٤٧٣٣) باب فضل القرآن على سائر الكلام "مطولا" ، المعجم الأوسط (٤٩٤) ، واللفظ له .

(٥) وضم السبابة والوسطى : قيل : المراد بينهما شيء يسير كما بين الأصبعين في الطول ؛ وتعني أوضح لو جمعت السبابة إلى الوسطى فإن الفرق اليسير الذي بينهما في الطول هو الوقت المتبقي لقيام الساعة فالسبابة هي الوقت الذي مضى ، والوسطى هي وقت قيام الساعة ، والفرق الذي بينهما هو الوقت المتبقي .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٦١٣٩) باب قول النبي ﷺ بعثت أنا والساعة كهاتين مسلم (٢٩٥١) باب قرب الساعة ، واللفظ له .

(٧) ابن ماجه (٤٠٣٥) باب شدة الزمان ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٦٨٩) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

١٣٢٧. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا كُلَّهَا قَلِيلًا ، وَمَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ مِنَ الْقَلِيلِ ، وَمِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْهَا كَالثَّغْبِ^(١) شَرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ» .^(٢) (صحيح)

دُعَاءُ الرَّسُولِ ﷺ رَبَّهُ بِأَنْ يُقَلِّلَ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الدُّنْيَا وَبَيِّنَ مَا يَكْفِي مِنْهَا

١٣٢٨. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ ! مَنْ آمَنَ بِكَ ، وَشَهِدَ أَنِّي رَسُولُكَ ، فَحَبَّبَ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ ، وَسَهَّلَ عَلَيْهِ قَضَاءَكَ ، وَأَقَلَّلَ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِكَ ، وَلَمْ يَشْهَدْ أَنِّي رَسُولُكَ ، فَلَا تُحَبِّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ ، وَلَا تُسَهِّلْ عَلَيْهِ قَضَاءَكَ ، وَأَكْثِرْ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا» .^(٣) (صحيح)

١٣٢٩. عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا^(٤) كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءِ^(٥)» .^(٦) (صحيح)

١٣٣٠. عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ : عَادَ حَبَابًا نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ

(١) الثغب : الغدير .

(٢) مستدرک الحاكم (٧٩٠٤) كتاب الرقاق تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٧٣٧) ، الصحيحة (١٦٢٥) .

(٣) ابن حبان (٢٠٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٤) حماه الدنيا : أي : حفظه من متاع الدنيا ، وحال بينه وبين ذلك المتاع بأن يُعِدَّهُ عنه ويعسر عليه حصوله ، مثال ذلك رجل يستطيع شراء كل ما يريد من الأمور المباحة ، ومع قدرته تجده يركب مركبا متواضعا ويلبس لباسا متواضعا لرهده في هذه الدنيا مع أنه لو أراد أفضل المراكب واللباس والزينة لآتى بها ، وهذا بسبب حماية الله له . قال الشيخ محمد مختار الشنقيطي "إذا أحب الله عبده زوى عنه الدنيا وجعل الآخرة نصب عينيه هي حل همه وغمه" ملحوظة هذا القول من الشيخ ليس تفسير للحديث وإنما من كلامه عن الدنيا .

(٥) يحمي سقيمة الماء : أي : شربه إذا كان يضره ، والأطباء يمنعون مرضاهم من شرب الماء في أمراض معروفة .

(٦) الترمذي (٢٠٣٦) باب ما جاء في الحمية ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٦٦٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، مستدرک الحاكم (٧٤٦٤) كتاب الطب ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه وشيوخ هذا الحديث وبيانه فيما أمر به عمر بن الخطاب ؓ" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : أَبَشِّرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَرِدُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ الْحَوْضُ ، فَقَالَ :
كَيْفَ بِهَذَا ؟ وَأَشَارَ إِلَى أَعْلَى الْبَيْتِ وَأَسْفَلَهُ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «إِنَّمَا يَكْفِي
أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا كَرَادِ الرَّاكِبِ» (١) . (٢)

١٣٣١ . عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ سَلْمَانَ الْخَيْرِ حِينَ
حَضَرَهُ الْمَوْتُ عَرَفُوا مِنْهُ بَعْضَ الْحَزَعِ قَالُوا : مَا يُحْزِعُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! وَقَدْ
كَانَتْ لَكَ سَابِقَةٌ فِي الْخَيْرِ شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَاذِي حَسَنَةً وَقُتُوحًا
عَظِيمًا ؟ قَالَ : يُحْزِعُنِي أَنَّ حَبِيبَنَا ﷺ حِينَ فَارَقْنَا عَهْدَ إِيْنَا ، قَالَ : «لِيَكْفِ الْيَوْمَ
مِنْكُمْ كَرَادِ الرَّاكِبِ» . فَهَذَا الَّذِي أَجْزَعَنِي ، فَجُمِعَ مَالُ سَلْمَانَ فَكَانَ قِيمَتُهُ
خَمْسَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا . (٣)

مَثَلُ الْحَرِصِ عَلَى الدُّنْيَا وَالْمَالِ

١٣٣٢ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقْتَرَبَتِ
السَّاعَةُ وَلَا تَزْدَادُ مِنْهُمْ إِلَّا بُعْدًا» . (٤)

١٣٣٣ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقْتَرَبَتِ
السَّاعَةُ وَلَا يَزْدَادُ النَّاسُ عَلَى الدُّنْيَا إِلَّا حَرِصًا ، وَلَا يَزْدَادُونَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا

(١) مثل زاد الراكب : الراكب هو المسافر ، وهذا أمر بالتقلل من الدنيا والاكتفاء باليسير حتى يكون عيشه كما كانوا يعتادونه من الزاد الذي يتخذه المسافر .

(٢) المعجم الكبير (٦٠٦٩) ، أبو يعلى (٧٢١٤) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٣٨٤) ، الصحيحة (١٧١٦) .

(٣) ابن حبان (٧٠٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٤) المعجم الكبير (٩٧٨٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١١٤٥) ، الترغيب والترهيب (٣٣٤٨) .

١٣٣٤. عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا ذُبَّانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ ، بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ لِدِينِهِ» (٢). (٣) (صحيح)

١٣٣٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا ذُبَّانِ ضَارِيَانِ جَائِعَانِ بَاتَا فِي زُرِّيَّةِ غَنَمٍ ، أَغْفَلَهَا أَهْلُهَا ، يَفْتَرِسَانِ وَيَأْكُلَانِ ، بِأَسْرَعَ فِيهَا فَسَادًا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ فِي دِينِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ» (٤). (حسن صحيح)

فصل

● عَنْ حَيْثِمَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ تَاجِرًا قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ زَاوَلْتُ التَّجَارَةَ وَالْعِبَادَةَ فَلَمْ تَحْتَمِعَا فَاخْتَرْتُ الْعِبَادَةَ وَتَرَكْتُ التَّجَارَةَ. (٥)

- (١) مستدرک الحاكم (٧٩١٧) كتاب الرقائق ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "هذا منكر" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١١٤٦) ، الصحيحة (١٥١٠) .
- تنبيه !! حول قول الذهبي "هذا منكر" ، قال الألباني "قال الحاكم «صحيح الإسناد» و هو كما قال ، أو قريب منه ، فإن في مغلد بن يزيد كلاما يسيرا . لكن وقع عنده «بشير بن زاذان» و لذلك تعقبه الذهبي بقوله : «قلت : هذا منكر ، و بشير ضعفه الدارقطني ، و اتممه ابن الجوزي». قلت : و هذا غير بشير بن سلمان ، هذا ضعيف ، و ذاك ثقة من رجال مسلم ، و هو صاحب هذا الحديث كما وقع في المصادر المذكورة ، فلا تغتر بتعقب الذهبي المذكور". الصحيحة (١٥١٠) .
- (٢) معنى الحديث : أن حب المال والشرف يفسدان دين المرء المسلم أكثر من أفساد هذين الذنوبين للغنم .
- (٣) الترمذي (٢٣٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٣٢١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".
- (٤) المعجم الأوسط (٧٧٢) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٥١) .
- (٥) الزهد لابن السري (٦٦) باب التفرغ للعبادة .

مَا جَاءَ فِي اغْتِنَامِ الْعُمَرِ وَالصَّحَّةِ وَالغِنَى قَبْلَ زَوَالِهَا

١٣٣٦. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعْظُمُهُ: «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ، شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ». (١) (صحيح)

فصل

● قِيلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: مَا ظَنُّكَ بِرَجُلٍ يَرْتَحِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَحَلَةً إِلَى الْآخِرَةِ.

● وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِتْمَا أَنْتَ أَيَّامَ مَجْمُوعَةٍ، كَلَّمَا مَضَى يَوْمٌ مَضَى بَعْضُكَ.

وَقَالَ: ابْنُ آدَمَ إِتْمَا أَنْتَ بَيْنَ مَطِيئَتَيْنِ يَوْضَعَانِكَ، يَوْضَعُكَ اللَّيْلُ إِلَى النَّهَارِ، وَالنَّهَارُ إِلَى اللَّيْلِ حَتَّى يُسَلِّمَانَكَ إِلَى الْآخِرَةِ، فَمَنْ أَعْظَمَ مِنْكَ يَا ابْنَ آدَمَ خَطْرًا. (٢)

مَا جَاءَ فِي الْحِرْصِ وَتَكْلِيفِ النَّفْسِ مَا لَا تُطِيقُ فِي الْعِبَادَاتِ

١٣٣٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَكِنْ يُشَادُّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ» (٣) فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ

(١) مستدرک الحاکم (٧٨٤٦) کتاب الرقاق ، تعلیق الحاکم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٠٧٧) ، الترغيب والترهيب (٣٣٥٥) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٣٨٢ / ١) .

(٣) المعنى : لا يتعمق أحدكم في الدين فيترك الرفق ، إلا غلب الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله أو بعضه .

وَالرُّوحَةَ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْحَةِ»^(١) (صحيح)

١٣٣٨ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ قَائِمٍ يُصَلِّي عَلَى صَخْرَةٍ ، فَأَتَى نَاحِيَةَ مَكَّةَ ، فَمَكَثَ مَلِيًّا ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَوَجَدَ الرَّجُلَ عَلَى حَالِهِ يُصَلِّي ، فَجَمَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٢) (صحيح)

١٣٣٩ . عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ حَزْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا - أَوْ لَنْ تَفْعَلُوا - كُلَّ مَا أَمَرْتُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ سَدُّوا وَأَبْشَرُوا»^(٣) (حسن)

١٣٤٠ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اكَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ» . وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتْبَتَهُ^(٤) (صحيح)

١٣٤١ . عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تَحْصُوا»^(٥) وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ^(٦) (صحيح)

(١) البخاري (٣٩) باب الدين يسر .

(٢) ابن حبان (٣٥٦) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أبو داود (١٠٩٦) باب الرجل يخطب على قوس ، تعليق الألباني "حسن" ، أحمد (١٧٨٨٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

(٤) أبو داود (١٣٦٨) باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) لن تحصوا : لن تطيقوا الاستقامة .

(٦) ابن ماجه (٢٧٧) باب المحافظة على الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٣٤٢ . عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ كَانَ بُرَيْدَةَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَمَرَّ
 مَحْجَنٌ عَلَيْهِ وَسُكْبَةٌ يُصَلِّي ، فَقَالَ بُرَيْدَةَ - وَكَانَ فِيهِ مُرَاحٌ - لِمَحْجَنٍ : أَلَا
 تُصَلِّي كَمَا يُصَلِّي هَذَا؟ فَقَالَ مَحْجَنٌ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي فَصَعَدَ
 عَلَى أَحَدٍ فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : «وَيْلُ أُمَّهَا قَرِيَةً يَدْعُهَا أَهْلُهَا خَيْرٌ مَّا
 تَكُونُ أَوْ كَأَخِيرٍ مَّا تَكُونُ فَيَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا
 مُصَلِّيًا جَنَاحِيهِ فَلَا يَدْخُلُهَا» قَالَ : ثُمَّ نَزَلَ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِي فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا
 هُوَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي ، فَقَالَ لِي : «مَنْ هَذَا» . فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ فَأَتْنَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا ، فَقَالَ :
 «اسْكُتْ لَا تُسْمِعُهُ فَتُهْلِكَهُ» قَالَ : ثُمَّ أَتَى حُجْرَةَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَنَفَضَ يَدَهُ مِنْ
 يَدِي قَالَ : «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»^(١) .^(٢) (صحيح)

فصل

● قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ الْعُمَرِيَّ الْعَابِدَ كَتَبَ إِلَى مَالِكٍ
 يَحْضُهُ عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَالْعَمَلِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ :

«إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ الْأَعْمَالَ كَمَا قَسَمَ الْأَرْزَاقَ ، فَرُبَّ رَجُلٍ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ
 وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّدَقَةِ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ ،
 وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الْجِهَادِ ، فَنَشَرَ الْعِلْمَ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ الْبِرِّ ، وَقَدْ رَضِيَتْ بِمَا
 فُتِحَ لِي فِيهِ ، وَمَا أَظُنُّ مَا أَنَا فِيهِ بِدُونَ مَا أَنْتَ فِيهِ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ كِلَانَا عَلَى
 خَيْرٍ وَبِرٍّ»^(٣) .

(١) خير دينكم أيسره : أي : الذي لا مشقة فيه .

(٢) أحمد (٢٠٣٦٤) ، البخاري في الأدب المفرد (٣٤١) باب يجنى في وجوه المداحين ، واللفظ له ، تعليق الألباني "حسن" ،

صحيح الجامع (٣٣٠٩) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٨ / ١١٤) .

● مَثَلٌ آخَرَ.

رَجُلٌ يَمْلِكُ مِليونَ رِيالٍ : مِنْ بَيْعِ المَلايِسِ.

وآخَرَ يَمْلِكُ مِليونَ رِيالٍ : مِنْ بَيْعِ الذَّهَبِ.

وآخَرَ يَمْلِكُ نَفْسَ المَبْلَغِ : مِنْ العَقارِ.

فَكُلُّهُم مَلِكُ المِليونِ ، وَلَكِنْ بِطُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ.

وَكَذَلِكَ الجَنَّةُ فَرُبَّ رَجُلٍ أَدْخَلَهُ اللهُ الفِرْدَوْسَ بِسَبَبِ الجِهَادِ.

وآخَرَ بِسَبَبِ العِلْمِ ، وَآخَرَ بِسَبَبِ الصِّيَامِ وَالقِيَامِ... الخ

أَمَّا حَصْرُ الطَّاعَاتِ واجْتِمَاعُهَا فِي إنْسَانٍ فَنادِرٌ.

● فَمَثَلًا : الإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ.

قَالَ ابنُ المُبَارَكِ عَنْهُ : أَبُو حَنِيفَةَ أَفْقَهُ النَّاسِ. (١)

وَقَالَ عَنْهُ الشَّافِعِيُّ : النَّاسُ عِيَالٌ فِي الفِقْهِ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ. (٢)

وَمَعَ هَذَا كَانَ رَحِمَهُ اللهُ فِي الحَدِيثِ لَيْسَ بِذَلِكَ ، حَتَّى قَالَ فِيهِ ابنُ

المُبَارَكِ : كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ مَسْكِينًا فِي الحَدِيثِ. (٣)

● فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ فِي طَاعَةِ المُحَافَظَةِ عَلَيْهَا وَالاجْتِهَادِ

بِهَا وَتَنْمِيَّتِهَا.

(١) تذكرة الحفاظ (١ / ١٦٨) .

(٢) تذكرة الحفاظ (١ / ١٦٨) .

(٣) الجرح والتعديل (٨ / ٤٤٩) .

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْعَمَلَ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ

١٣٤٣. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَأَيْنَا مِنْ أَنْفُسِنَا مَا نُحِبُّ ، فَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى أَهَالِينَا فَخَالَطْنَاهُمْ أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي فِي الْحَالِ ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، حَتَّى تُظَلِّكُم بِأَجْنِحَتِهَا ، وَلَكِنْ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ» .^(١) (صحيح)

١٣٤٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ^(٢) وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ^(٣) فَإِنَّ كَانَ صَاحِبُهَا سَادًّا وَقَارِبًا ، فَارْجُوهُ^(٤) وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ^(٥) فَلَا تَعُدُّوهُ^(٦)» .^(٧) (حسن)

١٣٤٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةً ، فَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ وَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ» .^(٨) (صحيح)

(١) مسلم (٢٧٥٠) باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا ، ابن حبان (٣٤٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) لكل عمل شرة : أي : حرصا على الشيء ونشاطا ورغبة في الخير أو الشر .

(٣) ولكل شرة فترة : أي : وهنا وضعفا وسكونا .

(٤) فإن كان صاحبها ساد وقارب : أي : إن جعل صاحب الشرة عمله متوسطا وتجنب طرقي إفراط الشرة وتفريط الفترة (فأرجوه) .

(٥) وإن أشير إليه بالأصابع : أي : اجتهد وبالغ في العمل ليصير مشهورا بالعبادة والزهد وصار مشهورا مشارا إليه .

(٦) فلا تعدوه : أي : لا تعتدوا به ولا تحسبوه من الصالحين لكونه مراثيا ، تحفة الأحمدي (١٢٦/٧) .

(٧) ابن حبان (٣٥٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

(٨) ابن حبان (١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرطهما" .

فَضْلُ الْمُدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ وَإِنْ قَلَّ

١٣٤٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «سَدُّوا وَقَارِبُوا وَعَلِّمُوا أَنَّهُ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ قَلَّ» .^(١) (صحيح)

١٣٤٧. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتَيْتُهُ ، وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، أَوْ مَرِضَ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ ، وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَّابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ» .^(٢) (صحيح)

فَضْلُ الْخَوْفِ وَالْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ

١٣٤٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَيْنَانِ لَا يَرِيَانِ النَّارَ : عَيْنٌ بَكَتْ وَجَلًّا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَكْلَأُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .^(٣) (صحيح)

١٣٤٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ ، وَلَا يَجْتَمِعُ عُبارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» .^(٤) (صحيح)

(١) البخاري (٦٠٩٩) باب القصد والمداومة على العمل .

(٢) مسلم (٧٤٦) باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، واللفظ له ، أحمد (٢٤٨٢١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) المعجم الأوسط (٥٧٧٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤١١١) .

(٤) الترمذي (٢٣١١) باب ما جاء في فضل البكاء من خشية الله ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٣٥٠ . عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ ، قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَقَطْرَةٌ مِنْ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْأَثَرَانِ : فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ» .^(١) (حسن)

١٣٥١ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى وَجَبْرِيلُ كَالْحَلِسِ^(٢) الْبَالِي مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .^(٣) (حسن)

١٣٥٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - يَرُوي عَنْ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا - قَالَ : «وَعَزَّتِي ! لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ وَأَمْنَيْنِ ، إِذَا خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِذَا أَمَّنِي فِي الدُّنْيَا ، أَخَفْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٤) (حسن صحيح)

١٣٥٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ» .^(٥) (صحيح)

١٣٥٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ^(٦) وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ

(١) الترمذي (١٦٦٩) باب ما جاء في فضل المرباط ، تعليق الألباني "حسن" .

(٢) كالحلس : الحلس : هو كساء رقيق يكون تحت الرحل ، يجعلونه بين الرحل وظهر الدابة ، ويُقال أيضا لللبساط الذي يكون بين الأرض وفرش المتزل الجيد الحلس ، يجعلونه حماية .

(٣) المعجم الأوسط (٤٦٧٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٨٦٤) ، الصحيحة (٢٢٨٩) .

(٤) ابن حبان (٦٣٩) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٥) مسلم (٢٧٥٥) باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، أحمد (٩١٥٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٦) أدلج : أدلج إذا سار من أول الليل ومعنى الحديث أن من خاف ألزمه الخوف من السلوك إلى الآخرة والمبادرة بالأعمال

=

فصل

• لَوْ قَارَنْتَ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ «إِنْ سَلَعَةَ اللَّهُ غَالِيَةً». وَبَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ عَنْ الدُّنْيَا: «فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا». (مَا يَخْرُجُ مِنْ بَنِي آدَمَ : هُوَ الْعَائِطُ).

أَلَا يَكْفِي هَذَا الْحَدِيثَ لَوْصِفِ الدُّنْيَا مَعَ الْآخِرَةِ.

مَا جَاءَ فِي الْوَسَاوِسِ

١٣٥٥. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَحَدَنَا لَيَجِدُ فِي نَفْسِهِ الشَّيْءَ لِأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ؟! فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ». (٢).

١٣٥٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَنَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا أَشْيَاءَ مَا نُحِبُّ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ وَإِنَّ لَنَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ؟ فَقَالَ ﷺ: «قَدْ وَجَدْتُمْ ذَلِكَ؟». قَالُوا : نَعَمْ قَالَ : «ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ». (٣) (حسن صحيح)

الصالحة خوفا من القواطع والعوائق .

(١) الترمذي (٢٤٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن حبان (١٤٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرطهما".

(٣) ابن حبان (١٤٥) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

فصل

• قال أبو حاتم: إذا وجد المسلم في قلبه أو خطر بباله من الأشياء التي لا يحلُّ له النطقُ بها من كَيْفِيَّةِ الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا - أو ما يُشْبِهُ هَذِهِ - فَرَدَّ ذَلِكَ عَلَى قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ الصَّحِيحِ وَتَرَكَ الْعَزْمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا ، كَانَ رُدُّهُ إِيَّاهَا مِنَ الْإِيمَانِ ، بَلْ هُوَ مِنْ صَرِيحِ الْإِيمَانِ ، لَا أَنَّ خَطَرَاتٍ مِثْلَهَا مِنَ الْإِيمَانِ .

١٣٥٧ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَنْ يَدَعَ الشَّيْطَانُ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ فَيَقُولَ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ فَيَقُولُ : فَمَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَإِذَا حَسَّ أَحَدُكُمْ بِذَلِكَ فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ» .^(١) (صحيح)

الخلق الذين يحبهم الله تعالى من هم ؟

١٣٥٨ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ قَالَ : «انْظُرْ أَرْفَعِ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَيْنَيْكَ» . فَانْظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ فِي حُلَّةٍ جَالِسٌ يُحَدِّثُ قَوْمًا ، فَقُلْتُ : هَذَا؟ قَالَ : «انْظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَيْنَيْكَ» . قَالَ : فَانْظَرْتُ فَإِذَا رُوَيْجِلٌ مَسْكِينٌ فِي ثَوْبٍ لَهُ خَلْقٌ ، قُلْتُ : هَذَا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هَذَا خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَرَارِ^(٢) الْأَرْضِ مِثْلَ

(١) ابن حبان (١٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) قرار الأرض : أي : ملوها ، كما في رواية أحمد الآتية .

هَذَا» (١).

(صحيح)

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهَذَا أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قُرَابِ الْأَرْضِ مِنْ هَذَا» (٢).

(صحيح)

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَحْيَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا» (٣).

(صحيح)

١٣٥٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغِنَى؟». قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَتَرَى قَلَّةَ الْمَالِ هُوَ الْفَقْرُ؟». قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقَلْبِ». ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ: «هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟». قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَكَيْفَ تَرَاهُ وَتُرَاهُ؟». قُلْتُ: إِذَا سَأَلَ أُعْطِيَ، وَإِذَا حَضَرَ أُدْخِلَ، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَقَالَ: «هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟». قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَمَا زَالَ يُحَلِّيهِ وَيَنْعَمُهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَكَيْفَ تَرَاهُ - أَوْ تُرَاهُ -». قُلْتُ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَقَالَ: «هُوَ خَيْرٌ مِنْ طِلَاعِ الْأَرْضِ مِنَ الْآخِرِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا يُعْطَى مِنْ بَعْضِ مَا يُعْطَى الْآخِرُ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُعْطِيَ خَيْرًا فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ

(١) ابن حبان (٦٨٠)، تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) الزهد لابن السري (٨١٥) باب التواضع، أحمد (٢١٥٣١)، (٢١٤٣٥) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) أحمد (٢١٥٣١)، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن مسهر فمن رجال مسلم".

صُرِفَ عَنْهُ فَقَدْ أُعْطِيَ حَسَنَةً»^(١).

(صحيح)

١٣٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ، دَعَا جِبْرِيلَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ ، قَالَ : فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبُّوهُ ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ : ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا ، جِبْرِيلُ فَيَقُولُ : إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَأَبْغِضْهُ ، قَالَ : فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ ، قَالَ : فَيَبْغِضُونَهُ ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ»^(٢).

(صحيح)

١٣٦١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مَنْ عَبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ^(٣) لِأَبْرَةٍ»^(٤).

(صحيح)

١٣٦٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رُبَّ أَشْعَثٍ^(٥) مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ^(٦) لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(٧).

(صحيح)

١٣٦٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رُبَّ أَشْعَثٍ ذِي

(١) ابن حبان (٦٨٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) مسلم (٢٦٣٧) باب إذا أحب الله عبدا حبه إلى عباده ، وروى البخاري الجملة الأولى منه ، أحمد (٩٣٤١) ، تعليق

شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح فمن رجال مسلم".

(٣) لو أقسم على الله لأبره : أي : لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراما له .

(٤) ابن حبان (٦٤٥٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري".

(٥) أشعث : الأشعث هو الملبد الشعر المعبر ، غير مدهون ولا مرجل .

(٦) مدفوع بالأبواب : أي : لا قدر له عند الناس ، ولا يؤذن له أن أراد الدخول .

(٧) مسلم (٢٦٢٢) باب فضل الضعفاء والخاملين .

طَمْرِينٍ (١) لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» (٢).

(صحيح)

فَضْلُ الْحُبِّ فِي اللَّهِ

١٣٦٤. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ ، فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، يُعْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» (٣).

(صحيح)

١٣٦٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ ، يُعْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ» . قِيلَ : مَنْ هُمْ لَعَلَّنَا نُحِبُّهُمْ؟ قَالَ : «هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِنُورِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ أَرْحَامٍ وَلَا انْتِسَابٍ ، وَجُوهُهُمْ نُورٌ عَلَى مَنْابِرٍ مِنْ نُورٍ ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ ثُمَّ قَرَأَ : ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَخَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٤)» .

(صحيح)

١٣٦٦. عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ ، يَأْلَمُ الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ» (٥).

(صحيح)

١٣٦٧. عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَعْطَى اللَّهُ وَمَنَعَ اللَّهُ ، وَأَحَبَّ اللَّهُ وَأَبْغَضَ اللَّهُ ، وَأَنْكَحَ اللَّهُ ،

(١) ذي طمرين : أي : صاحب ثوبين خلقين .

(٢) ابن حبان (٦٤٤٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٣) ابن حبان (٥٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد" .

(٤) ابن حبان (٥٧٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٥) أحمد (٢٢٩٢٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٥٩) ، الصحيحة (١١٣٧) .

١٣٦٨ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ :
«أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ - أَظُنُّهُ قَالَ - : أَوْثَقُ؟» قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ : «الْمُؤَالَاةُ
فِي اللَّهِ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ»^(٢). (حسن)

١٣٦٩ . عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ
قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٣). (صحيح)

١٣٧٠ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ :
مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا». قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ
كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ : «أَنْتَ مَعَ مَنْ
أَحْبَبْتَ»^(٤). (صحيح)

١٣٧١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا
لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ^(٥) مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ :
أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ

(١) أبو داود (٤٦٨١) باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه - عن أبي أمامة - ، الترمذي (٢٥٢١) ، واللفظ له ،
تعليق الألباني "حسن".

(٢) المعجم الكبير (١١٥٣٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٢٥٣٩) ، الصحيحة (١٧٢٨) .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٨١٧) باب علامة الحب في الله ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٤٠) باب المرء مع من أحب .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٥٨١٩) ، الباب السابق ، مسلم (٢٦٣٩) الباب السابق .

(٥) فأرصد الله على مدرجته ملكا : معنى أرصده : أفضده يرقبه ، والمدرجة : هي الطريق .

تَرْبُهَا؟^(١) قَالَ : لا ، غَيْرَ أَنِّي أَحَبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ ،
بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّبْتُهُ فِيهِ».^(٢) (صحيح)

اثْنَانِ تَحَابًّا فِي اللَّهِ مِنَ الْأَفْضَلِ ؟

١٣٧٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا
تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَفْضَلَهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ».^(٣) (حسن صحيح)

فَضْلُ الْإِيثَارِ

١٣٧٣ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ ،
إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ^(٤) أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ
وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِثَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».^(٥) (صحيح)

فَصْلٌ

• عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أُهْدِيَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْسُ شَاةٍ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي فُلَانًا وَعِيَالُهُ أَحْوَجُ إِلَيَّ هَذَا مِنَّا
قَالَ : فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ يَبْعَثُ بِهِ وَاحِدًا إِلَى آخَرَ حَتَّى تَدَاوَلَهَا سَبْعَةَ
أَبْيَاتٍ حَتَّى رَجَعَتْ إِلَى الْأَوَّلِ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ^(٦) عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ

(١) ترها : أي : تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسببها .

(٢) مسلم (٢٥٦٧) باب في فضل الحب في الله ، واللفظ له ، الأدب المفرد (٣٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن حبان (٥٦٧) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٤) أرملا : أي : فني طعامهم .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٢٣٥٤) باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ، مسلم (٢٥٠٠) باب من فضائل الأشعريين .

(٦) ويؤثرون : الإيثار أعلى درجات الجود ، وهو أن يجود الإنسان بالشيء وهو محتاج إليه .

خَصَاصَةٌ ﴿١﴾. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. (١)

• عَنْ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ الْعَدَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ : انْطَلَقْتُ يَوْمَ
الْبِرْمُوكِ أَطْلُبُ ابْنَ عَمِّي ، وَمَعِيَ شَنَّةٌ مِنْ مَاءٍ وَإِنَاءٌ فَقُلْتُ : إِنْ كَانَ بِهِ رَمَاقٌ
سَقَيْتُهُ مِنَ الْمَاءِ وَمَسَحْتُ بِهِ وَجْهَهُ فَإِذَا أَنَا بِهِ يَنْشَعُ ، فَقُلْتُ : أَسْقِيكَ فَأَشَارَ أَنْ
نَعَمْ فَإِذَا رَجُلٌ يَقُولُ : آه فَأَشَارَ ابْنُ عَمِّي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ هِشَامُ بْنُ
الْعَاصِ أَحُو عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَسْقِيكَ فَسَمِعَ آخَرَ يَقُولُ : آه
فَأَشَارَ هِشَامٌ أَنْ أَنْطَلِقَ بِهِ إِلَيْهِ ، فَجِئْتُهُ فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى هِشَامٍ
فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ ابْنَ عَمِّي فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ. (٢)

• عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : الْإِيثَارُ أَعْلَى الْإِيمَانِ .

(١) مستدرک الحاکم (٣٧٩٩) تفسیر سورة الحشر ، تعلیق الحاکم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم یخرجاه" ، تعلیق الذهبي
في التلخیص "عبیدالله بن الولید ضعفه" .
(٢) الجهاد لأبن المبارک (١١٦) .

بَابُ الْكِبَائِرِ

الشَّرْكَ

١٣٧٤. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكِبَائِرِ قَالَ : «الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ» .^(١) (صحيح)

١٣٧٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ : قَدْ سَأَلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ» .^(٢) (صحيح)

١٣٧٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينِ الْعُمُوسِ» .^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ وَتَصَدِيقِهِ

١٣٧٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا الْمُؤَبَقَاتِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَالسِّحْرَ» .^(٤) (صحيح)

١٣٧٨. عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى

(١) متفق عليه ، البخاري (٢٥١٠) باب ما قيل في شهادة الزور ، مسلم (٨٨) باب بيان الكبائر وأكبرها ، واللفظ له .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦١٧٣) باب من نوقش الحساب عذب ، مسلم (٢٨٠٥) باب طلب الكافر الفداء بماء الأرض ذهباً ، واللفظ له .

(٣) اليمين الغموس : هي الكاذبة الفاجرة كالتي يقتطع بها الحالف مال غيره سميت غموساً لأنها تغمس في الإثم والنار .

(٤) البخاري (٦٢٩٨) باب اليمين الغموس ﴿ وَلَا تَنَاجِدُوا أَيْمَنَكُمْ دَخَلَا بَيْنَكُمْ فَتَرُلْ قَدَمٌ بَعْدَ نُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ يَمَّا صَدَدْتُمْ

عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٩﴾ . دخلا : مكرًا وخيانة .

(٥) البخاري (٥٤٣١) باب الشرك والسحر من الموبقات .

عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»^(١). (صحيح)

١٣٧٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَتَى حَائِضًا ، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا ، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(٢). (صحيح)

قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ بغيرِ حَقِّ

١٣٨٠. عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»^(٣). (صحيح)

١٣٨١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ»^(٤). (صحيح)

١٣٨٢. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَبَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً»^(٥). (صحيح)

١٣٨٣. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيْبَى عَلَيَّ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا - قَالَهَا ثَلَاثًا -»^(٦). (صحيح)

(١) مسلم (٢٢٣٠) باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ، واللفظ له ، أحمد (٢٣٢٧٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) ابن ماجه (٦٣٩) باب النهي عن إتيان الحائض ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن ماجه (٢٦١٩) باب التغليظ في قتل المؤمن ظلما ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) الترمذي (١٣٩٥) باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) الأحاديث المختارة (٢١٦٤) ، تعليق عبد الملك بن دهب "إسناده صحيح" ، محمد بن حمزة الفقيه في "أحاديثه"

(٢ / ٢١٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٣) ، الصحيحة (٦٨٩) .

(٦) إن الله أيبى علي فيمن قتل مؤمنا ثلاثا : يعني سألته أن يقبل توبته فامتنع أشد امتناع قال ذلك ثلاثا أي : كرره ثلاث مرات للتأكيد .

(٧) سنن البيهقي الكبرى (١٥٦٤١) ، واللفظ له ، أحمد (٢٢٥٤٣) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني

١٣٨٤. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ، مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا» .^(١) (صحيح)
١٣٨٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ ، الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا ، سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ ، بَغَيْرِ حِلِّهِ» .^(٢) (صحيح)
١٣٨٦. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا ، أَوْ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» .^(٣) (صحيح)
١٣٨٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْنَقًا^(٤) صَالِحًا مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا ، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَّحَ^(٥)» .^(٦) (صحيح)
١٣٨٨. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لِأَكْبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ» .^(٧) (صحيح)

"صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٩٨) .

(١) البخاري (٦٤٦٩) باب قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ .

(٢) البخاري (٦٤٧٠) الباب السابق .

(٣) أبو داود (٤٢٧٠) باب في تعظيم قتل المؤمن ، النسائي (٣٩٨٤) كتاب تحريم الدم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) معنقا : المعنق طويل العنق الذي له سوابق في الخير .

(٥) بلح : أعيا وانقطع ولم يقدر على الحركة ، ومنه هلاك من أصاب دما حراما .

(٦) المعجم الكبير (١٧٥١) ، المعجم الأوسط (٩٢٢٩) ، المعجم الصغير (١١٠٨) ، واللفظ للطبراني ، أبو داود

(٤٢٧٠) باب في تعظيم قتل المؤمن ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) الترمذي (١٣٩٨) باب الحكم في الدماء ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٣٨٩. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ^(٢) وَأَوْدَاجُهُ^(٣) تَشْخَبُ^(٤) دَمَا يَقُولُ : يَا رَبِّ! قَتَلَنِي هَذَا حَتَّى يُدْنِيهِ مِنَ الْعَرْشِ^(٥)». (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْقَاتِلَ وَالْمَقْتُولَ فِي النَّارِ

١٣٩٠. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ ، فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَاهَا جَمِيعًا^(٦)». (صحيح)

١٣٩١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيفَيْهِمَا ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ^(٧)». فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بِالِ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ : «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ^(٨)». (صحيح)

(١) يجيء المقتول بالقاتل : أي : يحضره ويأتي به .

(٢) ناصيته : الناصية : هي شعر المقدمة من الرأس ، والمعنى أن المقتول يحضر القاتل بهذه الهياة ، ناصية القاتل بيد المقتول ، أو ناصية المقتول نفسه كما في رواية عند الطبراني بسند صحيح : «يأتي المقتول متعلقاً رأسه بإحدى يديه متلبساً قاتله بيده الأخرى...» .

(٣) أوداجه : الأوداج هي ما أحاط العنق من العروق التي يقطعها الذابح ، مفردا ودج .

(٤) تشخب : تسيل .

(٥) الترمذي (٣٠٢٩) ، النسائي (٤٠٠٥) تعظيم الدم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) مسلم (٢٨٨٨) باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ، ابن ماجه (٣٩٦٥) باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) فالقاتل والمقتول في النار : هذا إذا كان المقتول يريد قتل صاحبه ، والالتقاء بالسيف دليل على أن كل منهما حرص على قتل صاحبه وأما إن كان لا ينوي قتله ، فالقاتل بيء بإثمه وإثم المقتول ، كما حصل مع أبي آدم .

(٨) متفق عليه ، البخاري (٣١) باب ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ فسماهم المؤمنين ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٨٨) باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما .

مَا جَاءَ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لِلْقَاتِلِ إِنْ أَرَادَ

١٣٩٢. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ : لَا فَقَتَلَهُ فَاكْمَلَ بِهِ مِائَةً ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ : نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ : جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ». قَالَ قَتَادَةُ : فَقَالَ الْحَسَنُ : ذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ. (١)

(صحيح)

مَا جَاءَ فَيَمَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِسِلَاحٍ أَوْ حَدِيدَةٍ

١٣٩٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمَّهُ». (٢)

(صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٢٨٣) باب ﴿ أَمْرٌ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيْعِ ﴾ ، مسلم (٢٧٦٦) باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ، واللفظ له .

(٢) مسلم (٢٦١٦) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى المسلم ، واللفظ له ، الترمذي (٢١٦٢) باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح ، تعليق الألباني "صحيح".

١٣٩٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ ^(١) فَيَقَعُ فِي حُمْرَةِ مِنَ النَّارِ » . ^(٢) (صحيح)

العُقُوق

١٣٩٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ » . ^(٣) (صحيح)

١٣٩٦ . عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ » . قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » . ^(٤) (صحيح)

١٣٩٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ » . ^(٥) (صحيح)

الرِّبَا

١٣٩٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَرَاهِمُ رَبَا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدُّ مِنْ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ زَنْبِيَةً » . ^(٦) (صحيح)

(١) يتزع في يده : يرمي في يده ويحقق ضربته ورميته .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦٦٦١) باب قول النبي ﷺ " من حمل علينا السلاح فليس منا " ، مسلم (٢٦١٧) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى المسلم ، واللفظ له .

(٣) البخاري (٦٢٩٨) باب اليمين الغموس .

(٤) البخاري (٥٩١٨) باب من اتكأ بين يدي أصحابه قال خباب أتيت النبي ﷺ وهو متوسد بردة قلت ألا تدعو الله فقعد ، واللفظ له ، مسلم (٨٧) باب بيان الكبائر وأكبرها .

(٥) الترمذي (١٨٩٩) باب ما جاء في فضل رضا الوالد ، تعليق الألباني " صحيح " .

(٦) أحمد (٢١٨٥٤) ، تعليق الألباني " صحيح " ، صحيح الجامع (٣٣٧٥) ، الترغيب والترهيب (١٨٥٥) .

١٣٩٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرَّبَا سَبْعُونَ حُوبًا»^(١) أَيْسَرُهُمَا أَنْ يَنْكَحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ»^(٢) . (صحيح)

١٤٠٠ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قِلَّةٍ»^(٣) . (صحيح)

الزَّنا

١٤٠١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ كَانَ عَلَيْهِ كَالظُّلَّةِ ، فَإِذَا أَقْلَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ»^(٤) . (صحيح)

١٤٠٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَا نَعَايَا الْعَرَبِ! يَا نَعَايَا الْعَرَبِ! إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الزَّنا ، وَالشَّهْوَةَ الْخَفِيَّةَ»^(٦) .^(٧) (حسن)

شَارِبُ الْخَمْرِ

١٤٠٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَعَنَ

(١) حوبا : الحوب الإثم ، والمراد أنه سبعين نوعا من الإثم .

(٢) ابن ماجه (٢٢٧٤) باب تغليظ الربا ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن ماجه (٢٢٧٩) باب تغليظ الربا ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) أبو داود (٤٦٩٠) باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٥٦) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا برواته و له شاهد على شرط مسلم" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" .

(٥) يا نعايا العرب : الناعي هو الذي يأتي بخير الموت ، والمعنى يا نعايا العرب جئن فهذا وقتكن وزمانكن يريد أن العرب قد هلكت .

(٦) الشهوة الخفية : هي حب اطلاع الناس على العمل ، وقيل غير ذلك .

(٧) الكامل في الضعفاء لابن عدي (١٠٢٠) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٢٣٩٠) ، السلسلة الصحيحة (٥٠٨) .

اللُّهُ الْخَمْرَ ، وَشَارِبَهَا وَسَاقِيهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا
وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ»^(١). (صحيح)

١٤٠٤ . عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَرِبَ
الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»^(٢). (صحيح)

١٤٠٥ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خَمْرٍ لَقِيَهُ كَعَابِدٍ وَثَنٍ»^(٣). (صحيح)

١٤٠٦ . عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَرِبَ
الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتُبْ ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ»^(٤). (صحيح)

١٤٠٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ،
وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ
مِنْهَا ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ»^(٥). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنْ شَارِبَ الْخَمْرِ لَا تُقْبَلُ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا

١٤٠٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكِرَ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ مَاتَ ، دَخَلَ

(١) أبو داود (٣٦٧٤) باب العنب يعصر للخمر ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) الترمذي (١٤٤٤) باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه ، تعليق الألباني "صحيح".
(٣) ابن حبان (٥٣٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح".
(٤) شعب الإيمان (٥٥٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٦٣٤) ، الترغيب والترهيب (٢٣٦١) .
(٥) ابن حبان (٥٣٤٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

النَّارَ ، فَإِنْ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ ، فَشَرِبَ فَسَكِرَ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ مَاتَ ، دَخَلَ النَّارَ ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ : «عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ». (١)

إِثْمُ مَانِعِ الزَّكَاةِ

١٤٠٩ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَانِعُ الزَّكَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ». (٢)

(حسن صحيح)

١٤١٠ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ ؛ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ» (٣)

- قَالَ - : «فَيَلْتَزِمُهُ أَوْ يُطَوِّفُهُ» - قَالَ - : «يَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ أَنَا كَنْزُكَ». (٤)

(صحيح)

١٤١١ . عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا ، مِثْلَ لَهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ زَيْبَتَانِ يَتَّبَعُهُ ، فَيَقُولُ : مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي خَلَّفْتَ بَعْدَكَ فَلَا يَزَالُ يَتَّبَعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ يَدَهُ فَيَقْضِمَهَا

(١) ابن حبان (٥٣٣٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٢) المعجم الصغير (٩٣٥) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، صحيح الجامع (٥٨٠٧) ، الصحيحة (٧٦٢) .

(٣) زيبتان : أي نابان يخرجان من فمه أو تقطنان سوداوان فوق عينيه وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخبثه .

(٤) البخاري (١٣٣٨) باب إثم مانع الزكاة ، النسائي (٢٤٨١) باب مانع زكاة ماله ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

ثُمَّ يَتَّبِعُهُ سَائِرُ جَسَدِهِ»^(١) (صحيح)

١٤١٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَكُونُ كَثْرُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ، قَالَ : وَيَفْرُ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَيَطْلُبُهُ وَيَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَزَالُ يَطْلُبُهُ حَتَّى يَبْسُطَ يَدَهُ فَيُلْقِمَهَا فَاهُ»^(٢) (صحيح)

الرَّشْوَةُ

١٤١٣ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ»^(٣) (صحيح)^(٤)

الاسْتَهْزَاءُ بِالَّذِينَ

١٤١٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَيْنُ فِيهَا يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٥) (صحيح)

١٤١٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرَّجُلَ

(١) ابن حبان (٣٢٤٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".
(٢) أحمد (٨١٧٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٥٥٨) .
(٣) من أهل العلم من قال : إذا كانت الرشوة ليتوصل به إلى حق أو ليدفع به عن نفسه مضرة فإنه غير داخل في هذا الوعيد ، ويكون الإثم على الآخذ .
(٤) أبو داود (٣٥٨٠) باب في كراهية الرشوة ، الترمذي (١٣٣٦) باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم ، تعليق الألباني "صحيح".
(٥) متفق عليه ، البخاري (٦١١٢) باب حفظ اللسان ، واللفظ له ، مسلم (٢٩٨٨) باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار وفي نسخة باب حفظ اللسان .

لَيْتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ». (١) (صحيح)

١٤١٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِهَا جُلَسَاءَهُ ؛ يَهْوِي بِهَا مِنْ أْبَعَدَ مِنَ الثُّرَيَّا». (٢) (حسن)

١٤١٧. عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَرِثِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ». (٣) (صحيح)

الْبِدْعَةُ

١٤١٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بَدْعَةٍ». (٤) (صحيح)

١٤١٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ». (٥) (صحيح)

(١) أحمد (٧٢١٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦١٨) .

(٢) ابن حبان (٥٦٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) الترمذي (٢٣١٩) باب في قلة الكلام ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) الأحاديث المختارة (٢٠٥٥) ، (٢٠٥٤) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٩٩) ، مناسك الحج والعمرة (٤٥) .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٢٥٥٠) باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ، مسلم (١٧١٨) باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور .

تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ

١٤٢٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرٍ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا
رَجَعَتْ عَلَيْهِ»^(١). (صحيح)

١٤٢١. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَرْمِي
رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ
كَذَلِكَ»^(٢). (صحيح)

وَفِي لَفْظٍ : «وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ : عَدُوُّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا
حَارَ»^(٣) عَلَيْهِ»^(٤). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي إِثْمٍ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ

١٤٢٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَدَّى
مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ،
وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ»^(٥) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٧٥٢) باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ، مسلم (٦٠) باب بيان حال إيمان من قال
لأخيه المسلم يا كافر ، واللفظ له .

(٢) البخاري (٥٦٩٨) باب ما ينهى من السباب واللعن .

(٣) حار عليه : أي : رجع عليه .

(٤) مسلم (٦١) باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، أحمد (٢١٥٠٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده
صحيح على شرط الشيخين".

(٥) يتحساه : يشربه ويتجرعه في تمهل .

مُخَلِّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ ، فَحَدِيدُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ^(١) بِهَا فِي بَطْنِهِ
فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلِّدًا فِيهَا أَبَدًا. ^(٢) (صحيح)

١٤٢٣ . عَنْ جُنْدُبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَانَ فِيمَنْ
كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ ، فَجَزَعٌ فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى
مَاتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ. ^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لِلْمُنْتَحِرِ إِنْ أَرَادَ

١٤٢٤ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى
النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لَكَ فِي حَصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟^(٤) قَالَ : حَصْنٌ
كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَآبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا هَاجَرَ
النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ،
فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ^(٥) فَمَرِضَ فَجَزَعٌ ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ^(٦) لَهُ فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ^(٧)
فَشَخِبَتْ يَدَاهُ^(٨) حَتَّى مَاتَ فَرَأَهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنْامِهِ ، فَرَأَهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةً ،
وَرَأَهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ : غَفَرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى
نَبِيِّهِ ﷺ فَقَالَ : مَالِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ : قِيلَ لِي : لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ

(١) يجأ : أي : يطعن .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٤٤٢) باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والحديث ، واللفظ له ، مسلم (١٠٩) باب
غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٣٢٧٦) باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، واللفظ له ، مسلم (١١٣) الباب السابق ، وبين
ألفاظهما اختلاف يسير .

(٤) منعة : مفردا مانع مثل ظلمة وظالم ، أي : جماعة بمنعونك ممن يقصدك بمكروه .

(٥) فاجتووا المدينة : أي : كرهوا المقام بها لضجر ونوع من سقم .

(٦) مشاقص : مفردا مشقص وهو سهم طويل عريض .

(٧) برجمة : هي العقد التي على ظهر الأصبع فوق المفصل .

(٨) فشخبت يده : أي : سال دمها ، وقيل سال بقوه .

مَا أَفْسَدَتْ ، فَقَصَّهَا الطُّفِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ!
وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ». (١)

(صحيح)

قَتْلُ الْمُعَاهِدِ بِغَيْرِ حَقِّ

١٤٢٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» (٢) وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ
مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا. (٣)

(صحيح)

١٤٢٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا ، لَمْ
يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا». (٤)

(صحيح)

١٤٢٧ . عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَتَلَ
نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حَقِّهَا ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشَمَّ رِيحَهَا». (٥)

(صحيح)

١٤٢٨ . عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ
قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ

(١) مسلم (١١٦) باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر ، أحمد (١٥٠٢٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده على شرط

مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - فمن رجال مسلم".

(٢) قال أبو حاتم : [هذه الأخبار كلها معناها لا يدخل الجنة يريد جنة دون جنة القصد منه الجنة التي هي أعلى وأرفع يريد من فعل

هذه الخصال أو ارتكب شيئاً منها حرم الله عليه الجنة أو لا يدخل الجنة التي هي أرفع التي يدخلها من لم يرتكب تلك الخصال

لأن الدرجات في الجنان ينالها المرء بالطاعات وحطه عنها يكون بالمعاصي التي ارتكبها]. انتهى كلامه ، ابن حبان (٤٨٦٢)

وكفى بها حسارة.

(٣) أحمد (٦٧٤٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، النسائي (٤٧٥٠) تعظيم قتل المعاهد ، تعليق الألباني

"صحيح".

(٤) البخاري (٢٩٩٥) باب أثم من قتل معاهداً بغير جرم .

(٥) ابن حبان (٤٨٦٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

سَبْعِينَ عَامًا»^(١).

(صحيح)

١٤٢٩. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أْتَمَنَّهُ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ ، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا»^(٢).

(صحيح)

١٤٣٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ ، فَإِنَّهُ يَحْمِلُ لَوَاءَ غَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(صحيح)

مَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ

١٤٣١. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَلَيَتَّبِعُنَّ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٤).

(صحيح)

إِثْمٌ مَنْ غَضِبَ أَرْضًا

١٤٣٢. عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ غَضِبَ رَجُلًا أَرْضًا ظُلْمًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبًا»^(٥).

(صحيح)

(١) النسائي (٤٧٤٩) تعظيم قتل المعاهد ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مكارم الأخلاق للخراطي (١٦٨) باب حفظ الأمانة وذم الخيانة ، واللفظ له ، التاريخ الكبير لليخاري (١٠٩٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦١٠٣) ، الصحيحة (٤٤٠) .

(٣) ابن ماجه (٢٦٨٨) باب من أمن رجلا على دمه فقتله ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) ابن ماجه (٢٣١٩) باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) المعجم الكبير (٢٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٨٧٠) ، الصحيحة (٣٣٦٥) .

١٤٣٣ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ أَخَذَ مِنَ
الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ حُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » .^(١) (صحيح)

١٤٣٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَخَذَ
شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طُوقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .^(٢) (صحيح)

١٤٣٥ . عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
« أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ كَلَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَخْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ
سَبْعِ أَرْضِينَ ، ثُمَّ يُطَوَّقَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ » .^(٣) (صحيح)

الْجِدَالُ فِي الْبَاطِلِ

١٤٣٦ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَبْعَضَ الرِّجَالِ
إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِمُ » .^(٤) (صحيح)

١٤٣٧ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ
أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ - أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ - لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى
يَتْرَعَ » .^(٥) (صحيح)

١٤٣٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ

(١) البخاري (٢٣٢٢) باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض .

(٢) ابن حبان (٥١٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح" .

(٣) أحمد (١٧٦٠٧) ، المعجم الكبير (٦٩٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٧٢٢) ، الترغيب والترهيب
(١٨٦٨) ، الصحيحة (٢٤٠) .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٢٣٢٥) باب قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ ، مسلم (٢٦٦٨) باب في الألد الخصم .

(٥) ابن ماجه (٢٣٢٠) باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه ، تعليق الألباني "صحيح" .

حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهُ ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ
وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ
فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَذْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»^(١). (صحيح)

السَّبُّ وَاللَّعْنُ

١٤٣٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُسْتَبَانِ
مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي»^(٢) مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومَ»^(٣). (صحيح)

١٤٤٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «سِبَابُ الْمُسْلِمِ
فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٤). (صحيح)

١٤٤١ . عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ
الرَّجُلُ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي وَهُوَ دُونِي أَفَأَنْتَقِمُ مِنْهُ؟ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْمُسْتَبَانِ
شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَذَبَانِ»^(٥). (صحيح)

١٤٤٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَجْتَمِعُ
أَنْ تَكُونُوا لِعَانِينَ صِدِّيقِينَ»^(٦). (صحيح)

(١) أبو داود (٣٥٧٩) باب فيمن يعين على خصومه من غير أن يعلم أمرها ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) فعلى البادي : معناه أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبائدين منهما كله إلا إن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للبائدين
أكثر مما قال له وفي هذا جواز الانتصار ؛ والصبر والعفو أفضل .
(٣) مسلم (٢٥٨٧) باب النهي عن السباب ، أبو داود (٤٨٩٤) باب المستبان ، تعليق الألباني "صحيح".
(٤) متفق عليه ، البخاري (٤٨) باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ... ، مسلم (٦٤) باب بيان قول
النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر .
(٥) ابن حبان (٥٦٩٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح".
(٦) مستدرک الحاكم (١٤٧) ، (١٤٨) كتاب الإيمان ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢٧٨٤) .

١٤٤٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَنْبَغِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا» .^(١)
(صحيح)

١٤٤٤ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٢)
(صحيح)

١٤٤٥ . عَنْ جُرْمُوزِ الْهَجِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
أَوْصِنِي قَالَ : «أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعَانًا» .^(٣)
(صحيح)

الغيبة

١٤٤٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ ؛ فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ» .^(٤)
(صحيح)

١٤٤٧ . عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْاسْتِطَالَةَ فِي عَرِضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ» .^(٥)
(صحيح)

١٤٤٨ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَارْتَفَعَتْ

(١) مسلم (٢٥٩٧) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ، أحمد (٨٤٢٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) مسلم (٢٥٩٨) الباب السابق ، اللفظ له ، أبو داود (٤٩٠٧) ، باب في اللعن ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أحمد (٢٠٦٩٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" ، المعجم الكبير (٢١٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٥٤٢) ، الترغيب والترهيب (٢٧٨٨) ، الصحيحة (١٧٢٩) .

(٤) أبو داود (٤٨٧٨) باب في الغيبة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) أبو داود (٤٨٧٦) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" .

رِيحٌ حَيْفَةٌ مُنْتَنَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَعْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ» .^(١)
(حسن)

فصل

- قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ : مَنْذُ عَقَلْتُ أَنَّ الْغَيْبَةَ حَرَامٌ مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا قَطُّ .^(٢)
- وَقَالَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ : سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ النَّبِيلَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ مَا اغْتَبْتُ مُسْلِمًا مِنْذُ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْغَيْبَةَ .^(٣)
- وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُنِيرٍ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيَّ^(٤) يَقُولُ : أَرَجُو أَنَّ أَلْفَى اللَّهِ وَلَا يُحَاسِبُنِي أَنِّي اغْتَبْتُ أَحَدًا .^(٥)
- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ الْوَرَّاقِ سَمِعْتُهُ - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - يَقُولُ : لَا يَكُونُ لِي خَصْمٌ فِي الْآخِرَةِ .^(٦)

الكبر

١٤٤٩ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ

(١) أحمد (١٤٨٢٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، الأدب المفرد (٧٣٢) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٩ / ٤٨٢) .

(٣) الصمت لابن أبي الدنيا (٦٩٨) .

(٤) أبو عبد الله البخاري هو محمد بن إسماعيل صاحب الصحيح .

(٥) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٣٩) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٤١) .

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْعِزُّ إِزَارِي وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَائِي، فَمَنْ نَازَعَنِي بِشَيْءٍ مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ».^(١) (صحيح)

١٤٥٠. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ يُنَازِعُ اللَّهَ كِبْرِيَاءَهُ فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارُهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ يَشْكُ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».^(٢) (صحيح)

١٤٥١. عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ، فِي صُورِ النَّاسِ، يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصُّعَارِ، حَتَّى يَدْخُلُوا سِجْنًا فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ: بُولَسُ، فَتَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَثْيَارِ، يُسْتَقُونَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ، عُصَارَةَ أَهْلِ النَّارِ».^(٣) (حسن)

المُصَوِّرُونَ

١٤٥٢. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».^(٤) (صحيح)

١٤٥٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ».^(٥) (صحيح)

(١) البخاري في الأدب المفرد (٥٥٢) باب الكبير، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) المعجم الكبير (٧٩)، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٣٠٥٩).

(٣) أحمد (٦٦٧٧)، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن"، الأدب المفرد (٥٥٧)، الترمذي (٢٤٩٢)، تعليق الألباني "حسن".

(٤) البخاري (٥٦٠٧) باب عذاب المصورين يوم القيامة.

(٥) متفق عليه، البخاري (٥٦٠٦) باب عذاب المصورين يوم القيامة، مسلم (٢١٠٩) باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب.

١٤٥٤. عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَدْخُلُ
الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»^(١). (صحيح)

١٤٥٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ
لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً»^(٢). (صحيح)

إِثْمٌ مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا

١٤٥٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَمْسَكَ
كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ»^(٤). (صحيح)

١٤٥٧. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ اقْتَنَى
كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ»^(٥). (صحيح)

١٤٥٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّمَا أَهْلٍ دَارٍ
اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَائِدٍ ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ
قِيرَاطَانِ»^(٦). (صحيح)

(١) ولا صورة : المراد بالصور التماثيل التي فيها الأرواح، كما جاءت مفسرة عند البخاري حديث رقم (٣٧٨٠) .
(٢) متفق عليه ، البخاري (٣١٤٤) باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى
شفاء ، واللفظ له ، مسلم (٢١٠٦) الباب السابق .
(٣) متفق عليه ، البخاري (٧١٢٠) ، باب نقض الصور ، مسلم (٢١١١) باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله ، واللفظ له .
(٤) متفق عليه ، البخاري (٢١٩٧) باب اقتنى الكلب للحرث ، مسلم (١٥٧٥) باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة وبيان
تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك ، واللفظ له .
(٥) متفق عليه ، البخاري (٥١٦٤) باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد أو ماشية ، مسلم (١٥٧٤) الباب السابق .
(٦) متفق عليه ، البخاري (٥١٦٥) الباب السابق ، مسلم (١٥٧٤) الباب السابق ، واللفظ له .

شَرُّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ

١٤٥٩. عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ^(١) إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ»^(٢). (صحيح)

١٤٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَاجِهِ وَهَوْلَاءَ بَوَاجِهِ»^(٣). (صحيح)

١٤٦١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَاجِهِ وَهَوْلَاءَ بَوَاجِهِ»^(٤). (صحيح)

١٤٦٢. عَنْ عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ»^(٥). (صحيح)

١٤٦٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) هذا الحديث له قصه وهي : أن رجلا استأذن على النبي ﷺ فقال "اأذنوا له فلبئس ابن العشيبة أو بئس رجل العشيبة" فلما دخل عليه ألان له القول. قالت عائشة، فقلت: يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم أأنت له القول؟ قال.. فذكر الحديث .
(٢) متفق عليه ، البخاري (٥٧٠٧) باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ، مسلم (٢٥٩١) باب مداراة من يتقى فحشه.

(٣) متفق عليه ، البخاري (٥٧١١) باب ما قيل في ذي الوجهين ، مسلم (٢٥٢٦) باب مداراة من يتقى فحشه ، واللفظ له .

(٤) البخاري في الأدب المفرد (٤٠٩) باب الشحنةاء ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) أبو داود (٤٨٧٣) باب في ذي الوجهين ، تعليق الألباني "صحيح".

«إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي^(١) إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي
إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا^(٢)». (٣)

١٤٦٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ
الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ
سِرَّهَا». (٤)

(١) يفضي إلى امرأته : أي : يصل إليها ويياشرها - يجامعها - .
(٢) ثم ينشر سرها : أي : ثم يخبر بما جرى بينه وبينها من أمور الجماع .
(٣) مسلم (١٤٣٧) باب تحريم إفشاء سر المرأة ، أحمد (١١٦٧٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده على شرط مسلم ،
تعليق الألباني "قال في مشكاة المصابيح "صحيح" برقم (٣١٩٠) ، وضعفه في باقي كتبه " وفي إسناده هذا الحديث رجل
ضعيف وهو : عمر بن حمزة بن عبد الله .
(٤) مسلم (١٤٣٧) الباب السابق .

بَابُ الْفِتَنِ وَالْمَلَا حِمِ

مَا جَاءَ فِي شِدَّةِ الْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

١٤٦٥ . عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ» .^(١) (صحيح)

١٤٦٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ مَا يُيَالِي الرَّجُلُ مِنْ أَيْنَ أَصَابَ الْمَالَ ، مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ» .^(٢) (صحيح)

١٤٦٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ ، فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ» .^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي انْتِقَاضِ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةَ

١٤٦٨ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةً ، فَكَلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالتِّي تَلِيهَا ، فَأَوْلُوهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ» .^(٤) (صحيح)

(١) ابن ماجه (٤٠٣٥) باب شدة الزمان ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٦٨٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .
(٢) البخاري (١٩٥٤) باب من لم يبال من حيث كسب المال ، النسائي (٤٤٥٤) باب اجتناب الشبهات في الكسب ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .
(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٦٩٨) باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور . مسلم (١٥٧) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء ، ابن ماجه (٤٠٣٧) باب الصبر على البلاء . واللفظ له .
(٤) ابن حبان (٦٦٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُتَمَسِّكَ بِعُشْرِ دِينِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَنْجُو

١٤٦٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مِّنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرًا مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مِّنْ عَمَلٍ مِنْهُمْ بِعُشْرِ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا» .^(١) (صحيح)

١٤٧٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّكُمْ الْيَوْمَ فِي زَمَانٍ كَثِيرٌ عُلَمَاؤُهُ ، قَلِيلٌ خُطَبَاؤُهُ ، مَنْ تَرَكَ عَشْرًا مَا يَعْرِفُ هَوَى ، وَيَأْتِي مِنْ بَعْدِ زَمَانٍ كَثِيرٌ خُطَبَاؤُهُ ، قَلِيلٌ عُلَمَاؤُهُ ، مَنْ اسْتَمْسَكَ بِعُشْرِ مَا يَعْرِفُ فَقَدْ نَجَا» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيْمَنْ أَدْرَكُوا آبَاءَهُمْ عَلَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَالُوا مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ

١٤٧١. عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُدْرَسُ الْإِسْلَامُ^(٣) كَمَا يُدْرَسُ وَشْيُ^(٤) الثَّوْبِ ، حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ ، وَتَبْقَى طَوَائِفٌ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ ، وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ : أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا» . فَقَالَ لَهُ صِلَةٌ : مَا تُعْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُمْ لَا يُدْرُونَ ، مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ، ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ،

(١) الترمذي (٢٢٦٧) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) ذم الكلام للهروي (١٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، السلسلة الصحيحة (٢٥١٠) .

(٣) يدرس الإسلام : أي : يذهب شيئا فشيئا .

(٤) وشي الثوب : أي : نقشه .

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ : يَا صِلَةَ تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا. (١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُتَمَسِّكَ بِدِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ

١٤٧٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ». (٢) (صحيح)

١٤٧٣ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ اخْتِلَافِ أُمَّتِي كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ». (٣) (حسن)

مَا جَاءَ فِي الْغُرَبَاءِ وَمَنْ هُمْ

١٤٧٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». (٤) (صحيح)

١٤٧٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ : «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». فَقِيلَ : مَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ

(١) ابن ماجه (٤٠٤٩) باب ذهاب القرآن والعلم ، تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٨٦٣٦) كتاب الفتن والملاحم ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم".

(٢) الترمذي (٢٢٦٠) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) نواذر الأصول في أحاديث الرسول (٢ / ٣٢٧) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٦٧٦) .

(٤) طوي : أي : هنيئا لهم .

(٥) مسلم (١٤٥) باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا وأنه يأرز بين المسجدين ، ابن ماجه (٣٩٨٦) باب بدأ الإسلام غريبا ، تعليق الألباني "صحيح".

فَنَاءُ الصَّالِحِينَ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ

١٤٧٦. عَنْ مَرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ، وَيَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ ، أَوْ التَّمْرِ ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِأَلَّةٍ» (٢).

(صحيح)

مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ ﷺ إِنَّهُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

١٤٧٧. عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : أَتَيْتَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ : «اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ ، إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ» . سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ (٣).

(صحيح)

أَمَاكِنُ خُرُوجِ الْفِتَنِ

١٤٧٨. عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : «الْفِتْنَةُ هَا هُنَا الْفِتْنَةُ هَا هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ أَوْ قَالَ : قَرْنُ الشَّمْسِ» (٤).

(صحيح)

١٤٧٩. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ

(١) أحمد (٦٦٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٩٢١) ، الصحيحة (١٦١٩) .

(٢) البخاري (٦٠٧٠) باب ذهاب الصالحين ، ويقال : ذهاب المطر .

(٣) البخاري (٦٦٥٧) باب : لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٦٧٩) باب قول النبي ﷺ الفتنه من قبل المشرق ، واللفظ له ، مسلم (٢٩٠٥) باب الفتنه

من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

المَشْرِقُ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». (١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَخْوِينِ الْأَمْنَاءِ وَأَنَّ اللَّيْمَ هُوَ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِالذُّبْيَا

١٤٨٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَيِّئَاتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتٌ ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ». قِيلَ : وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ : «الرَّجُلُ التَّافَهُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ». (٢) (صحيح)

١٤٨١. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْفُحْشُ وَالْتَّفَحُّشُ وَقَطِيعَةُ الْأَرْحَامِ وَتَخْوِينُ الْأَمِينِ وَاتِّمَانُ الْخَائِنِ». (٣) (حسن)

١٤٨٢. عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالذُّبْيَا : لُكْعٌ» (٤) «ابْنُ لُكْعٍ». (٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الْأَمَانَةِ

١٤٨٣. عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ حَدَّثَنَا : «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ». ثُمَّ حَدَّثَنَا

(١) البخاري (٦٦٨٠) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (٢٩٠٥) الباب السابق .

(٢) ابن ماجه (٤٠٣٦) باب الصبر على البلاء ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) الأحاديث المختارة (٢١٩١) ، تعليق عبد الملك بن دهبش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٨٩٤) ، الصحيحة (٢٢٣٨) .

(٤) لكع ابن لكع : قال المباركفوري في كتابه تحفة الأوحدي : "بضم اللام وفتح الكاف غير مصروف أي لئيم بن لئيم".

(٥) الترمذي (٢٢٠٩) ، تعليق الألباني "صحيح".

عَنْ رَفَعِ الْأَمَانَةِ قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظِلُّ أَثْرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ^(١) ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظِلُّ أَثْرَهَا مِثْلَ الْمَجَلِّ^(٢) كَجَمْرٍ دَخَرَجْتُهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَنْفِطُ فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا^(٣) وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ أَخَذَ حَصِيًّا فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَجْلَدُهُ مَا أَظْرَفُهُ مَا أَعْقَلُهُ ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ»^(٤) (صحيح)

١٤٨٤ . عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الْأَمَانَةَ»^(٥) (صحيح)

١٤٨٥ . عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْأَمَانَةُ ، وَآخِرُ مَا يَبْقَى الصَّلَاةُ ، وَرُبَّ مُصَلٍّ : لَا خَلَاقَ^(٦) لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى»^(٧) (حسن)

مَا جَاءَ فِي وُلاةِ آخِرِ الزَّمَانِ

١٤٨٦ . عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «سَتَكُونُ أُمَّرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِيًّا ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ

(١) الوكت : هو الأثر اليسير .

(٢) المجل : هو التنفط الذي يصير في اليد من العمل بفأس أو نحوه ويصير كالثقبه فيه ماء قليل ، وأيضا يصير ذلك من الحروق .

(٣) منتبرا : مرتفعا .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦١٣٢) باب رفع الأمانة ، مسلم (١٤٣) باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب ، واللفظ له .

(٥) المعجم الكبير (٧١٨٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٥٧) .

(٦) لا خلاق له : الخلاق هو الحظ والنصيب .

(٧) الحكيم الترمذي ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٢٥٧٥) .

وَتَابَعٌ». قَالُوا : أَفَلَا تُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ : «لَا ، مَا صَلُّوا».^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَمَنِّيِ الْإِمَارَةِ

١٤٨٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ».^(٢) (صحيح)

١٤٨٨ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعْلُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ ، فَكُهُ بَرُّهُ أَوْ أَوْبَقُهُ إِثْمُهُ ، أَوْلَاهَا مَلَامَةٌ وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ وَآخِرُهَا حَزِيٌّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».^(٣) (صحيح)

١٤٨٩ . عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا».^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي مَسْئُولِيَةِ الْحَاكِمِ

١٤٩٠ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

(١) مسلم (١٨٥٤) باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك ، واللفظ له ، أبو داود (٤٧٦٠) باب في قتل الخوارج ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) البخاري (٦٧٢٩) باب ما يكره من الحرص على الإمارة .

(٣) أحمد (٢٢٣٥٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٧١٨) ، الصحيحة (٣٤٩) ، الترغيب والترهيب (٢١٧٥) .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٧٢٧) باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها ، مسلم (١٦٥٢) باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها ، واللفظ له .

وَلِيٍّ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَعَشَّهُمْ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(١). (صحيح)

١٤٩١. عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ وَالٍ لِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٢). (صحيح)

١٤٩٢. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَنْ تَنَالَهُمَا شَفَاعَتِي : إِمَامٌ ظَلَمَ ، وَكُلٌّ غَالٍ مَارِقٌ»^(٣). (حسن)

دُعَاءُ الرَّسُولِ ﷺ لِلْوَلَاةِ الْمَيْسِرِينَ لِأُمُورِ الْأُمَّةِ

١٤٩٣. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ : مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ فَقَالَتْ : كَيْفَ كَانَ صَاحِبِكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ : مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا^(٤)، إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِمَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرُ ، وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدُ ، وَيَحْتَاجُ إِلَى التَّفَقَّةِ فَيُعْطِيهِ التَّفَقَّةَ فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا : «اللَّهُمَّ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ ، فَارْفُقْ بِهِ»^(٥). (صحيح)

(١) المعجم الأوسط (٣٤٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢٢٠٦) .

(٢) البخاري (٦٧٣٢) باب من استرعى رعية فلم ينصح .

(٣) المعجم الكبير (٨٧٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٧٩٨) ، الصحيحة (٤٧٠) .

(٤) ما نقمنا منه شيئا : أي : ما كرهنا منه شيئا .

(٥) مسلم (١٨٢٨) باب فضيه الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ، أحمد

(٢٤٦٦٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

١٤٩٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ الْمُقْسَطِينَ^(١) عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ،
وَكَلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»^(٢) الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا^(٣) .»^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَشْدِيدِ الرَّسُولِ ﷺ فِي طَاعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ

١٤٩٥ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْمَعُوا
وَأَطِيعُوا ، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيَّةٌ»^(٥) . (صحيح)

١٤٩٦ . عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ!
إِنَّا كُنَّا بَشَرًّا فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ ، فَهَلْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ :
«نَعَمْ» . قُلْتُ : هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . قُلْتُ : فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ
الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . قُلْتُ : كَيْفَ؟ قَالَ : «يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ
بِهَدَايَ وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي ، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ
إِنْسٍ» . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ : «تَسْمَعُ
وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ ، وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرُكَ وَأَخَذَ مَالُكَ ، فَاسْمَعْ وَأَطِع»^(٦) . (صحيح)

١٤٩٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ

(١) المقسطين : مفردهما مقسط : وهو العادل .

(٢) وكلتا يديه يمين : تقدم شرحها في حديث رقم "١١٩٧" .

(٣) ولوا : أي : كانت لهم عليه ولاية .

(٤) مسلم (١٨٢٧) الباب السابق ، أحمد (٦٤٩٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٥) البخاري (٦٧٢٣) باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية .

(٦) مسلم (١٨٤٧) باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ، واللفظ له ، مستدرک الحاكم (٨٥٣٣) كتاب الفتن والملاحم ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" .

الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَفِيهِ دُخْنٌ» . قُلْتُ : وَمَا دُخْنُهُ؟ قَالَ : «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» . قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ : «نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا؟ قَالَ : «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ» . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ : «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ : «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنْ الطَّاعَةَ فِي الْمَعْرُوفِ وَإِلَّا فَلَا طَاعَةَ

١٤٩٨ . عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَعَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا : بَلَى قَالَ : قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا ، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا ، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا فَلَمَّا هَمُّوا بِالذُّخُولِ ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» .^(٢) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٤١١) باب علامات النبوة في الإسلام ، واللفظ له ، مسلم (١٨٤٧) باب وجوب ملازمة

جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦٧٢٦) باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ، واللفظ له ، مسلم (١٨٤٠) الباب السابق .

مَا جَاءَ فِي إِيْتِمَانِ خُرُوجِ عَلِيٍّ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ

١٤٩٩. عَنْ عَرْفَجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«سَتَكُونُ فِي أُمَّتِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ وَهَنَاتٌ»^(١) فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ
وَهُمْ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَأَنَّكَ مِنْ كَانٍ»^(٢). (صحيح) ^(٣)

مَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ

١٥٠٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرُويهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ ، فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِرًّا فَمَاتَ
فَمِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٤). (صحيح)

١٥٠١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ خَرَجَ
مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ
عُمِيَّةٍ^(٥) يُعْضَبُ لِعَصْبَةِ^(٦) أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً فُقِتِلَ ، فَقَتِلَ جَاهِلِيَّةً ،
وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي
لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»^(٧). (صحيح)

(١) هنات : الهنات مفرد هنة ، وتطلق على كل شيء ، والمراد بها هنا : الفتن والأمور الحادثة .

(٢) فاضربوه بالسيف : إذا لم ينتهي إلا بذلك .

(٣) مسلم (١٨٥٢) باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع بلفظ هنات مرتين ، وأبو داود (٤٧٦٢) باب في قتل الخوارج ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٧٢٤) باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ، مسلم (١٨٤٩) باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ، واللفظ له .

(٥) عمية : هي بضم العين وكسرهما قالوا : هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه . وإلى هذا القول ذهب أحمد بن حنبل والجمهور .

(٦) لعصبة : العصبة هم أقارب الرجل من جهة الأب ، والمعنى أنه لا يقاتل لنصرة الدين و الحق بل تعصبا لقومه ولهواه .

(٧) مسلم (١٨٤٨) باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة

=

مَا جَاءَ فِي انْتِشَارِ الْقَتْلِ

١٥٠٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ ، وَيَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ - حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ. » (١) (صحيح)

١٥٠٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. » قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ الْقَتْلُ. » (٢) (صحيح)

١٥٠٤. عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « رَأَيْتُ مَا تَلْقَى أُمَّتِي بَعْدِي وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دَمَاءَ بَعْضٍ وَسَبَقَ ذَلِكَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَهُمْ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّبَنِي شَفَاعَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ فَفَعَلَ. » (٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الدُّنْيَا هُوَ الْقَتْلُ

١٥٠٥. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا ، الْفِتْنُ

الجماعة ، واللفظ له ، ابن حبان (٤٥٦١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".
(١) البخاري (٩٨٩) باب ما قيل في الزلازل والآيات .
(٢) البخاري (٥٦٩٠) باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل .
(٣) مستدرک الحاكم (٢٢٧) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .." ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، أحمد (٢٧٤٥٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩١٨) ، الصحيحة (١٤٤٠) ، الترغيب والترهيب (٣٦٣٣) .

قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ كُنِ الْمَقْتُولَ وَلَا تَكُنِ الْقَاتِلَ

١٥٠٦. عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرَفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ :
«سَيَكُونُ أَحْدَاثٌ ، وَفِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ
تَكُونَ الْمَقْتُولَ لَا الْقَاتِلَ فَافْعَلْ»^(٢). (صحيح)

١٥٠٧. عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنَةٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي
كَافِرًا ، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا
خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، فَكَسَرُوا قَسِيكُمْ^(٣) وَقَطَّعُوا
أَوْتَارَكُمْ وَاضْرَبُوا بِسُيُوفِكُمْ بِالْحِجَارَةِ ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ
ابْنِي آدَمَ»^(٤). (صحيح)

١٥٠٨. عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ
فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ
فَأَتَ بِسَيْفِكَ أَحَدًا فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ ، ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ
أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ» . فَقَدْ وَقَعْتُ ، وَفَعَلْتُ مَا قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥). (صحيح)

(١) أبو داود (٤٢٧٨) باب ما يرجى من القتل ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مستدرک الحاکم (٥٢٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٦١٦) .

(٣) قسيكم : جمع قوس .

(٤) ابن ماجه (٣٩٦١) باب التثبت في الفتن ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) ابن ماجه (٣٩٦٢) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

مَا جَاءَ فِي إِثْمِ الْقَاتِلِ

١٥٠٩ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَبَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً» .^(١) (صحيح)

١٥١٠ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَيَّ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا - قَالَهَا ثَلَاثًا -» .^(٢) (صحيح)

١٥١١ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ، مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا» .^(٣) (صحيح)

١٥١٢ . عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بَعِيرٍ حَقًّا» .^(٤) (صحيح)

١٥١٣ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» .^(٥) (صحيح)

١٥١٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ ، الَّتِي لَا

(١) الأحاديث المختارة (٢١٦٤) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" ، محمد بن حمزة الفقيه في "أحاديثه" (٢ / ٢١٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٣) ، الصحيحة (٦٨٩) .

(٢) إن الله أبى علي فيمن قتل مؤمنا ثلاثا : يعني سألته أن يقبل توبته فامتنع أشد امتناع قال ذلك ثلاثا أي : كره ثلاث مرات للتأكيد .

(٣) سنن البيهقي الكبرى (١٥٦٤١) واللفظ له ، أحمد (٢٢٥٤٣) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٩٨) .

(٤) البخاري (٦٤٦٩) باب قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ .

(٥) ابن ماجه (٢٦١٩) باب التغليظ في قتل المؤمن ظلما ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) الترمذي (١٣٩٥) باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَخْرَجٍ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا ، سَفَكَ الدَّمَ الحَرَامَ ، بَغَيْرِ حِلِّهِ .^(١) (صحيح)

١٥١٥ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا ، أَوْ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» .^(٢) (صحيح)

١٥١٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْتَقًا^(٣) صَالِحًا مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا ، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَّحَ» .^(٤) (صحيح)^(٥)

١٥١٧ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لِأَكْبَهُمُ اللهُ فِي النَّارِ» .^(٦) (صحيح)

١٥١٨ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيئَتَهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ^(٨) وَأَوْدَاجُهُ^(٩) تَشْخَبُ^(١٠) دَمًا يَقُولُ :

(١) البخاري (٦٤٧٠) كتاب الديات .
(٢) أبو داود (٤٢٧٠) باب في تعظيم قتل المؤمن ، تعليق الألباني "صحيح".
(٣) معتقا : المعتق طويل العنق الذي له سوابق في الخير .
(٤) بلح : أعيا وانقطع ولم يقدر على الحركة ، ومنه هلاك من أصاب دما حراما .
(٥) أبو داود (٤٢٧٠) باب في تعظيم قتل المؤمن ، تعليق الألباني "صحيح".
(٦) الترمذي (١٣٩٨) باب الحكم في الدماء ، تعليق الألباني "صحيح".
(٧) يجيء المقتول بالقاتل : أي : يحضره ويأتي به .
(٨) ناصيته : الناصية : هي شعر المقدمة من الرأس ، والمعنى أن المقتول يحضر القاتل بهذه الهيئة ، ناصية القاتل بيد المقتول ، أو ناصية المقتول نفسه كما في رواية عند الطبراني بسند صحيح : «يأتي المقتول متعلقا رأسه بإحدى يديه متلبيا قاتله بيده الأخرى...» .
(٩) أوداجه : الأوداج هي ما أحاط العنق من العروق التي يقطعها الذابح ، مفردا ودج .
(١٠) تشخب : تسيل .

يَا رَبِّ! قَتَلَنِي هَذَا حَتَّى يُدْنِيهِ مِنَ الْعَرْشِ»^(١). (صحيح)

أَمْرُ الرَّسُولِ ﷺ بِالْفِرَارِ مِنْ هَذِهِ الْفِتَنِ لِمَنْ أَدْرَكَهَا

١٥١٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ»^(٢). (صحيح)

١٥٢٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟!». قَالَ : وَذَاكَ مَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ : «ذَلِكَ إِذَا مَرَجَتْ أَمَانَتُهُمْ وَعُهُودُهُمْ ، وَصَارُوا هَكَذَا» . - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - قَالَ : فَكَيْفَ تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ : «تَعْمَلُ مَا تَعْرِفُ ، وَتَدْعُ مَا تُنْكِرُ ، وَتَعْمَلُ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ ، وَتَدْعُ عَوَامَ النَّاسِ»^(٣). (صحيح)

١٥٢١. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ أَلَا تَمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا ، أَلَا إِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ» . قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ : «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ ، ثُمَّ لِيْنِحُ إِنْ اسْتَطَاعَ

(١) الترمذي (٣٠٢٩) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٤٠٦) باب علامات النبوة في الإسلام ، مسلم (٢٨٨٦) باب نزول الفتن كمواقع القطر ، واللفظ له .

(٣) ابن حبان (٥٩٢٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

النَّجَاءَ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟. قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفِينِ أَوْ إِحْدَى الْفَتَنَيْنِ ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلَنِي؟ قَالَ : «يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ». (١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي فِتْنٍ لَا تَذُرُ بَيْتًا مِنْ بُيُوتِ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ

١٥٢٢. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ (٢) - فَقَالَ : «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ : مَوْتِي ، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ (٣) ثُمَّ اسْتِفَاضَةَ الْمَالِ ، حَتَّى يُعْطِيَ الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيُظَلُّ سَاحِطًا ، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَعْدِرُونَ ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا». (٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي هَلَاكِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ

١٥٢٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ : «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ». فَقَالَ مَرَوَانُ غِلْمَةٌ؟ قَالَ

(١) مسلم (٢٨٨٧) باب نزول الفتن كمواقع القطر ، واللفظ له ، ابن حبان (٥٩٣٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) قبة من آدم : أي : من جلد .

(٣) كقعاص الغنم : هو داء يصيب الغنم فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة وكذلك غيرها من الدواب ، وقيل : هو الهلاك المعجل .

(٤) البخاري (٣٠٠٥) باب ما يجذر من الغدر .

أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ ، بَنِي فُلَانٍ ، وَبَنِي فُلَانٍ .^(١) (صحيح)

١٥٢٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى

يَدَيِ غُلَمَانٍ سُفَهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ» .^(٢) (صحيح)

١٥٢٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنِي حَبِيبُ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ الصَّادِقُ

الْمَصْدُوقُ : «إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْيِلِمَةَ سُفَهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ» .^(٣) (صحيح)

فَضْلُ الطَّاعَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

١٥٢٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ

مِنْ وَرَائِكُمْ زَمَانٌ صَبْرٌ ، لِلْمَتَمَسِّكِ فِيهِ أَجْرُ خَمْسِينَ شَهِيدًا» . فَقَالَ عُمَرُ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَوْ مِنْهُمْ؟ قَالَ : «مِنْكُمْ» .^(٤) (صحيح)

١٥٢٧ . عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ^(٥) كَهَجْرَةِ إِلَيَّ» .^(٦) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أُمُورِ كَائِنَةِ قَبْلِ قِيَامِ السَّاعَةِ

١٥٢٨ . عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لِأَحَدِنَاكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْوه

أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ» . وَإِمَّا قَالَ : «مِنْ أَشْرَاطِ

(١) البخاري (٣٤١٠) باب علامات النبوة في الإسلام .

(٢) ابن حبان (٦٦٧٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) ابن حبان (٦٦٧٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

(٤) المعجم الكبير (١٣٩٤) ، تعليق الألباني "صحيح" صحيح الجامع (٢٢٣٤) ، السلسلة الصحيحة (٤٩٤) .

(٥) في الهرج : المراد بالهرج هنا : الفتنة واختلاط أمور الناس . وسبب فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ، ويشغلون عنها .

(٦) مسلم (٣٩٨٥) باب الوقوف عند الشبهات ، الترمذي (٢٢٠١) الهرج والعبادة فيه ، تعليق الألباني "صحيح" .

السَّاعَةِ ، أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيُظْهَرَ الزُّنَا وَيَقْلَ الرَّجَالُ وَيَكْثَرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ^(١) .^(٢) (صحيح)

الْمَلْحَمَةُ

١٥٢٩ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ ، وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ ، وَخُرُوجُ
الْمَلْحَمَةِ فَتُحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ ، وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَالِ» . ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ
عَلَى فَخِذِ الَّذِي حَدَّثَهُ أَوْ مَنْكِبِهِ ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ هَذَا لِحَقٌّ كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا ، أَوْ :
كَمَا أَنَّكَ قَاعِدٌ» . يَعْنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ^(٣) . (حسن)

١٥٣٠ . عَنْ ذِي مَخْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
«سُتْصَالِحُكُمْ الرُّومُ صَلِحًا آمِنًا ، ثُمَّ تَعُزُّونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا ، فَتُنْتَصِرُونَ وَتَعْنَمُونَ
وَتَسْلَمُونَ ، ثُمَّ تَنْصَرِفُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي ثُلُولٍ ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الصَّلِيبِ الصَّلِيبَ فَيَقُولُ : غَلَبَ الصَّلِيبُ ، فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقُومُ
إِلَيْهِ فَيَدْفَعُهُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَعْدِرُ الرُّومُ ، وَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ»^(٤) . (صحيح)

١٥٣١ . عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ هُدْنَةٌ ، فَيَعْدِرُونَ بِكُمْ فَيَسِيرُونَ

(١) القيم الواحد : أي : الذي يقوم بأمورهن ، ويحتمل أن يكنى به عن اتباعهن له لطلب النكاح حلالاً أو حراماً .

(٢) متفق عليه (٦٤٢٣) باب أثم الزناة ، واللفظ له ، و مسلم (٢٦٧١) باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان .

(٣) أبو داود (٤٢٩٤) باب في أمارات الملاحم ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) ابن ماجه (٤٠٨٩) باب الملاحم ، تعليق الألباني "صحيح" .

إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»^(١). (صحيح)

١٥٣٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ ، أَوْ بِدَابِقِ»^(٢) فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ حَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمئِذٍ فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْا مِنَّا نَفَاتِلَهُمْ فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ : لَا وَاللَّهِ لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا فَيَقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ ، لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا ، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ ، وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ ، لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْعَنَائِمَ قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونَ ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعَدُّونَ لِلْقِتَالِ ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ﷺ ، فَأَمَّهُمْ فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْدَابَ حَتَّى يَهْلِكَ ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ فَيَرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ»^(٣). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ

١٥٣٣ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ النَّاسَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِي»^(٤) اسْمُهُ اسْمِي ، وَاسْمُ أَبِيهِ

(١) ابن ماجه (٤٠٩٥) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) بالأعماق أو بدابق : موضعان بالشام ، بقرب حلب .

(٣) مسلم (٢٨٩٧) باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى بن مريم ، ابن حبان (٦٧٧٤) ، تعليق الألباني

"صحيح" ، تعليق شعيب الأرناؤوط "إسناده صحيح".

(٤) يواطىء : أي : يماثل ويوافق ويطابق .

اسْمَ أَبِي فَيَمْلُؤُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا»^(١).

(حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي مُدَّةِ حُكْمِهِ

١٥٣٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَقْنَى^(٢) يَمْلَأُ ، الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ قَبْلَهُ ظُلْمًا ، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ»^(٣)

(حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي إِخْرَاجِ الْأَرْضِ لِكُنُوزِهَا

١٥٣٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا ، أَمْثَالَ الْأَسْطُوانِ ، مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا^(٤) قَتَلْتُ ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي ، وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي ، ثُمَّ يَدْعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا»^(٥).

(صحيح)

١٥٣٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفِرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِئَةِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنجُو»^(٦).

(صحيح)

(١) ابن حبان (٦٧٨٥) تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٢) أقنى : القنا في الأنف طوله ودقة أرنبته مع حدب في وسطه .

(٣) ابن حبان (٦٧٨٧) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٤) في هذا : أي : من أجل هذا وبسببه .

(٥) مسلم (١٠١٣) باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها ، الترمذي (٢٢٠٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) مسلم (٢٨٩٤) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ، واللفظ له ، ابن حبان (٦٦٥٦) ، تعليق

الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح".

١٥٣٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ الدَّجَالِ

١٥٣٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ هَمَّتْهُ الْمَدِينَةُ ، حَتَّى يَنْزِلَ دُبْرَ أُحُدٍ ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ» .^(٢) (صحيح)

١٥٣٩ . عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ ، يُقَالُ لَهَا : خُرَّاسَانُ ، يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ» .^(٣) .^(٤) (صحيح)

١٥٤٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُحَدِّثُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ - حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : «إِنَّ الْأَعْوَرَ الدَّجَالَ - مَسِيحُ الضَّلَالَةِ - يَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فِي زَمَانِ اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَفُرْقَةٍ ، فَيَبْلُغُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْأَرْضِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا مِقْدَارُهَا؟ اللَّهُ أَعْلَمُ مَا مِقْدَارُهَا؟ - مَرَّتَيْنِ - وَيُنْزِلُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَيُؤْمِمُهُمْ^(٥) فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَتَلَ اللَّهُ

(١) متفق عليه ، البخاري (٦٧٠٢) باب خروج النار ، مسلم (٢٨٩٤) الباب السابق .

(٢) مسلم (١٣٨٠) باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها .

(٣) الجحان المطرقة : الجحان : مفردا مجن وهو الترس ، والمطرقة : هي التي ألبست العقب وأطرقت به طاقة فوق طاقة . وشبه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها وبالطرقة لغلظها وكثرة لحمها .

(٤) ابن ماجه (٤٠٧٢) باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) قال أبو حاتم : في هذا الخبر فيؤمهم أراد به فيأمرهم بالإمامة إذ العرب تنسب الفعل إلى الأمر كما تنسبه إلى الفاعل

مَا جَاءَ فِي أَوْصَافِهِ

١٥٤١. عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الدَّجَالُ أُعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى ، جُفَالُ الشَّعْرِ (٢) مَعَهُ جِنَّةٌ وَنَارٌ ، فَنَارُهُ جِنَّةٌ وَجِنَّتُهُ نَارٌ». (٣) (صحيح)

١٥٤٢. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا ، إِنَّ مَسِيحَ الدَّجَالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجٌ (٤) جَعْدٌ أُعْوَرٌ مَطْمُوسٌ الْعَيْنَ لَيْسَ بِنَاتِقَةٍ وَلَا جَحْرَاءَ (٥) فَإِنَّ أُلْبَسَ عَلَيْكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». (٦) (صحيح)

١٥٤٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أُعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى (٧) كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ ، وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي

=

كما ذكرنا في غير موضع من كتبنا .

(١) ابن حبان (٦٧٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٢) جفال الشعر : أي : كثير الشعر .

(٣) مسلم (٢٩٣٤) باب ذكر الدجال وصفه وما معه ، أحمد (٢٣٢٩٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٤) أفحج : الفحج : تباعد ما بين أوسط الساقين ، وقيل : تباعد ما بين الفخذين ، وقيل : تباعد ما بين الرجلين .

(٥) ليست بناتقة ولا جحراء : ناتقة : أي : بارزة كبروز حبة العنب ، ولا جحراء : أي : غائرة منحجرة في نقرتها .

(٦) أبو داود (٤٣٢٠) باب خروج الدجال ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) في هذا الحديث قال ﷺ أنه أعور العين اليمنى ، وفي حديث حذيفة الذي قبله أعور العين اليسرى : قال القاضي عياض تصحح الروايتان معاً بأن تكون المطموسة والمسحوخة هي العوراء الطافئة بالهمز أي : التي ذهب ضوءها وهي العين

=

الْمَنَامِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ تَضْرِبُ لِمَتِّهِ^(١) بَيْنَ مَنْكَبَيْهِ ، رَجُلٌ الشَّعْرُ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ، وَأَضْعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلَيْنِ ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا : هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا^(٢) أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ، كَأَشْبَهَ مَنْ رَأَيْتُ بِابْنِ قَطَنِ ، وَأَضْعَا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ^(٣) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي شِدَّةِ فِتْنَتِهِ

١٥٤٤ . عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ بِالِدَّجَالِ فَلْيَنَأْ عَنْهُ^(٤) فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ ، أَوْ لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ» .^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي مَدَّةِ مُكْثِهِ وَسُرْعَةِ تَنْقَلِهِ

١٥٤٥ . عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

اليميني كما في حديث بن عمر وتكون الجاحظة التي كأنها كوكب وكانها نخاعة في حائط هي الطافية بلا همز وهي العين اليسرى كما جاء في رواية حذيفة وعلى هذا فهو أعور العين اليميني واليسرى معا فكل واحدة منهما عوراء أي : معيبة فإن الأعور من كل شيء المعيب وكلا عيني الدجال معيبة فأحدهما معيبة بذهاب ضوئها حتى ذهب إدراكها والأخرى بنتوئها . (١) تضرب لمتة : أي : شعر رأسه ، يقال له إذا جاوز شحمة الأذنين وألمَّ بالمنكبين لمة ، وإذا جاوزت المنكبين فهي : جمعة ، وإذا قصرت عنهما فهي : وفرة .

(٢) جعد قطط : أي : شديد جعودة الشعر ، مباعد للجعود المحبوب ، والشعر الأجعد هو الذي به اللتوات ، والجعود في الشعر محمود إذا لم يكن شديد .

(٣) البخاري (٣٢٥٦) باب قول الله : ﴿ وَأَذْكَرٌ فِي الْكُتُبِ مَرْيَمَ إِذْ أَنْبَأَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ .

(٤) فليئنا : أي : فليبعد .

(٥) أبو داود (٤٣١٩) باب خروج الدجال .

الدَّجَالِ ذَاتَ غَدَاةٍ ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ^(١) حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَأَمْرُ حَاجِبِ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابُّ قَطَطٍ عَيْنُهُ طَائِفَةٌ كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بَعْدَ الْعُرِيِّ بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ حَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاتَّبِعُوا». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمَ كَسَنَةٍ وَيَوْمَ كَشْهَرٍ وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيَوْمُنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فْتُمْطِرُ وَالْأَرْضَ فْتَنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذَرًا^(٢) وَأَسْبَعُهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرِ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمَحَّلِينَ^(٣) لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَسْبَعُهُ كُنُوزُهَا

(١) فخفض فيه ورفع: قال الإمام النووي: فيه قولان: أحدهما أن: "خفض" بمعنى حقر، وقوله: "رفع" أي عظمه وفخمه، فمن تحقيره وهو أنه على الله تعالى عوره، ومنه قوله ﷺ: "هو أهون على الله من ذلك" وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذلك هو وأتباعه. ومن تفخيمه وتعظيم فتنته والحنة به هذه الأمور الخارقة للعادة، وأنه ما من نبي إلا وقد أُنذره قومه. والوجه الثاني أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه، فخفض بعد طول الكلام والتعب ليستريح، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد .

(٢) فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرا: تروح: أي: ترجع آخر النهار، والسارحة: هي المشاية. ذرا: هي أعالي الأسنمة مفردا ذروة .

(٣) فيصبحون محللين: أي: أصابهم الخلل وهو الفحط، من قلة المطر ويبس الأرض من الكلال .

كَيْعَاسِبِ النَّحْلِ^(١) ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ^(٢) وَأَضْعَا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنِ ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرَ ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ^(٣) فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَابِ لُدٍّ^(٤) فَيَقْتُلُهُ ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى : إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عَبَادًا لِي لَا يَدَانِ^(٥) لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ^(٦) فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا ، وَيَمُرُّ آخِرَهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ مَرَّةً مَاءً ، وَيُحْضِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثُّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ^(٧) فِي رِقَابِهِمْ ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي ، كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ^(٨) وَنَتْنُهُمْ ، فَيَرْغَبُ

(١) كيعاسيب النحل : هو ذكور النحل جمع يعسوب ، وكنى بما هنا عن جماعتها لإتباعها له لأنه أميرها .

(٢) مهروودتين : أي : لابس ثوبين مصبوغين بورس أو زعفران ، وقيل : لهما شقتان والشقة نصف الملاءة .

(٣) تحدر من جمان كاللؤلؤ : الجمان حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار ، والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه .

(٤) باب لد : بلدة قريه من بيت المقدس .

(٥) لا يدان : أي : لا قدرة ولا طاقة .

(٦) وهم من كل حدب ينسلون : الحدب النشز ، وقال الفراء من كل أكمة ، من كل موضع مرتفع ، وينسلون : يمشون

مسرعين .

(٧) النعف : هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم .

(٨) زهمهم : أي : دسمهم وريحهم الكريهة .

نَبِيُّ اللَّهِ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ^(١) وَلَا وَبَرٍ فَيَعْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ : أَنْبَتِي ثَمَرَتِكَ وَرُدِّي بَرَكَتَكَ ، فَيَوْمئذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا ، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسْلِ^(٢) حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَنَامَ^(٣) مِنَ النَّاسِ ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْعَنَمِ لَتَكْفِي الْفُخْدَ مِنَ النَّاسِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَقْبِضُ شِرَارَ النَّاسِ ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ^(٤) فَعَلَيْهِمْ نَقُومُ السَّاعَةِ^(٥) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا الصَّحَابَةِ لَهُ

١٥٤٦ . عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي : الصَّلَاةَ جَمَاعَةً ، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ : «لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ» . ثُمَّ قَالَ : «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» . قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ :

(١) لا يكن منه بيت مدر : لا يكن منه أي : لا يمنع من نزول الماء ، بيت مدر : المدر هو الطين الصلب .

(٢) الرسل : هو اللبن ، واللقحة : هي القرية العهد بالولادة .

(٣) الفنام : أي : الجماعة الكثيرة .

(٤) يتهارجون فيها تهارج الحمير : أي : يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس كما تفعل الحمير .

(٥) مسلم (٢٩٣٧) باب ذكر الدجال وصفته وما معه واللفظ له ، ابن ماجه (٤٠٧٥) باب طلوع الشمس من مغربها ،

تعليق الألباني "صحيح" ، مستدرک الحاكم (٨٥٠٨) كتاب الفتن والملاحم ، تعليق الحاكم "هذا صحيح على شرط

الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" .

«إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِي كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي ، أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ^(١) وَجُدَامَ فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفُؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَعَرَبَ الشَّمْسِ ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمُ دَابَّةٌ أَهْلَبُ^(٢) كَثِيرُ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ فَقَالُوا : وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ قَالُوا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ : أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ قَالَ : لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا^(٣) أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً قَالَ : فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ^(٤) رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا ، وَأَشَدُّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ قُلْنَا : وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟ قَالَ : قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَيَّ خَبْرِي فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعْرِ لَا يُدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ ، فَقُلْنَا : وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ، قُلْنَا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ : اْعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَرَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً ، فَقَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ ، قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ :

(١) لحم : قبيلة معروفة .

(٢) أهلب : الأهلِب غليظ الشعر وكثيرة .

(٣) فرقنا منها : أي : خفنا .

(٤) أعظم إنسان : أي : أكبر حنّة ، أو أهيب هيئة .

أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ، قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمَرَ ،
 قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ ، قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ : هَلْ
 فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا : هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، قَالَ : أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ ، قَالَ :
 أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغْرٍ؟^(١) قَالُوا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ : هَلْ فِي الْعَيْنِ
 مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ
 مِنْ مَائِهَا ، قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا : قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ
 وَنَزَلَ يَثْرِبَ ، قَالَ : أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا : نَعَمْ، قَالَ : كَيْفَ صَعَّ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَاهُ
 أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ ، وَأَطَاعُوهُ ، قَالَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا :
 نَعَمْ ، قَالَ : أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي إِنِّي أَنَا :
 الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤَذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا
 أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهَمَّا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ
 كَلْتَاهُمَا ، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً -أَوْ وَاحِدًا- مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ
 السَّيْفُ صَلَّتَا^(٢) يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ.
 يَعْنِي الْمَدِينَةَ «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدِّثُكُمْ ذَلِكَ؟». فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ، «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي
 حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنْ الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي
 بَحْرِ الشَّامِ ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ
 مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ^(٣) مَا هُوَ». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ قَالَتْ : فَحَفِظْتُ هَذَا

(١) عين زغر : قال النووي : هي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام .

(٢) صلتا : أي : مسلولا .

(٣) ما هو من قبل المشرق : قال القاضي : لفظة " ما هو " زائدة ، صلة للكلام ليست بناحية ، والمراد : أثبات أنه في جهة
 المشرق .

مَا يَقِي مِنْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ

١٥٤٧. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ». وَفِي رِوَايَةٍ «مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ». (٢)

(صحيح)

١٥٤٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». (٣)

(صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الدَّجَالَ لَا يَضُرُّ مُسْلِمًا

١٥٤٩. عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : «لَفِتْنَةُ بَعْضِكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ، إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ فِتْنَةِ صَغِيرَةٍ وَلَا كَبِيرَةٍ إِلَّا تَتَضَعُ لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ ، فَمَنْ نَجَا مِنْ فِتْنَةِ مَا قَبْلَهَا نَجَا مِنْهَا ، وَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ مُسْلِمًا مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : كَافِرٌ ، مُهْجَاةٌ : ك ف ر». (٤)

(صحيح)

(١) مسلم (٢٩٤٢) باب قصة الجساسة ، واللفظ له ، الترمذي (٢٢٥٣) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مسلم (٨٠٩) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ، واللفظ له ، أبو داود (٤٣٢٣) باب ذكر خروج الدجال ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) مسلم (٥٨٨) باب ما يستعاذ منه في الصلاة ، واللفظ له ، أبو داود (٩٨٣) باب ما يقول عند التشهد ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) ابن حبان (٦٧٦٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرطهما".

مَا جَاءَ فِي ابْنِ صَيَّادٍ وَأَنَّهُ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ

١٥٥٠. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطْمِ بَنِي مَعَالَةَ ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ ، يَوْمَئِذٍ الْحُلْمَ ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ : «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَاذَا تَرَى؟». قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَا تَيْبِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا». فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِحْسًا فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». (٢)

(صحيح)

١٥٥١. وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُ^(٣) أَنْ

(١) فرفضه : قيل : الرفض هو الضرب بالرجل ، مثل الرفض ، ويجوز أن يكون ترك سؤاله الإسلام لياسه فيه حينئذ ، ثم شرع في سؤاله عما يرى .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٢٨٩) باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام ، مسلم (٢٩٣١) باب ذكر ابن صياد ، واللفظ له .

(٣) يختل : أي : يخدعه ويراوغه يطلب أن يسمع كلامه وهو لا يشعر .

يَسْمَعُ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ^(١) فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافٍ ! وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ ، هَذَا مُحَمَّدٌ فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ (٣)» .^(٤) (صحيح)

حَلْفُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ هُوَ الدَّجَالُ

١٥٥٢ . عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ ، فَقُلْتُ : أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ .^(٥) (صحيح)

ادِّعَاءُ ابْنِ صَائِدِ أَنَّهُ لَيْسَ الْأَعْوَرَ الدَّجَالُ

١٥٥٣ . عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَرَاءَ وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ قَالَ : فَنَزَلْنَا مَنَزَلًا فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ ، فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحَشَّةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ ، قَالَ : وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي . فَقُلْتُ : إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ ، فَلَوْ وَضَعْتُهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَفَعَلَ قَالَ : فَرَفَعْتُ لَنَا غَنَمًا فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعَسٍّ^(٦) فَقَالَ : اشْرَبْ أَبَا سَعِيدٍ فَقُلْتُ : إِنَّ

(١) زمزمة : هو صوت خفي لا يكاد يفهم ، أو لا يفهم .

(٢) فنار : أي : هُض من مضجعه وقام .

(٣) لو تركته بين : أي : لو لم تخبره أمه بمحبتنا ، لبين لنا من حاله ما تعرف به حقيقة أمره .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٣٥٥) باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام ، مسلم

(٢٩٣١) باب ذكر ابن صياد ، واللفظ له .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٢٨٦٩) باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معرفته ، مسلم (٢٩٣١) الباب السابق ،

واللفظ له .

(٦) بعس : هو القدح الكبير .

الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ ، أَوْ قَالَ : أَخْذُ عَنْ يَدِهِ فَقَالَ : أبا سَعِيدٍ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذُ حَبْلًا فَأُعَلِّقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقُ مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ ، يَا أبا سَعِيدٍ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَسْتُ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ عَقِيمٌ لَا يُوَلِّدُ لَهُ» . وَقَدْ تَرَكْتُ وَكَلْدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» . وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قال أبو سعيد : حَتَّى كَدْتُ أَنْ أَعْدِرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : تَبَّ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. ^(١) (صحيح)

الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ

١٥٥٤ . عَنْ نَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْضَبَهُ ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السُّكَّةَ ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا فَقَالَتْ لَهُ : رَحِمَكَ اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبَةٍ يَعْضُبُهَا» . ^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنُزُولِهِ

١٥٥٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبُ رَجُلٍ ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ» ^(٣)

(١) مسلم (٢٩٢٧) باب ذكر ابن صياد .

(٢) مسلم (٢٩٣٢) الباب السابق ، واللفظ له ، أحمد (٢٦٤٦٩) مطولا ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) شنوءة : حي من اليمن .

وَرَأَيْتُ عَيْسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رَبْعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّهَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ^(١) وَأَنَا أَشْبَهُهُ وَكَدَّ
 إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِهِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ ، فَقَالَ :
 اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ ، فَقِيلَ : أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ
 أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»^(٢) . (صحيح)

مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عَيْسَى لِلْمَسِيحِ

١٥٥٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ
 السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ - أَوْ بِدَابِقَ - فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ حَيْشٌ مِنْ أَهْلِ
 الْمَدِينَةِ ، هُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ ، فَإِذَا تَصَافَوْا ، قَالَتِ الرُّومُ : خَلُّوا بَيْنَنَا
 وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مِنَّا نُقَاتِلُهُمْ ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ : لَا وَاللَّهِ ! لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ
 إِخْوَانِنَا فَيَقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا ، ثُمَّ يُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ وَهُمْ
 أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ ، وَيَفْتَحُ ثُلُثٌ فَيَفْتَحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْسِمُونَ
 الْعَنَائِمَ قَدْ عَلَّقُوا سِيوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ
 فِي أَهَالِكُمْ ، فَيَخْرُجُونَ - وَذَلِكَ بَاطِلٌ - فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ ، خَرَجَ - يَعْنِي
 الدَّجَالَ - فَبَيْنَمَا هُمْ يُعَدُّونَ لِلْقِتَالِ وَيُسَوُّونَ الصُّفُوفَ ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ،
 فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ يَذُوبُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ ، وَلَوْ تَرَكَوهُ
 لَذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ ، وَلَكِنَّهُ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ فَيُرِيهِمْ دَمَهُ بِحَرْبَتِهِ»^(٣) . (صحيح)

(١) من ديماس : أي : من حمام .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٢١٤) باب قول الله تعالى : ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى ﴾ ، ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾
 واللفظ له ، مسلم (١٦٨) باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات .

(٣) مسلم (٢٨٩٧) باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم ، ابن حبان (٦٧٧٤) ، واللفظ له ،
 تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

مَا جَاءَ فِي يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

١٥٥٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ يَحْفَرُونَ كُلَّ يَوْمٍ ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرُونَ شُعَاعَ الشَّمْسِ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ : ارْجِعُوا فَسَتَحْفَرُونَهُ غَدًا ، فَيَعِيدُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَشَدَّ مَا كَانَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ ، وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ ، حَفَرُوا حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرُونَ شُعَاعَ الشَّمْسِ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ : ارْجِعُوا فَسَتَحْفَرُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، فَاسْتَنْوَأَ فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ فَيَحْفَرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ ، فَيَنْشِفُونَ الْمَاءَ وَيَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَتَرْجِعُ عَلَيْهَا الدَّمُ الَّذِي اجْفَظَّ ، فَيَقُولُونَ : قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ نَعْفًا فِي أَقْفَائِهِمْ فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنْ دَوَّابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمَنَ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لِحُومِهِمْ» (١).

١٥٥٨. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تُفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ فَيَخْرُجُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَسْلُونَ﴾ (١٦) فَيَعْمُونَ الْأَرْضَ وَيَنْحَازُ مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى تَصِيرَ بَقِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ ، وَيَضُمُّونَ إِلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ حَتَّى أَنْتَهُمْ لَيَمْرُونَ بِالنَّهْرِ فَيَشْرَبُونَهُ حَتَّى مَا يَذْرُونَ فِيهِ شَيْئًا ، فَيَمْرُ آخِرُهُمْ عَلَى أَثَرِهِمْ فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ : لَقَدْ كَانَ بِهَذَا الْمَكَانِ مَرَّةً مَاءٌ ، وَيَظْهَرُونَ عَلَى الْأَرْضِ فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ : هَؤُلَاءِ أَهْلُ الْأَرْضِ قَدْ فَرَعْنَا مِنْهُمْ وَلِنُنَازِلَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ

(١) ابن ماجه (٤٠٨٠) باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج ، تعليق الألباني "صحيح".

حَتَّىٰ إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَهْزُ حَرْبَتَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ مُخَضَّبَةً بِالِدَّمِ فَيَقُولُونَ : قَدْ قَتَلْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ دَوَابَّ كَنَعَفِ الْجَرَادِ فَتَأْخُذُ بِأَعْنَاقِهِمْ فَيَمُوتُونَ مَوْتِ الْجَرَادِ ، يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَيُصْبِحُ الْمُسْلِمُونَ لَا يَسْمَعُونَ لَهُمْ حَسًّا ، فَيَقُولُونَ : مَنْ رَجُلٌ يَشْرِي نَفْسَهُ وَيَنْظُرُ مَا فَعَلُوا؟ فَيَنْزِلُ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَدْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَفْتُلُوهُ ، فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى فَيُنَادِيهِمْ أَلَا أَبْشَرُوا فَقَدْ هَلَكَ عَدُوُّكُمْ ، فَيَخْرُجُ النَّاسُ وَيُخْلَوْنَ سَبِيلَ مَوَاشِيهِمْ ، فَمَا يَكُونُ لَهُمْ رَعْيٌ إِلَّا لِحَوْمِهِمْ فَتَشْكُرُ عَلَيْهَا كَأَحْسَنِ مَا شَكَرَتْ مِنْ نَبَاتٍ أَصَابَتْهُ قَطٌّ. (١) (حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي قُرْبِ خُرُوجِهِمْ

١٥٥٩. عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِعًا يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ». وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا ، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! : أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ : «نَعَمْ إِذَا كُثِرَ الْخَبَثُ». (٢) (صحيح)

١٥٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ». وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تَسْعِينَ. (٣) (صحيح)

(١) ابن ماجه (٤٠٧٩) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦٧١٧) باب قصة يأجوج ومأجوج ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٨٠) باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٣٣٤٧) الباب السابق ، مسلم (٢٨٨١) الباب السابق .

مَا جَاءَ فِي حَجِّ الْبَيْتِ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

١٥٦١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«لِيُحَجَّنَ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خَرَابِ مَكَّةَ

١٥٦٢. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُبَايِعُ
لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ هَذَا الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ ، فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ ،
فَلَا تَسَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ ، ثُمَّ تَظْهَرِ الْحَبَشَةُ ، فَيُخَرَّبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ
أَبَدًا ، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَنْخِرُونَ كَنْزَهُ» .^(٢) (صحيح)

١٥٦٣. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَأَنِّي بِهِ
أَسْوَدٌ أَفْحَجُ^(٣) يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا» .^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خَرَابِ الْمَدِينَةِ وَتَرَكُ أَهْلِهَا لَهَا

١٥٦٤. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«عُمَرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ ، وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خُرُوجِ الْمَلْحَمَةِ ، وَخُرُوجُ
الْمَلْحَمَةِ فَتُحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ ، وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَالِ» . ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ
عَلَى فَخِذِ الَّذِي حَدَّثَهُ أَوْ مَنْكِبِهِ ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ هَذَا لَحَقُّ كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا أَوْ :

(١) البخاري (١٥١٦) باب قول الله تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءًا عَلَيْهِ ﴾ .

(٢) ابن حبان (٦٧٨٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٣) أفحج : هو الذي إذا مشى باعد بين رجله كالمختن .

(٤) البخاري (١٥١٨) باب هدم الكعبة .

كَمَا أَنَّكَ قَاعِدٌ». يَعْنِي مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ^(١). (حسن)

١٥٦٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ ، لَا يَعْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافُ - يُرِيدُ عَوَافِيَ السَّبَاعِ
وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعَقَانِ^(٢) بَعْتَمَهُمَا
فَيَجِدَانِهَا وَحَشًا^(٣) حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وَجْهِهِمَا^(٤)». ^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَرَدِّ قَبُولِ التَّوْبَةِ

١٥٦٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ ،
فَذَلِكَ حِينَ : ﴿ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا ﴾ . وَالتَّقْوَمَنَّ
السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعِيَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ ، وَالتَّقْوَمَنَّ
السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ ، وَالتَّقْوَمَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ
يُلِيْطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ ، وَالتَّقْوَمَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا
يَطْعُمُهَا». ^(٦) (صحيح)

١٥٦٧. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا : «أَتَدْرُونَ أَيْنَ

(١) أبو داود (٤٢٩٤) باب في أمارات الملاحم ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) ينعقان : أي : يصيحان .

(٣) وحشا : أي : خالية ليس فيها أحد ، وقيل : أي : ذات وحوش .

(٤) خرا على وجهيهما : أي : سقطا ميتين .

(٥) متفق عليه ، البخاري (١٧٧٥) باب من رغب عن المدينة ، واللفظ له ، مسلم (١٣٨٩) باب في المدينة حين يتركها أهلها .

(٦) متفق عليه ، البخاري (٦١٤١) باب طلوع الشمس من مغربها ، واللفظ له ، مسلم (١٥٧) باب بيان الزمن الذي لا

يقبل فيه الإيمان .

تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟». قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً ، فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلَعِهَا ، ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَخِرُّ سَاجِدَةً ، وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلَعِهَا ، ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ ، تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَاكَ حِينَ : ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ (صحيح)

تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ (١).

١٥٦٨ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا : طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَالدَّجَالِ ، وَدَابَّةِ الْأَرْضِ». (٢) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٠٢٧) باب صفة الشمس والقمر بحسبان ، مسلم (١٥٩) باب بيان الزمن الذي لا يقبل

فيه الإيمان ، واللفظ له .

(٢) مسلم (١٥٨) الباب السابق .

بَابُ فَضَائِلِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

فَضْلُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

١٥٦٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». (١) (صحيح)

١٥٧٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «نَحْنُ آخِرُ الْأُمَّمِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ يُقَالُ : أَيْنَ الْأُمَّةُ الْأُمِّيَّةُ وَنَبِيُّهَا ؟ فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ». (٢) (صحيح)

١٥٧١. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تُكْمَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أُمَّةً ، نَحْنُ آخِرُهَا وَخَيْرُهَا». (٣) (حسن)

١٥٧٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّكُمْ وَفِيْتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً ، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ». (٤) (حسن)

مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الرَّسُولِ ﷺ بِأُمَّتِهِ

١٥٧٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ : ﴿ رَبِّ إِنِّي نَجَّيْتُكَ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ

(١) متفق عليه ، وهو جزء من حديث تقدم برقم (٣٠٠) .

(٢) ابن ماجه (٤٢٩٠) باب صفة أمة محمد ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن ماجه (٤٢٨٧) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن".

(٤) ابن ماجه (٤٢٨٨) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن".

مِنِّي ﴿ وَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ إِن تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ﴿ ١١٨ ﴾ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : «اللَّهُمَّ! أُمَّتِي أُمَّتِي». وَبَكَى فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا جَبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ ، وَرَبُّكَ أَعْلَمُ فَسَلَّهُ مَا يُبْنِيكَ ؟ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ وَهُوَ أَعْلَمُ ، فَقَالَ اللَّهُ : يَا جَبْرِيلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ. (١)

فَضْلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

١٥٧٤. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَلَامٌ ، فَقَالَ خَالِدٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : تَسْتَطِيلُونَ عَلَيْنَا بِأَيَّامٍ سَبَقْتُمُونَا بِهَا فَبَلَّغْنَا أَنَّ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «دَعُوا لِي أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ أَوْ مِثْلَ الْجِبَالِ ذَهَبًا مَا بَلَّغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ». (٢) (صحيح)

١٥٧٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ». (٣) (صحيح)

فَضْلُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالرَّسُولِ ﷺ وَلَمْ يَرَوْهُ

١٥٧٦. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ :

(١) مسلم (٢٠٢) باب دعاء النبي ﷺ لأُمَّته وبكائه شفقةً عليهم ، ابن حبان (٧١٩١) ، تعليق الألباني "صحيح".
(٢) مسلم (٢٥٤١) باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم ، أحمد (١٣٨٣٩) واللفظ له ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك الحراني فقد روى له النسائي وابن ماجه وهو ثقة".
(٣) متفق عليه ، البخاري (٣٤٧٠) باب قول النبي ﷺ "لو كنت متخذًا خليلًا" ، مسلم (٢٥٤) الباب السابق ، واللفظ له .

يَا رَسُولَ اللَّهِ : طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِكَ ، قَالَ : «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِي ، ثُمَّ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى ، لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي» قَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَمَا طُوبَى؟ قَالَ : «شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، مَسِيرَةٌ مِائَةَ عَامٍ ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا».(١)

١٥٧٧ . عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ رَاكِبَانِ فَلَمَّا رَأَهُمَا قَالَ : «كُنْدَيَانِ مَذْحِجِيَانِ» حَتَّى أَتِيَاهُ فَإِذَا رِجَالٌ مِنْ مَذْحِجٍ قَالَ : فَدَنَا إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا لِيُبَايِعَهُ قَالَ : فَلَمَّا أَخَذَ بِيَدِهِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ رَأَى فَمَنْ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ مَاذَا لَهُ ؟ قَالَ : «طُوبَى لَهُ» قَالَ : فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ فَانصَرَفَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْآخَرَ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ لِيُبَايِعَهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ آمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ وَلَمْ يَرِكَ ؟ قَالَ : «طُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ» . قَالَ : فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ فَانصَرَفَ .(٢) (صحيح)

١٥٧٨ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «طُوبَى لِمَنْ رَأَى ثُمَّ آمَنَ بِي ، وَطُوبَى - سَبْعَ مَرَّاتٍ - لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي» .(٣) (صحيح)

١٥٧٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ، وَدَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» . قَالُوا : أَوْ لَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «أَنْتُمْ أَصْحَابِي

(١) أحمد (١١٦٩١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٩٢٣) ، الصحيحة (١٢٤١) .
(٢) أحمد (١٧٤٢٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابي الحديث لم يخرج له سوى ابن ماجه" ، تعليق حمزة أحمد الزين "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "هذا إسناد جيد ، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث" ، الصحيحة (١٢٤١) .
(٣) ابن حبان (٧١٨٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن في الشواهد".

وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». فَقَالُوا : كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غَرَّتْ مُحَجَّلَةً ، بَيْنَ ظَهْرِي^(١) خَيْلٍ دُهُمٍ بُوْهُمِ^(٢) أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ». قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ^(٣) عَلَى الْحَوْضِ أَلَا لِيَذَادَنَّ رَجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَنْادِيَهُمْ أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا»^(٤) (صحيح)

أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ

١٥٨٠ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا : الْفِتْنُ وَالزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ»^(٥) (صحيح)

١٥٨١ . عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ ، فَأَتَانِي بَرِئُ بْنُ خُوَارِجٍ كُلَّمَا جَاءَ رَأْسُ قُلْتُ : إِلَى النَّارِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ : أَوْلَا تَعْلَمُ يَا بَنَ أَخِي ، أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ فِي دُنْيَاهَا»^(٦) (صحيح)

(١) بين ظهري : المراد الخيل نفسها والمعنى : لو أن له خيل غر محجلة بين خيل دهم بهم .

(٢) دهم بهم : أي : سود لم يخالط لونها لون آخر .

(٣) فرطهم : أي : متقدمهم .

(٤) مسلم (٢٤٩) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، واللفظ له ، ابن ماجه (٤٣٠٦) باب ذكر الحوض ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) أبو داود (٤٢٧٨) باب ما يرجى من القتل ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) مستدرک الحاكم (١٥٦) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة ولا يخرجاه

١٥٨٢ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا وَبَعْضُهَا فِي النَّارِ وَبَعْضُهَا فِي الْجَنَّةِ (١) إِلَّا أُمَّتِي فَإِنَّهَا كُلُّهَا فِي الْجَنَّةِ» . (٢) (صحيح)

١٥٨٣ . عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ» . (٣) (صحيح)

١٥٨٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ» . قَالَ قَتَادَةُ : إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ . (٤) (صحيح)

أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ أَجْرُهَا مِثْلُ أَجْرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَرَّتَيْنِ

١٥٨٥ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَّمِ ، مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ ، وَإِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالًا فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ

وله شاهد صحيح" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما ولا علة له" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢١٠٩) .

(١) بعضها في النار وبعضها في الجنة : أي : خالدين ، وأما أمة محمد ﷺ فلا يخلدون في النار .

(٢) تاريخ بغداد (٣ / ٣٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٦٩٣) .

(٣) ابن ماجه (٢٠٤٣) باب طلاق المكره والناسي ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٤٩٦٨) باب الطلاق في الإغلاق والكراهة والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في الطلاق

والشرك وغيره ، واللفظ له ، مسلم (١٢٧) باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر .

قِرَاطٌ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ ، أَلَا فَانْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، فَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً ، قَالَ اللَّهُ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ حَقَّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّهُ فَضَلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ». (١) (صحيح)

١٥٨٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِرَاطًا قِرَاطًا ، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِرَاطًا قِرَاطًا ، ثُمَّ أُعْطِيَتْ الْقُرْآنَ ، فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطِيَتْمْ قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ ، قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ : رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا؟ قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا : لَا ، فَقَالَ : فَذَلِكَ فَضَلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ». (٢) (صحيح)

١٥٨٧ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَفْعَلُوا ، أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا ، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا ، وَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ :

(١) البخاري (٣٢٧٢) باب ما ذكر عن بني إسرائيل .

(٢) البخاري (٧٠٢٩) باب في المشيئة والإرادة .

أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ ، فَعَمَلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا : لَكَ مَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ فَقَالَ لَهُمْ : أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ ، فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَأَبَوْا فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ ، فَعَمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَلِكَ مِثْلُهُمْ وَمِثْلُ مَا قَبَلُوا مِنْ هَذَا النُّورِ^(١) .^(٢) (صحيح)

فصل

• هَذَا الْمَثَلُ ضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْيَهُودِ وَإِيمَانِهِمْ بِمُوسَى وَكُفْرِهِمْ بِعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَلِلنَّصَارَى وَإِيمَانِهِمْ بِعِيسَى وَكُفْرِهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَبِأَمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِيمَانِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

• فَبَدَأَ بِالْيَهُودِ بِقَوْلِهِ : «اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا». وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى الْيَهُودِ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَبِرُسُلِهِ «إِلَى اللَّيْلِ». أَيِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ «فَعَمَلُوا لَهُ». وَذَلِكَ إِيمَانُهُمْ بِهِ وَبِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ». وَهُوَ عَمَلُهُمْ مِنْ مَبْعَثِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَبْعَثِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «فَقَالُوا». عِنْدَمَا دُعُوا لِلْإِيمَانِ بِعِيسَى : «لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا». وَذَلِكَ كُفْرُهُمْ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ» إِشَارَةً إِلَى إِحْبَاطِ عَمَلِهِمْ . وَقَوْلُهُ : «وَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ». وَهُمْ النَّصَارَى «فَعَمَلُوا». بِإِيمَانِهِمْ بِاللَّهِ وَبِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ». وَهُوَ

(١) النور : الإسلام .

(٢) البخاري (٢١٥١) باب الإجارة من العصر إلى الليل .

مَبَعَثُ مُحَمَّدٍ ﷺ «قَالُوا». عِنْدَمَا دُعُوا إِلَى الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ: «لَكَ مَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ» وَهُوَ كُفْرُهُمْ بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يُسِيرٌ». أَيُّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا «فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بِقِيَّةِ يَوْمِهِمْ». وَهُمْ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ «فَعْمَلُوا بِقِيَّةِ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». أَيُّ حَتَّى قِيَامِ السَّاعَةِ. «وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا». وَذَلِكَ بِإِيمَانِهِمْ بِالْأَنْبِيَاءِ الثَّلَاثَةِ.

● وَإِلَى مِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى ذَهَبَ ابْنُ حَجَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ :

● فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلْيَهُودِ : آمِنُوا بِي وَبِرُسُلِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَأَمِنُوا بِمُوسَى إِلَى أَنْ بُعِثَ عِيسَى فَكَفَرُوا بِهِ وَذَلِكَ فِي قَدْرِ نِصْفِ الْمُدَّةِ الَّتِي مِنْ مَبَعَثِ مُوسَى إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ. فَقَوْلُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ كَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَعْنَى اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهَذَا مِنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ وَإِرَادَةِ لَازِمِهِ لِأَنَّ لَازِمَهُ تَرْكُ الْعَمَلِ الْمُعْبَرِ بِهِ عَنْ تَرْكِ الْإِيمَانِ. وَقَوْلُهُمْ: وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ، إِشَارَةٌ إِلَى إِحْبَاطِ عَمَلِهِمْ بِكُفْرِهِمْ بِعِيسَى، إِذْ لَا يَنْفَعُهُمُ الْإِيمَانُ بِمُوسَى وَحْدَهُ بَعْدَ بَعْثِ عِيسَى، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي النَّصَارَى، إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مُدَّتَّهُمْ كَانَتْ قَدْرَ نِصْفِ الْمُدَّةِ، فَاقْتَصَرُوا عَلَى نَحْوِ الرَّبْعِ مِنْ جَمِيعِ النَّهَارِ. وَقَوْلُهُ: «وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ». زَادَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ «الَّذِي شَرَطْتُ لَهُؤُلَاءِ مِنَ الْأَجْرِ، يَعْنِي الَّذِي قَبْلَهُمْ، وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يُسِيرٌ». أَيُّ بِالنِّسْبَةِ لِمَا مَضَى مِنْهُ، وَالْمُرَادُ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا، وَقَوْلُهُ: «وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ». أَيُّ بِإِيمَانِهِمْ بِالْأَنْبِيَاءِ الثَّلَاثَةِ. (١)

(١) فتح الباري (٤٤٨/٤) .

• هَذِهِ الْبِشَارَةُ مِنْ أَفْضَلِ مَا بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ أَنْ يُعْطِيَهُمُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَرَّتَيْنِ مَعَ قِصْرِ أَعْمَارِهِمْ وَقِلَّةِ أَعْمَالِهِمْ بِالنِّسْبَةِ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَكِنْ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَإِنَّهُ فَضَّلِي أُعْطِيَهُ مَنْ شِئْتُ».

فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ .

أَعْمَالُ أَجْرُهَا ضِعْفَيْنِ اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ سَائِرِ الْأُمَّمِ

١٥٨٨ . عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ^(١) فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا ، فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ^(٢)» .^(٣) (صحيح)

١٥٨٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا وَتَرَكُوهَا فَمَنْ صَلَّاهَا مِنْكُمْ ، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا ضِعْفَيْنِ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ» .^(٤) (صحيح)

١٥٩٠ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةَ فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَّلْتُمْ بِهَا^(٥) عَلَيَّ سَائِرِ الْأُمَّمِ ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ» .^(٦) (صحيح)

(١) المخمص : قال النووي هو موضع معروف .

(٢) الشاهد : النجم .

(٣) مسلم (٨٣٠) باب الأوقات التي تُهي عن الصلاة فيها ، النسائي (٥٢١) باب تأخير المغرب ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن حبان (١٤٦٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

(٥) بها : أي : صلاة العشاء .

(٦) أبو داود (٤٢١) باب في وقت العشاء الآخر ، تعليق الألباني "صحيح" .

أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ

١٥٩١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». (١) (صحيح)

١٥٩٢. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «نَحْنُ آخِرُ الْأُمَّمِ وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ يُقَالُ : أَيْنَ الْأُمَّةُ الْأُمِّيَّةُ وَنَبِيِّهَا ، فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ». (٢) (صحيح)

١٥٩٣. عَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَدَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤْمِنُ ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سُلِّكَ بِهِ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَرْجُو أَلَّا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُوعُوا أَنْتُمْ ، وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ذُرَارِيكُمْ مَسَاكِنَ فِي الْجَنَّةِ ، وَلَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي ، سَبْعِينَ أَلْفًا بغيرِ حِسَابٍ». (٣) (صحيح)

وَصَفُ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّتِهِ بِأَنَّهُمْ سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأُفُقَ

١٥٩٤. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَّمُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْرُونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا؟ أُمَّتِي هَذِهِ؟ قِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ : انظُرْ إِلَى الْأُفُقِ فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأُفُقَ ، ثُمَّ قِيلَ لِي : انظُرْ

(١) متفق عليه ، جزء من حديث تقدم برقم (٣٠٠) .

(٢) ابن ماجه (٤٢٩٠) باب صفة أمة محمد ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن ماجه (٤٢٨٥) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح" . ، ابن حبان (٢١٢) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري".

هَا هُنَا وَهَاهُنَا - فِي آفَاقِ السَّمَاءِ - فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأُفُقَ ، قِيلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ». ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ فَأَفَاضَ الْقَوْمَ وَقَالُوا : نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ فَنَحْنُ هُمْ ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ فَقَالَ : «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَلَا يَكْتُونُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «نَعَمْ». فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ : «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».(١)

(صحيح)

أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ نَصَفَ أَهْلَ الْجَنَّةِ

١٥٩٥ . عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي ، بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ ، وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا».(٢)

(صحيح)

١٥٩٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ : «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قُلْنَا : نَعَمْ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ»(٣) أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٣٧٨) باب من اکتوى أو کوى غيره وفضل من لم یکتو ، واللفظ له ، مسلم (٢١٦) باب الدلیل علی دخول طوائف من المسلمین الجنة بغير حساب ولا عذاب .

(٢) الترمذي (٢٤٤١) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) كالشعرة البيضاء .. المعنى أن عدد المسلمین بالنسبة للمشرکین قليل ، كشعرة واحدة من شعر ثور إلى باقي شعره .

١٥٩٧. عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيَسْرُكُمْ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : «أَيَسْرُكُمْ أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : «فَإِنَّ أُمَّتِي ثُلُثَا أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ أُمَّتِي مِنْ ذَلِكَ ثَمَانُونَ.» (٢) (صحيح) (٣)

أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ ثَمَانُونَ صَفًّا مِنَ الْجَنَّةِ

١٥٩٨. عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِئَةٌ صَفٌّ ، ثَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَّمِ.» (٤) (صحيح)

١٥٩٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ ، هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَانُونَ صَفًّا.» (٥) (صحيح) (٦)

(١) متفق عليه ، البخاري (٦١٦٣) باب الحشر ، واللفظ له ، مسلم (٢٢١) باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة .

(٢) الزهد لابن السري (١٩٦) .

(٣) الشعبي هو عامر وهو ثقة فقيه فاضل كما قال ابن حجر ، وعادة يكون الواسطة بين الشعبي ورسول الله ﷺ صغار الصحابة ؛ وروى عن كبارهم أيضا ، وقال أحمد بن عبد الله العجلي : «سمع الشعبي من ثمانية وأربعين صحابياً ، ومرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً». انتهى كلامه ، وهذا الحديث لا يخالف الذي قبله فهناك ذكر ﷺ أنهم نصف أهل الجنة وهنا أنهم ثلثي أهل الجنة ، ولو تأملت قوله ﷺ : «أهل الجنة عشرون ومئة صف ثمانون من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم». لوجدت الإجابة وأنحل الإشكال ولوجدت أن أمة محمد ﷺ ثلثي أهل الجنة ، ومعلوم أن ثلثي المئة والعشرين ثمانون ؛ وأيضا قال في الحديث الأول : «إني لأطمع أن تكونوا نصف أهل الجنة». أما في هذا الحديث فقال : «أمتي ثلثنا أهل الجنة».

(٤) ابن ماجه (٤٢٨٩) باب صفة أمة محمد ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) أحمد (٢٣٠٥٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح".

(٦) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم ، إلا ضراراً أبا سنان فمن رجال مسلم وهو : ثقة ثبت بالإجماع .

أَوْصَافُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

١٦٠٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ ، سِيَمَاءُ أُمَّتِي لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهَا» .^(١) (صحيح)

١٦٠١. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ ﷺ : «غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلُقٌ^(٢) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ» .^(٣) (صحيح)

١٦٠٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْتُمْ الْعُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ^(٤) الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيَطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ» .^(٥) (صحيح)

١٦٠٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» .^(٦) (صحيح)

(١) ابن ماجه (٧١٩٩) باب صفة أمة محمد ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح" ، ابن حبان (٧١٩٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٢) بلق : مفردتها : أبلق وهو من الفرس ذو سواد وبياض ، وفي القاموس الأبلق : هو ارتفاع التحجيل إلى الفخذين ، معاني الكلمات الباقية مبينه في الحديث برقم (٧) .

(٣) أحمد (٣٨٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره وهذا إسناده حسن" ، ابن حبان (١٠٤٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، أبو يعلى (٥٠٤٨) تعليق حسين سليم أسد "إسناده حسن" .

(٤) إسباغ الوضوء : إتمامه وإكماله كما هو مسنون .

(٥) مسلم (٢٤٦) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء .

(٦) متفق عليه ، البخاري (١٣٦) باب فضل الوضوء والغر المحجلون ، واللفظ له ، مسلم (٢٤٦) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ،

١٦٠٤. عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُبْعَثُ النَّاسُ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ ، وَيُلْبِسُونِي حُلَّةَ خَضْرَاءَ» .^(١) (صحيح)

١٦٠٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ ، فَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةَ خَضْرَاءَ ، فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ» .^(٢) (صحيح)

١٦٠٦. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «... فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ! اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا ، فَأَقُولُ : أَنَا لَهَا حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْذَعَ بَيْنَ خَلْقِهِ نَادَى مُنَادٌ : أَيُّنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ؟ فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ ، فَنَحْنُ آخِرُ الْأُمَّمِ وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ فَتَفْرُجُ لَنَا الْأُمَّمُ عَنْ طَرِيقِنَا ، فَنَمْضِي غُرًّا مُحَجَّلِينَ مَنْ أَثَرِ الطُّهُورِ ، وَتَقُولُ الْأُمَّمُ : كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلِّهَا» .^(٣) (صحيح)^(٤)

الْكَفَّارُ يَكُونُونَ فِدَاءً لِلْمُسْلِمِينَ

١٦٠٧. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا

(١) أحمد (١٥٧٨٣) تعليق شعيب الأرنؤوط (إسناده صحيح على شرط مسلم)، البخاري في التاريخ الكبير (٥ / ٣٩) ، "ورجال رجال صحيحه".

(٢) ابن حبان (٦٤٤٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٣) أحمد (٢٦٩٢) .

(٤) هذا حكم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله وفي إسناده علي بن زيد ، قال عنه الميثمي «قد وثق على ضعفه». انتهى كلامه ، ولكن رُوِيَ من طريق أنس بن مالك كما في كتاب «تعظيم قدر الصلاة ٢٦٥» بسند صحيح رجاله رجال البخاري ومسلم إلا حماد بن سلمه فهو من رجال مسلم ، وهو ثقة عابد من أثبت الناس في الأحاديث التي يروونها عن ثابت كما هو الحال هنا ، ومحمد بن الجعيد الدقاق وهو أيضا ثقة ، وليس هو من رجال البخاري ومسلم .

كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَلَكًا مَعَهُ كَافِرٌ ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ لِلْمُؤْمِنِ :
يَا مُؤْمِنُ هَاكَ هَذَا الْكَافِرُ ، فَهَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ» .^(١) (صحيح)

١٦٠٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ
الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا ، فَيَقُولُ : هَذَا
فِكَائُكَ مِنَ النَّارِ» .^(٢) (صحيح)

١٦٠٩ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا
كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، دُفِعَ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَلَلِ ، فَقَالَ لَهُ : هَذَا
فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ» .^(٣) (صحيح)

١٦١٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ
إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا» .^(٤) (صحيح)

١٦١١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،
نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى» .^(٥) (صحيح)

الرَّجُلُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ يَشْفَعُ لِأَعْدَادٍ كَبِيرَةٍ مِنَ النَّاسِ

١٦١٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

(١) تاريخ دمشق لابن عساکر (٦٥ / ٢٠٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٧٩) ، الصحيحة (١٣٨١) .

(٢) مسلم (٢٧٦٧) باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ، أحمد (١٩٥٧٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) أحمد (١٩٦٨٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

(٤) مسلم (٢٧٦٧) الباب السابق ، أحمد (١٩٥٠٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٥) مسلم (٢٧٦٧) الباب السابق .

يُقُولُ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي ، أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ! سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ». قُلْتُ^(١): أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ.^(٢) (صحيح)

١٦١٣. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَدْخُلَنَّ
الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ لَيْسَ بِنَبِيِّ مِثْلِ الْحَيِّينِ أَوْ أَحَدِ الْحَيِّينِ : رِبِيعَةَ وَمُضَرَ». .
فَقَالَ قَائِلٌ : إِنَّمَا رِبِيعَةٌ مِنْ مُضَرَ؟ فَقَالَ : «إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ». (٣) (صحيح)

١٦١٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ
يَشْفَعُ لِلرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ وَالرَّجُلُ لِلرَّجُلِ». (٤) (صحيح)

أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ تَشْهَدُ عَلَى الْأُمَّمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٦١٥. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَجِيءُ
النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ ، وَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَقَلُّ ،
فَيُقَالُ لَهُ : هَلْ بَلَّغْتَ قَوْمَكَ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ : هَلْ بَلَّغْتُمْ؟
فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيُقَالُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَتُدْعَى أُمَّةُ
مُحَمَّدٍ ﷺ فَيُقَالُ : هَلْ بَلَّغْتَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : وَمَا عَلِمْتُمْ
بِذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ : أَخْبَرَنَا نَبِينَا بِذَلِكَ أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا فَصَدَّقْنَا». قَالَ :

(١) القائل : عبد الله بن شقيق . الراوي عن عبد الله بن الجداء .

(٢) ابن ماجه (٤٣١٦) باب ذكر الشفاعة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أحمد (٢٢٢٩٧) تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٦٣) ، الصحيحة (٢١٧٨) .

(٤) التوحيد واثبت صفات الرب عز وجل (٤٧٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٥٠٥) ، الترغيب والترهيب

(٣٦٤٨) .

«فَذَلِكُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ
الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾» (١).

(صحيح)

ذُنُوبُ أَصْحَابِهَا لَا يَكُونُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٦١٦ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا

يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ^(٢) وَلَا شُهَدَاءَ^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤).

(صحيح)

١٦١٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَنْبَغِي

لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا» (٥).

(صحيح)

(١) ابن ماجه (٤٢٨٤) باب صفة أمة محمد ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) شفعاء : أي : لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار .

(٣) شهداء : هو الشهادة على الأمم بأن نبيهم قد بلغهم الرسالة ، كما في الحديث السابق .

(٤) مسلم (٢٥٩٨) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ، أبو داود (٤٩٠٧) باب في اللعن ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) مسلم (٢٥٩٧) الباب السابق ، واللفظ له ، الترمذي - عن ابن عمر - (٢٠١٩) باب ما جاء في اللعن واللعن ،

تعليق الألباني "صحيح".

بَابُ فِي أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ فِي قُبُورِهِمْ وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَحْدَاثِ

مَا يُقَالُ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ

١٦١٨ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي اللَّحْدِ ، فَقُولُوا : بِسْمِ اللَّهِ ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ» .^(١) (صحيح)

١٦١٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي الْقَبْرِ ، قَالَ : «بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي ضَمَّةِ الْقَبْرِ

١٦٢٠ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تُوفِّيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ ثُمَّ اسْتَرْجَعَ^(٣) ثُمَّ قَالَ : «لَوْ نَجَا مِنْ ضَعَطَةِ الْقَبْرِ أَحَدٌ لَنَجَا سَعْدٌ ، لَقَدْ ضَعَطَهُ ثُمَّ رُوخِي»^(٤) .^(٥) (صحيح)

١٦٢١ . عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ صَبِيًّا دُفِنَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أَفْلَتَ أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لِأَفْلَتَ هَذَا الصَّبِيِّ» .^(٦) (صحيح)

(١) ابن حبان (٣١٠٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٢) ابن حبان (٣٠٩٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح" .

(٣) استرجع : أي : قال إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٤) ثم روخى عنه : أي : يضمه القبر ثم تدركه الرحمة فيوسع له وعلى قدر سرعة مجيء الرحمة يتخلص من الضمة فإن كان محسنا فإن رحمة الله قريب من المحسنين فإذا كانت الرحمة قريبة من المحسنين لم يكن الضم كثيرا وإذا كان خارجا من حد المحسنين لبث حتى تدركه الرحمة .

(٥) المعجم الكبير (١٢٩٧٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٠٦) .

(٦) المعجم الكبير (٣٨٥٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٣٨) ، الصحيحة (٢١٦٤) .

١٦٢٢. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى صَبِيٍّ أَوْ صَبِيَّةٍ فَقَالَ : «لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ ضَيْقَةٍ أَوْ ضَعْفَةٍ الْقَبْرِ لَنَجَا هَذَا الصَّبِيُّ» . (١) (صحيح)

١٦٢٣. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدٍ : «هَذَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، الَّذِي فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، شُدِّدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ» . (٢) (صحيح)

١٦٢٤. عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، لَقَدْ ضَمَّ ضَمَّةً ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ» . (٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي صَحْوَةِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ

١٦٢٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ فِتْنَتِي الْقَبْرِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَتَرُدُّ عَلَيْنَا عُقُولَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَقَالَ : «نَعَمْ كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ» . قَالَ فِيهِ الْحَجَرُ . (٤) (حسن)

١٦٢٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا» . (٥) (صحيح)

(١) الأحاديث المختارة (١٨٢٤) تعليق عبد الملك بن دهب " رجاله ثقات لكنه معلول بالإرسال " ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٠٧) .

(٢) ابن حبان (٦٩٩٤) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٣) النسائي (٢٠٥٥) ضمة القبر وضعته ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن حبان (٣١٠٥) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٥) متفق عليه البخاري (١٣٠٨) باب ما جاء في عذاب القبر - مطولا - ، مسلم (٢٨٧٠) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ، واللفظ له .

١٦٢٧. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثِلَتْ لَهُ الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَيَجْلِسُ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَيَقُولُ : دَعُونِي أُصَلِّي» .^(١) (حسن)

١٦٢٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثِلَتْ لَهُ الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا ، فَيَقُولُ : دَعُونِي أُصَلِّي» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِيهَا يَلْقَاهُ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ

١٦٢٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ فِي قَبْرِهِ لَفِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ ، وَيُرْحَبُ لَهُ قَبْرُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعًا ، وَيُنَوَّرُ لَهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، أَتَدْرُونَ فِيمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَمَحْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾^(١٢٤) . أَتَدْرُونَ مَا الْمَعِيشَةُ الضَّنْكَةُ؟» . قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ! قَالَ : «عَذَابُ الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - إِنَّهُ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تَنِينًا ، أَتَدْرُونَ مَا التَّنِينُ؟ سَبْعُونَ حَيَّةً ، لِكُلِّ حَيَّةٍ سَبْعُ رُؤُوسٍ ، يَلْسَعُونَهُ وَيَخْدِشُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .^(٣) (حسن)

١٦٣٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُجَيْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ هَانِئًا مَوْلَى عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ عَثْمَانُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِي حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : تَذَكَّرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي ، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

(١) ابن ماجه (٤٢٧٢) ذكر القبر والبلي ، تعليق الألباني "حسن" .

(٢) ابن حبان (٣١٠٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٣) ابن حبان (٣١١٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

«إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلَ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ». قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ». (١)

(حسن)

١٦٣١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قُبِرَ أَحَدُكُمْ - أَوْ الْإِنْسَانُ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا : الْمُنْكَرُ ، وَالْآخَرُ : النَّكِيرُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدًا؟ فَهُوَ قَائِلٌ مَا كَانَ يَقُولُ ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : إِنْ كُنَّا لَنَعْلَمُ إِنَّكَ لَتَقُولُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُنَوِّرُ لَهُ فِيهِ فَيَقَالُ لَهُ : نَمْ ، فَيَنَامُ كَنَوْمَةِ الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ ؛ وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا ، قَالَ : لَا أَدْرِي كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَكُنْتُ أَقُولُهُ فَيَقُولَانِ لَهُ : إِنْ كُنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : التَّيْمِي عَلَيْهِ فَتَلْتَمِ عَلَيْهِ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهَا أَضْلَاعُهُ ، فَلَا يَزَالُ مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ». (٢)

(حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ الدَّفْنِ

١٦٣٢ . عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ ، وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ : «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّشْيِيتَ فَإِنَّهُ الْآنَ

(١) الترمذي (٢٣٠٨) ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) ابن حبان (٣١٠٧) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

فَضْلُ الصَّدَقَةِ وَالِدُعَاءِ لِلْمَيِّتِ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُ

١٦٣٣. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصِ ، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ ،
أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : «نَعَمْ»^(٢). (صحيح)

١٦٣٤. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ
نَفْسُهَا ، وَإِنِّي أَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ ، فَلِي أَجْرٌ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ قَالَ :
«نَعَمْ»^(٣). (صحيح)

١٦٣٥. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ كَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ ، أَفَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا بَعْدَهَا ؟ قَالَ : «نَعَمْ
وَعَلَيْكَ بِالْمَاءِ»^(٤). (صحيح)

١٦٣٦. وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «نَعَمْ» . فَقَالَ سَعْدٌ : حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةَ عَلَيْهَا - لِحَائِطٍ
سَمَاءُ - .^(٥) (صحيح)

(١) أبو داود (٣٢٢١) باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٣٢٢) باب موت الفجأة البيغته ، مسلم (١٠٠٤) باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٢٦٠٩) باب ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت مسلم (١٠٠٤)
الباب السابق ، واللفظ له .

(٤) الأحاديث المختارة (٢٠٥٦) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب
(٩٦١) ، الصحيحة (٢٦١٥) .

(٥) ابن حبان (٣٣٥٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرناؤوط "حديث صحيح".

١٦٣٧ . وَفِي رِوَايَةٍ قَالِ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا ؟ قَالَ «نَعَمْ» . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي بِالْمِخْرَافِ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا .^(١) (صحيح)

١٦٣٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا^(٢) فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ أَوْ تَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ أَوْ حَجَّجْتُمْ عَنْهُ ، بَلَغَهُ ذَلِكَ» .^(٣) (حسن)

١٦٣٩ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «خَيْرٌ مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ : وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا ، وَعِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ» .^(٤) (صحيح)

١٦٤٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» .^(٥) (صحيح)

١٦٤١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : يَا رَبُّ! أَنَّى لِي

(١) البخاري (٢٦١١) باب الإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ .

(٢) أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا : أَيِ وَالِدِهِ الْمِتْوَفِي .

(٣) أَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٣) بَابِ مَا جَاءَ فِي وَصِيَّةِ الْحَرْبِيِّ يَسْلَمُ وَلِيهِ أَيْلِزْمُهُ أَنْ يَنْفِذَهَا ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "حَسَنٌ" .

(٤) ابْنُ حِبَّانَ (٩٣) ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "صَحِيحٌ" ، تَعْلِيقُ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ" .

(٥) مُسْلِمٌ (١٦٣١) بَابِ مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، أَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٠) بَابِ فِيمَا جَاءَ فِي الصَّدَقَةِ

عَنِ الْمَيْتِ ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "صَحِيحٌ" .

هَذِهِ؟ فَيَقُولُ : بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ»^(١) (صحيح)

فَضْلُ الثَّنَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٦٤٢ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مُرَّ بِجَنَازَةٍ ، فَأُثِنِّي عَلَيْهَا خَيْرٌ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ» . وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثِنِّي عَلَيْهَا شَرٌّ . فَقَالَ : «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ» . قَالَ عُمَرُ : فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ، مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثِنِّي عَلَيْهَا خَيْرٌ فَقُلْتَ : «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ» . وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثِنِّي عَلَيْهَا شَرٌّ ، فَقُلْتَ : «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ» . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(٢) (صحيح)

١٦٤٣ . عَنْ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا صَلَّوْا عَلَى جَنَازَةٍ فَأَثْنُوا خَيْرًا ، يَقُولُ الرَّبُّ : أَجَزْتُ شَهَادَتَهُمْ فِيمَا يَعْلَمُونَ ، وَأَغْفِرُ لَهُ مَا لَا يَعْلَمُونَ»^(٣) (صحيح)

١٦٤٤ . عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» . قَالَ : قُلْنَا : وَأَيْنَانِ؟ قَالَ : «وَأَيْنَانِ» . قَالَ : وَكَمْ نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَاحِدٍ^(٤) (صحيح)

(١) أحمد (١٠٦١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود وهو ابن بهدلة وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦١٧) ، الصحيحة (١٥٩٨) .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٣٠١) باب ثناء الناس على الميت ، مسلم (٩٤٩) باب فيمن يثنى عليه بخير أو شر من الموتى واللفظ له ، ولفظ البخاري «وجبت» . واحدة ، وكذلك «أنتم شهداء الله في الأرض» .

(٣) البخاري في التاريخ الكبير (٥٧٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٢) ، الصحيحة (١٣٦٤) .

(٤) الترمذي (١٠٥٩) باب ما جاء في الثناء الحسن على الميت ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٦٤٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ
أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» . قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ : «وَوَثَلَاثَةٌ» . قُلْنَا : وَاثْنَانِ؟ قَالَ :
«وَاثْنَانِ» . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ .^(١) (صحيح)

١٦٤٦ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ هَالِكٌ
بِسُوءٍ ، فَقَالَ : «لَا تَذْكُرُوا هَلَكَاكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي كَرَامَةِ اللَّهِ جَلِّ وَعَلَا لِلْمُؤْمِنِ حَيًّا وَمَيِّتًا

١٦٤٧ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ
أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ سَيْفٍ أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِي بِرِجْلِي ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ ، وَمَا أَبَالِي أَوْسَطَ الْقُبُورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي أَوْ وَسَطَ
السُّوقِ» .^(٣) .^(٤) (صحيح)

١٦٤٨ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَسْرُ
عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا» .^(٥) .^(٦) (صحيح)

١٦٤٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ يَجْلِسَ
أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقَ ثِيَابُهُ فَتَخْلُصَ إِلَيَّ جِلْدُهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى

(١) البخاري (٢٥٠٠) باب تعديل كم يجوز .

(٢) النسائي (١٩٣٥) النهي عن ذكر الهلكى إلا بخير ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي ... يريد لأن الموتى يجب أن يستحيا منهم كالأحياء لأن أرواحهم على القبور ، شرح
الزرقاني (٩٦ / ٢) .

(٤) ابن ماجه (١٥٦٧) باب ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) ككسره حياً : يعنى كسر عظم الميت والحى سواء فى الإثم .

(٦) ابن ماجه (١٦١٦) باب فى النهي عن كسر عظام الميت ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَا جَاءَ فِي وَصْفِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ

١٦٥٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قُبِرَ أَحَدُكُمْ - أَوْ الْإِنْسَانُ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْقَانِ ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا : الْمُنْكَرُ ، وَالْآخَرُ : النَّكِيرُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدًا؟ فَهُوَ قَائِلٌ مَا كَانَ يَقُولُ ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : إِنْ كُنَّا لَنَعْلَمُ إِنَّكَ لَتَقُولُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ فَيُقَالُ لَهُ : نَمَّ ، فَيَنَامُ كَنَوْمَةِ الْعُرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ ؛ وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا ، قَالَ : لَا أَدْرِي كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَكُنْتُ أَقُولُهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : إِنْ كُنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : ائْتِمِي عَلَيْهِ فَتَلْتَمِ عَلَيْهِ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهَا أَضْلَاعُهُ ، فَلَا يَزَالُ مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ» (٢).

(حسن صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ لَا يَفْزَعُ فِي قَبْرِهِ

١٦٥١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ ، فَيَجْلِسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرِعٍ وَلَا مَشْعُوفٍ (٣) ثُمَّ

(١) مسلم (٩٧١) النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه ، واللفظ له ، أبو داود (٣٢٢٨) باب في كراهية القعود على القبر ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن حبان (٣١٠٧) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي".

(٣) ولا مشعوف : الشعف : شدة الفزع حتى يذهب بالقلب .

يُقَالُ لَهُ : فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ : كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ ، فَيُقَالُ لَهُ : مَا هَذَا الرَّجُلُ؟
 فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَا ، فَيُقَالُ لَهُ :
 هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ؟ فَيَقُولُ : مَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ . فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ
 فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ
 فُرْجَةٌ قَبْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَنْظُرُ إِلَى زُهْرَتِهَا وَمَافِيهَا ، فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ ، وَيُقَالُ لَهُ :
 عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ
 السُّوءُ فِي قَبْرِهِ فَرَعًا مَشْعُوفًا ، فَيُقَالُ لَهُ : فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، فَيُقَالُ لَهُ :
 مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ : سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُهُ ، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ
 الْجَنَّةِ ، فَيَنْظُرُ إِلَى زُهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا ، فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ ، ثُمَّ
 يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ ،
 عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»^(١) (صحيح)

١٦٥٢ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ فَاسْتَطَعَمَتْ
 عَلَى أَبِي فَقَالَتْ أَطْعَمُونِي أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ
 الْقَبْرِ ؛ قَالَتْ : فَلَمْ أَزَلْ أَحْبِسُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ! مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ؟ قَالَ : «وَمَا تَقُولُ؟» . قُلْتُ : تَقُولُ أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ
 فِتْنَةِ الدَّجَالِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ ؛ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ :
 «أَمَّا فِتْنَةُ الدَّجَالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ وَسَأَحْذَرُ كُفُوهَ تَحْذِيرًا لَمْ
 يُحْذَرُهُ نَبِيٌّ أُمَّتُهُ ، إِنَّهُ أَعْوَرُ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٍ

(١) ابن ماجه (٤٢٦٨) باب ذكر القبر والبلبي ، تعليق الألباني "صحيح".

يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِي تُفْتَنُونَ وَعَنِّي تُسْأَلُونَ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرَجٍ وَلَا مَشْعُوفٍ ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ : فِي الْإِسْلَامِ ؛ فَيُقَالُ : مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَصَدَقْنَا، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَا وَفَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا وَيُقَالُ : عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؛ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءِ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَرَجًا مَشْعُوفًا فَيُقَالُ لَهُ : فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ : لَا أُدْرِي فَيُقَالُ : مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ : سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُعَذَّبُ»^(١) (صحيح)^(٢)

مَا جَاءَ فِي أَسْبَابِ عَذَابِ الْقَبْرِ

١٦٥٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ»^(٣) (صحيح)

١٦٥٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ

(١) أحمد (٢٥١٣٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) رجال هذا الحديث والذي قبله رجال البخاري ومسلم ، وهذا الحديث رجاله أقوى وأثبت من السابق .

(٣) ابن ماجه (٣٤٨) باب التشديد في البول ، تعليق الألباني "صحيح".

جَدِيدِينَ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»^(١) أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ^(٢) مِنْ بَوْلِهِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»^(٣) (صحيح)

أَسْبَابُ النَّجَاةِ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ

١٦٥٥ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صِدْقَتِهِ»^(٤) . (حسن)

١٦٥٦ . عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَرَدٍ ، وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ»^(٥) . (صحيح)

١٦٥٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سُورَةٌ ﴿تَبَرَّكَ﴾ هِيَ الْمَانِعَةُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٦) . (صحيح)

١٦٥٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَنْ قَرَأَ ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي يَبْدِيهِ الْمَلِكُ﴾ كُلِّ لَيْلَةٍ مَنَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٧) . (حسن)

(١) وما يعذبان في كبير : ذكر العلماء فيه تأويلين ، أحدهما : أنه ليس بكبير في زعمهما ، والثاني : أنه ليس بكبير تركه عليهما .

(٢) لا يستنزه : أي : لا يتجنب ولا يحترز من وقوعه عليه .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٢١٣) باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله ، مسلم (٢٩٢) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ، ابن ماجه (٣٤٧) باب التشديد في البول ، واللفظ له .

(٤) تقدم برقم (٣٣١) .

(٥) الترمذي (١٠٦٤) باب ما جاء في الشهداء من هم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) طبقات المحدثين بأصبهان (٥٢٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٦٤٣) ، الصحيحة (١١٤٠) .

(٧) السنن الكبرى (٧١١) الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (١٤٧٥) .

١٦٥٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ سُورَةَ
مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ وَهِيَ سُورَةُ : ﴿ تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ
الْمُلْكُ ﴾ .» (١).

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ تَكُونُ حَاجِزًا لِلْعَذَابِ عَنِ الْعَبْدِ فِي قَبْرِهِ

١٦٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمَيِّتَ
إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ يَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا ،
كَانَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ ، وَكَانَ الصِّيَامُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَكَانَتِ الزَّكَاةُ عَنْ شِمَالِهِ ،
وَكَانَ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ وَالْإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، فَيُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ ،
فَتَقُولُ الصَّلَاةُ : مَا قَبْلِي مَدْخَلٌ ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ ، فَيَقُولُ الصِّيَامُ : مَا
قَبْلِي مَدْخَلٌ ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَسَارِهِ ، فَتَقُولُ الزَّكَاةُ : مَا قَبْلِي مَدْخَلٌ ، ثُمَّ
يُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ ، فَتَقُولُ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصَّلَةِ وَالْمَعْرُوفِ
وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ : مَا قَبْلِي مَدْخَلٌ ، فَيُقَالُ لَهُ : اجْلِسْ فَيَجْلِسُ ، وَقَدْ
مُثِّلَتْ لَهُ الشَّمْسُ وَقَدْ أُذْنِيَتْ لِلْعُرُوبِ ، فَيُقَالُ لَهُ : أَرَأَيْتَكَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي
كَانَ فِيكُمْ ، مَا تَقُولُ فِيهِ ، وَمَاذَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ فَيَقُولُ : دَعُونِي حَتَّى
أُصَلِّيَ ، فَيَقُولُونَ : إِنَّكَ سَتَفْعَلُ أَخْبِرْنِي عَمَّا نَسَأَلُكَ عَنْهُ : أَرَأَيْتَكَ هَذَا
الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ مَا تَقُولُ فِيهِ ، وَمَاذَا تَشْهَدُ عَلَيْهِ؟ قَالَ فَيَقُولُ :
مُحَمَّدٌ أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، فَيُقَالُ لَهُ :
عَلَى ذَلِكَ حَيِّتَ وَعَلَى ذَلِكَ مُتَّ وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُفْتَحُ
لَهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا ، وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ

(١) الترمذي (٢٨٩١) باب ما جاء في سورة الملك ، تعليق الألباني "حسن".

فِيهَا ، فَيَزِدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ ، فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ فِيهَا لَوْ عَصَيْتَهُ فَيَزِدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا ، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا ، وَيُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ وَيُعَادُ الْجَسَدُ لِمَا بَدَأَ مِنْهُ ، فَتَجْعَلُ نَسْمَتَهُ فِي النَّسَمِ الطَّيِّبِ وَهِيَ طَيْرٌ يَعْلُقُ^(١) فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ . قَالَ : «فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ : «وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا أُتِيَ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ لَمْ يُوجَدُ شَيْءٌ ، ثُمَّ أُتِيَ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، ثُمَّ أُتِيَ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، ثُمَّ أُتِيَ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ، فَيُقَالُ لَهُ : اجْلِسْ فَيَجْلِسُ خَائِفًا مَرْعُوبًا ، فَيُقَالُ لَهُ : أَرَأَيْتَكَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ مَاذَا تَقُولُ فِيهِ وَمَاذَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ فَيَقُولُ : أَيُّ رَجُلٍ؟ فَيُقَالُ : الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَلَا يَهْتَدِي لِاسْمِهِ حَتَّى يَقَالَ لَهُ : مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ : مَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ قَالُوا قَوْلًا فَقُلْتُ كَمَا قَالَ النَّاسُ ، فَيُقَالُ لَهُ : عَلَى ذَلِكَ حَيِّتَ وَعَلَى ذَلِكَ مُتَّ وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ مِنَ النَّارِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ فِيهَا ، فَيَزِدَادُ حَسْرَةً وَتُبُورًا ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، فَيُقَالُ لَهُ : ذَلِكَ مَقْعَدُكَ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ فِيهِ لَوْ أَطَعْتَهُ ، فَيَزِدَادُ حَسْرَةً وَتُبُورًا ، ثُمَّ يُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ ، حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ ، فَتِلْكَ الْمَعِيشَةُ الضَّنْكَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ : ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ .»^(٢)

(حسن)

١٦٦١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) يعلق : يأكل .

(٢) ابن حبان (٣١٠٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ أَلَمَّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ فَإِذَا كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتْ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَالزَّكَاةُ عَنِ يَمِينِهِ وَالصُّوْمُ عَنِ شِمَالِهِ وَفِعْلُ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفُ وَالْإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ ؛ فَيُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ فَتَقُولُ الصَّلَاةُ : لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ ، فَيُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَتَقُولُ الزَّكَاةُ : لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ ، وَيُؤْتَى مِنْ قَبْلِ شِمَالِهِ فَتَقُولُ الصُّوْمُ : لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ فَتَقُولُ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفُ وَالْإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ : لَيْسَ قَبْلِي مَدْخَلٌ فَيُقَالُ لَهُ : اجْلِسْ فَيَجْلِسُ وَقَدْ مُثِلَتْ لَهُ الشَّمْسُ قَدْ قَرُبَ لِلْغُرُوبِ فَيُقَالُ لَهُ : أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ ، فَيَقُولُ : دَعْنِي حَتَّى أَصَلِّيَ فَيُقَالُ : إِنَّكَ سَتَفْعَلُ فَأَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ ، فَيَقُولُ : عَمَّ تَسْأَلُونِي؟ فَيُقَالُ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا فَصَدَّقْنَا وَاتَّبَعْنَا ، فَيُقَالُ لَهُ : صَدَقْتَ عَلَى هَذَا جِئْتَ وَعَلَيْهِ مَتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ . وَيُقَالُ : افْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ فَيُقَالُ : هَذَا كَانَ مَنَزِلَكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ ، فَيَزِدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا ، وَيُقَالُ : افْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ فَيُفْتَحُ لَهُ فَيُقَالُ : هَذَا مَنَزِلَكَ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ فَيَزِدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا فَيَعَادُ الْجَسَدُ إِلَى مَا بَدَأَ مِنْهُ مِنَ التُّرَابِ وَتُجْعَلُ رُوحُهُ فِي النَّسِيمِ الطَّيِّبِ وَهُوَ طَيْرٌ خُضِرَ تَعَلَّقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ» .^(١)

(٢) (صحيح)

(١) الزهد لابن السري (٣٣٨) باب يوم القيامة وعظمه وما فيه .

(٢) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم .

بُشْرَى الْمُؤْمِنِ فِي قَبْرِهِ

١٦٦٢. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً فِي قَبْرِهِ» .^(١) (صحيح)

١٦٦٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ أُرِيَ مَقْعَدَهُ بِالْغَدَاةِ وَالْأَصَالِ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٢) (صحيح)

١٦٦٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَالنَّارِ» . قَالَ «ثُمَّ يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٣) (صحيح)

١٦٦٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ ، حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٤) (صحيح)

(١) الزهد لابن السري (٣٦٣) باب عرض الرجل على مقعده ، واللفظ له ، أحمد (٥٢٣٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) الزهد لابن السري (٣٦٤) الباب السابق .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦١٥٠) باب سكرات الموت ، مسلم (٢٨٦٦) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه .

(٤) متفق عليه ، البخاري (١٣١٣) باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، مسلم (٢٨٦٦) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ، واللفظ له .

فصل

• قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَرَضُ عَلَى الرُّوحِ فَقَطُّ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ مَعَ جُزْءٍ مِنَ الْبَدَنِ ، قَالَ : وَالْمُرَادُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ وَقْتَهُمَا وَإِلَّا فَلَمَوْتِي لَا صَبَاحَ عِنْدَهُمْ وَلَا مَسَاءَ ، قَالَ : وَهَذَا فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَاضِحٌ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ الْمَخْلُطُ فَمَحْتَمَلٌ فِي حَقِّهِ أَيْضًا لِأَنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فِي الْجَمَلَةِ ثُمَّ هُوَ مَخْصُوصٌ بِغَيْرِ الشُّهَدَاءِ لِأَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ وَأَرْوَاحُهُمْ تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فَائِدَةَ الْعَرَضِ فِي حَقِّهِمْ تَبَشِيرُ أَرْوَاحِهِمْ بِاسْتِقْرَارِهَا فِي الْجَنَّةِ مُقْتَرَنَةً بِأَجْسَادِهَا فَإِنَّ فِيهِ قَدْرًا زَائِدًا عَلَى مَا هِيَ فِيهِ الْآنَ. (١)

مَا يَبْقَى مَعَ الْمَيِّتِ وَمَا الَّذِي يَلْحَقُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ

١٦٦٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَمَالِهِ وَأَهْلِهِ وَعَمَلِهِ كَرَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ إِخْوَةٍ أَوْ ثَلَاثَةُ أَصْحَابٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا مَعَكَ حَيَاتِكَ فَإِذَا مِتَّ فَلَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنِّي ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ فَإِذَا بَلَغْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةَ فَلَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنِّي ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا». (٢)

١٦٦٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ أَحْلَاءُ : أَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ : مَا أَنْفَقْتَ فَلَكَ ، وَمَا أَمْسَكَتَ فَلَيْسَ لَكَ ، فَهَذَا مَالُهُ ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعْتُ ، فَذَلِكَ

(١) فتح الباري (٣ / ٢٤٣) .

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٢٢٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٤٨٨٩) .

أَهْلُهُ وَحَشَمُهُ ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ : أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ فَهَذَا عَمَلُهُ ، فَيَقُولُ : إِنْ كُنْتَ لِأَهْوَنِ الثَّلَاثَةِ^(١) عَلَيَّ^(٢) . (حسن صحيح)

١٦٦٨ . عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا : «إِنَّ لِأَحَدِكُمْ يَوْمَ يَمُوتُ ثَلَاثَةَ أَخْلَاءٍ : مِنْهُمْ مَنْ يَمْنَعُهُ مِمَّا يَسْأَلُ ، فَذَلِكَ مَالُهُ ، وَمِنْهُمْ خَلِيلٌ يَنْطَلِقُ مَعَهُ حَتَّى يَلِجَ الْقَبْرَ ، وَلَا يُعْطِيهِ شَيْئًا ، وَلَا يَصْحَبُهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَوْلَيْكَ قَرَابَتُهُ ، وَمِنْهُمْ خَلِيلٌ يَقُولُ : أَنَا وَاللَّهِ ذَاهِبٌ مَعَكَ حَيْثُ ذَهَبْتَ ، وَكَلَسْتُ مُفَارِقَكَ أَبَدًا ، فَذَلِكَ عَمَلُهُ ، إِنْ كَانَ خَيْرًا ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا» .^(٣) (حسن صحيح)

١٦٦٩ . وَفِي لَفْظٍ : «مَثَلُ الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ أَخْلَاءٍ فَقَالَ أَحَدُهُمْ : هَذَا مَالِي فَخُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ وَأَعْطِ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ أَخْدُمُكَ فَإِذَا مَتَّ تَرَكْتُكَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا مَعَكَ أَدْخُلُ مَعَكَ وَأَخْرُجُ مَعَكَ إِنْ مَتَّ وَإِنْ حَيَّيْتَ فَأَمَّا الَّذِي قَالَ : هَذَا مَالِي فَخُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَهُوَ مَالُهُ ، وَالْآخَرُ عَشِيرَتُهُ وَالْآخَرُ عَمَلُهُ يَدْخُلُ مَعَهُ وَيَخْرُجُ مَعَهُ حَيْثُ كَانَ» .^(٤) (حسن صحيح)

١٦٧٠ . عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَبْعٌ يُجْرَى لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ : مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا ، أَوْ كَرَى^(٥) نَهْرًا ، أَوْ

(١) لأهون الثلاثة : أي : أن عمله كان هينا عليه ولم يكن يهتم به كما يهتم بأهله وماله ، وهذا حال أغلب الناس يهتم بأهله وماله وأهون ما يكون عليه عمله إلا من هدى الله تعالى .

(٢) ابن حبان (٣٠٩٨) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٣) المعجم الكبير (٦٩٣١) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٣١) .

(٤) المعجم الأوسط (٧٣٩٦) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٣١) .

(٥) كرى نهرًا : حفره وأجراه .

حَفَرَ بَثْرًا ، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا ، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا ، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا ، أَوْ تَرَكَ وَكَلْدًا
يَسْتَعْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ»^(١). (حسن)

أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْبَرْزَخِ أَيَنْ تَكُونُ

١٦٧١. عَنْ بِنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : «أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَيْرٍ مَعْلُوقٍ فِي الْجَنَّةِ ، حَتَّى يَرُدَّهَا اللَّهُ إِلَى أَجْسَادِهَا
يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢). (صحيح)

١٦٧٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «نَسَمَةُ^(٣) الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ
يَعْلُقُ^(٤) فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرُدَّهَا اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥). (صحيح)

١٦٧٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا
مَاتَ طَائِرٌ تَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ
اللَّهُ»^(٦). (صحيح)

١٦٧٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ
طَيْرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»^(٧). (صحيح)

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار (١٤٩) باب بث العلم ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٠٢) .

(٢) المعجم الكبير (١٢٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩١٢) .

(٣) نسمة المؤمن : أي : روحه .

(٤) يعلق : أي : يأكل .

(٥) ابن حبان (٤٦٣٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٦) أحمد (١٥٨١٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

(٧) الموطأ (٥٦٨) ، أحمد (١٥٨١٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

١٦٧٥. عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْتَزَاوَرُ إِذَا مِتْنَا وَيَرَى بَعْضُنَا بَعْضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا»^(١) (صحيح)

١٦٧٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا حُضِرَ الْمُؤْمِنُ ، أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ ، فيَقُولُونَ : اخْرُجِي رَاضِيَةً مَرْضِيًّا عَنْكَ إِلَى رَوْحِ اللَّهِ وَرِيحَانٍ وَرَبِّ غَيْرِ غَضَبَانٍ ، فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحِ الْمِسْكِ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ لِيُنَافِلُهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى يَأْتُونَ بِهَ بَابَ السَّمَاءِ ، فيَقُولُونَ : مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرَّيْحُ الَّتِي جَاءَتْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ، فيَأْتُونَ بِهَ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَهُمْ أَشَدُّ فَرَحًا بِهَ مِنْ أَحَدِكُمْ بِعَابِهِ يَقْدُمُ عَلَيْهِ ، فيَسْأَلُونَهُ : مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ فيَقُولُونَ : دَعَاهُ فَإِنَّهُ كَانَ فِي غَمِّ الدُّنْيَا ، فَإِذَا قَالَ : أَمَا أَتَاكُمْ؟^(٢) قَالُوا : ذَهَبَ بِهَ إِلَى أُمَّةِ الْهَآوِيَةِ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا احْتَضَرَ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ بِمَسْحٍ ، فيَقُولُونَ : اخْرُجِي سَآخِطَةً مَسْخُوطًا عَلَيْكَ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَتَخْرُجُ كَأَنَّ رِيحَ جِيفَةٍ ، حَتَّى يَأْتُونَ بِهَ بَابَ الْأَرْضِ فيَقُولُونَ : مَا أَتْنَنَ هَذِهِ الرَّيْحُ ! حَتَّى يَأْتُونَ بِهَ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ»^(٣) (صحيح)

فصل

• قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ :

هَذِهِ مَسْأَلَةٌ عَظِيمَةٌ تَكَلَّمَ فِيهَا النَّاسُ وَاخْتَلَفُوا فِيهَا وَهِيَ إِثْمًا تُتَلَقَّى مِنَ السَّمْعِ فَقَطَّ وَاخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ قَائِلُونَ : أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ اللَّهِ فِي

(١) المعجم الكبير (١٠٧٢) ، أحمد (٢٧٤٢٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٩٨٩) .

(٢) أما أتاكم : سأله عن إنسان قد مات ؟ فقال : أما أتاكم .

(٣) النسائي (١٨٣٣) باب ما يلقي به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه ، تعليق الألباني "صحيح" .

الْجَنَّةَ شُهَدَاءَ كَانُوا أَمْ غَيْرَ شُهَدَاءَ ، إِذَا لَمْ يَحْسِبْهُمْ عَنِ الْجَنَّةِ كَبِيرَةً وَلَا دِينَ ،
وَتَلَقَّاهُمْ رَبُّهُمْ بِالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالرَّحْمَةِ لَهُمْ ؛ وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (١)

• وَقَالَ :

وَفِي الْمَوْطَأِ وَالسُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهَا اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ». وَهَذَا صَرِيحٌ فِي دُخُولِ الرُّوحِ الْجَنَّةَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٢)

• وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ :

وَأَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَمَالِكٌ
وَالشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُمْ : «أَنَّ نَسَمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ
إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ». وَفِي لَفْظٍ : «ثُمَّ تَأْوِي إِلَى فَنَادِيلٍ مُعَلَّقَةٍ بِالْعَرْشِ». وَمَعَ
ذَلِكَ فَتَنْصَلُّ بِالْبَدَنِ مَتَى شَاءَ اللَّهُ ، وَذَلِكَ فِي اللَّحْظَةِ بِمَنْزِلَةِ نُزُولِ الْمَلِكِ وَظُهُورِ
الشُّعَاعِ فِي الْأَرْضِ وَانْتِبَاهِ النَّائِمِ. (٣)

• وَقَالَ :

وَقَدْ ثَبَتَ أَيْضًا أَنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَغَيْرِهِمْ فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ
الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ حَنْبَلٍ : أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ وَأَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ

(١) الروح (٩/١) .

(٢) حادي الأرواح (١٧) .

(٣) مجموع الفتاوى (٣٦٥/٢٤) .

وَالْأَبْدَانِ فِي الدُّنْيَا يُعَذَّبُ اللهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ بَعْضَهُ مَنْ يَشَاءُ ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنِ أَحْمَدَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ أَرْوَاحِ الْمَوْتَى ، أَتَكُونُ فِي أَفْنِيَةِ قُبُورِهَا ، أَمْ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ ، أَمْ تَمُوتُ كَمَا تَمُوتُ الْأَجْسَادُ ؟ فَقَالَ : قَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا مَاتَ طَائِرٌ تَعَلَّقَ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ» .

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ : أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَحْوَافِ طَيْرٍ خُضِرَ كَالزَّرَّازِيرِ يَتَعَارَفُونَ فِيهَا وَيُرْزَقُونَ مِنْ ثَمَرِهَا ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي أَحْوَافِ طَيْرٍ خُضِرَ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ فِي الْجَنَّةِ مُعَلَّقَةً بِالْعَرْشِ . (١)

• وَهَذَا دَلِيلٌ آخَرُ :

وَهُوَ أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ إِذَا أَجَابَ عَلَى أَسْئَلَةِ الْمَلَائِكَةِ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ بَأَنَّ يُفْرَشَ قَبْرُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَنْ يُلْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَنْ يَفْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ ، قَالَ ﷺ : «فِيَنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ : أَنْ صَدَقَ عَبْدِي ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَأَلْبَسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَافْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ» . والحديث صحيح رواه أبو داود برقم (٤٧٥٣) .

فَالشَّاهِدُ أَنَّهُ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ .

• وَأَيْضاً فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي مَاتَ مَأْسُوراً بِدِينِهِ .

عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ ، فَقَالَ : «أَهَاهُنَا

(١) مجموع الفتاوى (٢٢٤/٢٤) .

مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ؟». ثَلَاثًا ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا مَنَعَكَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَنْ لَا تَكُونَ أَحَبَّتَنِي ، أَمَا إِنِّي لَمْ أُتَوْهْ بِكَ إِلَّا بِخَيْرٍ ، إِنَّ فُلَانًا - لِرَجُلٍ مِنْهُمْ - مَاتَ مَأْسُورًا^(١) بِدِينِهِ». ^(٢) (صحيح)

وَفِي لَفْظٍ : «إِنَّ صَاحِبِكُمْ مَحْبُوسٌ عَنِ الْجَنَّةِ بِدِينِهِ». ^(٣) (صحيح)

وَفِي لَفْظٍ : «إِنَّ صَاحِبِكُمْ مُحْتَبَسٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فِي دِينِ عَلَيْهِ». ^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي تَزَاوُرِ الْأَمْوَاتِ

١٦٧٧. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ ، فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ»^(٥) وَيَتَزَاوَرُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ». ^(٦) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ

١٦٧٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) مأسورا : أي : محبوساً عما كان يستحقه من النعيم ، لا يحكم له بنجاة ولا هلاك حتى يقضى دينه كما في حديث آخر : «نفس المؤمن معلقة بدِينِهِ».

(٢) النسائي (٤٦٨٥) التعليل في الدين ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أحمد (٢٠٢٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين".

(٤) أحمد (٢٠١٣٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين".

(٥) يبعثون في أكفانهم : قيل : يكون هذا عند الخروج من القبور ومن ثم يُجردون ، وسيأتي الكلام عن هذا الحديث في "فصل" يلي "باب صفتهم حين يبعثون".

(٦) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٩ / ٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨٤٥) ، الصحيحة (١٤٢٥) .

«الأنبياءُ أحياءُ في قبورهم يصلون»^(١) .^(٢) (صحيح)

١٦٧٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ^(٣) وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ» .^(٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمَيِّتَ مُسْتَرِيحٌ أَوْ مُسْتَرَاخٌ مِنْهُ

١٦٨٠ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ ، فَقَالَ : «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» .
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ : «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ ، يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالِدَّوَابُّ» .^(٥) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي بَلَاءِ الْأَجْسَادِ

١٦٨١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّ ابْنِ

(١) أحياء في قبورهم يصلون : حياة برزخيه لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه ، وهذا الحديث لا يناهز ما قبله وهو قوله ﷺ عن أرواح المؤمنين إنها في الجنة ؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد أن ذكر أرواح المؤمنين وأنها تستقر في الجنة بعد الموت قال : "ومع ذلك فتتصل بالبدن متى شاء الله" انتهى كلامه ، وأيضاً شاهد آخر يوفق بين قوله ﷺ : "الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون" . وبين قوله ﷺ : "نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة" وهو قوله : "وافتحوا له باباً إلى الجنة" . والله تعالى أعلم .

(٢) أبو يعلى (٣٤٢٥) تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٧٩٠) .
(٣) الكتيب الأحمر : هو الموضوع الذي دُفن فيه موسى ﷺ ، قال رسول الله ﷺ : «فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكتيب الأحمر» . متفق عليه .

(٤) مسلم (٢٣٧٥) باب من فضائل موسى ﷺ ، واللفظ له ، النسائي (١٦٣١) ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام وذكر الاختلاف على سليمان التيمي فيه ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٦١٤٧) باب سكرات الموت ، واللفظ له ، مسلم (٩٥٠) باب ما جاء في مستريح ومستراح منه .

آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبُ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ». (١) (صحيح)

١٦٨٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا ، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالُوا : أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَجَبُ الذَّنْبِ». (٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي اسْتِعْدَادِ إِسْرَائِيلَ لِلنَّفْخِ فِي الصُّورِ

١٦٨٣. عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَاحِبُ الصُّورِ وَاضِعُ الصُّورِ عَلَى فِيهِ ، مُذْ خُلِقَ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ أَنْ يَنْفِخَ فِيهِ فَيَنْفِخُ». (٣) (صحيح)

١٦٨٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا طَرَفَ صَاحِبُ الصُّورِ مُذْ وَكَّلَ بِهِ مُسْتَعِدًّا يَنْظُرُ نَحْوَ الْعَرْشِ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْمَرَ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْهِ طَرْفُهُ كَأَنَّ عَيْنَيْهِ كَوَكَبَانِ دُرِّيَّانِ». (٤) (صحيح)

١٦٨٥. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَقَدَ التَّقَمَ صَاحِبُ الْقَرْنِ الْقَرْنَ ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ ، وَأَصْعَى سَمْعَهُ ، يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْمَرَ أَنْ يَنْفِخَ فَيَنْفِخُ!». قَالَ الْمُسْلِمُونَ : فَكَيْفَ نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «قُولُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، تَوَكَّلْنَا عَلَى اللَّهِ رَبِّنَا». وَرَبَّمَا قَالَ

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٦٥١) باب ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ ، مسلم (٢٩٥٥) باب ما بين النفختين ، واللفظ له .

(٢) مسلم (٢٩٥٥) باب ما بين النفختين ، أحمد (٨١٦٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) تاريخ بغداد (٥٧١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٧٥٢) .

(٤) مستدرک الحاكم (٨٦٧٦) كتاب الأهوال ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي

في التلخيص "صحيح على شرط مسلم" ، مختصر العلو (ص ٩٣) واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة

(١٠٧٨) .

سُفْيَانُ: «عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا».^(١) (صحيح)

١٦٨٦. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ أَنْعَمُ
وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ ، وَحَنَا ظَهْرَهُ يَنْظُرُ نُجَاهَ الْعَرْشِ كَأَنَّ عَيْنَيْهِ
كَوَكَبَانِ دُرِّيَّانِ لَمْ يَطْرَفْ قَطَّ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْمَرَ قَبْلَ ذَلِكَ».^(٢) (صحيح)

١٦٨٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الصُّورُ؟ قَالَ : «قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ».^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي النَّفْحَةِ الْأُولَى

١٦٨٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ ،
فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا
خَيْرًا ، وَالتَّقَوْمَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعَانِهِ وَلَا
يَطْوِيَانِهِ ، وَالتَّقَوْمَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ ،
وَالتَّقَوْمَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ ، وَالتَّقَوْمَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ
أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا».^(٤) (صحيح)

مِقْدَارُ مَا بَيْنَ النَّفْحَتَيْنِ

١٦٨٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا بَيْنَ

(١) الترمذي (٣٢٤٣) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) الأحاديث المختارة (٢٥٦٧) ، تعليق عبد الملك بن دهبش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (١٠٧٨) ،
(١٠٧٩) .

(٣) الترمذي (٣٢٤٤) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) البخاري (٦١٤١) باب طلوع الشمس من مغربها .

النَّفْحَتَيْنِ أَرْبَعُونَ، قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا، قَالَ: أَيْبِتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا، قَالَ: أَيْبِتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً، قَالَ: أَيْبِتُ، قَالَ: ثُمَّ يُنَزِّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) (صحيح)

النَّفْحَةُ الثَّانِيَّةُ وَالْخُرُوجُ مِنَ الْقُبُورِ

١٦٩٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ (لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا) فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ ثُمَّ يَمُكُّثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ». قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتِمُّ لِهِمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا»^(٢) قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ^(٣) قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنَزِّلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ -

(١) متفق عليه، البخاري (٤٦٥١) باب ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَأَتُونَ أَفْوَاجًا﴾، مسلم (٢٩٥٥) باب ما بين النفختين .

(٢) أصغى لينا ورفع لينا: أصغى أمال، والليت صفحة العنق، وهي جانبه .

(٣) يلوطن: أي: يُطَيِّبُهُ ويصلحه .

أَوْ الظِّلُّ - (نُعْمَانُ الشَّاكُّ) فَتَنَّبَتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى
فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ : ﴿ وَقَفُّهُمْ إِلَيْهِمْ
مَسْئُولُونَ ﴾ (٢٤) . قَالَ : ثُمَّ يُقَالُ : أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ فَيُقَالُ : مَنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ : مَنْ
كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمَائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ قَالَ : فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوَلِدَانَ شِيْبًا ، وَذَلِكَ
يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ . (١)

(صحيح)

صِفَاتُهُمْ حِينَ يُبْعَثُونَ

١٦٩١ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الْمَيِّتُ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي قَبِضَ فِيهَا» . (٢)

(صحيح)

١٦٩٢ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا وَلِيَ
أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ وَيَتَزَاوَرُونَ فِي
أَكْفَانِهِمْ» . (٣)

(صحيح)

فَصْلٌ

● مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ فِي قَوْلِهِ ﷺ : «الْمَيِّتُ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي قَبِضَ
فِيهَا» . أَرَادَ بِهِ فِي أَعْمَالِهِ ، كَقَوْلِهِ جَلٌّ وَعَلَاءٌ : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ يُرِيدُ بِهِ وَأَعْمَالَكَ

(١) مسلم (٢٩٤) باب في خروج الدجال ومكته في الأرض ونزول عيسى وقتله إياه وذهاب أهل الخير والإيمان وبقاء شرار
الناس وعبادتهم الأوثان والنفخ في الصور وبعث من في القبور ، واللفظ له ، أحمد (٦٥٥٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط
"إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير النعمان بن سالم ويعقوب بن عاصم فمن رجال مسلم" ،
مستدرک الحاكم (٨٦٣٢) كتاب الفتن والملاحم ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" .
(٢) ابن حبان (٧٢٧٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده على شرط مسلم" .
(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٩ / ٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨٤٥) ، الصحيحة
(١٤٢٥) .

فَأَصْلِحَهَا لَا أَنْ الْمَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي قَبِضَ فِيهَا، إِذِ الْأَخْبَارُ الْجَمَّةُ تُصْرِحُ
عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِأَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا.

• وَلَكِنَّ رَاوِيَ الْحَدِيثِ حِينَمَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا بِثِيَابٍ جُدِدَ فَلَبَسَهَا
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَلَوْ كَانَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا الْأَعْمَالُ لَمَا لَيْسَ الثِّيَابُ ، وَاللَّهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ.

• وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ : يَكُونُ هَذَا عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ وَمَنْ تَمَّ
يُجَرِّدُونَ .

مَا جَاءَ فِي أَرْضِ الْمَحْشَرِ

١٦٩٣ . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ»^(١) كَقَرْصَةِ النَّقِيِّ^(٢) لَيْسَ فِيهَا
مَعْلَمٌ^(٣) لِأَحَدٍ^(٤). (صحيح)

١٦٩٤ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟
يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ : «عَلَى الصِّرَاطِ»^(٥). (صحيح)

١٦٩٥ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! : ﴿وَالْأَرْضُ

(١) عفرَاء : بيضاء إلى حمرة .

(٢) كقرصة النقي : هو الدقيق النقي من الغش والنخال .

(٣) ليس فيها معلم : ليس بها علامة يستدل بها ، أي : هذه الأرض مستوية ليس فيها حذب يرد البصر ولا بناء يستر ما وراءه ولا علامة .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٥٢١) باب الحشر ، واللفظ له ، مسلم (٢٧٩) باب في البعث والنشور وصفة أرض المحشر .

(٥) مسلم (٢٧٩١) باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة ، الترمذي (٣١٢١) ، تعليق الألباني "صحيح" .

جَمِيعًا فَبَضَّتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴿ فَأَيْنَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ قَالَ :
«عَلَى الصِّرَاطِ يَا عَائِشَةُ» .^(١) (صحيح)

١٦٩٦ . عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَدْرِي مَا
سَعَةُ جَهَنَّمَ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ أَجَلُ وَاللَّهِ مَا تَدْرِي ، حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا
سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بَضَّتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ
مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ قَالَ : قَالَتْ : فَأَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «عَلَى
جِسْرِ جَهَنَّمَ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي حَشْرِ النَّاسِ

١٦٩٧ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
«إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ مُشَاةَ غُرَلًا»^(٣) .^(٤) (صحيح)

١٦٩٨ . عَنْ معاوية بن حيدة قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّكُمْ
مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا»^(٥) وَتُجْرُونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ» .^(٦) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي كَرَبِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

١٦٩٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَعْرِقُ

(١) الترمذي (٣٢٤٢) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) الترمذي (٣٢٤١) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) غرلا : الغرلة : هي الجلدة التي تقطع في الختان ، والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا لاشيء معهم ولا يفقد منهم شيء حتى
الغرلة تكون معهم .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٥٢٤) باب كيف الحشر ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٦٠) باب بيان فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة .

(٥) رجلا وركبانا : رجلا أي : مشاة ، وركبانا : أي : راكبين .

(٦) الترمذي (٢٤٢٤) باب ما جاء في شأن الحشر ، تعليق الألباني "صحيح" .

النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُلْجِمَهُمْ حَتَّى
يَبْلُغَ آذَانَهُمْ»^(١). (صحيح)

١٧٠٠. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾^(٦). قَالَ : «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ»^(٢). (صحيح)

مَا يُنْجِي مِنْ هَذِهِ الْكُرْبِ

١٧٠١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ
غَرِيماً لَهُ فَتَوَارَى^(٣) عَنْهُ ثُمَّ وَجَدَهُ فَقَالَ : إِنِّي مُعْسِرٌ ، فَقَالَ : اللَّهُ؟^(٤) قَالَ : اللَّهُ .
قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفُسْ^(٦) عَنْ مُعْسِرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ»^(٧). (صحيح)

١٧٠٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ نَفَسَ عَنْ
مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ
يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ ، سَتَرَ
اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ^(٨) الْعَبْدُ فِي عَوْنِ

(١) متفق عليه، البخاري (٦١٦٧) باب قول الله تعالى : ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾^(٤) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ^(٥) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ^(٦) .
واللفظ له ، مسلم (٢٨٦٣) باب صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها .

(٢) البخاري (٦١٦٦) الباب السابق .

(٣) فتواری عنه : احتياً عنه .

(٤) الله : قسم سؤال ، أي : أبالله .

(٥) كرب : هو الغم الذي يأخذ بالنفس .

(٦) فلينفس : أي : يمد ويؤخر المطالبة ، وقيل : يفرج عنه .

(٧) مسلم (١٥٦٣) باب فضل إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ .

(٨) ما كان : أي : إذا كان .

الصَّدَقَةُ وَأَعْمَالُ أُخْرَى تُكُونُ ظِلًّا فِي الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ

١٧٠٣. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ» . (٢)

(حسن)

١٧٠٤. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» . أَوْ قَالَ : «حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ» . (٣)

(صحيح)

١٧٠٥. عَنْ أَبِي الْيَسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْهَدُ بَصْرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ (وَوَضَعَ إصْبَعِيهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمِعْتُ أُذُنِي هَاتَيْنِ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ» . (٤)

(صحيح)

١٧٠٦. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ تَرَكَ لِعَرِيْمِهِ أَوْ تَجَاوَزَ عَنْهُ كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . (٥)

(صحيح)

(١) مسلم (٢٦٦٩) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، أبو داود (٤٩٤٦) باب في المعونة للمسلم ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) تقدم برقم (٣٣١) .

(٣) ابن حبان (٣٢٩٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٤) مسلم (٣٠٠٦) باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ، ابن حبان (٥٠٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٥) مختصر العلو (ص ١٢٥) ، تعليق الألباني "إسناده صحيح" .

١٧٠٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١) (صحيح)

١٧٠٨ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، يَعْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» .^(٢) (صحيح)

١٧٠٩ . عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ ؛ فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَانِ يُظِلَّانِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَاتَانِ أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ» .^(٣) (حسن صحيح)

الْحَوْضُ وَالشُّرْبُ مِنْهُ

١٧١٠ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْأَخْنَسِ السُّلَمِيِّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا سَعَةُ حَوْضِكَ؟ قَالَ : «كَمَا بَيْنَ عَدْنِ إِلَى عَمَّانَ ، وَإِنَّ فِيهِ مَثَعِبِينَ^(٥) مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ» . قَالَ : فَمَا حَوْضُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟! قَالَ : «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مَذَاقَةً مِنَ الْعَسَلِ ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا وَلَمْ يَسْوَدَّ وَجْهُهُ أَبَدًا» .^(٦) (صحيح)

(١) أحمد (٨٦٩٦) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس فمن رجال مسلم".

(٢) ابن حبان (٥٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد".

(٣) صواف : جمع صافة ، وهي صفة الطير عندما يسط جناحيه في الهواء .

(٤) مستدرک الحاکم (٢٠٥٧) باب ما جاء في آخر سورة البقرة، تعليق الألباني "حسن صحيح"، الترغيب والترهيب (١٤٦٦) .

(٥) متعبين : مفردھا منعاب : هو والميزاب بمعنى واحد ، وهو مصب للماء .

(٦) ابن حبان (٦٤٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

١٧١١. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَنَا عِنْدَ عُقْرِ^(١) حَوْضِي أَذُودُ^(٢) عَنْهُ النَّاسَ ، إِنِّي لِأَضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ^(٣)». قَالَ : وَسُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَعَةِ الْحَوْضِ؟ فَقَالَ : «مِثْلُ مَقَامِي هَذَا إِلَى عَمَّانَ مَا بَيْنَهُمَا شَهْرٌ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ». وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَرَابِهِ؟ فَقَالَ : «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَنْبَعُ فِيهِ مِيزَابَانِ ، مِدَادُهُمَا الْجَنَّةُ أَحَدُهُمَا دُرٌّ ، وَالْآخَرُ ذَهَبٌ». (٤)

(صحيح)

١٧١٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ^(٥) وَمَاؤُهُ أبيضٌ مِنَ الْوَرَقِ^(٦) وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيْزَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا». (٧)

(صحيح)

١٧١٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، وَمَاؤُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيْزَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا». (٨)

(صحيح)

١٧١٤. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا آنِيَةُ

(١) عقر : هو موضع موقف الإبل من الحوض إذا وردته ، وقيل : مؤخره .

(٢) أذود : أي : أطرد .

(٣) يرفض : أي : يسيل .

(٤) ابن حبان (٦٤٢١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٥) زواياه سواء : أي : طوله كعرضه .

(٦) الورق : الفضة .

(٧) مسلم (٢٢٩٢) باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته .

(٨) البخاري (٦٢٠٨) باب في الحوض .

الْحَوْضِ؟ قَالَ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَأَنِّيْتُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلَمَةِ الْمُصْحِيَةِ^(١) آنِيَةُ الْجَنَّةِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخَرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخَبُ^(٢) فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرَضُهُ مِثْلُ طُولِهِ ، مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ^(٣) مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ»^(٤). (صحيح)

فصل

• يُكْرِمُ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ فِي الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ بِإِعْطَائِهِ حَوْضًا وَاسِعَ الْأَرْجَاءِ يُمَلَأُ مِنْ نَهْرِ الْكَوْثَرِ الَّذِي أَعْطَاهُ رَبُّهُ فِي الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَتْهُ لَا يَظْمَأُ بَعْدَهَا أَبَدًا وَلَا يَسْوَدُ وَجْهُهُ ، وَهُنَاكَ أَدْلَةٌ عَلَى أَنَّهُ فِي الْمَوْقِفِ مِنْهَا.

• قَوْلُهُ ﷺ: «يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي ، فَيَجْلُونَ^(٥) عَنِ الْحَوْضِ فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى^(٦)»^(٧). (صحيح)

(١) المظلمة المصحية : المظلمة التي لا قمر فيها لأن وجود القمر يستر كثيرا من النجوم ، والمصحية : هي التي لا غيم فيها .

(٢) يشخب : يسيل ويصب .

(٣) أيلة : قال المباركفوري : " قال الحافظ : أيلة مدينة كانت عامرة وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الآن خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون شماليهم ويمر بها الحاج من غزة فتكون أمامهم " .

(٤) مسلم (٢٣٠٠) باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته، واللفظ له، الترمذي (٢٤٤٥) باب ما جاء في صفة أواني الحوض، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٢١٣٦٥) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت فمن رجال مسلم".

(٥) يجلون : أي : يصرفون .

(٦) القهقري : الرجوع للخلف من غير استدارة .

(٧) البخاري (٦٢١٣) باب في الحوض .

• فَلَوْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ أَوْ بَعْدَ عُبُورِ الصِّرَاطِ لَمَا وَصَلُوا إِلَيْهِ ، وَهَذَا أَقْوَى شَاهِدٍ لِمَنْ قَالَ أَنَّهُ فِي الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ.

وَالِي مِثْلِ هَذَا ذَهَبَ الْغَزَالِي وَالْقُرْطُوبِي.

• وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ اعْتَرَضَ وَقَالَ : لَوْ كَانَ فِي الْمَوْقِفِ لِحَالَتِ النَّارِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وُصُولِ الْمَاءِ إِلَيْهِ مِنَ الْجَنَّةِ.

وَالْجَوَابُ : لَوْ كَانَتْ هَذِهِ حُجَّةً لِحَالَتِ النَّارِ أَيْضاً بَيْنَ نَدَاءِ الرَّسُولِ ﷺ وَبَيْنَهُمْ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَالَ ﷺ : «أُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ». وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ قَرِيباً مِنْهُ ، وَقَوْلُهُ ﷺ : «يُجْلُونَ عَنِ الْحَوْضِ». أَي : يُصْرَفُونَ ، وَلَوْ كَانَ كَمَا قِيلَ إِنَّهُ بَعْدَ الصِّرَاطِ لِحَالَتِ النَّارِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُصْرَفُوا ، لِأَنَّ النَّارَ سَتَوَلَّى ذَلِكَ وَتَصْرَفَهُمْ .

• وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ : وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ الْحَوْضَ بِجَانِبِ الْجَنَّةِ لِيَنْصَبَ فِيهِ الْمَاءُ مِنَ النَّهْرِ الَّذِي دَاخَلَهَا.

• وَلَكِنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَقْوَى لِكثْرَةِ أُدْلَتِهِ ؛ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَقَدْ أَطَالَ الْكَلَامَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي وَجَمَعَ الْأَقْوَالَ وَالتَّرْجِيحَ ٤٦٦/١١ .

قِصْرُ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ عَلَى الْمُؤْمِنِ

١٧١٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَوْمَ

الْقِيَامَةَ كَقَدْرٍ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ»^(١) (صحيح)

١٧١٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَا قَدَرُ طُولِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِ

إِلَّا كَقَدْرٍ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ»^(٢) (صحيح)^(٣)

١٧١٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ

الْعَالَمِينَ مَقْدَارَ نِصْفِ يَوْمٍ مِنْ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، يُهَوِّنُ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
كَتَدَلِّي الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ»^(٤) (صحيح)^(٥)

• وَسَيَأْتِي الْكَلَامَ عَنْ هَذَا الْمَوْضُوعِ فِي «فصل» يلي بَابَ «حِسَابِ اللَّهِ

تَعَالَى لِلْخَلْقِ» . ص " ٥٨١ " .

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُظَلَّلُ عَلَيْهِمُ الْغَمَامُ فِي الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ وَيَكُونُ
ذَلِكَ الْيَوْمَ عَلَيْهِمْ مِقْدَارَ سَاعَةٍ

١٧١٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

«تَحْتَمِعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقَالُ : أَيُّنَ فُقَرَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَمَسَاكِينِهَا ؟ قَالَ :

فَيَقُومُونَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : مَاذَا عَمَلْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا ابْتَلَيْتَنَا فَصَبَرْنَا ، وَآتَيْتَ

(١) مستدرک الحاکم (٢٨٣) کتاب الإيمان ، تعلیق الحاکم " هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إن كان سويد بن نصر حفظه على أنه ثقة مأمون" ، تعلیق الذهبي في التلخیص " على شرطهما ، لكن رفعه سويد بن نصر ، عن ابن المبارك وهو ثقة ، ووقفه عبدان عنه" تعلیق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨١٩٣) ، الصحيحة (٢٤٥٦) .

(٢) مستدرک الحاکم (٢٨٤) کتاب الإيمان ، تفسیر ابن أبي حاتم (١٨٠٨٧) .

(٣) هذا الحديث أيضا رجاله رجال البخاري ومسلم .

(٤) أبو يعلى (٦٠٢٥) ، تعلیق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" ، ابن حبان (٧٢٨٩) تعلیق الألباني "صحيح" .

(٥) روى هذا الحديث أبو يعلى بإسناد رجاله رجال البخاري إلا إسماعيل بن عبد الله بن خالد وهو ثقة ، ورواه ابن حبان بإسناد قال عنه شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط البخاري رجال ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إبراهيم فمن رجال البخاري" . (٧٣٣٣) .

الْأَمْوَالِ وَالسُّلْطَانَ غَيْرَنَا ، فَيَقُولُ اللَّهُ : صَدَقْتُمْ ، قَالَ : فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ النَّاسِ وَيَبْقَى شِدَّةُ الْحِسَابِ عَلَى ذَوِي الْأَمْوَالِ وَالسُّلْطَانِ . قَالُوا : فَأَيْنَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ : «يُوضَعُ لَهُمْ كِرَاسِي مِنْ نُورٍ وَتُظَلَّلُ عَلَيْهِمُ الْعِمَامُ يَكُونُ ذَلِكَ الْيَوْمُ اقْصَرَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ سَاعَةٍ مِنْ نَهَارٍ» .^(١) (حسن)

أَسْبَابُ قِصْرِ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ

١٧١٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ» .^(٢) (حسن صحيح)

١٧٢٠ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ أَحْبِبْنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ حَرْيفًا»^(٣) يَا عَائِشَةُ لَا تَرُدِّي الْمَسْكِينِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، يَا عَائِشَةُ أَحْبِبِي الْمَسَاكِينِ وَقَرِّبِيهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُقَرِّبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٤) (صحيح)

١٧٢١ . عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ ، الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ

(١) ابن حبان (٧٣٧٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٢) ابن ماجه (٤١٢٢) باب منزلة الفقر ، تعليق الألباني "حسن صحيح" .

(٣) في هذه الرواية أربعين حريفًا ، والتي قبلها خمس مئة عام : ولا تناقض بينهما لأن الفقر درجات فأشداهم فقر أسبقهم للجنة ، وإلى مثل هذا المعنى ذهب ابن القيم في قصيدته ، والله تعالى أعلم .

(٤) الترمذي (٢٣٥٢) باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ، تعليق الألباني "صحيح" .

وَقَلَّةُ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ»^(١).

(صحيح)

١٧٢٢. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ

بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةٌ كَوْودًا^(٢) لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا كُلُّ مُخَفٍّ^(٣)»^(٤). (صحيح)

١٧٢٣. عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قُلْتُ لَهُ

مَا لَكَ لَا تَطْلُبُ مَا يَطْلُبُ فَلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«إِنَّ وِرَاءَكُمْ عَقَبَةٌ كَوْودًا لَا يَجُوزُهَا الْمُثْقَلُونَ^(٥)». فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَتَخَفَّ لِنَلْكَ

(صحيح)

العقبة. ^(٦)

● قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : مَنْ أَطَالَ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ هَوَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ طُولَ الْقِيَامِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ.^(٧)

فصل

● إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يُخَفِّفُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْمَوْقِفَ عَلَى عِبَادِهِ

(١) أحمد (٢٣٦٧٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده جيد" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٣٩) ، الصحيحة (٨١٣) .

(٢) عقبة كؤود : أي : يصعب لها الصعود .

(٣) مخف : قال الألباني في الصحيحة (٢٤٨٠) "أي : من الذنوب وما يؤدي إليها ، وفي النهاية : يقال أخف الرجل فهو مخف

وخف وخفيف إذا خفت حاله ودابته ، وإذا كان قليل الثقل يريد به المخف من الذنوب وأسباب الدنيا وعلقها" انتهى كلامه ،

ولكن قول أم الدرداء في الحديث الآتي لأبي الدرداء : مالك لا تطلب ما يطلب فلان وفلان ، وامتناع أبي الدرداء عن

السؤال ، هذا يؤيد أن المخف من تخفف من متاع الدنيا وعلقها ، وفي بعض الروايات قال ﷺ " إن بين أيديكم عقبة كؤودا لا

يجوزها إلا كل ضامر مهزول" . ولكن إسناده ضعيف .

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٦٩٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٤٨٠) ، الترغيب والترهيب

(٣١٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) المثقلون : هو نظير لقوله ﷺ «المكثرون» فهناك وصفهم بأهم مكثرون وهنا بأهم مثقلون ، والله تعالى أعلم .

(٦) شعب الإيمان (١٠٤٠٩) ، الصحيحة (٢٤٨٠) ، الترغيب والترهيب (٣١٧٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الجامع الصغير

(٢٠٠١) .

(٧) مختصر تاريخ دمشق (١ / ٢٠٠٠) .

وَيَرْفَعُ دَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ وَيُخَلِّصُهُمْ مِنَ التَّأخُّرِ عَلَى الصِّرَاطِ هِيَ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ بَعْدَمَا ذَكَرَ مَرَّاحِلَ النَّاسِ عَلَى الصِّرَاطِ مِنْ سُرْعَةٍ وَبُطْءٍ قَالَ: «تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ». وَقَالَ: «ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ». فَهَذَا بِشَأْنِ عُبُورِ الصِّرَاطِ وَأَنَّ وَسِيلَةَ الْعُبُورِ هِيَ الْعَمَلُ إِنْ كَانَ صَالِحًا فَالْعُبُورُ صَالِحًا، وَإِنْ كَانَ سَيِّئًا فَالْعُبُورُ سَيِّئًا وَأَمَّا فِي شَأْنِ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ فَهِيَ أَيْضًا تُنَالُ بِتَقْوَى اللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾.

● **وَالْتَقْوَى** : هِيَ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَذَابِ اللَّهِ وَقَايَةً بِفِعْلِ الْأَمْرِ وَتَرَكَ الْمَنَاهِي.

وَمَنْ أَعَانَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عُبُورِ الصِّرَاطِ، وَجَعَلَهُ كَالْبَرْقِ، وَرَفَعَ دَرَجَاتِهِ فَجَعَلَهُ فِي الْفِرْدَوْسِ، فَهَلْ يَتَأَخَّرُ فِي الْمَوْقِفِ؟ فَحَرِيًّا بِمَنْ كَانَتْ سُرْعَتُهُ كَالْبَرْقِ عَلَى الصِّرَاطِ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ فِي الْمَوْقِفِ وَفِي الصُّعُودِ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ .

أَسْبَابُ طُولِ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ

١٧٢٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا ، فَقَالَ لَهُمْ : «تَقَدَّمُوا فَاتَّبَعُوا بِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ»^(١) وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ^(٢) حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٣). (صحيح)

(١) فَأَتَمُّوا بِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ : أَي : اقْتَدُوا بِأَفْعَالِي وَلِيَقْتَدِ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ مُسْتَدَلِّينَ بِأَفْعَالِكُمْ عَلَى أَفْعَالِي .

(٢) لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ : أَي : عَنِ الصِّفِّ الْأَوَّلِ، حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَي : عَنِ دُخُولِ الْجَنَّةِ فَيَكُونُ الْجُزْءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ ،

يَتَأَخَّرُونَ فَيُؤَخَّرُونَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَاللَّهُ يَكْفِي سَوَإِذَ الْعَاهِدِينَ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَإِذْ كُفِرْتُمْ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ

يُنصِرْكُمْ﴾ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَحْفَظُ اللَّهُ بِحِفْظِكُمْ) وَقَالَ ﷺ "إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ" وَأَيْضًا "مَنْ يَسِرْ عَلَى مَعْسَرِ

يَسِرْ اللَّهُ عَلَيْهِ" ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ" ، وَهَذَا كُلُّهُ تَصْدِيقٌ لِقَوْلِ الْقَائِلِ الْجُزْءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ ، وَأَيْضًا إِنْ حُمِلَ هَذَا

الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا الْمِقْيَاسِ يَكُونُ تَقْدِيرُهُ : إِنْ تَأَخَّرَ يُؤَخَّرُ وَإِنْ تَقَدَّمَ يَقْدَمُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(٣) أَبُو دَاوُدَ (٨٦٠) بَابُ صِفِّ النِّسَاءِ وَكِرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ عَنِ الصِّفِّ الْأَوَّلِ ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "صَحِيحٌ".

١٧٢٥ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ» .^(١) (صحيح)

١٧٢٦ . عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «احْضَرُوا الذِّكْرَ وَادْثُوا مِنَ الْإِمَامِ^(٢) فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتْبَاعِدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ^(٣) فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا» .^(٤) (صحيح)

١٧٢٧ . عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ^(٥) غَيْرَ أَنْ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فِإِذَا عَامَّةٌ مَنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ» .^(٦) (صحيح)

١٧٢٨ . عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَنْ يُعْجَزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ» .^(٧) (صحيح)

١٧٢٩ . عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجَزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا أَنْ يُؤَخَّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ» . قِيلَ لِسَعْدٍ : وَكَمْ

(١) أبو داود (٦٧٩) باب صف النساء وكرهية التأخر عن الصف الأول ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) احضروا الذكر وادثوا من الإمام : المراد يوم الجمعة .

(٣) حتى يؤخر : أي : عن الدرجات العلى في الجنة . ومن تأخر عن الدرجات العلى كان حريا أن يؤخر في الموقف .

(٤) أحمد (٢٠١٣٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن المديني - فمن رجال البخاري".

(٥) وأصحاب الجد محبوسون : الجد قيل : المراد أصحاب الغنى والحظ في الدنيا ، ومحبوسون أي : في العرصات فلم يؤذن لهم في دخول الجنة لطول حساسهم .

(٦) البخاري (٤٩٠٠) باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه .

(٧) أبو داود (٤٣٤٩) باب قيام الساعة ، تعليق الألباني "صحيح".

نِصْفُ ذَلِكَ الْيَوْمِ قَالَ : خَمْسُمِائَةَ سَنَةٍ. (١)

(صحيح)

فصل

• مَعْنَى الْحَدِيثِ : «إِنِّي لَأَرْجُو». أَي أُوْمَلُ «أَنْ لَا تَعْجَزَ أُمَّتِي». أَي أُنْغِيَاؤُهَا عَنِ الصَّبْرِ عَلَى الْوُقُوفِ لِلْحِسَابِ «عِنْدَ رَبِّهَا». فِي الْمَوْقِفِ «أَنْ يُؤَخَّرَهُمْ». أَي عَنِ اللَّحَاقِ بِفُقَرَاءِ أُمَّتِي السَّابِقِينَ إِلَى الْجَنَّةِ : «نِصْفَ يَوْمٍ». أَي مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ.

• وَالَّذِي يَتَبَيَّنُ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الْفَقْرَ وَالْغِنَى جَعَلَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى سَبَبَيْنِ عَظِيمَيْنِ فِي قِصْرِ الْمَوْقِفِ وَطُولِهِ.

مَا جَاءَ فِي شِدَّةِ الْمَوْقِفِ عَلَى الْكَافِرِ وَأَنَّهُ يَغِيبُ فِي عِرْقِهِ

١٧٣٠ . عَنْ بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ٦ . حَتَّى يَقُومَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ». (٢) (صحيح)

١٧٣١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعِرْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا ، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ ، أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ». (٣) (صحيح)

١٧٣٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ

(١) أبو داود (٤٣٥٠) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن حبان (٧٢٨٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) مسلم (٢٨٦٣) باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها ، أحمد (٩٤١٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناده قوي".

الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ
أَذَانَهُمْ» (١).

(صحيح)

١٧٣٣. عَنِ الْمَقْدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُذِنَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْعِبَادِ حَتَّى تَكُونَ قَيْدَ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ ،
فَتَصْهَرُهُمُ الشَّمْسُ ، فَيَكُونُونَ فِي الْعَرَقِ كَقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى
عَقْبِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى حَقْوِيهِ ، وَمِنْهُمْ
مَنْ يُلْجِمُهُ الْجَمَامَ» . قَالَ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ يَقُولُ :
«يُلْجِمُهُمُ الْجَمَامُ» (٢).

(صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِ كَالزُّكَامِ

١٧٣٤. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنِّي لَقَائِمٌ
أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ عَلَى الصِّرَاطِ إِذْ جَاءَنِي عِيسَى فَقَالَ : هَذِهِ الْأَنْبِيَاءُ قَدْ جَاءَتْكَ
يَا مُحَمَّدُ! يَشْتَكُونَ - أَوْ قَالَ - يَجْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَيَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُفَرِّقَ
جَمْعَ الْأُمَّمِ إِلَى حَيْثُ يَشَاءُ اللَّهُ ، لِعِظَمِ مَا هُمْ فِيهِ وَالْخَلْقُ مُلْجَمُونَ فِي الْعَرَقِ
وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَهُوَ عَلَيْهِ كَالزُّكَامَةِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَتَعَشَّاهُ الْمَوْتَ ، قَالَ : قَالَ :
يَا عِيسَى! أَنْتَظِرْ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ قَالَ : فَذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ تَحْتَ
الْعَرْشِ فَلَقِيَ مَا لَمْ يَلِقْ مَلِكٌ مُصْطَفَى ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى
جِبْرِيلَ : اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشْفَعْ قَالَ :
فَشَفَّعْتُ فِي أُمَّتِي أَنْ أُخْرِجَ مِنْ كُلِّ تَسْعَةٍ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا وَاحِدًا قَالَ : فَمَا زِلْتُ

(١) البخاري (٦١٦٧) باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَنْظُرُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ (٤) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (٥) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (٦) .

(٢) ابن حبان (٧٢٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

أَتَرَدُّدُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَلَا أَقُومُ مَقَامًا إِلَّا شَفَعْتُ حَتَّى أَعْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَهِدٍ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمًا وَاحِدًا مُخْلِصًا وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١) (صحيح)^(٢)

مَا جَاءَ فِي شَفَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ

١٧٣٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ ، فَنَهَسَ^(٣) مِنْهَا نَهْسَةً ، ثُمَّ قَالَ : «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ ، فَيَقُولُ النَّاسُ : أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَعَكُمْ ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : عَلَيْكُمْ بِأَدَمَ فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَيَقُولُونَ لَهُ : أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَعْنَا ، فَيَقُولُ آدَمُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا^(٤) لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ ،

(١) أحمد (١٢٧٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجال الصالحين ، وفي متن هذا الحديث غرابية" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٥٥٣) ، الأحاديث المختارة (٢٦٩٥) ، تعليق عبد الملك بن دهب "إسناده صحيح" .

(٢) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم إلا رجل واحد وهو «حرب بن ميمون» من رجال مسلم .

(٣) فنهس : النهس : هو اخذ اللحم بأطراف الأسنان .

(٤) قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله : المراد بغضب الله تعالى ما يظهر من انتقامه ممن عصاه وما يروونه من أليم عذابه وما يشاهده أهل المجمع من الأحوال التي لم تكن ولا يكون مثلها ولا شك في أن هذا كله لم يتقدم قبل ذلك اليوم مثله ولا يكون بعده مثله فهذا معنى غضب الله تعالى كما أن رضاه ظهور رحمته ولطفه بمن أراد به الخير والكرامة .

فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ ! إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَقَدْ
 سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ :
 إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا ، لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ
 بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ،
 اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : يَا إِبْرَاهِيمُ !
 أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ
 فِيهِ ، فَيَقُولُ : لَهُمْ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا ، لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ
 يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ . فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانٍ
 فِي الْحَدِيثِ «نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى ،
 فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ
 عَلَى النَّاسِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ
 غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا ، لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ
 قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى
 عِيسَى ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ : يَا عِيسَى ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا
 إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَكَلِمَتِ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ، اشْفَعْ لَنَا أَلَا تَرَى إِلَى
 مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَيَقُولُ عِيسَى : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا ، لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ
 مِثْلَهُ قَطُّ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا
 إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَنْتَ
 رَسُولُ اللَّهِ ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ،
 اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَأَقْعُ
 سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا

لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ! اِرْفَعْ رَأْسَكَ ، سَلْ تُعْطَهُ
 وَاشْفَعْ تُشْفَعْ ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ : أُمَّتِي يَا رَبِّ ، أُمَّتِي يَا رَبِّ ، فَيُقَالُ :
 يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ
 الْجَنَّةِ ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ^(١) . ثُمَّ قَالَ : «وَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمَصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصْرَاعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحَمِيرَ ، أَوْ
 كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى»^(٢) . (صحيح)

١٧٣٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا
 أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ»^(٣) . (صحيح)

المَقَامُ المَحْمُودُ

١٧٣٧ . عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ فَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةً»^(٤)
 خَضْرَاءَ فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ»^(٥) . (صحيح)

١٧٣٨ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ جُثًّا كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيِّهَا ، يَقُولُونَ : يَا فُلَانُ اشْفَعْ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودُ»^(٦) . (صحيح)

(١) وهم شركاء الناس .. أي : أن الباب الأيمن خاص لأمة محمد ﷺ لا يشاركونهم فيه أحد وهم يشاركون الناس في كل أبواب الجنة.

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٤٣٧) باب : ﴿ ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلِنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ ، واللفظ له ، مسلم (١٩٤)
 باب أدين أهل الجنة منزلة فيها.

(٣) مسلم (١٩٦) باب في قول النبي ﷺ "أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا".

(٤) حلة : الحلة : هي ثوبان من جنس واحد ، أي : إزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين .

(٥) ابن حبان (٦٤٤٥) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) البخاري (٤٤٤١) باب : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ .

مَا جَاءَ فِي الْوَسِيلَةِ

١٧٣٩. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا ، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١) (حسن)

١٧٤٠. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ ، لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ ، فَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ» .^(٢) (صحيح)

١٧٤١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ» . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْوَسِيلَةُ ؟ قَالَ : «أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ» .^(٣) (صحيح)

السُّعْدَاءُ بِشَفَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ

١٧٤٢. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا وَحِينَ يُمَسِّي عَشْرًا ، أَدْرَكْتُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(٤) (حسن)

١٧٤٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ

(١) المعجم الأوسط (٦٣٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٦٣٧) ، الترغيب والترهيب (٢٥٧) .

(٢) أحمد (١١٧٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧١٥١) ، الصحيحة (٣٥٧١) .

(٣) الترمذي (٣٦١٢) باب في فضل النبي ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) المعجم الكبير ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٣٥٧) .

أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ ، لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ» .^(١) (صحيح)

نوع من أنواع الشفاعة

١٧٤٤ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» .^(٢) (صحيح)

١٧٤٥ . عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ وَسَبَقَ ذَلِكَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّبَنِي شَفَاعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ فَفَعَلَ» .^(٣) (صحيح)

المخرومون من الشفاعة

١٧٤٦ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَنْ تَنَالَهُمَا شَفَاعَتِي إِمَامٌ ظَلَمَ غَشْمًا ، وَكُلُّ غَالٍ مَارِقٍ» .^(٤) (حسن)

(١) البخاري (٦٢٠١) باب صفة الجنة والنار .

(٢) ابن حبان (٦٤٣٣) ، تعليق الألباني "صحيح" تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ، أبو داود - عن أنس بن مالك - (٤٧٣٩) باب في الشفاعة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) مستدرک الحاكم (٢٢٧) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، أحمد (٢٧٤٥٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٩١٨) ، الترغيب والترهيب (٣٦٣٣) ، الصحيحة (١٤٤٠) .

(٤) المعجم الكبير (٨٧٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٧٩٨) ، الصحيحة (٤٧٠) .

مَا جَاءَ فِي شَفَاعَةِ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ

١٧٤٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدَعَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! سِوَاكَ؟ قَالَ : «سِوَايَ». قُلْتُ^(١) : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ^(٢). (صحيح)

١٧٤٨. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيٍّ مِثْلَ الْحَيِّينِ أَوْ مِثْلَ أَحَدِ الْحَيِّينِ رِبِيعَةً وَمُضَرَ». فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ مَا رِبِيعَةٌ مِنْ مُضَرَ؟ فَقَالَ : «إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ». (٣). (صحيح)

١٧٤٩. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ يَشْفَعُ لِلرَّحْلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ وَالرَّجُلَ لِلرَّجُلِ». (٤). (صحيح)

١٧٥٠. عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ : «مَا زَالَتْ الشَّفَاعَةُ بِالنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ إِنَّ إبْلِسَ الْأَبَالِسَ لَيَتَطَاوَلُ رَجَاءً أَنْ تَنَالَهُ». (٥). (إسناد صحيح مقطوع)

(١) القائل : عبد الله بن شقيق الراوي عن عبد الله بن الجدعاء .

(٢) ابن ماجه (٤٣١٦) باب ذكر الشفاعة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أحمد (٢٢٢٦٩) تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح بطرقه وشواهده دون قوله : «فقال رجل : يا رسول الله... إلخ» فهي زيادة شاذة لم ترد إلا في حديث أبي أمامة" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٣٦٣) ، الترغيب والترهيب (٣٦٤٧) ، الصحيحة (٢١٧٨) .

(٤) التوحيد وثابت صفات الرب عز وجل (٤٧٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٥٠٥) ، الترغيب والترهيب (٣٦٤٨) .

(٥) الزهد لابن السري (١٨٦) باب الشفاعة .

مَا جَاءَ فِي آخِرِ شَفَاعَةِ وَأَعْظَمِ شَفَاعَةِ وَهِيَ شَفَاعَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

١٧٥١. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا زِلْتُ أَشْفَعُ إِلَى رَبِّي وَيُشَفِّعُنِي ، حَتَّى أَقُولَ : رَبِّ شَفِّعْنِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : فَيَقُولُ : لَيْسَتْ هَذِهِ لَكَ يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّمَا هِيَ لِي أَمَا وَعِزَّتِي وَحَلْمِي وَرَحْمَتِي لَا أَدْعُ فِي النَّارِ أَحَدًا - أَوْ قَالَ عَبْدًا - قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .^(١) (صحيح)

١٧٥٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ : «... فَيَقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلْ تُعْطَى ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : لَيْسَ ذَاكَ لَكَ - أَوْ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ - وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيائِي وَعَظْمَتِي وَجَبْرِيائِي لِأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .^(٢) (صحيح)

١٧٥٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ : «... فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشَفِّعَ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَيَقُولُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيائِي وَعَظْمَتِي لِأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .^(٣) (صحيح)

١٧٥٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) أبو يعلى (٢٧٨٦) ، تعليق حسين سليم أسد "رجال الصحيح" السنة لابن أبي عاصم (٦٨٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، ظلال الجنة (٨٢٨) .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٧٠٧٢) باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ، مسلم (١٩٣) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، واللفظ له .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٧٠٧٢) الباب السابق ، واللفظ له ، مسلم (١٩٣) الباب السابق .

«.. فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ : بَقِيَتْ شَفَاعَتِي فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا ، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ ، يُقَالُ لَهُ : مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبِتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ اللُّؤْلُؤُ ، فَيَجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمَ ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ : هَؤُلَاءِ عِتْقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بَعِيرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرَ قَدَمُوهُ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»^(١) (صحيح)

دُؤُوبٌ أَصْحَابُهَا لَا يَكُونُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٧٥٥ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ^(٢) وَلَا شُهَدَاءَ^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤) (صحيح)

١٧٥٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا»^(٥) (صحيح)

حِسَابُ اللَّهِ تَعَالَى لِلْخَلْقِ

١٧٥٧ . عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرِ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا

(١) متفق عليه ، وهو جزء من حديث سيأتي برقم (٢٠٧٦) .

(٢) شفعاء : أي : لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار .

(٣) شهداء : هو الشهادة على الأمم بأن نبيهم قد بلغهم الرسالة ، كما في الحديث السابق .

(٤) مسلم (٢٥٩٨) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ، واللفظ له ، أبو داود (٤٩٠٧) باب في اللعن ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) مسلم (٢٥٩٧) الباب السابق ، أحمد (٨٤٢٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ^(١) وَيَسْتُرُهُ ، فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ ، فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ ، حَتَّى إِذَا فَرَّهَ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ : سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : ﴿ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) .» (صحيح)

فصل

- قِيلَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ يُحَاسِبُ اللَّهُ الْعِبَادَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ : كَمَا يَرِزُقُهُمْ فِي الدُّنْيَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ.^(٣)
- وَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَيْفَ يُحَاسِبُ اللَّهُ الْعِبَادَ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ؟ قَالَ : كَمَا يَرِزُقُهُمْ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ.^(٤)
- وَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ يُكَلِّمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُلَّهُمْ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ؟ قَالَ : كَمَا يَرِزُقُهُمْ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَدْ قَالَ ﷺ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَخْلُو بِهِ رَبُّهُ كَمَا يَخْلُو أَحَدَكُمْ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»^(٥) .^(٦)

(١) كنفه : أي : ستره .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٣٠٩) باب قول الله تعالى : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ . واللفظ له ، مسلم (٢٧٦٨) باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله .

(٣) تفسير الثعالبي (٥٢٨/١) ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢٧٧/١) .

(٤) مجموع الفتاوى (٢٧٩/٥) .

(٥) حديث « ما منكم من أحد إلا سيكلمه ..» روي موقوفا ومرفوعا ، وفي إسناده شريك بن عبد الله قال عنه الهيثمي : «ثقة وفيه ضعف» .

(٦) مجموع الفتاوى (٢٤٦/٥) .

● وَهَذَا مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ فَعِنْدَمَا يَرِزُقُ اللَّهُ تَعَالَى خَلْقَهُ لَا يَرِزُقُهُ هَذَا ثُمَّ هَذَا وَلَكِنْ يَرِزُقُهُمْ وَيَرِزُقُ جَمِيعَ خَلْقِهِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٧﴾ ۞ .

● وَكَذَلِكَ مَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿٢﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ اَلرَّحْمٰنُ الرَّحِيْمُ ﴾ ﴿٣﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : اٰتٰنِي عَلَيَّ عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ مٰلِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ ﴾ ﴿٤﴾ قَالَ : مَجَدَّنِي عَبْدِي ، وَقَالَ مَرَّةً : فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي ، فَإِذَا قَالَ : ﴿ اِيَّاكَ نَعْبُدُ وَاِيَّاكَ نَسْتَعِيْبُ ﴾ ﴿٥﴾ قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ : ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ ﴾ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِيْنَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوْبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ .^(١) (صحيح)

● فَهَذَا الْقَوْلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَلَوْ بَلَغَ عَدَدَهُمُ الْمَلَائِكِينَ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ .

● وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ ، وَلَا يَتَحَرَّكُ سَاكِنٌ وَلَا يَسْكُنُ مُتَحَرِّكٌ إِلَّا وَيَعْلَمُهُ اللَّهُ .

(١) مسلم (٣٩٥) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها ، واللفظ له ، أبو داود (٨٢١) باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ، تعليق الألباني "صحيح" .

● وَهَذِهِ بَشَارَةٌ عَظِيمَةٌ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَبِمُجَرَّدِ أَنْ يَبْدَأَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْحِسَابِ يَتَيْسَّرُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ طَرِيقُهُ إِلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

● وَالْبَشَارَةُ الْأُخْرَى قِصَرِ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ عَلَيْهِمْ وَهُوَ «كَقَدْرٍ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ».

● وَهَذِهِ الْبَشَارَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا يُؤَيِّدُهَا قَوْلُهُ ﷺ عَنِ الْقَبْرِ: «إِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ» (١).

● وَقَوْلُهُ ﷺ لِبِنْتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا قَالَتْ عِنْدَ نُزُولِ الْمَوْتِ بِهِ: «وَأَكْرَبَاهُ! فَقَالَ ﷺ: «لَا كَرَبَ عَلَيَّ أَيْبِكِ بَعْدَ الْيَوْمِ» (٢).

فَالْخُلَاصَةُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ حِينِ نُزُولِ الْمَوْتِ بِهِ وَهُوَ فِي حَالِ تَبْشِيرٍ وَيَتَيْسَّرُ إِلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

● وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ «فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ».

رُبَّمَا يُرَادُ بِهِ عَوَامُّ النَّاسِ لِلأَوْلِيَاءِ، أَمَّا الْأَوْلِيَاءُ فَيَكْفِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿١٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا نَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْهَمَّ وَالْكَرْبَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ أَشَدِّ أَسْبَابِ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ.

(١) جزء من حديث تقدم برقم (١٦٣٠) ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) ابن حبان (٦٥٧٩) ، تعليق الألباني "صحيح".

وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَمَا بَلَغَهَا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّ
الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ» (١). (صحيح)

أَنْكَرْتَ ذَلِكَ وَاسْتَدَلَّتْ بِالْقُرْآنِ فَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا تَنْزِرُوا زِينَةَ وِزْرِ
الْأُخْرَى﴾ وَأَيْدَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ، كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ، تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٦٨٣).

● وَأَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷺ «فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا
يَحْتَمِلُونَ».

حَسْبُنَا الْقُرْآنُ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَأَخَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) الَّذِينَ
ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (٦٣) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الرَّأْيَ وَيُقَوِّيه مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ ﷺ «تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مِنَ الْخَلْقِ ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» (٢). (صحيح)

فَهَذَا الْحَدِيثُ عَامٌ، وَلَكِنْ لَا يَشْمَلُ جَمِيعَ الْخَلْقِ ، وَمِنَ الْخَلْقِ الَّذِينَ لَا
يَشْمَلُهُمْ.

قَوْلُهُ ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صِدْقَتِهِ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ». أَوْ قَالَ
«حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ» (٣). (صحيح)

(١) حديث تقدم برقم (٦٨٢) .

(٢) مسلم (٢٨٦٤) باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أحوالها .

(٣) ابن خزيمة (٢٤٣١) باب إبطال الصدقة صاحبها يوم القيامة إلى الفراغ من الحكم بين العباد ، تعليق الألباني
"إسناده صحيح على شرط مسلم" ، ابن حبان ، تقدم برقم (٣٣٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط
مسلم" .

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ» .^(١) (صحيح)

وَقَوْلُهُ ﷺ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ ، فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ،
يَعْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» .^(٢) (صحيح)

فَنُؤْمِنُ بِأَنَّ الشَّمْسَ تَكُونُ عَلَى بَعْضِ الْخَلْقِ «كَمِقْدَارِ مِيلٍ» . وَالْبَعْضُ
الْآخِرُ «فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» . وَالْبَعْضُ الْآخِرُ «فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ» .

وَنُؤْمِنُ بِأَنَّ بَعْضَ الْخَلْقِ «مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِجْمَامًا» . وَالْبَعْضُ الْآخِرُ «عَلَيْهِ
كَالزُّكْمَةِ» . وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، مَضَى بِرَقْم (١٧٣٤) .

وَنُؤْمِنُ بِأَنَّ الْمَوْقِفَ الْعَظِيمَ يَكُونُ عَلَى بَعْضِ الْخَلْقِ : «خَمْسِينَ أَلْفَ
سَنَةً» . وَعَلَى الْبَعْضِ الْآخِرِ : «كَتَدَلِّي الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ» . وَنُؤْمِنُ أَنَّهُ
«عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ» . وَنُؤْمِنُ أَنَّهُ «أَقْصَرَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
مِنْ سَاعَةٍ مِنْ نَهَارٍ» . كَمَا جَاءَتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ فِي
بَابِ قِصْرِ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ عَلَى الْمُؤْمِنِ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْكَافِرَ يَبْدَأُ عَذَابُهُ مِنْ انْتِهَاءِ حَيَاتِهِ وَإِقْبَالِهِ عَلَى الْآخِرَةِ ، وَأَيْضًا
فِي الْمُقَابِلِ الْمُؤْمِنِ يَنْتَهِي عَذَابُهُ وَتَبْدَأُ رَاحَتُهُ عِنْدَ انْتِهَاءِ حَيَاتِهِ وَإِقْبَالِهِ عَلَى
الْآخِرَةِ .

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْقَوْلَ قَوْلُهُ ﷺ: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» . قَالُوا :

(١) مسلم ، تقدم برقم (١٧٠٥) .

(٢) ابن حبان ، تقدم برقم (١٣٦٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ، الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالِدَّوَابُّ».^(١)
(صحيح)

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

مَا جَاءَ فِي النَّعِيمِ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٧٥٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقَالُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَلَمْ أُصَحِّحْ جِسْمَكَ، وَأُرْوِيكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟».^(٢)
(صحيح)

١٧٥٩. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَطَعَمْتُهُمْ رُطْبًا، وَأَسْقَيْتُهُمْ مَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ».^(٣)
(صحيح)

وَفِي لَفْظٍ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ: ظِلٌّ بَارِدٌ وَرُطْبٌ طَيِّبٌ وَمَاءٌ بَارِدٌ».^(٤)
(صحيح)

١٧٦٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَلْقَيْنَ أَحَدَكُمْ رَبَّهُ

(١) متفق عليه، تقدم برقم (١٦٨٠).

(٢) ابن حبان (٧٣٢٠)، تعليق الألباني "صحيح"، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٣) أحمد (١٤٦٧٨) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٤) الترمذي (٢٣٦٩) باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ، تعليق الألباني "صحيح".

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ لَهُ : أَلَمْ أُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ؟ ، أَلَمْ أَذْرِكْ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ؟
أَلَمْ أُزَوِّجْكَ فُلَانَةَ - خَطَبَهَا الْخَطَّابُ ، فَمَنَعْتُهُمْ وَزَوَّجْتُكَ -؟! (١) (صحيح)

أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ مِنْ أَعْمَالِهِ

١٧٦١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ وَجِدَتْ تَامَةً كُتِبَتْ تَامَةً ، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ ، قَالَ : انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ ، يُكْمَلُ لَهُ مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَةٍ مِنْ تَطَوُّعِهِ ، ثُمَّ سَائِرُ الْأَعْمَالِ تَحْرِي عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ.» (٢) (صحيح)

١٧٦٢. عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ أَكْمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ نَافِلَةٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَكْمَلَهَا ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَلَأْتَكَنَّهُ : انظُرُوا ، هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَأَكْمَلُوا بِهَا مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَتِهِ ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ.» (٣) (صحيح)

١٧٦٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ : انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَيُكْمَلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنْ

(١) ابن حبان (٧٣٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٢) النسائي (٤٦٦) باب المحاسبة على الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) ابن ماجه (١٤٢٦) باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح".

الفريضة ، ثم يكون سائر عمله^(١) على ذلك^(٢). (صحيح)

أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ

١٧٦٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»^(٣). (صحيح)

أَدَاءُ الْحُقُوقِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِفْلَاسُ بَعْضِ الْخَلْقِ

١٧٦٥ . عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ^(٤) : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «تُرْفَعُ لِلرَّجُلِ صَحِيفَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَرَى أَنَّهُ نَاجٍ فَمَا تَزَالَ مَظَالِمُ بَنِي آدَمَ تَتَّبَعُهُ حَتَّى مَا تُبْقِي لَهُ حَسَنَةً وَيَزَادَ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ»^(٥). (صحيح)

١٧٦٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» . قَالُوا : الْمُفْلِسُ فَيَنَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي ، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ

(١) ثم يكون سائر عمله على ذلك : أي : إن انتقص فريضة من سائر الفرائض تكمل من التطوع ، مثلا إن كان هناك تقصير في دفع الزكاة تكمل من صدقاته .

(٢) الترمذي (٤١٣) باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٤٧١) قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَنَجَزَاهُ بِهِ جَهَنَّمَ ﴾ ، مسلم (١٦٧٨) باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأما أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة ، واللفظ له .

(٤) يحدث عن النبي ﷺ : قال له عاصم: عن من يا أبا عثمان قال "عن سلمان و سعد و ابن مسعود" و رجلين آخرين لم يحفظهما .

(٥) مستدرک الحاكم (٢٢٦٨) كتاب البيوع ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و لا أعرف لشعبة عن عثمان بن غياث حديثنا مسندا غير هذا" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري و مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٢٢٢٤) .

حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ
خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ .» (١) (صحيح)

أَسْبَابُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ

١٧٦٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
أَقَالَ^(٢) مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . (٤) (صحيح)

١٧٦٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقَالَ نَادِمًا
بِيعْتَهُ ، أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . (٥) (صحيح)

١٧٦٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا
عَثْرَتُهُ ، أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . (٦) (صحيح)

١٧٧٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ
اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ
الْبَحْرِ» . (٧) (صحيح)

(١) مسلم (٢٥٨١) باب تحريم الظلم ، واللفظ له ، الترمذي (٢٤١٨) باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) من أقال : الإقالة هي أن يشتري الرجل الشيء من الرجل ثم يرده عليه إما لظهور الغبن فيه أو لزوال حاجته إليه فيقبل ، ومعنى أوضح : يقول الرجل للرجل : أريد الإقالة : أي : أريد رد البيعة فيوافقني على ذلك ويردها ، والإقالة تشمل البائع والمشتري ، أي : إن طلب المشتري من البائع رد البيعة فهي إقالة ، وإن طلب البائع من المشتري رد البيعة فهي أيضا إقالة .

(٣) أقال الله عثرته : غفر الله ذنبه وخطيئته يوم القيامة ، وهذا بسبب إحسانه للمشتري وإلا فالبيع قد مضى ولا يستطيع المشتري فسخه .

(٤) ابن ماجه (٢١٩٩) باب الإقالة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) ابن حبان (٥٠٠٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٦) ابن حبان (٥٠٠٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٧) متفق عليه ، البخاري (٦٠٤٢) باب فضل التسييح ، واللفظ له ، مسلم (٢٦٩١) باب فضل التهليل والتسييح والدعاء .

أَسْبَابُ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ

١٧٧١ . عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ» .^(١) (صحيح)

١٧٧٢ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ، أَرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ» .^(٢) (صحيح)

١٧٧٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «أَرْحَمُوا تُرْحَمُوا ، وَاعْفَرُوا يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَيَلْ لَأَقْمَاعِ الْقَوْلِ وَيَلْ لِلْمُصْرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» .^(٣) (صحيح)

١٧٧٤ . عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ» .^(٤) (صحيح)

١٧٧٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ ، وَمَنْ لَا يَعْفِرُ لَا يَعْفِرُ لَهُ ، وَمَنْ لَا يَتُوبُ لَا يُتَابُ عَلَيْهِ» .^(٥) (صحيح)

١٧٧٦ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ

(١) البخاري (٧٠١٠) باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿إِن رَّحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ، الزهد لابن السري (١٣٢٤) باب الرحمة ، ولفظهما سواء إلا أن البخاري ذكر قصه وهي مناسبة قوله ﷺ لهذا الحديث .

(٢) أبو داود (٤٩٤١) باب في الرحمة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) البخاري في الأدب المفرد (٣٨٠) باب رحمة البهائم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) البخاري (٦٩٤١) باب قول الله تبارك وتعالى : ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ﴾ .

(٥) المعجم الكبير (٢٤٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٠٠) .

مَنْ سَمِعَ مِنِّي حَدِيثًا فَلْيَعْلَمْ كَمَا سَمِعَهُ ؛ فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ. (١) (صحيح)

١٧٧٧ . عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْسَكَ لِسَانَهُ طَوِيلًا ثُمَّ

قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ (٢) عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ ، أَوْ سَكَتَ عَنْ سُوءٍ فَسَلِمَ». (٣) (حسن)

١٧٧٨ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ

اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا». (٤) (حسن)

١٧٧٩ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا ، سَمَحًا (٥) إِذَا بَاعَ ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى ، سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى (٦)

سَمَحًا إِذَا قَضَى (٧)». (٨) (صحيح)

١٧٨٠ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رَحِمَ

اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ (٩)». قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ».

قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ

(١) ابن حبان (٦٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٢) رحم الله : قوله ﷺ رحم الله في هذا الحديث وغيره إما أن يكون إخباراً بأن الله تعالى سيرحم من فعل هذا الفعل ، أو دعا منه ﷺ لفاعل ذلك الفعل .

(٣) الصمت لابن أبي الدنيا (٦٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٤٩٧) ، الصحيحة (٨٥٥) .

(٤) أبو داود (١٢٧١) باب الصلاة قبل العصر ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٥٩٨٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٥) سمحا : أي : جواداً متساهلاً يوافق على ما طلب منه .

(٦) إذا اقتضى : أي : قبض .

(٧) إذا قضى : أي : أعطى .

(٨) ابن حبان (٤٨٨٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح".

(٩) المحلقين : المحلق هو الذي حلق رأسه بالموس ، أمّا بغير الموس ولو ترك شيئاً يسيراً فإنه يعتبر مقصراً ، ولا تطلق لفظة التحليق إلا على من استخدم الموس .

يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(١) (صحيح)

١٧٨١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» . قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» . فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ : «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(٢) (صحيح)

أَسْبَابُ سِتْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ

١٧٨٢ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ»^(٣) (صحيح)

١٧٨٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤) (صحيح)

١٧٨٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٥) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (١٦٤٠) باب الحلق والتقصير عند الإحلال ، مسلم (١٣٠١) باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير ، واللفظ له .

(٢) أحمد (٦٢٦٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) ابن ماجه (٢٥٤٦) باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) مسلم (٢٩٥٠) باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة ، أحمد (٩٠٣٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" ، مستدرک الحاكم (٨١٦٠) كتاب الحدود ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٢٣١٠) باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ، مسلم (٢٦٩٩) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ابن ماجه (٢٥٤٤) باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات ، مختصرا واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا سَتَرَ عَلَى الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا يَسْتُرُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٧٨٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١) (صحيح)

١٧٨٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ ، لَا يَجْعَلُ اللَّهُ مِنْ لَهْ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ ، وَسَهْمُ الْإِسْلَامِ : الصَّوْمُ ، وَالصَّلَاةُ ، وَالصَّدَقَةُ ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْدًا [فِي الدُّنْيَا] ^(٢) فَيُؤَلِّقُهُ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَاءَ مَعَهُمْ ، وَالرَّابِعَةُ إِنْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا آتَمَ ، مَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ» .^(٣) (صحيح)

عَدْلُ اللَّهِ تَعَالَى

١٧٨٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ» ^(٤) مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ» .^(٥) (صحيح)

١٧٨٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَقْتَصُّ الْخَلْقُ

(١) مسلم (٢٩٥٠) باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة .

(٢) الزيادة بين المعقوفتين من أحمد (٢٥١٦٤) .

(٣) شعب الإيمان (٩٠١٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٢١) ، الصحيحة (١٣٨٧) .

(٤) الجلحاء : هي التي لا قرون لها ، ويوم القيامة ينعكس الوضع تصبح الجماء قرنا والقرناء جماء فتنطحها .

(٥) مسلم (٢٥٨٢) باب تحريم الظلم ، الترمذي (٢٤٢٠) باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص ، تعليق الألباني "صحيح" ،

أحمد (٧٩٨٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، حَتَّى الْجَمَاءِ مِنَ الْقَرْنَائِ وَحَتَّى الذَّرَّةِ مِنَ الذَّرَّةِ»^(١) (صحيح)

استلام الكتب

● فِي خِتَامِ مَشْهَدِ يَوْمِ الْحِسَابِ يُعْطَى كُلَّ عَبْدٍ كِتَابَهُ الْمُشْتَمِلَ عَلَى سَجَلٍ كَامِلٍ لِأَعْمَالِهِ الَّتِي عَمَلَهَا فِي حَيَاتِهِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّهُ يُؤْتَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ، فَيَحْسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ، وَيُنْقَلَبُ إِلَى أَهْلِهِ فِي الْجَنَّةِ مَسْرُورًا : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۖ (٨) وَيُنْقَلَبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ۖ (٩) ﴾ .

● وَإِذَا أُطْلِعَ الْمُؤْمِنُ عَلَى مَا يَحْتَوِيهِ كِتَابُهُ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ سُرًّا وَاسْتَبْشَرَ ، وَأَعْلَنَ هَذَا السُّرُورَ ، وَرَفَعَ بِهِ صَوْتَهُ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَقْرَبُ وَأَكْنِيبُ ۖ (١٩) إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْقٍ حِسَابِيَةَ ۖ (٢٠) ﴾ .

● وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ النَّعَابِ ۖ ﴾ . الْعَبْنُ : غَالِبًا يَقَعُ فِي الْمُعَامَلَاتِ مِنْ بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ وَهُوَ أَنْ يَبِيعَكَ السَّلْعَةَ بِأَضْعَافٍ ثَمَنَهَا .

● عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ يَوْمُ النَّعَابِ ۖ ﴾ . قَالَ : إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ .

● وَقَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مِنْزِلَانِ : مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ ، فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ ، وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ۖ (١) ﴾ .»^(٢) (صحيح)

(١) أحمد (٨٧٤١) تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح دون قوله «وحتى الذرة من الذرة» وهذا إسناد حسن رجاله رجال الصحيح ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (١٥٨٨) ، (١٩٦٧) .
(٢) ابن ماجه (٤٣٤١) باب صفة الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" .

• وَقَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ ﴾ . الْمُرَادُ أَرْضَ الْجَنَّةِ الَّتِي كَانَتْ لِأَهْلِ النَّارِ فَيَحْمَدُونَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ وَرَثَهُمْ مَنَازِلَهُمْ ، وَفِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ يَوْمُ النَّعَابِ ﴾ . وَأَيُّ غُيْبٍ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَرَى مَنَزِلَهُ فِي الْجَنَّةِ يُعْطَى لِغَيْرِهِ .

أَعْمَالٌ تَسْرُ مِنْ عَمَلِهَا فِي الصَّحِيفَةِ

١٧٨٩ . عَنْ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْرُهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيَكْثِرْ فِيهَا مِنَ الْاسْتِغْفَارِ» .^(١) (حسن)

١٧٩٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا» .^(٢) (صحيح)

١٧٩١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي كِتَابِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا» .^(٤) (صحيح)

١٧٩٢ . عَنْ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا كَانَتْ نُورًا لِصَحِيفَتِهِ ، وَإِنْ حَسَدَهُ وَرُوحَهُ لِيَجِدَانَ لَهَا رُوحًا عِنْدَ الْمَوْتِ» .^(٥) (صحيح)

(١) الأحاديث المختارة (٨٩٢) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٩٥٥) ، الترغيب والترهيب (١٦١٩) .

(٢) طوبى : أي : هنيئًا له .

(٣) ابن ماجه (٣٨١٨) باب الاستغفار ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) السنن الكبرى (١٢٨٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٩٣٠) .

(٥) تقدم برقم (٦٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" .

وَزْنُ أَعْمَالِ الْعِبَادِ

• قال تعالى: ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴿٤٧﴾ .

• قال تعالى: ﴿ يَبْنِيْ اِيْتَهَا اِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ اَوْ فِي السَّمَوَاتِ اَوْ فِي الْاَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللّٰهُ اِنَّ اللّٰهَ لَطِيْفٌ حَبِيْرٌ ﴿١٦﴾ . اَيُّ اِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ حَبِيْرٍ اَوْ شَرِّ يَأْتِ بِهَا اللّٰهُ .

• قال تعالى: ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، فَاُولٰٓئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ .
الْحَقُّ : اَيُّ الْعَدْلُ .

• قال تعالى: ﴿ فَاَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاغِبَةٍ ﴿٧﴾ وَاَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، ﴿٨﴾ فَاُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾ .

• وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ، ﴿٨﴾ .

١٧٩٣ . عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُوضَعُ الْمِيزَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَوْ وُزِنَ فِيهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ لَوَسِعَتْ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : يَا رَبِّ لِمَنْ يَزِنُ هَذَا ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : لِمَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ سُبْحَانَكَ مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ ، وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ مِثْلَ حَدِّ الْمَوْسَى فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : مَنْ تُجِيزُ عَلَيَّ هَذَا ؟ فَيَقُولُ : مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي فَتَقُولُ : سُبْحَانَكَ مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ» .^(١) (صحيح)

(١) مستدرک الحاكم (٨٧٣٩) كتاب الأهلوال ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" ، =

أَعْمَالٌ ثَقِيلَةٌ فِي الْمِيزَانِ

١٧٩٤. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ» .^(١) (صحيح)

١٧٩٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِي» .^(٢) .^(٣) (صحيح)

١٧٩٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» .^(٤) (صحيح)

١٧٩٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ نُوحًا قَالَ لِابْنِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ أَمْرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ رَجَحَتْ بِهِمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ فِي حَلَقَةٍ مُبْهَمَةٍ فَصَمَتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .^(٥) (إسناده صحيح)

=

تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٩٤١) .
(١) أبو داود (٤٧٩٩) باب في حسن الخلق ، تعليق الألباني "صحيح" .
(٢) البذي : هو الردي والقبيح من الكلام .
(٣) البخاري في الأدب المفرد (٤٦٤) باب الرفق ، تعليق الألباني "صحيح" .
(٤) متفق عليه ، البخاري (٦٠٤٣) باب فضل التسييح ، مسلم (٢٦٩٤) باب فضل التهليل والتسييح والدعاء ، واللفظ له .
(٥) كلمة الإخلاص (ص ٥٧) ، الأدب المفرد (٥٤٨) باب الكبر ، تعليق الألباني "إسناده صحيح" .

١٧٩٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ^(١) وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ». قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ : «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». (صحيح)

١٧٩٩. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! الْقِيرَاطُ أَكْبَرُ مِنْ أَحَدٍ هَذَا». (صحيح)

١٨٠٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ». قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ : «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ». (صحيح)

١٨٠١. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ أَحَدٍ؟». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ؟ قَالَ : «كُلُّكُمْ يَسْتَطِيعُهُ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُوَ؟ قَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ أَحَدٍ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَحَدٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَكْبَرُ

(١) فله قيراط : أصل القيراط في المعاملات حقير وهو نصف دانق والدانق سدس الدرهم ، أي : شيء لا يذكر ولكن القيراط من قراريط الأخرة يساوي جبل أحد ، وإذا كانت الصلاة على الميت تساوي قيراط وما هي إلا أربع تكبيرات وقراءة الفاتحة والصلاة على الرسول ﷺ فكيف بصلاة الغرض والسنن مما تحتوي على الركوع والسجود الذي هو من أفضل حالات العبد في الصلاة ، وأيضا كيف بحسن الخلق الذي هو أثقل شيء في ميزان العبد .

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٢٦١) باب من أنتظر حتى تدفن ، مسلم (٩٤٥) باب فضل الصلاة على الجنابة واتباعها ، واللفظ له .

(٣) ابن ماجه (١٥٤١) باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) مسلم (٩٤٥) باب فضل الصلاة على الجنابة واتباعها ، أحمد (٢٢٥٠٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

مِنْ أَحَدٍ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ» (١).

(٢) (رجاله ثقات)

١٨٠٢ . عَنْ أَبِي سَلَمَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«بَخٍ بَخٍ» (٣) - وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِخَمْسٍ ! - مَا أَثْقَلُهُنَّ فِي الْمِيزَانِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ
فِيَحْتَسِبُهُ» (٤).

(صحيح)

احْتِقَارُ الْعَبْدِ عَمَلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٨٠٣ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجْرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ هَرَمًا فِي مَرَضَةٍ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ لِحَقَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٥).

(صحيح)

١٨٠٤ . عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى أَنْ يَمُوتَ هَرَمًا فِي
طَاعَةِ اللَّهِ ، لِحَقَرَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَلَوْ دَأَّ أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَى الدُّنْيَا كَيْمَا يَزِدَّادَ مِنَ الْأَجْرِ
وَالثَّوَابِ» (٦).

(صحيح)

(١) السنن الكبرى (١٦٧٢) أفضل الذكر وأفضل الدعاء .

(٢) قال الهيثمي عن هذا الحديث "رواه الطبراني والبخاري ورجلها رجال الصحيح" ، وقال عبد العظيم المنذري "رجاله رجال الصحيح إلا شيخ النسائي عمرو بن منصور وهو ثقة" ، إلا أنه تردد في سماع الحسن بن عمران بن حصين ؛ وفي تهذيب الكمال للمزي ذكر أن الحسن روى عن عمران بن حصين ، وذكر الذهبي شمس الدين في تذكرة الحفاظ ، وفي سير أعلام النبلاء أن الحسن حدث عن عمران بن حصين ، وقال أحمد بن حنبل "لا يصح سماع الحسن من عمران بن حصين".

(٣) يخ بـ : كلمة تقال عند الإعجاب بالشيء .

(٤) ابن حبان (٨٣٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٥) أحمد (١٧٦٨٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٤٩) ، الترغيب والترهيب (٣٥٩٦) ، الصحيحة (٤٤٦) .

(٦) أحمد (١٧٦٨٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٥٩٧) .

مُضَاعَفَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِحَسَنَاتِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ

١٨٠٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ عَمَلٍ بِنِهَايَةِ يَوْمِ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرًا أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ ، وَلِخُلُوفٍ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١). (صحيح)

١٨٠٦. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُرَبِّي لِأَحَدِكُمْ التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهَ - أَوْ فَصِيلَهُ - حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أَحَدٍ»^(٢). (صحيح)

١٨٠٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ» . قَالُوا : وَكَيْفَ؟ قَالَ : «كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا ، وَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عَرَضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا»^(٣). (حسن)

١٨٠٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ^(٤) وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ^(٥) وَإِنْ

(١) متفق عليه ، البخاري (١٨٠٥) باب هل يقول إني صائم إذا شتم ، (٦١٢٦) باب من هم بحسنة أو بسيئة ، مسلم (١١٥١) باب فضل الصيام ، واللفظ له .

(٢) ابن حبان (٣٣٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) أحمد (٨٩١٦) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان فقد روى له البخاري تعليقا مسلم في الشواهد وهو صدوق لا بأس به" ، النسائي (٢٥٢٧) جهد المقل ، تعليق الألباني "حسن" .

(٤) من طيب : أي : حلال .

(٥) أخذها الرحمن بيمينه : كناية عن قبول الصدقة .

كَانَتْ تَمْرَةً ، فَتَرَبُّو^(١) فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فُلُوهُ^(٢) أَوْ فَصِيلَهُ^(٣). (صحيح)

١٨٠٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا كَانَ اللَّهُ يَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ ، فَيُرِيئُهَا لَهُ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فُلُوهُ - أَوْ فَصِيلَهُ - حَتَّى تَبْلُغَ التَّمْرَةَ مِثْلَ أُحُدٍ^(٤)». (صحيح)

أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَسْبِقُ بِهَا الْخَلْقُ

١٨١٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، مِائَتِي مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ ، لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ ، وَلَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ ، إِلَّا بِأَفْضَلٍ مِنْ عَمَلِهِ^(٥)». (صحيح)

١٨١١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) فتربو : تزداد .

(٢) الفلو : المهر إذا فطم ، والفصيل : هو أيضا ولد الناقة إذا فصل من إرضاع أمه .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٦٩٩٣) باب قول الله تعالى ﴿ تَعْمُرُ الْمَكَتِكَةَ وَالرُّجْحُ ﴾ ، مسلم (١٠١٤) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ، واللفظ له .

(٤) ابن حبان (٣٣٥) ذكر تمثيل المصطفى ﷺ الصدقة في التربية كتربية الإنسان الفلو أو الفصيل .

(٥) أحمد (٦٧٤٠) ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وهذا إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (١٥٩١) ، الصحيحة (٢٧٦٢) .

بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ»^(١). (صحيح)

١٨١٢. عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَإِذَا أَمْسَى كَذَلِكَ ، لَمْ يُوَافِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى»^(٢). (صحيح)

١٨١٣. عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ^(٣) مِنَ الْأَمْوَالِ بِالْذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ ، يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ ، وَيَجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ . قَالَ : «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ ، إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ؟ تُسَبِّحُونَ وَتُحَمِّدُونَ وَتُكَبِّرُونَ ، خَلَفَ كُلُّ صَلَاةٍ : ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» . فَاحْتَلَفْنَا بَيْنَنَا ، فَقَالَ بَعْضُنَا : تُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : «تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ»^(٤). (صحيح)

عُبُورُ الصِّرَاطِ وَوَسَائِلِ الْعُبُورِ

• يُعْطَى الْعِبَادُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَنَّ الصِّرَاطَ فِي ظُلْمَةٍ كَمَا قَالَ ﷺ :

(١) مسلم (٢٦٩٢) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، الترمذي (٣٤٦٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، أحمد (٨٨٢١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٢) أبو داود (٥٩١) باب ما يقول إذا أصبح ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) أهل الدثور : أي : المال الكثير .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٨٠٧) باب الذكر بعد الصلاة ، واللفظ له ، مسلم (٥٩٥) باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته .

«هُم فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الجَسْرِ». وَيُعْطَى العِبَاد نُوراً وَبِحَسَبِ الثُّورِ تَكُونُ السَّرْعَةُ ،
وَبِحَسَبِ الأَعْمَالِ يَكُونُ الثُّورُ ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَجْرِي بِهِمُ أَعْمَالُهُمْ».

١٨١٤ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ كُلُّهُمْ ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ» .^(١) (صحيح)

١٨١٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ
ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ ، فَأَوْلُهُمْ كَلْمَحُ البَرَقِ ، ثُمَّ كَالرَّيْحِ ، ثُمَّ كَحَضْرٍ^(٢)
الْفَرَسِ ، ثُمَّ كَالرَّأَكِبِ فِي رَحْلِهِ ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجُلِ^(٣) ثُمَّ كَمَشِيهِ» .^(٤) (صحيح)

١٨١٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدِيثَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ^(٥) لَهُمُ الْجَنَّةُ
فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ : وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ
الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمَ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ
خَلِيلِ اللَّهِ قَالَ : فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلاً مِنْ وَرَاءِ
وَرَاءِ^(٦) ائِمِدُوا إِلَى مُوسَى ﷺ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا ، فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ فَيَقُولُ :
لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ ، فَيَقُولُ عِيسَى ﷺ :

(١) أحمد (٤١٤١) ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ،
صحيح الجامع (٨٠٨١) ، الصحيحة (٣١١) .

(٢) كحضر الفرس : أي : العدو الشديد .

(٣) كشد الرجل : أي : عدواً .

(٤) الترمذي (٣١٥٩) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) تزلف : أي : تقرب .

(٦) من وراء وراء : هذه كلمة تذكر على سبيل التواضع أي : لست بتلك الدرجة الرفيعة التي تضنون .

لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحْمُ^(١) فَتَقُومَانِ جَنَّبَتِي^(٢) الصَّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ « قَالَ قُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَّ الْبَرْقِ ؟ قَالَ : « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ؟ ثُمَّ كَمَرَّ الرِّيحِ ، ثُمَّ كَمَرَّ الطَّيْرِ ، وَشَدَّ الرَّجَالِ ، تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ ، وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ : رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا ، قَالَ : وَفِي حَافَتِي الصَّرَاطِ كَلَالِيْبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوشٌ فِي النَّارِ » .

وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيْفًا. (٣) (صحيح)

١٨١٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « ... فَيُعْطِيهِمْ نُورَهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ يَسْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ أَصْعَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورًا مِثْلَ النَّخْلَةِ بِيَمِينِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورًا أَصْعَرَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ رَجُلًا يُعْطَى نُورَهُ عَلَى إِبْهَامِ قَدَمِهِ يُضِيءُ مَرَّةً ، وَيُطْفَأُ مَرَّةً ، فَإِذَا أَضَاءَ قَدَمَهُ قَدِمَ [وَمَشَى] وَإِذَا طَفَى قَامَ ، قَالَ : وَالرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَامَهُمْ حَتَّى يُمَرَّ بِهِمْ إِلَى النَّارِ فَيَبْقَى أَثَرُهُ كَحَدِّ السِّيفِ

(١) وترسل الأمانة والرحم : الأمانة هي الفرائض والأمور التي يناب فاعلها ويعاقب تاركها كالصلاة والزكاة والوضوء وغيرها ، فيجسد الله تعالى الأمانة والرحم كما يريد ، فتكون إحداهن عن يمين الصراط والأخرى عن يساره ، وهي موجودة هنا للاقتصاص ممن ضيعها ففي هذا الموطن الحرج الذي يتمنى الإنسان فيه الخلاص فإذا به يفاجأ بالخصوم ، فمن كان قاطعاً لرحمه فهي في انتظاره بلا شك، ومن كان مضيقاً للأوامر والمناهي فهي أيضاً له بالمرصاد .

(٢) جنبتني : معناهما جانباه ناحيتاه اليمنى واليسرى .

(٣) مسلم (١٩٥) باب أذن أهل الجنة منزلة ، مستدرک الحاكم (٨٧٤٩) تعليق الحاكم " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ، تعليق الذهبي في التلخيص " على شرط البخاري ومسلم " .

[دَحْضٌ مَزَلَةٌ] قَالَ : فَيَقُولُ : مُرُوا ، فَيَمُرُونَ عَلَى قَدَرِ نُورِهِمْ ، مِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَطَرْفِ الْعَيْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْبَرْقِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالسَّحَابِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَانْقِضَاضِ الْكَوْكَبِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرَّيْحِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَشَدِّ الْفَرَسِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَشَدِّ الرَّجُلِ ، حَتَّى يَمُرَّ الَّذِي أُعْطِيَ نُورَهُ عَلَى ظَهْرٍ [إِبْهَامٍ] قَدَمَهُ يَحْبُوا عَلَى وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، تَخْرُ يَدٌ وَتَعْلُقُ يَدٌ ، وَتَخْرُ رِجْلٌ وَتَعْلُقُ رِجْلٌ ، وَتُصِيبُ جَوَانِبُهُ النَّارُ ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَخْلُصَ .^(١) (صحيح)

الاقْتِصَاصُ

١٨١٨ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِمَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَتَقَاصُونَ
 مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَدُّبُوا أُذُنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ ،
 فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَأَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي
 الدُّنْيَا»^(٢) (صحيح)

(١) جزء من حديث سيأتي برقم (١٩٧٥) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) البخاري (٢٣٠٨) باب قصاص المظالم .

بَابُ وَصْفِ النَّارِ

مَا جَاءَ فِي وَصْفِ النَّارِ

١٨١٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُؤْنَهَا» .^(١)
(صحيح)

١٨٢٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ بِهَا آدَمُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ» . قَالُوا : وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «فِيَّهَا فَضَلَّتْ عَلَيْهَا تِسْعَةٌ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا» .^(٢)
(صحيح)

مَا جَاءَ فِي قَعْرِ جَهَنَّمَ

١٨٢١. عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الصَّخْرَةَ الْعَظِيمَةَ لَتُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ^(٣) فَتَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا وَمَا تُفْضِي إِلَى قَرَارِهَا» .^(٤)
(صحيح)

١٨٢٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ

(١) مسلم (٢٨٤٢) باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعدنين ، الترمذي (٢٥٧٣) صفة النار ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٠٩٢) باب صفة النار وأما مخلوقة ، مسلم (٢٨٤٣) الباب السابق ، واللفظ له .

(٣) شفير جهنم : أي : حدها وطرفها .

(٤) الترمذي (٢٥٧٥) صفة قعر جهنم ، تعليق الألباني "صحيح" .

سَمِعَ وَجِبَةً^(١) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟». قَالَ: قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،
قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ
حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا»^(٢). (صحيح)

أَوَّلُ مَنْ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ

١٨٢٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ
اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ
أُمَّةٍ جَانِيَةٌ فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لِلْقَارِيءِ : أَلَمْ أُعَلِّمَكَ مَا أَنْزَلْتُ
عَلَى رَسُولِي ﷺ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَبِّ! قَالَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلَّمْتَنِي؟ قَالَ :
كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَهُ كَذَبْتَ ،
وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ : كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ : بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ قَارِيءٌ ، فَقَدْ
قِيلَ ذَلِكَ . وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ
أَدْعُكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَبِّ! قَالَ : فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ :
كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : كَذَبْتَ ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ :
كَذَبْتَ ، وَيَقُولُ اللَّهُ : بَلْ إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ : فُلَانٌ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ .
وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقَالُ لَهُ : فِي مَادَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ : أُمِرْتُ
بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : كَذَبْتَ ، وَتَقُولُ لَهُ
الْمَلَائِكَةُ : كَذَبْتَ ، وَيَقُولُ اللَّهُ : بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ : فُلَانٌ جَرِيءٌ ، فَقَدْ قِيلَ

(١) وجبة: أي: سقطة.

(٢) مسلم (٢٨٤٤) الباب السابق ، واللفظ له ، ابن حبان (٧٤٢٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط
"حديث صحيح".

ذَلِكَ». ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْبَتِي ، فَقَالَ : «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَوْلَعَكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (١)

(صحيح)

حجم أعضاء الكافر في النار

١٨٢٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنْ غَلِظَ جِلْدَ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا ، وَإِنْ ضَرَسَهُ مِثْلُ أَحَدٍ ، وَإِنْ مَجَلَسَهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ». (٢)

(صحيح)

١٨٢٥. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ ، وَغَلِظُ جِلْدِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ (٣) ». (٤)

(صحيح)

١٨٢٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ضِرْسُ الْكَافِرِ ، أَوْ تَابُ الْكَافِرِ ، مِثْلُ أَحَدٍ ، وَغَلِظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ ». (٥)

(صحيح)

١٨٢٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «غَلِظُ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا - بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ - وَضِرْسُهُ مِثْلُ أَحَدٍ ». (٦)

(صحيح)

(١) الترمذي (٢٣٨٢) باب ما جاء في الرياء والسمعة ، ابن حبان (٤٠٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٢) الترمذي (٢٥٧٧) باب ما جاء في وصف قعر جهنم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) بذراع الجبار : أي : جبار من جبابرة الآدميين ممن كان في القرون الأولى ، ممن كان أعظم خلقًا وأطول أعضاء وذراعا من الناس .

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٤٩٦) باب خلق الكافر ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٨٨٨) .

(٥) مسلم (٢٨٥٢) باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ، ابن حبان (٧٤٨٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني قال في صحيح ابن حبان : شاذ بذكر ثلاث ، وصححه في صحيح الجامع (٣٨٨٩) ،

والترغيب والترهيب (٢٥١/٣) ، ومشكاة المصابيح (٥٦٧٢) .

(٦) ابن حبان (٧٤٤٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" ، مستدرک

=

١٨٢٨ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ضَرَسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ ، وَعَرَضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا ، وَعَضْدُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ^(١) وَفَحْدُهُ مِثْلُ وِرْقَانٍ^(٢) وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الرَّبْدَةِ» .^(٣) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي عَدَدِ دُخُولِ بَنِي آدَمَ فِي النَّارِ

١٨٢٩ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَقُولُ اللَّهُ : يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، قَالَ : يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارِ قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارِ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعَمَائَةَ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» . فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ : «أَبْشِرُوا ، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا ، وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» . ثُمَّ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» . قَالَ : فَحَمَدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا ، ثُمَّ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنَّ مِثْلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمِثْلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ» .^(٤) (صحيح)

الحاكم (٨٧٦٠) كتاب الأحوال ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في

التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، وقال الألباني "وهو كما قالوا" الصحيحة (١١٠٥) .

(١) البيضاء : هو اسم جبل كما قال الترمذي ، وهناك منطقة بالقرب من المدينة تحيط بها جبال كبيرة تسمى البيضاء .

(٢) ورقان : جبل أسود على يمين المار من المدينة إلى مكة .

(٣) مستدرک الحاكم (٨٧٥٩) ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه بهذه السياقة إنما اتفقا على ذكر ضرس

الكافر فقط" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٨٩٠) الصحيحة (١١٠٥) .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٦١٦٥) باب قوله عز وجل ﴿ إِنَّكَ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَأْنٌ عَظِيمٌ ﴾ ، مسلم (٢٢٢) باب قوله :

يقول الله لآدم : أخرج بعث النار من كل تسعمائة وتسعة وتسعين .

مَا جَاءَ فِي أَنْ عَدَدَ دُخُولِ الْمُؤَحِّدِينَ لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ

١٨٣٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْقِبْلَةِ النَّارَ مَنْ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ بِمَا عَصُوا اللَّهَ، وَاجْتَرَوْا عَلَى مَعْصِيَتِهِ، وَخَالَفُوا طَاعَتَهُ، فَيُؤَذَّنُ لِي فِي الشَّفَاعَةِ، فَأُتِنِي عَلَيْهِ جَلَّ ذِكْرُهُ سَاجِدًا كَمَا أُتِنِي عَلَيْهِ قَائِمًا»^(١). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خُرُوجِهِمْ مِنْهَا

١٨٣١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَسْمِيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: الْجَهَنَّمِيِّينَ»^(٢). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي خُلُودِ أَهْلِ الدَّارَيْنِ

١٨٣٢. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ^(٣) يُنَادِي مُنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَشْرَبُونَ^(٤) وَيَنْظُرُونَ فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتِ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتِ وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ فَيَذْبَحُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ

(١) المعجم الكبير (١٤٠١)، تعليق الألباني "صحيح"، الترغيب والترهيب (٣٦٤٠).

(٢) البخاري (٦١٩١) باب صفة الجنة والنار.

(٣) كبش أملح: الأملح، قال ابن الأعرابي: هو الأبيض الخالص، وقال الكسائي: هو الذي فيه بياض وسود وبياضه أكثر.

(٤) يشربون: أي: يرفعون رؤوسهم إلى المنادي.

فَلَا مَوْتَ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ ﴾ - وَهَؤُلَاءِ فِي غَفْلَةٍ أَهْلِ الدُّنْيَا - ﴿ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (١) . (صحيح)

وَعَدُ اللَّهِ لِلْجَنَّةِ وَالنَّارِ بِأَنْ يَمْلَأَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

١٨٣٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أَوْتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَرَّتُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ : إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلْؤُهَا ، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ تَقُولُ : قَطُّ قَطُّ قَطُّ (٢) فَهَبَالِكَ تَمْتَلِي وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا ، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا» (٣) . (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٤٤٥٣) باب ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾ ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٤٩) باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء .

(٢) قط : معنى قط حسي ، أي : يكفيني هذا ، وفيه ثلاث لغات قط و قَطِ و قَطٍ .

(٣) متفق عليه ، البخاري (٤٥٦٩) باب قوله ﴿ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾ مسلم (٢٨٤٦) باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء .

بَابُ وَصْفِ الْجَنَّةِ

مَا جَاءَ فِي وَصْفِهِ ﷺ لِرِيحِ الْجَنَّةِ

١٨٣٤. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِائَةِ عَامٍ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقْتُلُ نَفْسًا مُعَاهِدًا ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا» (١). (٢) (صحيح)

١٨٣٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بَعِيرَ حَقِّهَا ، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ مِئَةِ عَامٍ» (٣). (٤) (صحيح)

١٨٣٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ

(١) حرم الله عليه الجنة أن يجد ريحها : قال أبو حاتم "هذه الأخبار كلها معناها لا يدخل الجنة يريد حنة دون حنة القصد منه الجنة التي هي أعلى وأرفع" انتهى كلامه . وكفى بما خسارة .

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٩٧١٢) ، أحمد (٢٠٤٨٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الحسن البصري مدلس" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٣٥٦) .

(٣) ابن حبان (٧٣٣٩) .

(٤) رجال هذا الحديث رجال البخاري إلا الفضل بن الحباب أبو خليفة ، وهو ثقة ثبت قال عنه الذهبي في تذكرة الحفاظ "الإمام الثقة محدث البصرة" وقال ابن حجر "كان ثقة عالما مسند عصره" ولم يكن من رجال البخاري لصغر سنه ، والألباني رحمه الله ذكر الحديث في الترغيب برقم (٣٦٩٢) و (٣٨) وقال عنه بعد عزوه لابن حبان "صحيح" وذكره برقم (٣٦٩٦) وقال "صحيح لغيره" ثم ذكره في صحيح بن حبان برقم (٧٣٣٩) وقال عنه "ضعيف" فالله تعالى أعلم إن كان خطأ أو تراجع ، ويستحيل أن يكون تراجع لأن الحديث صحيح وقد صححه جمع من العلماء منهم الحاكم برقم "٢٥٧٩" وقال "هذا حديث صحيح على شرط البخاري" ، ووافقه الذهبي في التلخيص فقال "على شرط البخاري" وكذلك شعيب الأرنؤوط فقال "إسناده صحيح على شرط البخاري" ، (٧٣٨٢) وقال ابن القيم في قصيدته "والريح يوجد من مسيرة أربعين وان تشأ مائة فمرويان وكذا روي سبعين أيضا صح ذا كله وأتى به أثران ما في رجالهما لنا من مطعن والجمع بين الكل ذو إمكان" ، ثم قال مبينا العلة في ذلك الاختلاف "إما بحسب المدركين لريحها قريبا وبعدا ما هما سيان أو باختلاف قرارها وعلوها أيضا وذلك واضح التبيان أو باختلاف السير أيضا فهو أنواع بقدر إطفاء الإنسان ما بين ألفاظ الرسول تناقض بل ذاك في الأفهام والأذهان".

أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، فَلَنْ يَرِحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ
عَامًا»^(١). (صحيح)

١٨٣٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : «نِسَاءُ كَاسِيَاتُ عَارِيَاتُ
مَائِلَاتُ مُمِيلَاتُ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ مِنْهَا وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ
خَمْسُمِائَةٍ»^(٢). (صحيح موقوف)^(٣)

١٨٣٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ
قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا ، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحُهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ
عَامًا»^(٤). (صحيح)

١٨٣٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَتَلَ
مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَرِيحُهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ
سَبْعِينَ عَامًا»^(٥). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي عَدَدِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

١٨٤٠ . عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «الْجَنَّةُ لَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ وَالنَّارُ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ»^(٦). (صحيح)

(١) أحمد (٦٨٣٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) الموطأ (١٦٢٦) .

(٣) ورواه مسلم وابن حبان وغيرهما مرفوعا ، بغير تحديد فقال بدلا من "خمسائة عام" ، "مسيرة كذا وكذا".

(٤) البخاري (٦٥١٦) باب إثم من قتل ذميا بغير جرم .

(٥) ابن ماجه (٢٦٨٧) باب في قتل المعاهد ، تعليق الألباني "صحيح".

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٣٠ / ٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣١١٩) ، الصحيحة (١٨١٢).

١٨٤١ . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ » .^(١) (صحيح)

١٨٤٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِكُلِّ أَهْلٍ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ مِنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ ، فَلِأَهْلِ الصِّيَامِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ : الرَّيَّانُ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلْ مِنْ أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ » .^(٢) (صحيح)

١٨٤٣ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَحَافِظِ عَلَيَّ وَالِدَيْكَ أَوْ اتْرُكْ » .^(٣) (صحيح)

١٨٤٤ . عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ؟ » . قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .^(٤) (صحيح)

١٨٤٥ . عَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْعَمَّ » .^(٥) (صحيح)

(١) البخاري (٣٠٨٤) باب صفة أبواب الجنة .

(٢) أحمد (٩٧٩٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح وهذا إسناد حسن" ، مصنف ابن أبي شيبة (٣١٩٦٥) .

(٣) ابن ماجه (٢٨٩) باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) الترمذي (٣٥٨١) باب في فضل لا حول ولا قوة إلا بالله ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) مستدرک الحاکم (٢٤٠٤) تعليق الحاکم "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص

"صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٠٦٣) ، الصحيحة (١٩٤١) .

مَا جَاءَ فِي سَعَةِ تِلْكَ الْأَبْوَابِ

١٨٤٦. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ سَبْعَ سِنِينَ»^(١). (صحيح)

١٨٤٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعِي الْجَنَّةِ مِقْدَارُ أَرْبَعِينَ عَامًا وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ
كَازِدِحَامِ الْإِبِلِ»^(٢) وَرَدَّتْ لِخَمْسٍ ظَمًا^(٣). (صحيح)

١٨٤٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْتُمْ مُؤْفُونَ سَبْعِينَ
أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ
الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ عَامًا ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَإِنَّهُ لَكَظِيظٌ»^(٤). (حسن)

١٨٤٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ : لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ»^(٥)
- أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى -»^(٦). (صحيح)

(١) ابن حبان (٧٣٤٥) ، تعليق الألباني "صحيح بلفظ «أربعين سنة» ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

(٢) كازدحام الإبل وردت لحمس : أي: أنه يزدحمون على باب الجنة كما تزدحم الإبل على الماء والتي لم تشرب منذ خمسة أيام ، والمعنى أن الزحام شديد .

(٣) الأحاديث المختارة (٩ / ٤٥٦ رقم ٤٣٠) تعليق عبد الملك بن دهبش "إسناده صحيح" ، تعليق الألباني : قال بعد أن عزی الحديث للطبراني و الضياء في المختارة وبعد أن ذكر قول الضياء في زريك بن أبي زريك وأن يحيى بن معين وثقة ، قال "قلت : و كذلك وثقه ابن الجنيد كما في "الجرح و التعديل" (١ / ٢ / ٦٢٤) و لم يعرفه الهيثمي ، فقال في الجمع (١٠ / ٣٩٧) و تبعه المناوي : رواه الطبراني و فيه زريك بن أبي زريك و لم أعرفه و بقية رجاله ثقات . ! و من أخطاء المناوي أنه نقل قول الهيثمي هذا تحت حديث أبي سعيد الخدري ! فأوهم أنه عند الطبراني عن زريك قلت : و الإسناد صحيح لأن كل رجاله ثقات . "الصحيححة (١٦٩٨) .

(٤) عبد بن حميد (٤١١) ، واللفظ له ، وأحمد (٢٠٠٣٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٥) هجر : قبل إلهما قرية من قرى البحرين .

(٦) ابن حبان (٧٣٤٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

فصل

- هَذِهِ الْأَخْبَارُ لَا تَنَاقُضَ بَيْنَهَا وَلَا شُدُودَ، فَلَوْ قَارَأْتَ بَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ :
«لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ». وَقَوْلِهِ : «مَسِيرَةُ سَبْعِ سِنِينَ». وَقَوْلِهِ : «مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ
سَنَةً» لَوَجَدْتَ أَنَّ الْفَرْقَ كَبِيرٌ وَلَا سَبِيلَ لِلْمُقَارَنَةِ بَيْنَهَا لِتَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ.
- مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ أَوْ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى تُقَطَّعُ فِي مَسِيرَةِ شَهْرٍ أَوْ
أَكْثَرَ وَقَدْ تَكُونُ الْمَسَافَةُ بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى أَلْفِي كِيلُو أَوْ أَقَلَّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- وَأَمَّا فِي حَدِيثِ «مَسِيرَةُ سَبْعِ سِنِينَ». مَسِيرَةَ السَّبْعِ سِنِينَ يُقَطَّعُ فِيهَا
أَكْثَرَ مِنْ مِائَتِي أَلْفِ كِيلُو لِأَنَّ مَسِيرَةَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةَ ثَمَانُونَ كِيلُو.
- فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَتَفَاوَتُ فِي الْفَضْلِ وَالْحَجْمِ وَاللَّهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَيَسْتَهْدُ لِهَذَا الْقَوْلِ مَا جَاءَ فِي وَصْفِهِ ﷺ لِأَعْضَاءِ الْكَافِرِ.

فَحَصَلَ مِنَ التَّفَاوُتِ فِي وَصْفِ جِلْدِ الْكَافِرِ كَمَا حَصَلَ هُنَا، فَوَصَفَهُ مَرَّةً
بِأَنَّهُ «أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ». وَقَالَ مَرَّةً «سَبْعُونَ ذِرَاعًا». وَقَالَ مَرَّةً
«مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ».

• وَالْمَعْنَى وَاضِحٌ أَنَّ الْكُفَّارَ لَيْسُوا سَوَاءً فِي الْعَذَابِ مِنْهُمْ مَنْ اسْتَحَقَّ
أَنْ يَكُونَ جِلْدُهُ «أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ». وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَحَقَّ أَنْ يَكُونَ
جِلْدُهُ «مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ».. الخ

• وَكَذَلِكَ حَصَلَ التَّفَاوُتُ فِي إِخْبَارِهِ ﷺ عَنْ مَنْ يَجِدُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ

كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ .

• وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ :

وَلَمَّا كَانَتْ الْجَنَّاتُ دَرَجَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ كَانَتْ أَبْوَابُهَا كَذَلِكَ، وَبَابُ الْجَنَّةِ الْعَالِيَةِ فَوْقَ بَابِ الْجَنَّةِ الَّتِي تَحْتَهَا، وَكُلَّمَا عَلَتِ الْجَنَّةُ اتَّسَعَتْ ، فَعَالِيهَا أَوْسَعُ مِمَّا دُونَهُ، وَسِعَةَ الْبَابِ بِحَسَبِ وَسْعِ الْجَنَّةِ، وَلَعَلَّ هَذَا وَجْهُ الْاِخْتِلَافِ الَّذِي جَاءَ فِي مَسَافَةِ مَا بَيْنَ مِصْرَاعِي الْبَابِ فَإِنَّ أَبْوَابَهَا بَعْضُهَا أَعْلَى مِنْ بَعْضٍ (١)

• وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ الْمُتَقَدِّمَةُ فِي وَصْفِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كُلِّهَا صَحِيحَةٌ، فَحَدِيثُ «مَسِيرَةُ سَبْعِ سِنِينَ». إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَحَدِيثُ «لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَحَدِيثُ: «مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

صِفَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

١٨٥٠ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ». (٢)

١٨٥١ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فَرَأَى عَلَى بَابِهَا مَكْتُوبًا : الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ». (٣)

(١) حادي الأرواح (ص ٤٤) .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٦٦٣) باب الجنة تحت بارقة السيوف ، مسلم (١٩٠٢) باب ثبوت الجنة للشهيد ، واللفظ له .

(٣) شعب الإيمان (٣٥٤٦) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٩٠٠) ، الصحيحة (٣٤٠٧) .

الْوَقْتُ الَّذِي فِيهِ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ

١٨٥٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ كُلُّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ ، وَتُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ» .^(١) (صحيح)

١٨٥٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» .^(٢) (صحيح)

عَمَلٌ بِهِ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَعَمَلٌ آخَرٌ يُنَادَى بِهِ مِنْهَا

١٨٥٤. عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ ، فَيَبْلُغُ - أَوْ فَيَسْبِغُ^(٣) - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فَتُحَتَّ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» .^(٤) (صحيح)

١٨٥٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ أَيْ فُلٌّ^(٥) هَلُمَّ» . قَالَ أَبُو

(١) ابن حبان (٣٦٣٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" ؛ ورواه مسلم (٢٥٦٥) ومالك (١٦١٨) بزيادة .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣١٠٣) باب صفة إبليس وجنوده ، واللفظ له ، مسلم (١٠٧٩) باب فضل شهر رمضان .

(٣) إسباغ الوضوء : أي : إكماله وإتمامه واستيعاب أعضائه بالماء كما هو مسنون وقال أبو العلاء المبارك فوري : أي : إتمامه وإكماله باستيعاب الخل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل ثلاثاً .

(٤) مسلم (٢٣٤) باب الذكر المستحب عقب الوضوء ، واللفظ له ، أبو داود (١٦٩) ، باب ما يقول الرجل إذا توضأ ، الترمذي (٥٥) باب فيما يقال بعد الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٥) فل : أي : فلان .

بَكَرَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى^(١) عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ
تَكُونَ مِنْهُمْ».^(٢) (صحيح)

١٨٥٦ . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ عَبْدٍ
مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ ،
كُلُّهُمَّ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ» . قُلْتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ : «إِنْ كَانَتْ إِبْلًا فَبَعِيرَيْنِ ،
وَإِنْ كَانَتْ بَقْرًا فَبَقْرَتَيْنِ».^(٣) (صحيح)

١٨٥٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْفَقَ
زَوْجَيْنِ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ^(٥) : يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ
أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ
الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ^(٦)» . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ! مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ
الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».^(٧) (صحيح)

(١) لا توى عليه : أي : لا حسارة ولا هلاك .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٢٦٨٦) باب فضل النفقة في سبيل الله ، واللفظ له ، مسلم (١٠٢٧) باب من جمع الصدقة
وأعمال البر .

(٣) النسائي (٣١٨٥) فضل النفقة في سبيل الله تعالى ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) زوجين : أي : فرسان أو بعيران أو عبيدان كما في الحديث السابق .

(٥) نودي في الجنة : معناه أنه ينادى من كل باب من أبواب الجنة : يا عبد الله هذا فيما نعتقده خير لك من غيره من الأبواب
لكثرة ثوابه ونعيمه فتعال فادخل منه .

(٦) الريان : سمي باب الريان تنيها على أن العطشان بالصوم في الهواجر سيروى وعاقبته إليه ، وهو مشتق من الري .

(٧) متفق عليه ، البخاري (٣٤٦٦) باب قول النبي ﷺ "لو كنت متخذًا خليلاً" ، مسلم (١٠٢٧) باب من جمع الصدقة
وأعمال البر ، واللفظ له .

مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمَوْلُودَ الْمُتَوَفَّى يَسْبِقُ أَبَاهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ لِيَفْتَحَهُ لَهُ

١٨٥٨ . عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَفِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ ، يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ فَيَقْعُدُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَهَلَكَ ، فَاَمْتَنَعَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْضُرَ الْحَلْقَةَ لِذِكْرِ ابْنِهِ فَحَزَنَ عَلَيْهِ فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «مَالِي لَا أَرَى فُلَانًا؟!». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! بُنِيهِ الَّذِي رَأَيْتَهُ هَلَكَ ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ بُنِيهِ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ هَلَكَ ، فَعَزَاهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «يَا فُلَانُ! أَيَّمَا كَانَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَنْ تَمْتَعَ بِهِ عُمْرُكَ؟ أَوْ لَا تَأْتِي غَدًا إِلَى بَابِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ؟». قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ! بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُهَا لِي ، لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ ، قَالَ : «فَذَاكَ لَكَ». (١)

مَنْ هُمْ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ وَكَيْفَ يُعْرَفُونَ

١٨٥٩ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ أَذْنِيهِ مِنْ تَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا وَهُوَ يَسْمَعُ ، وَأَهْلُ النَّارِ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ أَذْنِيهِ مِنْ تَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ». (٢)

١٨٦٠ . عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». قَالُوا : بِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «بِالتَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالتَّنَاءِ السَّيِّئِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ

(١) النسائي (٢٠٨٨) في التعزية ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن ماجه (٤٢٢٤) باب التناء الحسن ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(١).

(حسن)

١٨٦١. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قَالَ : قُلْنَا : وَاثْنَانِ؟ قَالَ :
«وَاثْنَانِ». قَالَ : وَلَمْ نَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَاحِدٍ»^(٢). (صحيح)

١٨٦٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ
أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ : «وَثَلَاثَةٌ». قُلْنَا : وَاثْنَانِ؟ قَالَ :
«وَاثْنَانِ». ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنْ الْوَاحِدِ»^(٣). (صحيح)

١٨٦٣. عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ الْفِهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا : مَرْحَبًا ، فَمَرْحَبًا بِهِ يَوْمَ يَلْقَى
رَبَّهُ، وَإِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا لَهُ : قَحَطًا»^(٤) فَقَحَطًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥). (صحيح)

١٨٦٤. عَنْ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِذَا صَلَّوْا عَلَيَّ جَنَازَةً فَأَتْنُوا خَيْرًا ، يَقُولُ الرَّبُّ : أَحْزَتْ شَهَادَتُهُمْ فِيمَا يَعْلَمُونَ ،
وَأَغْفِرُ لَهُ مَا لَا يَعْلَمُونَ»^(٦). (صحيح)

(١) ابن ماجه (٤٢٢١) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) الترمذي (١٠٥٩) باب ما جاء في الثناء الحسن على الميت ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) البخاري (٢٥٠٠) باب تعديل كم يجوز .

(٤) قحطًا : قيل : القحط في كل شيء قلة خيره ، ومعنى الحديث أنه إذا كان ممن يقال له عند قدمه على الناس هذا القول فإنه يقال له مثل ذلك يوم القيامة . إن كان ترحيب فترحيب وإن كان غير ذلك يقال له أيضاً .

(٥) مستدرک الحاكم (٦٢٣٥) ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٦٦) ، الصحيحة (١١٨٩) .

(٦) البخاري في التاريخ الكبير (٥٧٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٦٢) ، الصحيحة (١٣٦٤) .

١٨٦٥. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا خَيْرٌ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ». وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا شَرٌّ فَقَالَ : «وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ». قَالَ عُمَرُ : فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ، مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا خَيْرٌ فَقُلْتَ : «وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ». وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُتِنِي عَلَيْهَا شَرٌّ ، فَقُلْتَ : «وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أُتِنِيَتْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ أُتِنِيَتْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١). (صحيح)

١٨٦٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتَهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، قَالَ : «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا ، فَلَمَّا وُلِّي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا»^(٢). (صحيح)

١٨٦٧. عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبِ الْخُرَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ^(٣) لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ^(٤)»

(١) متفق عليه ، البخاري (١٣٠١) باب ثناء الناس على الميت ، مسلم (٩٤٩) باب فيمن يثنى عليه بخير أو شر من الموتى واللفظ له ، ولفظ البخاري «وجبت» واحدة ، وكذلك «أنتم شهداء الله في الأرض».

(٢) متفق عليه ، البخاري (١٣٣٣) باب وجوب الزكاة وقول الله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ . مسلم (١٤) باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة .

(٣) متضعف : أي : يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجرون عليه لضعف حاله في الدنيا .

(٤) لو أقسم على الله لأبره : أي : لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراما له .

أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطٍ ^(١) مُسْتَكْبِرٍ. ^(٢) (صحيح)

خَلَقَ كُلَّهُمْ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

١٨٦٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا». ^(٣) (صحيح)

١٨٦٩. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ إِنْ عَاشَ رُزْقٌ وَكُفِيَ ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ». ^(٤) (صحيح)

١٨٧٠. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اضْمِنُوا لِي سِتًّا أَضْمِنَ لَكُمْ الْجَنَّةَ ، اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ ، وَأَدُّوا إِذَا اتُّمِنْتُمْ ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ». ^(٥) (صحيح)

(١) عتل جواز : هو الجاني الشديد الخصومة بالباطل وقيل : الجاني الفظ الغليظ ، وجواز : هو الجموع الممنوع ، وقيل : كثير اللحم المختال في مشيته .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٦٣٤) باب ﴿عَتَلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾ ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٥٣) باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء .

(٣) حلية الأولياء ، (٢٥١/٩) ، مسند الحميدي (١٠٩٠) باب الجهاد ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٠٥١) ، الصحيحة (٥٩٨) .

(٤) ابن حبان (٤٩٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "الحديث صحيح".

(٥) ابن حبان (٢٧١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً".

١٨٧١. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ غَدَا إِلَى مَسْجِدٍ أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّزُهُ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَعْتَبْ إِنْسَانًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ» .^(١) (صحيح)

١٨٧٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَمْسٌ مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعَزِيزَهُ وَتَوْقِيرَهُ ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلَّمَ النَّاسُ مِنْهُ وَسَلِمَ مِنَ النَّاسِ» .^(٢) (صحيح)

أَعْمَالٌ تُوجِبُ الْجَنَّةَ

١٨٧٣. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» .^(٣) (صحيح)

١٨٧٤. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدَّنَ

(١) ابن حبان (٣٧٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، مستدرک الحاكم (٧٦٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، تعليق الحاكم "هذا حديث رواه مصريون ثقات و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "رواه ثقات" .

(٢) المعجم الكبير (٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٢٥٣) ، الترغيب والترهيب (٣٤٧١) ، ظلال الجنة (١٠٢١) .

(٣) مسلم (١٨٨٤) باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات ، أبو داود (١٥٢٩) باب في الاستغفار ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً
وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً» (١) (صحيح)

١٨٧٥ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُنِّي
عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ ﷺ : «لَا تَغْضَبُ وَلَكَ الْجَنَّةُ» (٢) (صحيح)

١٨٧٦ . عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ
آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ
يَمُوتَ» (٣) (صحيح)

١٨٧٧ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ
اسْمًا ، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَإِنَّ اللَّهَ وَثِرٌ يُحِبُّ الْوَثِرَ» (٤) (٥) (صحيح)

١٨٧٨ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «خَمْسٌ مَنْ عَمَلَهُنَّ فِي يَوْمٍ ، كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا ،
وَشَهِدَ حَنَازَةً ، وَصَامَ يَوْمًا ، وَرَاحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً» (٦) (صحيح)

(١) مستدرک الحاكم (٧٣٦) باب فضل الصلوات الخمس ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، و له شاهد من حديث عبد الله بن لبيبة و قد استشهد به مسلم رحمه الله" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، ابن ماجه (٧٢٨) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) المعجم الأوسط (٢٣٥٣) ، مسند الشاميين (٢١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٧٣٧٤) .

(٣) سنن النسائي الكبرى (٩٩٢٨) ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٤٦٤) .

(٤) وتر يحب الوتر : أي : فرد واحد ، ويحب الوتر : أي : تفضيل الوتر في الأعمال : فجعل الصلاة خمس والوضوء ثلاثا والسعي سبعا وأيام الأسبوع سبعا والوتر أيضا في الأكفان وإن كانت امرأة يظفر شعرها ثلاث صفائر .. الخ .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٦٠٤٧) باب لله عز وجل مائة اسم غير واحد ، مسلم (٢٦٧٧) باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها ، واللفظ له .

(٦) ابن حبان (٢٧٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعب الأرنؤوط "إسناده قوي".

أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ وَيَدْخُلُهَا

١٨٧٩. عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَعِيسَى كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحَهُ، وَمُوسَى كَلِمَةُ اللَّهِ تَكْلِيمًا، فَمَاذَا أُعْطِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَدُ آدَمَ كُلُّهُمْ تَحْتَ رَأْيِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ». (١) (صحيح)

١٨٨٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ». (٢) (صحيح)

١٨٨١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتِحُ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أَمْرٌ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ». (٣) (صحيح)

أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ

١٨٨٢. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ» (٤) لَا يَدْخُلُ أَوْلَاهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». (٥) (صحيح)

(١) جزء من حديث لوين (٥)، تعليق الألباني "صحيح"، صحيح الجامع (٧١١٨)، الصحيحة (٢٤١١).

(٢) مسلم (١٩٦) في قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا، واللفظ له، أبو يعلى (٣٩٥٩)، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح".

(٣) مسلم (١٩٧) الباب السابق، أحمد (١٢٤٢٠)، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٤) هذا الشك من الراوي أبو حازم لا يدري أيهما قال.

(٥) متفق عليه، البخاري (٣٠٧٥) باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة، واللفظ له، مسلم (٢١٩) باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

١٨٨٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا زُمْرَةً وَاحِدَةً مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ». (١) (صحيح)

١٨٨٤. عَنْ بِنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِعَبْرِ حِسَابٍ ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». (٢) (صحيح)

١٨٨٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ ، آنِيَتْهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَمَجَامِرُهُمْ الْأَلْوَةُ (٣) وَرَشْحُهُمْ (٤) الْمَسْكُ وَلِكُلِّ ، وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يَرَى مُخَّ سَوْقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». (٥) (صحيح)

١٨٨٦. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «وَعَدَنِي رَبِّي سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ مِنْ حَثِيَّاتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ». (٦) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٥٤٧٤) باب البرود والحيرة والشملة ، مسلم (٢١٧) الباب السابق ، واللفظ له .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٦١٠٧) باب ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ ، مسلم (٢١٨) الباب السابق .

(٣) الألوّة : البخور .

(٤) رشحهم : الرشح هو : العرق .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٣٠٧٣) باب ما جاء في صفة الجنة وأما مخلوقة ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٣٤) باب أول زمرة

تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم .

(٦) ابن ماجه (٤٢٨٦) باب صفة أمة محمد ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

١٨٨٧ . عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ - مِنْ أُمَّتِي - الْجَنَّةَ ، سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ثُمَّ
 يُتْبِعُ كُلَّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا ثُمَّ يَحْثِي بِكَفِّهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ^(١) . فَكَبَّرَ عُمْرًا ، فَقَالَ ﷺ :
 «إِنَّ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْأُولَى يُشَفِّعُهُمُ اللَّهُ فِي آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ ، وَأَرْجُو أَنْ
 يَجْعَلَ أُمَّتِي أَذْنَى الْحَثَوَاتِ الْأَوَاخِرِ»^(٢) . (حسن أو صحيح)^(٣)

مَا جَاءَ فِي بَيَانِ نَعِيمِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ وَأَنَّهُ لَا شَيْءَ

١٨٨٨ . عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ أَخَا بَنِي فَهْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى
 بِالسَّبَّابَةِ - فِي الْيَمِّ^(٤) فَلْيَنْظُرْ بِمِ يَرْجِعُ^(٥)»^(٦) . (صحيح)

١٨٨٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِثْلُ
 الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ ، إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ
 يَرْجِعُ»^(٧) . (صحيح)

(١) ثلاث حثيات : كناية عن المبالغة في الكثرة .

(٢) ابن حبان (٧٢٣٠) ، تعليق الألباني "حسن أو صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح لغيره" .

(٣) كذا قال عنه الشيخ الألباني رحمه الله والسبب هو : أن أحد رجال الحديث التبس على الشيخ فقال " ولم يترجح عندي : هل الصواب عامر أو عمرو ؟ ! ، فإن كان عامر فهو تابعي وحديثه حسن ، وإن كان عمرا - وهو صحابي - فالسند صحيح" انتهى كلامه ، وقال عنه ابن حجر رحمه الله إسناده جيد .

(٤) اليم : البحر .

(٥) معنى الحديث : لو أن أحدا وضع إصبعه في البحر فإن القطرة أو القطرتين التي تعلق في إصبعه وتخرج هي الدنيا والبحر الآخرة ، وهذا مثل ضرب في قصر مدة الدنيا وفناء لذاتها ، ودوام الآخرة ودوام لذاتها ونعيمها .

(٦) مسلم (٢٨٥٨) باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ، أحمد (١٨٠٣٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٧) ابن ماجه (٤١٠٨) باب مثل الدنيا ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٨٩٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا أَخَذَتِ الدُّنْيَا مِنْ الآخِرَةِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ مَخِيطٌ غُمَسَ فِي الْبَحْرِ مِنْ مَائِهِ» .^(١) (صحيح)

١٨٩١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَيْدُ سَوَاطِئِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» .^(٢) (صحيح)

١٨٩٢ . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَوْضِعُ سَوَاطِئِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» .^(٣) (صحيح)

١٨٩٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِقَابُ قَوْسٍ^(٤) أَوْ سَوَاطِئِ فِي الْجَنَّةِ ، خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ» .^(٥) (صحيح)

١٨٩٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ» .^(٦) (صحيح)

مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِعِبَادِهِ فِي الْجَنَّةِ

١٨٩٥ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» . اقرءوا إن شئتم : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ

(١) المعجم الكبير (٧٣٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٥٢٢) .

(٢) أحمد (٨١٥٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) البخاري (٣٠٧٨) باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة .

(٤) لقاب : القاب والقيب بمعنى : القدر .

(٥) البخاري (٢٦٤٠) باب الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة ، وأحمد (١٠٢٦٥) واللفظ له .

(٦) الترمذي (٢٤٥٠) ، تعليق الألباني "صحيح" .

مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴿١﴾.

(صحيح)

١٨٩٦. عَنِ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ عَلَيْنَا فِي الصُّفَّةِ وَعَلَيْنَا الْحَوْتَكِيَّةُ^(٢) فَيَقُولُ : «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا ذُخِرَ لَكُمْ مَا حَزَنْتُمْ عَلَيَّ مَا زُوِيَ عَنْكُمْ ، وَلَيُفْتَحَنَّ لَكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ»^(٣). (صحيح)

١٨٩٧. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لِأَحَبِّتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً»^(٤). (صحيح)

١٨٩٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْئَسُ لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ»^(٥). (صحيح)

عَدَدُ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

١٨٩٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فِي الْجَنَّةِ مِئَةٌ دَرَجَةٍ^(٦) مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِئَةٌ عَامٍ»^(٧). (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٠٧٢) باب ما جاء في وصف الجنة وأنها مخلوقة ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٢٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها .

(٢) الحوتكية : عمامة يتعمم بها الأعراب .

(٣) أحمد (١٧٢٠١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٦١) .

(٤) ابن حبان (٧٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٥) مسلم (٢٨٣٦) باب في صفات الجنة وأهلها وتسيحهم فيها بكرة وعشيا ، أحمد (٩٣٨٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم" .

(٦) مئة درجة : قال القاضي يَحْتَمَلُ أَنْ هَذَا عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ الدَّرَجَاتِ هُنَا الْمَنَازِلُ الَّتِي بَعْضُهَا أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ فِي الظَّاهِرِ وَهَذِهِ صِفَةُ مَنَازِلِ الْجَنَّةِ كَمَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْغُرَفِ أَهْمَا يَتَرَاوَنَ كَالْكَوْكَبِ الدَّرِيِّ ، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ : الدَّرَجَةُ الْمَتَزَلَّةُ الرَّفِيعَةُ وَيُرَادُ بِهَا غُرَفُ الْجَنَّةِ وَمَرَاتِبُهَا الَّتِي أَعْلَاهَا الْفَرْدُوسُ قَالَ : وَلَا يَظُنُّ مِنْ هَذَا أَنَّ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ مَحْصُورَةٌ بِهَذَا الْعَدَدِ بَلْ هِيَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَعْلَمُ حَصْرُهَا وَعَدَدُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى أَلَا تَرَى أَنَّ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ أَقْرَأْ وَأَرْقُ فَإِنَّ مِزْلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِي الْجَنَّةِ دَرَجَاتٍ عَلَى عَدَدِ آيِ الْقُرْآنِ وَهِيَ تَنِيْفٌ عَلَى سِتَّةِ آلَافِ آيَةٍ إِذَا اجْتَمَعَتْ لِلْإِنْسَانِ فَضِيلَةُ الْجِهَادِ مَعَ فَضِيلَةِ الْقُرْآنِ جَمَعَتْ لَهُ تِلْكَ الدَّرَجَاتِ كُلِّهَا وَهَكَذَا كَلِمَا زَادَتْ أَعْمَالُهُ زَادَتْ دَرَجَاتُهُ .

(٧) الترمذي (٢٥٢٩) باب ما جاء في صفة درجات الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٩٠٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٌ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» .^(١) (صحيح)

١٩٠١ . عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٌ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةٌ مِائَةَ عَامٍ ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ ، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ الْأَنْهَارُ الْأَرْبَعَةُ ، وَالْعَرْشُ مِنْ فَوْقِهَا فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ^(٢) الْأَعْلَى» .^(٣) (صحيح)

١٩٠٢ . عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَلَغَ الْعُدُوَّ بِسَهْمٍ ، رَفَعَ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً لَهُ» . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النَّحَّامِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الدَّرَجَةُ ؟ قَالَ : «أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةِ أُمَّكَ ! مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِئَةٌ عَامٌ» .^(٤) (صحيح)

فصل

• يَتَفَاوَلُ النَّاسُ فِي الْجَنَّةِ كَمَا يَتَفَاوَلُونَ فِي الدُّنْيَا ، كُلٌّ بِحَسَبِ إِيْمَانِهِ وَعَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ فِي الدُّنْيَا ، بَلْ إِنَّ تَفَاوُلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ مِنْ تَفَاوُلِهِمْ فِي الدُّنْيَا ، فَالْجَنَّةُ لَيْسَتْ دَرَجَةً وَاحِدَةً ، بَلْ جَنَّانٌ مُتَعَدِّدَةٌ تَتَفَاوَتُ فِي الْحُسْنِ وَالنَّعِيمِ فَكُلَّمَا عَلَتْ الدَّرَجَةَ كَانَ النَّعِيمُ أَفْضَلَ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ

(١) مسلم (١٨٨٤) باب بيان ما أَعَدَّ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِ فِي الْجَنَّةِ مِنَ الدَّرَجَاتِ ، صِفَةُ الْجَنَّةِ لِأَبِي نَعِيمٍ (٢٣٠) وَاللَّفْظُ لَهُ .

(٢) الْفِرْدَوْسُ الْأَعْلَى : هُوَ أَفْضَلُ مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْفِرْدَوْسُ هُوَ الْبِسْتَانُ الَّذِي يَجْمَعُ مَا فِي الْبَسَاتِينِ مِنْ شَجَرٍ وَزَهْرٍ وَنَبَاتٍ .

(٣) الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَارَةُ (٣٩٤) ، تَعْلِيقُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ دَهَيْشٍ "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ" ، التِّرْمِذِيُّ دُونَ قَوْلِهِ "الْأَعْلَى" (٢٥٣١) ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "صَحِيحٌ" .

(٤) ابْنُ حِبَّانٍ (٤٥٩٧) ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "صَحِيحٌ" ، تَعْلِيقُ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ" .

فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴿١٩٠٣﴾. أَيُّ النَّاسِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا دَرَجَاتٍ فِي الْعَمَلِ وَالرِّزْقِ
وَعِيرَهَا ﴿١٩٠٤﴾ وَالْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿١٩٠٥﴾. أَيُّ وَكَذَلِكَ هُمْ فِي الْآخِرَةِ :
هَذَا فِي الْعُرْفَاتِ فِي أَعْلَى الدَّرَجَاتِ ، وَهَذَا فِي الْعَمَرَاتِ فِي أَسْفَلِ الدَّرَكَاتِ .

الدَّرَجَاتِ الْعُلَى

١٩٠٣ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى ، يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ كَمَا يَرَى الْكَوْكَبُ الطَّالِعُ فِي
الْأُفُقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا» .^(١) (صحيح)

١٩٠٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ
أَهْلَ الْعُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْعَابِرَ^(٢) فِي الْأُفُقِ^(٣) مِنْ
الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ» . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ
لَا يَلْتَعُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ : «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا
الْمُرْسَلِينَ» .^(٤) (صحيح)

١٩٠٥ . عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ أُنِيَّتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ
أُنِيَّتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكَبِيرِ عَلَى

(١) ابن ماجه (٩٦) باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) الدرّي الغابر : الدرّي : هو الكوكب العظيم ، قيل : سمي دريا لبياضه كالدر ، وقيل : لإضاءته ، وقيل : شبه بالدر لكونه
أرفع من باقي النجوم ، كالدر أرفع الجواهر ، الغابر : أي : الذاهب الماشي الذي تدل للغروب وبعد عن العيون .

(٣) الأفق : ناحية السماء .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٣٠٨٣) باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقه ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٣١) باب إحلال
الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبدا .

الْعَمَلُ الَّذِي يُوصِلُ إِلَى الدَّرَجَاتِ العُلَى

• قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوفيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (١٩).

• وَالْمَعْنَى : وَلِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ وَأَهْلِ الشَّرِّ مَنَازِلٌ وَمَرَاتِبٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ بِأَعْمَالِهِمْ الَّتِي عَمِلُوهَا فِي الدُّنْيَا، كُلٌّ عَلَى وَفْقِ مَرْتَبَتِهِ ، وَلِيُوفيَهُمُ اللَّهُ جَزَاءَ أَعْمَالِهِمْ، وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ بِزِيَادَةٍ فِي سَيِّئَاتِهِمْ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ.

• وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴾ (١٠).

• وَالْمَعْنَى : السَّابِقُونَ لِفِعْلِ الْخَيْرَاتِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا هُمُ السَّابِقُونَ إِلَى الدَّرَجَاتِ.

• وَقَالَ تَعَالَى : عَنْ مَنْ هَذِهِ حَالُهُمْ : ﴿ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ (١١). وَأَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّ الْمُقَرَّبِينَ : ﴿ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴾ (١٣). وَهُمْ أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ.. : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴾ (١٤). الَّذِينَ يَأْتُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

(١) وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن : قال العلماء كان النبي ﷺ يخاطب العرب بما يفهمونه ، ويقرب الكلام إلى أفهامهم ، ويستعمل الاستعارة وغيرها من أنواع المجاز ليقرب ، متناولها ، فعبر ﷺ عن زوال المانع ورفعته عن الأبصار بإزالة الرداء ، وقوله : في جنة عدن ، أي : الناظرون في جنة عدن فهي ظرف للناظر .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٧٠٠٦) باب قول الله تعالى ﴿ وَجوهٌ يومئذٍ ناضرةٌ ﴾ (٢٢) إلى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿ ٢٣ ﴾ مسلم (١٨٠) باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربه سبحانه وتعالى .

• وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾ .

• **الفضل** : هُوَ الزِّيَادَةُ . وَالْمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُعْطِي كُلَّ ذِي زِيَادَةٍ فِي الطَّاعَةِ زِيَادَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالْهَاءُ فِي ﴿ فَضْلَهُ ﴾ . عَائِدَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَكُلَّمَا زَادَ الْعَبْدُ فِي الْعَمَلِ زَادَ اللَّهُ فِي الْعَطَاءِ .

• وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ﴾ (٧٥) .
فَشَرَطَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ .

• وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (١١) .
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ : يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الَّذِينَ لَمْ يُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ .

١٩٠٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ ، فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ ، حَتَّى يُبْلِغَهُ إِيَّاهَا» . (١)

١٩٠٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةَ ، مَا يَنَالُهَا بِعَمَلٍ ، فَمَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ ، حَتَّى يُبْلِغَهُ إِيَّاهَا» . (٢)

١٩٠٨ . عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ ، ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى

(١) ابن حبان (٢٨٩٧) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .
(٢) أبو يعلى (٦١٠٠) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" .

يُبلِّغُهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى». (١) (صحيح)

١٩٠٩. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صَلَاةٌ فِي

إِثْرِ (٢) صَلَاةٍ لَا لَعْوَ (٣) بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ». (٤) (حسن)

١٩١٠. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي

عُمُرَتِهَا : «إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ وَتَفَقَّتِكَ». (٥) (صحيح)

١٩١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ مَا لهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَعْلَمْ مَا لِي عِنْدَهُ» (٦). (٧) (حسن)

١٩١٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ

رَفَعَهُ اللَّهُ». (٨) (صحيح)

١٩١٣. عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ سَلْمَانَ : «يَا جَرِيرُ تَوَاضَعَ لِلَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ تَوَاضَعَ

(١) أبو داود (٣٠٩٠) باب الأمراض المكفرة للذنوب ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) صلاة في إثر صلاة : أي : صلاة خلف صلاة ، وصلاة بعد صلاة .

(٣) لا لغو : اللغو هو كل قول أو فعل لا فائدة منه في الدنيا ولا في الآخرة .

(٤) أبو داود (١٢٨٨) باب صلاة الضحى ، تعليق الألباني "حسن".

(٥) مستدرک الحاكم (١٧٣٣) كتاب المناسك ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و له شاهد صحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٩٢٣) .

(٦) معنى الحديث أن الناس في فعل الأوامر وترك المناهي درجات فأوفرهم حظاً منها أعظمهم درجة عنده ، ولنفهم المعنى أكثر أسأل نفسك ما لله عندك من عبادة صيام التطوع على سبيل المثال، هل هو: ثلاثة أيام من كل شهر، أم الاثنين والخميس، أم صيام يوماً وإفطار يوماً، فإن كان لله عندك صيام يوماً وإفطار يوماً، فإن لله عندك أفضل صيام التطوع ، وقس باقي الطاعات على ذلك ، فإن كان لله عندك أفضل الصيام وأفضل القيام أفضل الحج وأفضل الصدقة وأفضل الكلام وأفضل الصلاة ، وأفضل الخشوع و .. و ، فتوقع من الله أفضل الدرجات في الدنيا والآخرة ، وكما قال ابن القيم رحمه الله : "كن لله كما يريد يكون لك أكثر مما تريد". أما إن كان لله عندك عينا زانية لا تتورع من النظر في كل محرم ، وسمعا لا يتورع عن سماع كل محرم ، وقدمتا لا تمشي إلا فيما يسخط الله وصلاة على غير وقتها وتأخر في أدائها مع الجماعة و .. و ، فماذا تتوقع أن يكون لك عند الله ؟ .

(٧) حلية الأولياء (١٧٦ / ٦) عن أبي هريرة ، (٢١٦ / ٦) عن سمرة ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٠٠٦) ، الصحيحة (٢٣١٠) .

(٨) حلية الأولياء (٤٦ / ٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦١٦٢) .

لله في الدنيا رَفَعَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَا جَرِيرُ هَلْ تَدْرِي مَا الظُّلْمَاتُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ : قُلْتُ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : «ظَلَمَ النَّاسُ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا» قَالَ :
ثُمَّ أَخَذَ عُودًا لَا أَكَادُ أَرَاهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ ، فَقَالَ : «يَا جَرِيرُ لَوْ طَلَبْتَ فِي الْجَنَّةِ
مِثْلَ هَذَا الْعُودِ لَمْ تَجِدْهُ». قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ فَأَيْنَ النَّخْلُ وَالشَّجَرُ
وَالثَّمَرُ فَقَالَ : «أُصُولُهَا اللَّوْلُؤُ وَالذَّهَبُ وَأَعْلَاهَا الثَّمَارُ». (١) (صحيح)

١٩١٤ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللهُ بِهَا
دَرَجَةً». (٣) (صحيح)

١٩١٥ . وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ
رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». (٤) (صحيح)

١٩١٦ . عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ
سَمِعَ خَشْخَشَةَ أَمَامِهِ^(٥) فَقَالَ : «مَنْ هَذَا؟». قَالُوا : بِلَالٌ ، فَأَخْبَرَهُ ، وَقَالَ : «بِمَ
سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟!». فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! مَا أَحَدْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ ، وَلَا
تَوَضَّأْتُ إِلَّا رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ أُصَلِّيهِمَا قَالَ ﷺ : «بِهَا»^(٦). (٧) (صحيح)

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٦٦٣) ، الزهد لابن السري (١ / ٩١) ، واللفظ له .

(٢) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم .

(٣) ابن ماجه (٩٩٥) باب إقامة الصفوف ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) المعجم الأوسط (٥٧٩٧) ، تعليق الألباني قال في الصحيحة (١٨٩٢) ، بعد أن عزى الحديث إلى أمالي الحمالي قال

"هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد العزيز الجروي ، فهو من شيوخ البخاري".

(٥) أمامه : أي : في الجنة .

(٦) بها : جواب لسؤاله «بِمَ سبقتنِي» .

(٧) ابن حبان (٧٠٤٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

مَا يَمْنَعُ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى

١٩١٧. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
«احْضَرُوا الذِّكْرَ وَادْثُوا مِنَ الْإِمَامِ^(١) فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَّبَعِدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ^(٢) فِي
الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا»^(٣). (صحيح)

١٩١٨. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى
فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً ، فَقَالَ لَهُمْ : «تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ»^(٤) وَلَا
يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ^(٥) حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٦). (صحيح)

١٩١٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ
قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ»^(٧). (صحيح)

١٩٢٠. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ
مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ كَلْبِهِ مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٨). (صحيح)

(١) احضروا الذكر وادثوا من الإمام : المراد يوم الجمعة .

(٢) حتى يؤخر : أي : عن الدرجات العلى في الجنة .

(٣) أحمد (٢٠١٣٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن
المديني - فمن رجال البخاري".

(٤) فأتوا بي وليأتكم من بعدكم : أي : اقتدوا بأفعالي وليقتد بكم من بعدكم مستدلين بأفعالكم على أفعالي .

(٥) لا يزال قوم يتأخرون : أي : عن الصف الأول ، حتى يؤخرهم الله عز وجل : أي : عن دخول الجنة فيكون الجزء من جنس
العمل ، يتأخرون فيؤخرون ، ومن تأخر في دخول الجنة فهو من باب أولى أن يؤخر عن الدرجات العلى ، والله تعالى أعلم .

(٦) أبو داود (٦٨٠) باب صف النساء وكرهية التأخر عن الصف الأول ، تعليق الألباني "صحيح".

(٧) أبو داود (٦٧٩) الباب السابق ، تعليق الألباني "صحيح".

(٨) مصنف عبد الرزاق (١٤٤٩١) "عن طاووس مرسل ورجاله رجال البخاري ومسلم" ، أحمد (٦٦٧٣) ، تعليق الألباني
"صحيح" ، صحيح الجامع (٦٥٦٠) ، الصحيحة (١٤٢٢) .

١٩٢١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءَ»^(١) مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَ رَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ^(٢) (صحيح)

١٩٢٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سَلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٌ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ».^(٣) (صحيح)

١٩٢٣. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَنْ يَلْجَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مَنْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهِنَ لَهُ أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطِيرًا».^(٤) (حسن)

١٩٢٤. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَا يُصِيبُ أَحَدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَقَصَ مِنْ دَرَجَاتِهِ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ كَرِيمًا».^(٥) ^(٦) (صحيح)

فصل

• يَشْهَدُ لِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ قَوْلُهُ ﷺ : «الْمُكْثَرُونَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ

(١) من منع فضل الماء ليمنع به الكلاء : معنى الحديث أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء إلا هذه البئر وبطبيعة الحال فإن أصحاب الغنم لا يرعون إلا في مكان بقره ماء فلا يُمكنهم منه وبهذه الحال لن يرعوا في ذلك المكان فيكون قد منعهم الماء ليعدهم عن ذلك الكلاء ، وفي هذه الحال يحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية ويجب بذله بلا عوض لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلاء .

(٢) مسند الشافعي (١٤٩٦) ، «إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم» ، تعليق ماهر ياسين "صحيح".

(٣) البخاري (٢٢٤٠) باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه ، ورواه مسلم بلفظ مقارب (١٠٨) .

(٤) الفوائد لتمام الرازي (١٤٤٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٢٢٦) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٦٢٨) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٢٢٠) .

(٦) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم .

الْقِيَامَةَ». متفق عليه.

- وَفِي لَفْظِ لَابِنِ حِبَّانَ : «وَإِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ».
 - وَاسْتَشَى مِنْهُمْ الْمُتَصَدِّقِينَ ، فَقَالَ : «إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
 - وَفِي لَفْظِ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُتَصَدِّقِ أَنَّهُ : «بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ».
 - وَقَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ السَّرِيَّةِ الَّتِي تَعْنَمُ : «مَا مِنْ عَازِيَةٍ تَعْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْعَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ». وَاسْتَشَى مِنْ ذَلِكَ السَّرِيَّةِ الَّتِي لَا تَعْنَمُ فَقَالَ : «وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةَ تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».
- مسلم . تقدم برقم (٧٤٢) .
- وَإِذَا كَانَ هَذَا الْمُجَاهِدِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَكْرَمِ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ نَقَصَ ثُلْثًا أَجْرَهُ بِسَبَبِ غَنِيمَةٍ أَصَابَهَا فَكَيْفَ بَعِيرِهِ مِنْ أَهْلِ النَّعْمِ ؟
 - قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ كَرَامَةِ الشَّهِيدِ : «يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ»^(١) . وَهَذَا كُلُّهُ تَصَدِيقٌ لِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ : «إِلَّا نَقَصَ مِنْ دَرَجَاتِهِ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ كَرِيمًا».
 - وَهَذِهِ نُصُوصٌ صَحِيحَةٌ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ كَانَتْ سَبَبًا لِهُبُوطِ دَرَجَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ سَخَّرَهَا لِلْآخِرَةِ وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ

(١) متفق عليه ، البخاري (٢٦٦٢) باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ، مسلم (١٨٧٧) باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى .

العكس بدلاً من الهبوط ، الصعود والارتفاع .

وهذا نداءٌ للأغنياء وللفقراء .

إِعْلَمُ أَيُّهَا الْعَنِي أَنَّكَ الْمَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ ﷺ : «هُمُ الْأَسْفَلُونَ» وَبِقَوْلِهِ ﷺ : «بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ» . فَاحْتَرِ أَيُّهُمَا شِئْتَ

● وَاعْلَمُ أَيُّهَا الْفَقِيرُ الْمُحْتَسِبُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَمْنَعَكَ مِنْ فَضْلِهِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِيُعْطِيكَ فِي الْآخِرَةِ ؛ وَأَنَّ الْفَقْرَ عَلَامَةٌ لِحُبِّ الرَّسُولِ ﷺ كَمَا قَالَ ﷺ : «إِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مَعَادِنِهِ» . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ

وَقَالَ أَيضاً : «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ ، فَمَا يُبْلَغُهَا بِعَمَلٍ ، فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يَتْلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ ، حَتَّى يُبْلَغَهُ إِيَّاهَا» .

دَرَجَةُ الْمُقْرَبِينَ وَأَصْحَابِ الْيَمِينِ

● ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مَنزِلَةَ الْمُقْرَبِينَ فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ ، وَوَصَفَهَا ، وَمَنزِلَةَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَوَصَفَهَا ، وَكَذَلِكَ فِي سُورَةِ الْوَاقِعَةِ .

● فَقَالَ تَعَالَى عَنْ مَنزِلَةِ الْمُقْرَبِينَ :

﴿ وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ (٤٦) .

● وَقَالَ عَنْ مَنزِلَةِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ : ﴿ وَمَنْ دُونِهِمَا جَنَّاتٍ ﴾ (٦٢) فَهِيَ دُونَ الْأُولَى فِي الْفَضْلِ فَالْجَنَّتَانِ الْأُولَى لِلْمُقْرَبِينَ ، وَالْأُخْرَى لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ .

- وَذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِهَذِهِ أَوْصَافًا وَلِهَذِهِ أَوْصَافًا.
- فَقَالَ عَنْ مَنْزِلَةِ الْمُقْرَبِينَ : ﴿ ذَوَاتَا أَفْنَانٍ ٤٨ ﴾ أَيِ أَغْصَانِ نَضْرَةِ حَسَنَةٍ، تَحْمِلُ مِنْ كُلِّ ثَمَرَةٍ نَضِيحَةً فَائِقَةً.
- وَقَالَ عَنْ مَنْزِلَةِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ : ﴿ مُدْهَامَتَانِ ٦٤ ﴾ أَيِ سَوْدَاوَانٍ مِنْ شِدَّةِ الاخْضِرَارِ وَالرِّيِّ مِنَ الْمَاءِ.
- وَقَالَ تَعَالَى عَنْ أَنْهَارِ الْمُقْرَبِينَ : ﴿ فِيهَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ ٥٠ ﴾ . تَجْرِيَانِ بِالْمَاءِ الزُّلَالِ إِحْدَاهُمَا : السَّلْسِيلُ ، وَالْأُخْرَى : التَّسْنِيمُ .
- وَقَالَ عَنْ مَنْزِلَةِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ : ﴿ فِيهَا عَيْنَانِ نَضَاحَتَانِ ٦٦ ﴾ . أَيِ قِيَاضَتَانِ، وَالْجَرِي أَقْوَى مِنَ النَّضْحِ.
- وَقَالَ تَعَالَى عَنْ مَنْزِلَةِ الْمُقْرَبِينَ : ﴿ فِيهَا مِنْ كُلِّ فَنَكِهَةٍ زَوْجَانِ ٥٢ ﴾ .
- وَقَالَ عَنْ مَنْزِلَةِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ : ﴿ فِيهَا فَنَكِهَةٌ وَخَلٌّ وَرُومَانٌ ٦٨ ﴾ . وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَوْلَى أَعَمُّ وَأَكْثَرُ.
- وَقَالَ عَنْ أَزْوَاجِ الْمُقْرَبِينَ : ﴿ فِيهِنَّ قَصْرَتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ٥٦ ﴾ .
- وَقَالَ عَنْ مَنْزِلَةِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ : ﴿ حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ٧٢ ﴾ . وَلَا شَكَّ أَنَّ الَّتِي قَدْ قَصْرَتْ طَرْفَهَا بِنَفْسِهَا أَفْضَلُ مِمَّنْ قَصْرَتْ.
- وَقَالَ فِي وَصْفِ أَزْوَاجِ الْمُقْرَبِينَ : ﴿ كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ ٥٨ ﴾ . أَيِ

هُنَّ فِي الصَّفَاءِ كَالْيَاقُوتِ ، وَفِي الْبَيَاضِ كَالْمَرْجَانِ .

• وَقَالَ عَنْ مَنْزِلَةِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ : ﴿ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حَسَنٌ ﴾ (٧٠) . مُفْرَدَهَا خَيْرُهُ وَهِيَ الْمَرْأَةُ الْحَسَنَةُ الْخَلْقِ وَالْوَجْهِ .

• وَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْوَاقِعَةِ عَنْ أَزْوَاجِ الْمُتَّقِينَ :

﴿ كَأَمْثَلِ اللَّوْلِيِّ الْمَكُونِ ﴾ (٣٣) . فِي صِفَاتِهِنَّ كَصَفَاءِ اللَّوْلِيِّ ، وَالْمَكُونِ : الَّذِي لَمْ يُغَيِّرْهُ الزَّمَانُ وَاخْتِلَافَ أَحْوَالِهِ ، فَهِنَّ كَاللَّوْلِيِّ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ صَدْفَةِ الَّذِي لَمْ تَمْسُهُ الْأَيْدِي .

• وَقَالَ عَنْ أَزْوَاجِ أَصْحَابِ الْيَمِينِ :

﴿ إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ لِنِشَاءِ ﴾ (٣٥) ﴿ جَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا ﴾ (٣٦) ﴿ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴾ (٣٧) . إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ : أَيِ إِنَّا أَعَدَدْنَاهُنَّ بَعْدَ الشَّمْطِ وَالْكَبْرِ ، صِعَارًا . عُرُبًا : الْعُرْبُ الْعَوَاشِقُ لِأَزْوَاجِهِنَّ وَأَزْوَاجِهِنَّ لَهُنَّ عَاشِقُونَ ، أَتْرَابًا : أَيِ فِي سِنٍّ وَاحِدٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً .

جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ

١٩٢٥ . عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْفِرْدَوْسُ رِبْوَةُ الْجَنَّةِ^(١) وَأَعْلَاهَا وَأَوْسَطُهَا^(٢) وَمِنْهَا تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» .^(٣) (صحيح)

(١) رِبْوَةُ الْجَنَّةِ : أَيِ : أَرْفَعُهَا ، وَ الرِبْوَةُ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كَمَثَلِ جَبَلٍ ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَءَاوَيْنَهُمَا لِي رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴾ .

(٢) أَعْلَاهَا وَأَوْسَطُهَا : لَا يَكُونُ أَعْلَى الشَّيْءِ أَوْسَطُهُ إِلَّا فِي مِثْلِ الْقَبَةِ فَإِنَّ أَعْلَى الْقَبَةِ أَوْسَطُهَا ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ "قَوْلُهُ ﷺ فَهُوَ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ يَرِيدُ بِهِ أَنَّ الْفِرْدَوْسَ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ فِي الْعَرْضِ وَقَوْلُهُ وَهُوَ أَعْلَى الْجَنَّةِ يَرِيدُ بِهِ فِي الِارْتِفَاعِ" . وَقَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ هَذَا يُؤَيِّدُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ ، وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ عَنْ وَصْفِهِ لِلْفِرْدَوْسِ : وَسْطُ الْجَنَّةِ وَعَلْوُهَا فَلِذَلِكَ كَانَتْ قَبَةُ مِنْ أَحْسَنِ الْبِنْيَانِ .

(٣) الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ (٦٨٨٦) ، تَعْلِيقُ الْأَلْبَانِيِّ "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٢٨٣) ، الصحيح (٢٠٠٣) .

١٩٢٦. عَنِ الْعَرَبَاذِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ ، فَإِنَّهُ سِرُّ^(١) الْجَنَّةِ» .^(٢) (صحيح)

١٩٢٧. عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةٌ مِائَةِ عَامٍ ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا
دَرَجَةٌ وَمِنْهَا تُفَجَّرُ الْأَنْهَارُ الْأَرْبَعَةُ وَالْعَرْشُ مِنْ فَوْقِهَا فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ
الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» .^(٣) (صحيح)

١٩٢٨. عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أُمَّ حَارِثَةَ
إِنَّهَا لِحَنَانٌ ، وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ
الْفِرْدَوْسَ» .^(٤) (صحيح)

مَنْزِلَةُ الشَّهَدَاءِ

١٩٢٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي
الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ ، بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَهُوَ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَهُوَ أَعْلَى
الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ الْعَرْشُ وَمِنْهُ تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» .^(٥) (صحيح)

(١) سر الجنة : يعني أفضل موضع فيها ، والسر : خوف كل شيء ولبه وخالصة .

(٢) البزار (٣٥١٢) ، المعرفة والتاريخ للفسوي (٢ / ٢٠٣) ، البخاري في التاريخ الكبير (٢٢٧٣) ، تعليق الألباني
"صحيح" ، صحيح الجامع (٥٩٢) ، الصحيحة (٢١٤٥) ،

(٣) الأحاديث المختارة (٣٩٤) تعليق عبد الملك بن دهب "إسناده صحيح" ، الترمذي دون قوله "الأعلى" (٢٥٣١) ،
تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) البخاري (٢٦٥٤) باب من أتاه سهم غرب فقتله ، ابن حبان (٩٥٤) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ،
تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٥) البخاري (٢٦٣٧) باب درجات المجاهدين في سبيل الله ، ابن حبان (٧٣٤٧) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٩٣٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، غَيْرَ الشَّهِيدِ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ» .^(١) (صحيح)

مَنْزِلَةٌ وَفَضْلُ شَهِيدِ الْبَحْرِ

١٩٣١. عَنْ أُمِّ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «الْمَائِدُ^(٢) فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصَيِّهُ الْقَيِّءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَالْعَرِيقُ^(٣) لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ» .^(٤) (حسن)

١٩٣٢. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزَاةَ الْبَحْرِ فَقَالَ : «لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ وَلِلْعَرِيقِ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ» فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ» فَرَكِبْتُ الْبَحْرَ فَلَمَّا حَرَجْتُ رَكِبْتُ دَابَّةً فَسَقَطَتْ فَمَاتَتْ» .^(٥) (صحيح)

١٩٣٣. عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ ، خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ ، فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ» .^(٦) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٢٦٣٥) باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ، مسلم (١٨٧٨) باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى ، واللفظ له .

(٢) المائد : هو الذي يدور رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالأمواج من المبد وهو التحرك والاضطراب .

(٣) العريق : بكسر الراء الذي يموت بالعرق ، وقيل هو الذي غلبه الماء ولم يغرق فإذا غرق فهو غريق .

(٤) أبو داود (٢٤٩٣) باب فضل الغزو في البحر ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) المعجم الكبير (٢٥ / ١٣٣ رقم ٣٢٤) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥١٨٧) .

(٦) مستدرک الحاكم ، (٢٦٣٤) كتاب قسم الفيء ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ،

أَسْبَابُ نَيْلِ أَجْرِ وَمَنْزِلَةِ الشُّهَدَاءِ وَمُرَافِقَةِ الْأَنْبِيَاءِ

١٩٣٤ . عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» .^(١) (صحيح)

١٩٣٥ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ ، صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ ؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ الشَّهَادَةِ» .^(٢) (صحيح)

١٩٣٦ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا ؛ أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ» .^(٣) (صحيح)

١٩٣٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ» .^(٤) (صحيح)

١٩٣٨ . عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الْغَازِيِ شَيْئًا» .^(٥) (صحيح)

تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤١٥٤) .
(١) مسلم (١٩٠٩) باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى ، ابن حبان (٣١٩٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح".
(٢) الترمذي (١٦٥٤) باب ما جاء فيمن سأل الشهادة ، تعليق الألباني "صحيح".
(٣) مسلم (١٩٠٨) باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى .
(٤) مستدرک الحاكم (٢٤١١) كتاب الجهاد ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٦٢٧٧) .
(٥) ابن ماجه (٢٧٥٩) باب من جهز غازيا ، تعليق الألباني "صحيح".

١٩٣٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ^(١) كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْغَازِيِ شَيْءٌ» .^(٢) (صحيح)

١٩٤٠ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ» .^(٣) (صحيح)

١٩٤١ . عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، أَوْ أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ» .^(٤) (حسن)

١٩٤٢ . عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ ، وَالصَّابِرُ فِيهِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ» .^(٥) (صحيح)

١٩٤٣ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّاعِي^(٦) عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْسَبُهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يَفْطُرُ» .^(٧) (صحيح)

١٩٤٤ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ

(١) خلفه في أهله : أي : أهل الغازي من قضاء حوائجهم والإنفاق عليهم ومساعدتهم في أمرهم .

(٢) ابن حبان (٤٦١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٣) ابن حبان (٤٦١٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات رجال الصحيح" .

(٤) المعجم الأوسط (٧٨٨٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (١٢٣٩) ، الصحيحة (٢٦٩٠) .

(٥) أحمد (١٤٨١١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٢٧٧) .

(٦) الساعي : المراد بالساعي الكاسب لهما ، العامل لمؤنتهما .

(٧) البخاري (٥٦٦١) باب الساعي على المسكين ، مسلم (٢٩٨٢) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم .

وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ». (١) (صحيح)
١٩٤٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَافِلُ
الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِعَيْرِهِ (٢) أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ». وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ
وَالْوَسْطَى. (٣) (صحيح)

١٩٤٦. عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا وَكَافِلُ (٤) الْيَتِيمِ
فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا». وَأَشَارَ (٥) بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى (٦) وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. (٧) (صحيح)

١٩٤٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا ، لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِحَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ ، فَهُوَ فِي مَنْزِلَةِ
الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ جَاءَ لِعَيْرٍ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعِ
غَيْرِهِ». (٨) (صحيح)

١٩٤٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ : «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». (٩) (صحيح)

(١) البخاري (٥٠٣٨) باب فضل النفقة على الأهل .

(٢) له أو لغيره : له أي : أن يكون اليتيم قريبا له ابن أخيه أو ابن أخته أو ابن ابنه أو ابن بنته وغيرهم من أقاربه ، والذي لغيره :
أن يكون اليتيم : أجنبيا ليس بينهما قرابة .

(٣) مسلم (٢٩٨٣) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ، واللفظ له أحمد (٨٨٦٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط
"إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٤) كافل اليتيم : هو القائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك .

(٥) وأشار : لبيان شدة قرب كافل اليتيم منه .

(٦) السبابة والوسطى : السبابة أقصر من الوسط شيئا يسيرا ، وذلك لأن منزلة الأنبياء لا يبلغها أحد .

(٧) البخاري (٤٩٩٨) باب اللعان .

(٨) ابن ماجه (٢٢٧) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٩) متفق عليه ، البخاري (٢٣٤٨) باب من قاتل دون ماله ، مسلم (١٤١) باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره

١٩٤٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أُرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ» .^(١)
(صحيح)

١٩٥٠ . عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ أَوْ دُونَ دَمِهِ أَوْ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» .^(٢)
(صحيح)

١٩٥١ . عَنْ عَبْدِ عَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«السُّلُّ^(٣) شَهَادَةٌ» .^(٤)
(صحيح)

مَنْزِلَةُ الْعُلَمَاءِ

● قَالَ تَعَالَى : ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ .^(١١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ : يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الَّذِينَ لَمْ يُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ .

١٩٥٢ . عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ» .^(٥)
(صحيح)

بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه وإن قتل كان في النار وأن من قتل دون ماله فهو شهيد .

(١) أبو داود (٤٧٧١) باب في قتال اللصوص ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) أبو داود (٤٧٧٢) الباب السبق ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) السُّلُّ : هو قرحة في الرئة معها حمى .

(٤) أبو الشيخ ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٦٩١) .

(٥) أبو داود (٣٦٤١) باب الحث على طلب العلم ، الترمذي (٢٦٨٢) باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، ابن ماجه

١٩٥٣ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» .^(١) (صحيح)

مَنْزِلَةُ أَهْلِ الْخُلُقِ الْحَسَنِ

١٩٥٤ . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ
بِحُسْنِ خُلُقِهِ عَظِيمَ دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ وَشَرَفِ الْمَنَازِلِ ، وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْعِبَادَةِ ،
وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ بِسُوءِ خُلُقِهِ أَسْفَلَ دَرَكٍ فِي جَهَنَّمَ» .^(٢) (حسن)

١٩٥٥ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الْقَائِمِ بِاللَّيْلِ الظَّامِ بِالْهُوَاجِرِ» .^(٣) (حسن)

١٩٥٦ . عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَاتِ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ» .^(٤) (صحيح)

١٩٥٧ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا

(٢٢٣) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، حلية الأولياء (٩ / ٤٥) ، واللفظ له ، تعليق الألباني على كل منها "صحيح" .
(١) المعجم الكبير (٧٩١١) ، واللفظ له ، الترمذي (٢٦٨٥) باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، تعليق الألباني "صحيح" .
(٢) الأحاديث المختارة (١٨١٢) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "ضعيف" ، الترغيب والترهيب (١٩٩١) .
(٣) المعجم الكبير (٧٧٠٩) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٦٢١) ، الصحيحة (٧٩٤) .
(٤) مستدرک الحاكم (١٩٩) كتاب الإيمان ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و شاهده صحيح على شرط مسلم" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهما" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٦٢٠) ، الصحيحة (٧٩٤) .

زَعِيمٌ^(١) بَيَّتَ فِي رَبْضِ^(٢) الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ^(٣) وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا ، وَبَيَّتَ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا ، وَبَيَّتَ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ^(٤) . (حسن)

١٩٥٨ . عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَدْنَاكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا فِي الْآخِرَةِ : مَحَاسِنِكُمْ أَخْلَاقًا ، وَإِنْ مِنْ أَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا فِي الْآخِرَةِ : مَسَاوئِكُمْ أَخْلَاقًا ، الثَّرَثَارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفِيهِقُونَ - قَالَ : يَعْنِي الْمُتَكَبِّرُونَ - » . (صحيح)

١٩٥٩ . عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ أَحْبِبْنِي مَسْكِينًا وَأُمَّتِي مَسْكِينًا ، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا^(٦) يَا عَائِشَةُ لَا تَرُدِّي الْمَسْكِينِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، يَا عَائِشَةُ أَحْبِبِي الْمَسَاكِينِ وَقَرِّبِيهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُقَرِّبُكَ^(٧) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . (صحيح)

(١) زعيم : الزعيم الضامن .

(٢) ربض الجنة : أسفل الجنة .

(٣) المراء : الجدال .

(٤) أبو داود (٤٨٠٠) باب في حسن الخلق ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) ابن حبان (٤٨٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "رجاله ثقات على شرط مسلم" ، الزهد لابن السري

(١٢٥٥) باب حسن الخلق ، واللفظ له .

(٦) في هذه الرواية أربعين خريفا ، والتي قبلها خمس مئة عام : ولا تناقض بينهما لأن الفقر درجات فأشدهم فقرا أسبقهم للجنة ، وإلى مثل هذا المعنى ذهب ابن القيم في قصيدته ، والله تعالى أعلم .

(٧) وقربهم فإن الله يقربك : هذه معادله كقوله تعالى : ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ وقوله : ﴿ إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ بِضُرْحِكُمْ ﴾ وكقول رسول الله ﷺ : "أحفظ الله يحفظك" وقوله ﷺ : "من يسر على معسر يسر الله عليه ، ومن ستر مسلما ستره الله" وكما قيل : الجزاء من جنس

العمل ، وأيضا في هذا الحديث إن قَرَّبَ المساكين ولاطفهم ولم يتكبر عليهم كان حريا أن يُقَرَّبَ .

(٨) الترمذي (٢٣٥٢) باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ، تعليق الألباني "صحيح" .

مَنْزِلَةُ أَهْلِ الذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ

١٩٦٠. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ»^(١). قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ»^(٢). (صحيح)

١٩٦١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنِ الْمُفْرَدُونَ؟ قَالَ : «الَّذِينَ يُهْتَرُونَ»^(٣) فِي ذِكْرِ اللَّهِ»^(٤). (صحيح)

١٩٦٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟! إِسْبَاغُ^(٥) الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ»^(٦)

(١) سبق المفردون : المفردون قال النووي رحمه الله وقد فسرههم رسول الله ﷺ بـ "الذاكرين الله كثيرا والذاكرات" انتهى كلامه ، وأما السبق فقال عبد الرؤوف المناوي في كتابه فيض القدير : "أي : سبقوا بنيل الزلفى والعروج إلى الدرجات العلى" انتهى كلامه ، وأورد هذا الحديث ابن حبان في صحيحه والأمير علاء عندما بوب صحيح ابن حبان ذكر هذا الحديث في باب سماه "ذكر سباق الذاكرين الله كثيرا والذاكرات في القيامة أهل الطاعات إلى الجنة" فكان مقصده أن السابق لذكر الله هو السابق لدخول الجنة ، وهذا لا ينافي القول الأول بل يؤيد الطرف الأول منه وهو قوله "أي : سبقوا بنيل الزلفى" ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : "ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم ، وأرفعها في درجاتكم ...؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال "ذكر الله تعالى" فالشاهد قوله "وأرفعها في درجاتكم" وهذا دليل على أن الذكر من أعظم أسباب رفعة الدرجات .

(٢) مسلم (٢٦٧٦) باب الحث على ذكر الله تعالى ، ابن حبان (٨٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) يهترون : أي : مؤلغون به لا يتحدثون بغيره .

(٤) أحمد (٨٢٧٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن يعقوب فمن رجال مسلم".

(٥) إسباغ الوضوء : أي : إكماله وإتمامه واستيعاب أعضائه بالماء كما هو مسنون وقال أبو العلا المبارك فوري "أي : إتمامه وإكماله باستيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل ثلاثا".

(٦) على المكاره : هو أن يتم ويكمل الوضوء في الحال التي يتأذى من الماء . إما لبرد أو لمرض .

وَكثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ^(١)». (٢)

١٩٦٣ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ ، وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ» . (٣)

١٩٦٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُتْرَفَعُ لَهُ الدَّرَجَةُ فِي الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ أَنْتَى لِي هَذِهِ؟ فَيُقَالُ بِاسْتِعْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ» . (٤)

مَنْزِلَةُ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ تَعَالَى

١٩٦٥ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ لَيُتْرَى غُرْفُهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَالْكُوكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغُرْبِيِّ فَيُقَالُ : مَنْ هُوَ لَاءٍ؟ فَيُقَالُ هُوَ لَاءِ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» . (٥)

(١) فذلكم الرباط: الرباط أصله الحبس على الشيء ، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة ، ويحتمل أنه أفضل الرباط كما قيل الجهاد جهاد النفس ، وقال أبو حاتم "معناه الرباط من الذنوب لأن الوضوء يكفر الذنوب".

(٢) ابن حبان (١٠٣٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، ورواه مسلم بذكر "فذلكم الرباط مرتين" برقم (٢٥١) باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره .

(٣) النسائي (١٢٩٧) باب فضل من صلى على النبي ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٧٤) ، أحمد (١٥٥٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود وهو ابن بهدلة وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح" ، تعليق الألباني "حسن" صحيح الجامع (١٦١٧) ، الصحيحة (١٥٩٨) .

(٥) أحمد (١١٧٦٨) تعليق شعيب الأرنؤوط : أعله بالانقطاع المذكور في الحاشية الآتية .

(٦) رجال هذا الحديث رجال البخاري إلا أن فيه انقطاعاً بين أبي حازم وهو سلمة بن دينار وأبي سعيد الخدري ؛ وأبو حازم لم يسمع من أحد من الصحابة غير سهل بن سعد كما قال ابنه عندما سأله يحيى بن صالح : هل سمع أبوك من أبي هريرة؟ قال :

=

١٩٦٦ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ»^(١) . قِيلَ : مَنْ هُمْ لَعَلَّنَا نُحِبُّهُمْ؟ قَالَ : «هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِنُورِ اللَّهِ ، مِنْ غَيْرِ أَرْحَامٍ وَلَا أَنْتِسَابٍ ، وَجُوهُهُمْ نُورٌ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ ثُمَّ قَرَأَ : ﴿الْآيَاتِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾»^(٢) . (صحيح)

مَنْزِلَةُ أَهْلِ الْقُرْآنِ

١٩٦٧ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ (٣) : أَقْرَأُ وَارْتَقِ وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُ بِهَا»^(٤) . (حسن صحيح)^(٥)

١٩٦٨ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ : أَقْرَأُ وَأَصْعَدُ ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ

من حدثك أن أبي سمع من أحد من الصحابة غير سهل بن سعد فقد كذب ؛ وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(١) وفي رواية : يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون .

(٢) ابن حبان (٥٧٢) ، تعليق الألباني "صحيح" تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٣) يقال لصاحب القرآن : قال الألباني واعلم أن المراد بقوله صاحب القرآن حافظه عن ظهر قلب على حد قوله ﷺ "يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله" أي : أحفظهم فالتفاضل في درجات الجنة إنما هو على حسب الحفظ في الدنيا وليس على حسب قراءته يومئذ واستكثاره منها كما توهم بعضهم ففيه فضيلة ظاهرة لحافظ القرآن لكن بشرط أن يكون حفظه لوجه الله تبارك وتعالى وليس للدنيا والدرهم والدينار وإلا فقد قال ﷺ "أكثر منافقي أمي قراؤها" .

(٤) أحمد (٦٧٩٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٨١٢٢) ، الصحيحة (٢٢٤٠) .

(٥) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم ، قال عنه الشيخ أحمد شاكر "صحيح الإسناد" وقال عنه الألباني في صحيح الجامع "صحيح" برقم (٨١٢٢) والصحيحة برقم (٢٢٤٠) وقال في صحيح ابن حبان "حسن صحيح" برقم (٧٦٦) وكذلك في جامع الترمذي وسنن أبي داود ، وقال الترمذي "حسن صحيح" .

دَرَجَةٌ حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ»^(١). (صحيح)

١٩٦٩. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ ، مَعَ السَّفَرَةِ^(٢) الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ ، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(٣). (صحيح)

١٩٧٠. عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ»^(٤). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿الْحَقَّائِمُ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾

● قَالَ تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿١١﴾﴾ . أَيُّ الْحَقَّائِمِ بِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ فِي الْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا قَدْ شَارَكُوهُمْ فِي الْأَعْمَالِ بَلْ فِي أَصْلِ الْإِيمَانِ ﴿وَمَا أَلَتْنَاهُمْ﴾ أَيُّ أَنْقَصْنَا أَوْلِيكَ السَّادَةَ الرَّفْعَاءَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ شَيْئًا حَتَّى سَاوَيْنَاهُمْ^(٥) وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ أَنْقَصَ مِنْهُمْ مَنْزِلَةً بَلْ رَفَعَهُمْ تَعَالَى إِلَى مَنْزِلَةِ الْأَبَاءِ بِفَضْلِهِ وَمَنْتَهُ.

(١) ابن ماجه (٣٧٨٠) باب ثواب القرآن ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مع السفرة : قال النووي السفرة جمع سافر ككاتب وكتبة والسافر الرسول والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله ، وقيل : السفرة : الكتبة ، والبررة : المطيعون ، وقال ابن الأثير : مع السفرة الكرام البررة أي : الملائكة .

(٣) البخاري (٤٦٥٣) باب تفسير سورة عبس .

(٤) مسلم (٨١٧) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمه من فقه أو غيره فعمل بما وعلمها ، ابن ماجه (٢١٨) باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ، تعليق الألباني "صحيح".

(٥) بمعنى أوضح لو كان هناك رجل في أعلى الجنة وابنه في أسفل الجنة وجمعا في منزلة ، في هذه الحال إما أن يرفع الولد إلى منزلة الوالد أو ينزل لوالد إلى منزلة الولد ، لكن في هذه الآية يقول تعالى ﴿وَمَا أَلَتْنَاهُمْ﴾ أي : وما أنقصناهم من درجاتهم حتى ساويناهم بأبنائهم وإنما ألقناهم ذريتهم فرفعناهم إليهم .

أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ

١٩٧١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا ، فَيَقَالُ لَهُ : انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ». قَالَ : «فَيَذْهَبُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ ، فَيَقَالُ لَهُ : أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَقَالُ لَهُ : تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى ، فَيَقَالُ لَهُ : لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا». قَالَ : «فَيَقُولُ : أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ». قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ (١) . (٢)

(صحيح)

١٩٧٢. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ رَجُلًا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا ، فَيَقُولُ اللَّهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيَخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى فَيَقُولُ اللَّهُ : ادْخُلْ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ أَمْثَالِهَا ، قَالَ : فَيَقُولُ : أَتَسْخَرُ بِي أَوْ تَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟». قَالَ ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ : فَكَانَ يُقَالُ ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا. (٣)

(صحيح)

١٩٧٣. عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ : يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ!»

(١) النواخذ : الأضراس كما في حديث سيأتي بلفظ «حتى بدت أضراسه».

(٢) مسلم (١٨٦) باب آخر أهل النار خروجاً ، أحمد (٣٥٩٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) مسلم (١٨٦) الباب السابق ، أحمد (٥٣٩١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَدْنَى مَنْزِلَةٍ؟ قَالَ : رَجُلٌ يَأْتِي بَعْدَمَا يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ : أَدْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ : كَيْفَ أَدْخُلُ وَقَدْ نَزَلُوا مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ». قَالَ : «فَيُقَالُ لَهُ : أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مَا كَانَ لِمَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا ، فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ قَدْ رَضِيتُ ، فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَمِثْلَهُ وَمِثْلَهُ وَمِثْلَهُ ، فَيَقُولُ : رَضِيتُ أَيُّ رَبِّ ، فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ فَيَقُولُ : رَضِيتُ أَيُّ رَبِّ ، فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَذَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَدَتْ عَيْنُكَ».(١)

(صحيح)

١٩٧٤. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا مَنْ يَسْعَى إِلَيْهِ أَلْفُ خَادِمٍ كُلُّ خَادِمٍ عَلَى عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ» ، قَالَ : وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنُورًا﴾.(٢)

(صحيح)

أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ لَهُ مِثْلُ الدُّنْيَا مِنْذُ خُلِقَتْ إِلَى يَوْمِ أُفْنِيَتْ وَعَشْرَةٌ
أَضْعَافُهَا وَأَخْبَارُ أُخْرَى عَظِيمَةٌ

١٩٧٥. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِمِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ، قِيَامًا أَرْبَعِينَ سَنَةً ، شَاحِصَةً أَبْصَارُهُمْ [إِلَى السَّمَاءِ] يَنْتَظِرُونَ فَصَلَ الْقَضَاءِ ، قَالَ : وَيَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظِلِّ مِنَ الْعَمَامِ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى الْكُرْسِيِّ ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ : أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَمْ تَرْضَوْا مِنْ رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ ، وَرَزَقَكُمْ ، وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ

(١) الترمذي (٣١٩٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) الزهد لهناد (١٧٤) باب دخول الجنة ، البعث والنشور للبيهقي (٣٦٢) واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب

والترهيب (٣٧٠٥) .

(٣) رجال هناد رجال البخاري ومسلم .

شَيْئاً أَنْ يُولِيَ كُلَّ أَنْاسٍ مِنْكُمْ مَا كَانُوا [يَتَوَلَّوْنَ وَ] يَعْبُدُونَ فِي الدُّنْيَا ، أَلَيْسَ
ذَلِكَ عَدْلًا مِنْ رَبِّكُمْ؟ قَالُوا : بَلَى ، فَيَنْطَلِقُ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ
وَيَتَوَلَّوْنَ فِي الدُّنْيَا ، قَالَ : فَيَنْطَلِقُونَ وَيُمَثِّلُ لَهُمْ أَشْبَاهَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ، فَمِنْهُمْ
مَنْ يَنْطَلِقُ إِلَى الشَّمْسِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْقَمَرِ وَالْأَوْثَانِ مِنَ الْحِجَارَةِ
وَأَشْبَاهَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ، قَالَ : وَيُمَثِّلُ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُ عَيْسَى شَيْطَانُ عَيْسَى ،
وَيُمَثِّلُ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُ عَزِيرًا شَيْطَانُ عَزِيرٍ ، وَيَبْقَى مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ ، قَالَ :
فَيُمَثِّلُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَيَأْتِيهِمْ فَيَقُولُ : مَا لَكُمْ لَا تَنْطَلِقُونَ كَمَا انْطَلَقَ
النَّاسُ؟ قَالَ : فَيَقُولُونَ : إِنَّ لَنَا إِلَهًا مَا رَأَيْنَاهُ [بَعْدُ] فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَهُ إِنْ
رَأَيْتُمُوهُ؟ فَيَقُولُونَ : إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ عِلْمَةٌ إِذَا رَأَيْنَاهَا عَرَفْنَاهُ قَالَ : فَيَقُولُ : مَا
هِيَ؟ فَيَقُولُونَ : يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ [قَالَ] فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ فَيَخْرُ كُلُّ
مَنْ كَانَ لَظْهَرِهِ طَبَقٌ سَاجِدًا ، وَيَبْقَى قَوْمٌ ظُهُورُهُمْ كَصِيَاصِي الْبَقَرِ يُرِيدُونَ
السُّجُودَ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ : ﴿ وَقَدْ كَانُوا يَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ لَهُمْ سَلَامُونَ ﴾ (٤٣) . ثُمَّ يَقُولُ : ارْفَعُوا
رُؤُوسَكُمْ ، فَيَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ ، فَيُعْطِيهِمْ نُورَهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ
يُعْطَى نُورَهُ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ يَسْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورَهُ أَصْغَرَ
مِنْ ذَلِكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورًا مِثْلَ النَّخْلَةِ بِيَمِينِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى نُورًا
أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ رَجُلًا يُعْطَى نُورَهُ عَلَى إِبْهَامِ قَدَمِهِ يُضِيءُ
مَرَّةً ، وَيُطْفَأُ مَرَّةً ، فَإِذَا أَضَاءَ قَدَمَهُ قَدَمِ [وَمَشَى] وَإِذَا طَفَى قَامَ ، قَالَ : وَالرَّبُّ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَامَهُمْ حَتَّى يُمَرَّ بِهِمْ إِلَى النَّارِ فَيَبْقَى أَثَرُهُ كَحَدِّ السِّيفِ [دَحْضُ
مَزَلَّةً] قَالَ : فَيَقُولُ : مُرُوا ، فَيَمُرُّونَ عَلَى قَدْرِ نُورِهِمْ ، مِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَطَرْفِ
الْعَيْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْبَرْقِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالسَّحَابِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ
كَانْقِضَاضِ الْكَوْكَبِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرِّيحِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَشَدِّ الْفَرَسِ ،

وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَشَدِّ الرَّجُلِ ، حَتَّى يَمُرَّ الَّذِي أُعْطِيَ نُورَهُ عَلَى ظَهْرٍ [إِبْهَامٍ] قَدَمَهُ يَحْبُوا عَلَى وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، تَخْرُ يَدٌ وَتَعْلُقُ يَدٌ ، وَتَخْرُ رِجْلٌ وَتَعْلُقُ رِجْلٌ ، وَتُصِيبُ جَوَانِبُهُ النَّارُ ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَخْلُصَ ، فَإِذَا خَلَصَ وَقَفَ عَلَيْهَا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا ، إِذْ أَنْجَانِي مِنْهَا بَعْدَ إِذْ رَأَيْتَهَا ، قَالَ : فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى غَدِيرٍ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُ ، فَيَعُودُ إِلَيْهِ رِيحُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالْوَأْنُهُمْ فَيَرَى مَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ خِلَالِ الْبَابِ ، فَيَقُولُ : رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ [لَهُ] أَتَسْأَلُ الْجَنَّةَ وَقَدْ نَجَّيْتِكَ مِنَ النَّارِ؟ فَيَقُولُ : رَبِّ اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حِجَابًا حَتَّى لَا أَسْمَعَ حَسِيْسَهَا ، قَالَ : فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، فَيَرَى أَوْ يُرْفَعُ لَهُ مَنْزِلًا أَمَامَ ذَلِكَ كَأَنَّ مَا هُوَ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ حُلْمٌ ، فَيَقُولُ : رَبِّ أَعْطِنِي ذَلِكَ الْمَنْزِلَ ، فَيَقُولُ [لَهُ] لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَه تَسْأَلُ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، وَأَنْتَى مَنْزِلٌ أَحْسَنُ مِنْهُ؟ فَيُعْطَاهُ فَيَنْزِلُهُ ، وَيَرَى أَمَامَ ذَلِكَ مَنْزِلًا ، كَأَنَّ مَا هُوَ إِلَيْهِ حُلْمٌ قَالَ : رَبِّ أَعْطِنِي ذَلِكَ الْمَنْزِلَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَه تَسْأَلُ غَيْرَهُ؟ قَالَ : لَا وَعِزَّتِكَ [لَا أَسْأَلُكَ] وَأَنْتَى مَنْزِلٌ أَحْسَنُ مِنْهُ؟ قَالَ فَيُعْطَاهُ ، فَيَنْزِلُهُ ثُمَّ يَسْكُتُ . فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : مَا لَكَ لَا تَسْأَلُ؟ فَيَقُولُ : رَبِّ قَدْ سَأَلْتُكَ حَتَّى اسْتَحْيَيْتَكَ [وَأَقْسَمْتُ لَكَ حَتَّى اسْتَحْيَيْتَكَ] فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : أَلَمْ تَرْضَ أَنْ أُعْطِيكَ مِثْلَ الدُّنْيَا مُنْذُ خَلَقْتُهَا إِلَى يَوْمِ أَفْنَيْتَهَا وَعَشْرَةَ أَضْعَافِهِ؟ فَيَقُولُ : أَتَهْزَأُ بِي وَأَنْتَ رَبُّ الْعِزَّةِ؟ [فَضَحِكَ الرَّبُّ عِزًّا وَجَلَّ مِنْ قَوْلِهِ] قَالَ : فَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ إِذَا بَلَغَ هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ضَحَكَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! قَدْ سَمِعْتُكَ تُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ مَرَارًا كُلَّمَا بَلَغْتَ هَذَا الْمَكَانَ ضَحِكْتَ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ مَرَارًا كُلَّمَا بَلَغَ هَذَا الْمَكَانَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ

ضَحِكَ ، حَتَّى تَبْدُو أَضْرَاسُهُ ، قَالَ : فَيَقُولُ الرَّبُّ جَلَّ ذِكْرُهُ : لَا وَلَكِنِّي عَلَى ذَلِكَ قَادِرٌ ، فَيَقُولُ : أَلْحِقْنِي بِالنَّاسِ ، فَيَقُولُ الْحَقُّ بِالنَّاسِ ، قَالَ : فَيَنْطَلِقُ يَرْمُلُ فِي الْجَنَّةِ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَ النَّاسِ ، رَفَعَ لَهُ قَصْرٌ مِنْ دُرَّةٍ ، فَيَخِرُّ سَاجِدًا ، فَيُقَالُ لَهُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ مَالِكُ؟ فَيَقُولُ : رَأَيْتُ رَبِّي أَوْ تَرَأَى لِي رَبِّي ، فَيُقَالُ لَهُ : إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ مِنْ مَنَازِلِكَ ، قَالَ : ثُمَّ يَلْقَى رَجُلًا فَيَتَهَيَّأُ لِلسُّجُودِ لَهُ ، فَيُقَالُ لَهُ : مَهْ؟ مَالِكُ فَيَقُولُ : رَأَيْتُ أَنَّكَ مَلِكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَيَقُولُ : إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ مِنْ خَزَائِنِكَ ، وَعَبْدٌ مِنْ عِبِيدِكَ تَحْتَ يَدِي أَلْفُ قَهْرَمَانَ^(١) عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ ، قَالَ : فَيَنْطَلِقُ أَمَامَهُ حَتَّى يَفْتَحَ لَهُ بَابَ الْقَصْرِ ، قَالَ : وَهُوَ مِنْ دُرَّةٍ مُجَوَّفَةٍ سَقَائِفُهَا وَأَبْوَابُهَا وَأَغْلَاقُهَا وَمَفَاتِيحُهَا مِنْهَا تَسْتَقْبِلُهُ جَوْهَرَةٌ خَضْرَاءُ ، مُبَطَّنَةٌ بِحَمْرَاءَ (فِيهَا سَبْعُونَ بَابًا ، كُلُّ بَابٍ يُفْضِي إِلَى جَوْهَرَةٍ خَضْرَاءَ مُبَطَّنَةٍ) كُلُّ جَوْهَرَةٍ تُفْضِي إِلَى جَوْهَرَةٍ عَلَى غَيْرِ لَوْنٍ الْأُخْرَى ، فِي كُلِّ جَوْهَرَةٍ سُرُرٌ وَأَزْوَاجٌ وَوَصَائِفٌ أَدْنَاهُنَّ حَوْرَاءُ عَيْنَاءُ عَلَيْهَا سَبْعُونَ حَلَّةً يُرَى مِخُّ سَاقِهَا مِنْ وِرَائِ حَلَلِهَا كَبِدُهَا مَرَاتُهُ ، وَكَبِدُهُ مَرَاتُهَا إِذَا أَعْرَضَ عَنْهَا إِعْرَاضَةً اِزْدَادَتْ فِي عَيْنِهِ سَبْعِينَ ضِعْفًا [عَمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا أَعْرَضَتْ عَنْهُ إِعْرَاضَةً اِزْدَادَتْ فِي عَيْنِهَا سَبْعِينَ ضِعْفًا عَمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَيَقُولُ لَهَا : وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدَتْ فِي عَيْنِي سَبْعِينَ ضِعْفًا وَتَقُولُ لَهُ : وَأَنْتَ وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدَتْ فِي عَيْنِي سَبْعِينَ ضِعْفًا] فَيُقَالُ لَهُ : أَشْرِفُ ، فَيُشْرِفُ ، فَيُقَالُ لَهُ : مَلِكُكَ مَسِيرَةٌ مِئَةٌ عَامٍ يَنْفُذُهُ بَصْرُكَ» . قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يُحَدِّثُنَا ابْنُ أُمِّ عَبْدِ يَا كَعْبُ! عَنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا ، فَكَيْفَ أَعْلَاهُمْ؟ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا لَآ عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ

(١) قهرمان : هو كالحازن والوكيل الحافظ لما تحت يده والقائم بأمر الرجل .

سَمِعَتْ ، إِنَّ اللَّهَ حَلَّ ذِكْرَهُ جَعَلَ دَارًا فَجَعَلَ فِيهَا مَا شَاءَ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالشَّمَرَاتِ
وَالْأَشْرَبَةِ ، ثُمَّ أَطْبَقَهَا ثُمَّ لَمْ يَرَهَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ لَا جِبْرِيلُ وَلَا غَيْرُهُ مِنْ
الْمَلَائِكَةِ ثُمَّ قَرَأَ كَعْبٌ : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١٧)
قَالَ : وَخَلَقَ دُونَ ذَلِكَ جَنَّتَيْنِ ، وَزَيَّنَهُمَا بِمَا شَاءَ ، وَأَرَاهُمَا مِنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ
ثُمَّ قَالَ : فَمَنْ كَانَ كِتَابُهُ فِي عَلَيِّينِ نَزَلَ تِلْكَ الدَّارَ الَّتِي لَمْ يَرَهَا أَحَدٌ حَتَّىٰ إِنَّ
الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ عَلَيِّينِ لَيُخْرَجُ فَيَسِيرُ فِي مَلِكِهِ ، فَلَا تَبْقَىٰ خَيْمَةٌ مِنْ خَيْمِ الْجَنَّةِ
إِلَّا دَخَلَهَا مِنْ ضَوْءٍ وَجْهِهِ ، فَيَسْتَبْشِرُونَ بِرِيحِهِ ، فَيَقُولُونَ : وَاهَا لِهَذَا الرِّيحِ !
هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ عَلَيِّينِ قَدْ خَرَجَ يَسِيرُ فِي مَلِكِهِ ، قَالَ : وَيَحَكَ يَا كَعْبُ ! إِنَّ
هَذِهِ الْقُلُوبَ قَدْ اسْتَرَسَلَتْ فَاقْبِضْهَا ، فَقَالَ كَعْبٌ [وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ] إِنَّ
لِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَزُفْرَةً مَّا مِنْ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ ، وَلَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ ، إِلَّا خَرَّ لِرُكْبَتَيْهِ
حَتَّىٰ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ لَيَقُولُ : رَبِّ نَفْسِي نَفْسِي حَتَّىٰ لَوْ كَانَ لَكَ عَمَلٌ
سَبْعِينَ نَبِيًّا إِلَىٰ عَمَلِكَ لَطَنَنْتَ أَنْ لَا تَنْجُو. (١)

(صحيح)

أَدْنَىٰ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُضَيِّفَ أَهْلَ الدُّنْيَا

١٩٧٦ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَكُونُ
قَوْمٌ فِي النَّارِ - مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا - ثُمَّ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ فَيُخْرِجُهُمْ مِنْهَا
فَيَكُونُونَ فِي أَدْنَىٰ الْجَنَّةِ فِي نَهْرٍ - يُقَالُ لَهُ : الْحَيَّوَانُ - لَوْ اسْتَضَافَهُمُ أَهْلُ الدُّنْيَا ،
لَأَطْعَمُوهُمْ وَسَقَوْهُمْ وَأَتَحَفُّوهُمْ» . (٢)

(صحيح)

(١) المعجم الكبير (٩٧٦٣) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٥٩١) فصل في الحشر ، و (٣٧٠٤)

فصل فيما لأدين أهل الجنة منزلة .

(٢) ابن حبان (٧٣٩٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .

١٩٧٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَكُونُ فِي النَّارِ قَوْمٌ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ فَيَكُونُونَ فِي أَدْنَى الْجَنَّةِ ، فَيُعْسَلُونَ فِي عَيْنِ الْحَيَاةِ ، فَيَسْمِيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيُّونَ ، لَوْ طَافَ بِأَحَدِهِمْ أَهْلُ الدُّنْيَا لِأَطْعَمَهُمْ وَسَقَاهُمْ وَفَرَشَهُمْ - قَالَ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ : وَزَوَّجَهُمْ - لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدَهُ» .^(١) (صحيح)

فصل

● كَيْفَ لَا؟ وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتَكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ، ثُمَّ رَأَيْتَكَ تَكَعَّكَعْتَ^(٢) قَالَ : «إِنِّي أُرِيتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عَنُقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُهَا لِأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا» .^(٣) (صحيح)

● فَهَذَا عَنُقُودٌ يُؤْكَلُ مِنْهُ مَدَى الدُّنْيَا لَا يَفْنَى فَكَيْفَ بِمَنْزِلَةٍ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَتْ أَدْنَى الْجَنَّةِ ، وَيَكْفِي قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ أَدْنَى مَنْزِلَةٍ فِي الْجَنَّةِ «أَلَمْ تَرْضَ أَنْ أُعْطِيكَ مِثْلَ الدُّنْيَا مِنْذُ خَلَقْتُهَا إِلَى يَوْمِ أَفْنَيْتَهَا وَعَشْرَةَ أَضْعَافِهِ؟» . (صحيح)

المؤمن يرث منزلة الكافر في الجنة

١٩٧٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) ابن حبان (٧٣٨٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده قوي" .
 (٢) تكعكعت : أحجمت وتأخرت للوراء . والقصة أنه في صلواته تلك رأى الجنة وتقدم يريد أن يتناول منها ثم رأى النار فتكعكع .
 (٣) البخاري (٧١٥) باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة ، واللفظ له ، مسلم (٩٠٧) باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار .

«مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ : مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ ، فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ ، وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ (١) .» (صحيح)

جَمَالُ أَهْلِ الْجَنَّةِ

١٩٧٩ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا» (٢) مُرْدًا (٣) مُكْحَلِينَ (٤) أَبْنَاءَ ثَلَاثِينَ ، أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً» (٥) . (حسن)

١٩٨٠ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكْحَلِينَ» (٦) . (صحيح)

١٩٨١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ آدَمَ ، جُرْدًا مُرْدًا مُكْحَلِينَ أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ يُؤْتَى بِهِمْ بِشَجَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، فَيَكْسُونَ مِنْهَا ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ» (٧) . (صحيح)

١٩٨٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَدْخُلُ أَهْلُ

(١) ابن ماجه (٤٣٤١) باب صفة الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٢) جردا : مفردا مجرد : وهو الذي ليس على بدنه شعر .

(٣) مردا : مفردا أمرد : وهو الذي ليس على وجهه شعر .

(٤) مكحلين : الكحل سواد في أجفان العين حلقة .

(٥) الترمذي (٢٥٤٥) باب ما جاء في سن أهل الجنة ، تعليق الألباني "حسن" .

(٦) الأحاديث المختارة (٢٧١٦) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" .

(٧) صفة الجنة لأبي نعيم (١ / ١٠١) ذكر أسنان أهل الجنة وميلادهم وقامتهم ، تعليق علي رضا "صحيح" .

الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا بِيضًا جُعَادًا^(١) مُكْحَلِينَ ، أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ ، عَلَى خَلْقِ
آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ^(٢). (حسن)

١٩٨٣. عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ سَقَطًا وَلَا هَرَمًا وَإِنَّمَا النَّاسُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ ، إِلَّا
بُعِثَ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَانَ عَلَى مَسْحَةِ آدَمَ ،
وَصُورَةَ يُوسُفَ^(٣) وَقَلْبَ أَيُوبَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، عَظُمُوا وَفَخِمُوا
كَالْجِبَالِ»^(٤). (حسن)

جَمَالُ أَقْوَامٍ لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا كَاللُّؤْلُؤِ

١٩٨٤. عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« .. فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ : بَقِيَتْ شَفَاعَتِي
فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيَخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا ، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ ،
يُقَالُ لَهُ : مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَدْ
رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا
كَانَ أَخْضَرَ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أبيضَ ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ اللُّؤْلُؤُ ،
فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمَ ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ : هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ

(١) جعادا : جمع أجعد : ولأجعد : هو الشعر المتجدد ، وهو ضد السبط ، والسبط هو المسترسل .

(٢) أحمد (٧٩٢٠) ، تعليق أحمد شاكر "إسناده صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حسن بطرقه وشواهده دون قوله" في عرض
سبع أذرع" تفرد بها علي بن زيد وهو ضعيف".

(٣) يوسف قد أعطاه الله نصف الحسن كما جاء ذلك في الحديث الصحيح الذي يرويه مسلم وغيره قال ﷺ «أعطي يوسف شطر
الحسن».

(٤) المعجم الكبير (٦٦٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٣٧٠١) ، السلسلة الصحيحة (٢٥١٢) .

الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ فَيُقَالُ لَهُمْ : لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» (١)
(صحيح)

عَمَلٌ يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ الْمُؤْمِنَ جَمَالًا فِي الْجَنَّةِ

١٩٨٥ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «نَضَرَ اللَّهُ (٢) امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا ، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ (٣)» . (٤)
(صحيح)

١٩٨٦ . عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْخَيْفِ مِنْ مَنَى فَقَالَ : «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِيهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» . (٥)
(صحيح)

١٩٨٧ . عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِيهِ» . (٦)
(صحيح)

(١) متفق عليه ، وهو جزء من حديث سيأتي برقم (٢٠٧٦) .

(٢) نضر الله : النظارة هي في الأصل حسن الوجه وبريقه ، كما جاء في قوله تعالى : ﴿ وَجُودٌ يُؤْمِرُ بِالنَّصْرِ ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾ أي : حسنة بجهة مشرقة مسرورة ، وقال محمد مختار الشنقيطي في معنى نضر الله : قال "أي : يبيض الله وجهه" . وقال بعض العلماء إنه يجشر يوم القيامة ابيض الوجه مشرق مستنيرا بهذا العلم ، وقال البعض : إن الله يُنْضِرُّ لأهل الحديث وجوههم في الدنيا والآخرة ، وتقديره عند بعض العلماء : حَمَلَهُ اللَّهُ وَزَيَّنَهُ ، وأحسن من فسرهما هو القرآن : ﴿ وَجُودٌ يُؤْمِرُ بِالنَّصْرِ ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾ أي : كما تقدم : مشرقة حسنة بجهة ناعمة ، وهذا التفسير يوافق قول من قال من العلماء : جملة الله وزينه .

(٣) فرب مبلغ : أي : رب شخص بلغه كلامي كان أفطن وأفهم لمعناه من الذي نقله .

(٤) ابن حبان (٦٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٥) ابن ماجه (٢٣١) باب من بلغ علم ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) أبو داود (٣٦٦٠) باب فضل نشر العلم ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٩٨٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أُمَّتِي
يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ»^(١) مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ»^(٢) . (صحيح)

أَوْصَافُ الْحُورِ الْعَيْنِ

١٩٨٩ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نِسَاءُ
أَهْلِ الْجَنَّةِ يُرَى مُخُّ سَوْقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ»^(٣) . (صحيح)

١٩٩٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قِيدُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ فِي
الْجَنَّةِ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا ، وَلِقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ، خَيْرٌ مِنَ
الدُّنْيَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا ، وَلَنْصِيفُ امْرَأَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا» . قَالَ
قُلْتُ^(٤) : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا النَّصِيفُ؟ قَالَ : الْخِمَارُ»^(٥) . (حسن صحيح)

١٩٩١ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ
زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالثَّانِيَةَ عَلَى لَوْنِ أَحْسَنِ
كَوْكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ
حُلَّةً»^(٦) يَبْدُو مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا»^(٧) . (صحيح)

(١) غر من السجود : هو نور يوم القيامة في الوجه من أثر السجود ، فكلما أطال السجود وأكثره كلما كان النور أعظم .

(٢) أحمد (١٧٧٢٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) أحمد (٩٤٥٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة
فمن رجال مسلم" .

(٤) القائل هو : عبد الله بن أبي سليمان أبو أيوب الراوي عن أبي هريرة .

(٥) أحمد (١٠٢٧٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح لغيره وهذا إسناده حسن" ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، الترغيب
والترهيب (٣٧٦٧) .

(٦) حلة : الحُلَّة : هي ثوبان من جنس واحد ، أي : إزار ورداء ولا تسمى حُلَّة حتى تكون ثوبين .

(٧) الترمذي (٢٥٢٢) ، تعليق الألباني "صحيح" .

١٩٩٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ ضَوْءُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةَ عَلَى لَوْنٍ أَحْسَنَ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ»^(١) عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً يُرَى مُخُّ سَوْفِهَا مِنْ وَرَاءِ لُحُومِهَا وَحَلَلِهَا كَمَا يُرَى الشَّرَابُ الْأَحْمَرُ فِي الزُّجَاجَةِ الْبَيْضَاءِ».^(٢) (صحيح)

١٩٩٣. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِنَّ الْمَرْأَةَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لَيُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ مِنْ تَحْتِ سَبْعِينَ حُلَّةً ، كَمَا يُرَى الشَّرَابُ الْأَحْمَرُ فِي الزُّجَاجَةِ الْبَيْضَاءِ».^(٤) (صحيح موقوف)

١٩٩٤. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسُدَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ يُرَى مُخُّ سَوْفِهَا مِنْ

(١) الحور العين : الحوراء هي شديدة بياض العين شديدة سوادها ، والعين : جمع عيناء وهي واسعة العين ، وفي القاموس : لا تسمى الحوراء حوراء إلا إذا توفرت فيها أربع خصال : شدة بياض البياض في وجهها وشدة بياض البياض في عينها وشدة سواد السواد في عينها مع فتورا في جفنها .

(٢) المعجم الكبير (٢٥٢٢) .

(٣) قال الهيثمي عن هذا الحديث "رواه الطبراني في الأوسط وإسناد ابن مسعود صحيح" (٧٥٩/١٠) ، وقوله إسناد ابن مسعود صحيح لأنه روي بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري ، وقال عبد العظيم المنذري في الترغيب "رواه الطبراني بإسناد صحيح والبيهقي بإسناد حسن" (٣٧٤٥) ، وقال ابن كثير في كتاب النهاية في الفتن "قال الضياء : هذا عندي على شرط الصحيح" (٢٥٠/١) ، وقال ابن القيم في حادي الأرواح : "هذا الإسناد على شرط الصحيح" ، (١٣٨/١) وقال الألباني في الصحيحة "صحيح بشواهده" ، (١٧٣٦) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٢٠٨٦٧) .

(٥) رجال هذا الحديث رجال البخاري ومسلم . وهو موقوف ولكن بحكم المرفوع .

وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ». (١) زَادَ مُسْلِمٌ «وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَبُ» (٢). (صحيح)

١٩٩٥. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا فِي الْجَنَّةِ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ زَوْجَتَانِ ، إِنَّهُ لَيَرَى مُخَّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ سَبْعِينَ حُلَّةً ، مَا فِيهَا مِنْ عَزَبٍ». (٣) (صحيح) (٤)

١٩٩٦. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ نَهْرًا طُولَ الْجَنَّةِ ، حَافَتَاهُ الْعِدَارَى» (٥) قِيَامٌ مُتَقَابِلَاتٌ وَيُعْنَيْنَ بِأَحْسَنِ أَصْوَاتٍ يَسْمَعُهَا الْخَلَائِقُ حَتَّى مَا يَرَوْنَ أَنَّ فِي الْجَنَّةِ لَذَّةً مِثْلَهَا . قُلْنَا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَمَا ذَاكَ الْغِنَاءُ؟ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّقْدِيسُ وَتَنَاءٌ عَلَى الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ. (٦) (صحيح موقوف)

اسْتِقْبَالُ الْحُورِ وَالْوَالِدَانِ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ وَفَرَحُهُمْ بِهِ

١٩٩٧. عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ : قَرَأَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ ثُمَّ قُرَءُ : ﴿ فِي عَمْدٍ مُدَدَةٍ ﴿ ١٠ ﴾ ۖ فَتَعَجَّبَ مِنَ النَّارِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَعَجَبَ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا رِهْمًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ ۖ اسْتَقْبَلَتْهُمْ شَجَرَةٌ فِي سَاقِهَا عَيْنَانِ فَتَوَضَّؤُوا وَاعْتَسَلُوا مِنْ إِحْدَاهُمَا - شَكََّ أَبُو يَحْيَى - فَلَمْ تَشْعَثْ رُؤُوسُهُمْ وَلَمْ تَشْحَبْ جُلُودُهُمْ

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٢٥٤) باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة ، مسلم (٢٨٣٤) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم .

(٢) أعزب : معنى معروف وهو من لا زوجة له .

(٣) الدارمي (٢٨٣٢) باب في صفة الحور العين ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح".

(٤) رجال هذا الحديث من أثبت وأوثق رجال البخاري ومسلم .

(٥) العذارى : الأبقار .

(٦) البعث والنشور للبيهقي (٣٧٤) باب السماع في الجنة ، والتغني بذكر الله عز وجل قال الله عز وجل : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿ ١٥ ﴾ ، تعليق الألباني "صحيح موقوف" ، الترغيب والترهيب (٣٧٥١) .

وَجَرَتْ عَلَيْهِمْ: ﴿نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾. ثُمَّ شَرَبُوا مِنَ الْعَيْنِ الْأُخْرَى فَلَمْ تَدْعُ فِي بُطُونِهِمْ قَدَى وَلَا أَدَى وَلَا سُوءًا: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَاطِلِينَ﴾ (٧٣). قَالَ: وَيَسْتَقْبِلُهُمُ الْوِلْدَانُ كَاللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ وَكَاللُّؤْلُؤِ الْمُنْتَوِّرِ يُنَادُونَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ، يُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْكِرَامَةِ يَلُودُونَ بِهِمْ كَمَا يَلُودُ النَّاسُ بِالْحَمِيمِ إِذَا كَانَ لَهُمْ غَائِبًا فَقَدِمَ ، فَيَنْطَلِقُ الْعُلَامُ إِلَى زَوْجَتِهِ فَيَسْئَرُهَا فَتَقُولُ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَيَقُولُ: أَنَا رَأَيْتُهُ فَتَقُولُ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَيَقُولُ: أَنَا رَأَيْتُهُ ، ثَلَاثًا فَيَسْتَخَفِّهَا الْفَرَحُ حَتَّى تَأْتِيَ أُسْكُفَّةً^(١) بِبَابِهَا فَيَقْدُمُ عَلَى مَنْزِلٍ قَدْ بُنِيَ لَهُ عَلَى جَنْدَلِ الدَّرِّ فَيَرَى النَّمَارِقَ الْمَصْفُوفَةَ وَالزَّرَابِي الْمَبْثُوثَةَ ، وَفَوْقَ ذَلِكَ صَرْحٌ أَخْضَرٌ وَأَصْفَرٌ وَأَحْمَرٌ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ ، فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى ذَلِكَ الصَّرْحِ فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا لَهُ دَارًا وَمَنْزِلًا لَالْتَمَعَ بَصَرُهُ فَذَهَبَ ، فَقَالُوا عِنْدَ ذَلِكَ: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَنَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ﴾. (٢).

(٣) (صحيح)

١٩٩٨. عَنْ عَاصِمٍ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ النَّارَ فَعَظَّمَ أَمْرَهَا ذِكْرًا لَا أَحْفَظُهُ ، قَالَ: ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا ﴾. حَتَّى إِذَا انْتَهَوْا إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا وَجَدُوا عِنْدَهُ شَجَرَةً يَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ سَاقِهَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ فَعَمِدُوا إِلَى إِحْدَاهُمَا كَأَنَّمَا أُمِرُوا بِهِ فَشَرَبُوا مِنْهَا فَأَذْهَبَتْ مَا فِي

(١) أسكفة بالها : أي : عتبت بالها .

(٢) مسند ابن الجعد (٢٥٦٩) ، صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني (٢٩٥) ذكر ما يستقبلون به من الكرامات عند مصيرهم إلى الجنة ودخولها، الأحاديث المختارة (٥٤١) ، تعليق عبد الملك بن دهيش "إسناده صحيح" ، تعليق ابن حجر "هذا حديث صحيح وحكمه حكم المرفوع إذ لا مجال للرأي في مثل هذه الأمور" ، المطالب العالية (١٣ / ١٢٠ ، رقم ، ٤٧٢٥) .

(٣) إذا كان في هذا الزمان من لا يستحل أن يقول عن أخبار الغيب بغير علم فكيف بالصحابة ، قال الحاكم "وقد اتفقا - أي البخاري ومسلم - على أن تفسير الصحابي حديث مسند". كما في هذا الحديث والذي بعده .

بُطُونِهِمْ مِنْ قَدَى وَأَذَى أَوْ بَأْسٍ ، ثُمَّ عَمِدُوا إِلَى الْأُخْرَى فَتَطَهَّرُوا مِنْهَا فَجَرَتْ عَلَيْهِمْ : ﴿نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾ . وَلَمْ تَغْبِرْ أَشْعَارُهُمْ بَعْدَهَا أَبَدًا ، وَلَا تَشَعَتْ رُؤُوسُهُمْ كَأَنَّمَا دُهِنُوا بِالذُّهَانِ ، ثُمَّ انْتَهَوْا إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالُوا : ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ (٧٣) . ثُمَّ تَلَقَّاهُمْ الْوَالِدَانِ يَطِيفُونَ بِهِمْ كَمَا يَطِيفُ وَلَدَانُ أَهْلِ الدُّنْيَا بِالْحَمِيمِ يَقْدُمُ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْبَتِهِ يَقُولُونَ لَهُ : أَبَشِرْ بِمَا أَعَدَّ اللَّهُ مِنَ الْكِرَامَةِ ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ غُلَامٌ مِنْ أَوْلِيكَ الْوَالِدَانِ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فَيَقُولُ : جَاءَ فُلَانٌ بِاسْمِهِ الَّذِي كَانَ يُدْعَى فِي الدُّنْيَا قَالَتْ : أَنْتَ رَأَيْتُهُ؟ قَالَ : أَنَا رَأَيْتُهُ وَهُوَ بِأَثْرِي ، فَيَسْتَخِفُّ إِحْدَاهُنَّ الْفَرَحَ حَتَّى تَقُومَ عَلَى أُسْكُفَّةٍ بَابِهَا فَإِذَا انْتَهَى إِلَى مَنْزِلِهِ نَظَرَ إِلَى أَسَاسِ بُنْيَانِهِ فَإِذَا جَنْدَلُ اللَّوْلُؤِ فَوْقَهُ صَرَحَ أَخْضَرٌ وَأَحْمَرٌ وَأَصْفَرٌ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَى سَقْفِهِ فَإِذَا مِثْلُ الْبَرْقِ وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدَرَهُ لَأَلَمَّ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ فَإِذَا أَزْوَاجُهُ : ﴿وَكَوَابٌ مَوْضُوعَةٌ﴾ (١٤) وَنَارِقٌ مَصْفُوفَةٌ (١٥) وَزَرَائِبٌ مَبْثُوثَةٌ (١٦) . ثُمَّ اتَّكَوُوا فَقَالُوا : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ﴾ . ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٌ : تَحْيُونَ فَلَا تَمُوتُونَ أَبَدًا ، وَتُقِيمُونَ فَلَا تَضْعَعُونَ أَبَدًا ، وَتَصُحُونَ - فَأَرَاهُ قَالَ : - فَلَا تَمْرَضُونَ أَبَدًا. (١)

(صحيح)

سؤال الحور العِين عن زوجها وهو في الدنيا

● ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْحُورَ الْعِينِ تَأْخُذُ أَخْبَارَ زَوْجِهَا وَهُوَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْأَلُهُمْ عَنْ حَالِهِ ، وَلَكِنْ هَلْ هُنَاكَ حَدِيثٌ يُنصُّ عَلَى هَذَا؟ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) الأحاديث المختارة (٥٤٢) ، تعليق عبد الملك بن دهبش "إسناده صحيح".

● وَرَدَ حَدِيثٌ وَلَكِنْ بِشَأْنِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ شَجْرَةَ قَالَ : كَانَ يَصْدُقُ قَوْلُهُ فَعَلَهُ^(١) وَكَانَ يَخْطُبُنَا فَيَقُولُ : « اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ مَا أَحْسَنَ أَثَرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ لَوْ تَرَوْنَ مَا أَرَى مِنْ أَخْضَرٍ وَأَصْفَرٍ وَفِي الرَّحَالِ مَا فِيهَا قَالَ : كَانَ يُقَالُ : إِذَا صَفَّ النَّاسُ لِلْقِتَالِ أَوْ صَفُّوا فِي الصَّلَاةِ : فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَأَبْوَابُ النَّارِ ، وَزَيْنَ حُورِ الْعَيْنِ فَاطَّلَعْنَ فَإِذَا هُوَ أَقْبَلَ قُلْنَ اللَّهُمَّ انصُرْهُ وَإِذَا هُوَ أَدْبَرَ احْتَجَبْنَ مِنْهُ وَقُلْنَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، فَاهْكُوا وَجُوهَ الْقَوْمِ فَدَى لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي وَلَا تَخْزُوا الْحُورَ الْعَيْنِ ، قَالَ فَأَوَّلُ قَطْرَةٍ تَنْضَحُ مِنْ دَمِهِ يُكْفِّرُ اللَّهُ بِهِ كُلَّ شَيْءٍ عَمَلَهُ ، قَالَ : وَتَنْزِلُ إِلَيْهِ اثْنَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ تَمْسَحَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَتَقُولَانِ : قَدْ آتَى لَكَ وَيَقُولُ هُوَ : قَدْ آتَى لَكُمَا ، ثُمَّ يُكْسِي مَائَةَ حُلَّةٍ لَيْسَ مِنْ نَسِجِ بَنِي آدَمَ وَلَكِنْ مِنْ نَبْتِ الْجَنَّةِ لَوْ وُضِعَتْ بَيْنَ إِبْصَعَيْنِ وَسَعْتَهُ ، قَالَ : وَكَانَ يَقُولُ : أُبَيِّنُ أَنَّ السُّيُوفَ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيلَ : يَا فُلَانُ هَذَا نُورُكَ وَيَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ لَا نُورَ لَكَ»^(٢) . (صحيح)^(٣)

● وَأَيْضًا قَوْلُ الْحُورِ الْعَيْنِ عَنِ الزَّوْجَةِ إِذَا آذَتْ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا قَالَتْ : « لَا تُؤْذِيهِ قَاتِلِكَ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ أَوْ شَيْءٌ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا . وَهَذَا قَدْ يَكُونُ شَاهِدًا لِمَنْ قَالَ : إِنَّ الْحُورَ تَأْخُذُ أَخْبَارَ زَوْجِهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَفِي هَذَا

(١) كان يصدق قوله فعله : هذا من كلام مجاهد يصف به يزيد بن شجرة بأنه يصدق قوله فعله .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٩٥٣٨) المعجم الكبير (٢١٣٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٣٧٧) .

(٣) إسناد عبد الرزاق رجال من أثبت رجال البخاري ومسلم ، وإسناد الطبراني صحيح قال الهيثمي "رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح" وقال عبد العظيم المنذري في الترغيب "رواه الطبراني من طريقين إحداهما جيدة صحيحة" وقال "الحديث رواه البزار والطبراني أيضا عن يزيد بن شجرة مرفوعا مختصرا وعن جدار أيضا مرفوعا والصحيح الموقوف مع أنه قد يقال إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي : فسبيل الموقوف فيه سبيل المرفوع والله أعلم" (١٣٧٧) .

الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مُطَّلَعَةٌ عَلَى مَا حَصَلَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

كَلَامُ الْحُورِ الْعَيْنِ فِيْمَنْ تُؤْذِي زَوْجَهَا

١٩٩٩ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ : لَا تُؤْذِيهِ قَاتِلِكَ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَحِيلٌ»^(١) أَوْ شَكَ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا»^(٢) . (صحيح)

عَدَدُ مَا سَيُعْطَى الْعَبْدُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ

٢٠٠٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لِلْمُؤْمِنِ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْفِهِمَا مِنْ بَيْنِ ثِيَابِهِمَا»^(٣) . (صحيح)

٢٠٠١ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لِلْمُؤْمِنِ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْفِهِمَا مِنْ فَوْقِ ثِيَابِهِمَا»^(٤) . (صحيح)

٢٠٠٢ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ زَوْجَتَانِ مِنَ حُورِ الْعَيْنِ ، عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً ، يُرَى مِخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ الثِّيَابِ»^(٥) . (صحيح)

٢٠٠٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا فِي الْجَنَّةِ

(١) دحيل: أي: ضيف ونزير يعني هو كالضيف عليك وأنت لست بأهل له حقيقة وإنما نحن أهله فيوشك أن يفارقك ويلحق بنا .

(٢) ابن ماجه (٢٠١٤) باب في المرأة تؤذي زوجها ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أبو يعلى (٦٤٧٣) ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح" .

(٤) أحمد (٨٩٨٤) تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح" .

(٥) أحمد (٨٥٢٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

أَحَدٌ إِلَّا لَهُ زَوْجَتَانِ ، إِنَّهُ لَيَرَى مُخَّ سَاقِفِهِمَا مِنْ وَرَاءِ سَبْعِينَ حُلَّةً ، مَا فِيهَا مِنْ عَزَبٍ»^(١) .
(صحيح)^(٢)

فصل

● قَدْ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الشَّهِيدَ : «يُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ»^(٣) .
(صحيح)

● وَأَنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ يُزَوَّجُ زَوْجَتَيْنِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، قَالَ ﷺ عَنْ أَدْنَاهُمْ مَنْزِلَةً : «... ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فَتَقُولَانِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا ، وَأَحْيَانَا لَكَ قَالَ : فَيَقُولُ : مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيتُ»^(٤) .
(صحيح)

● وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : «مَا فِي الْجَنَّةِ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ زَوْجَتَانِ إِنَّهُ لَيَرَى مُخَّ سَاقِفِهِمَا مِنْ وَرَاءِ سَبْعِينَ حُلَّةً مَا فِيهَا مِنْ عَزَبٍ» . كَمَا تَقَدَّمَ
فَإِذَا كَانَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَهُ زَوْجَتَانِ ! فَكَيْفَ بِمَنْزِلَةِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ قَالَ ﷺ فِيهِمْ :

«فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ

(١) الدارمي (٢٨٣٢) باب في صفة الحور العين ، تعليق حسين سليم أسد "إسناده صحيح".

(٢) رجال هذا الحديث من أثبت وأحفظ رجال البخاري ومسلم .

(٣) الترمذي وهو جزء من حديث تقدم برقم (٧٢٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٤) مسلم (١٨٨) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، أحمد (١١٢٣٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

وقال: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» (٢) (صحيح)

• وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَالِمَ بِأَوْصَافٍ لَمْ يَصِفْ بِهَا الْمُجَاهِدَ ؛ وَمِنْ أَفْضَلِ مَا وَصَفَ بِهِ الْعَالِمَ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقَيْنِ وَهُوَ أَنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى أَدْنَى صَحَابِي ، وَكَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَوْصَافُ كَافِيَةً لِيَبَيِّنَ مَنْزِلَةَ الْعُلَمَاءِ .

• وَأَيْضًا مِمَّا وَصَفَ بِهِ الْعُلَمَاءُ .

وَضَعُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ .

صَلَاةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِ وَجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ .

أَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَوَرِثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ .

• بَلْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي شَأْنِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْمُجَاهِدِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؛ قَالُوا : بِحَسَبِ حَاجَةِ الْأُمَّةِ تَكُونُ الْمُفَاضَلَةُ .

فَإِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ بِحَاجَةٍ لِلْعُلَمَاءِ لِوُجُودِ الْبِدْعِ وَالْخُرَافَاتِ وَالشُّرْكَ فَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْحَالِ الْعَالِمُ أَفْضَلَ مِنَ الْمُجَاهِدِ .

(١) تقدم برقم (١٠٢٦) تعليق الألباني "صحيح".

(٢) جزء من حديث تقدم برقم (١٠٢٧) تعليق الألباني "صحيح".

وَإِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ بِحَاجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ لِوُجُودِ بَلَدٍ مُسْلِمٍ مُحْتَلٍّ فِي هَذِهِ الْحَالِ يَكُونُ الْمُجَاهِدُ أَفْضَلَ.

• وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الَّذِينَ لَمْ يُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ .

• فَهَلْ بَعْدَ هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي صَحَّتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ مِنَ اللَّهِ يَكُونُ لَهُمْ زَوْجَتَانِ مِثْلَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟.

• وَكَيْفَ بِمَنْزِلَةِ أَهْلِ الْقُرْآنِ الَّذِينَ قَالَ ﷺ فِيهِمْ: «إِنَّ اللَّهَ أَهْلَيْنِ»^(١) مِنَ النَّاسِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُم؟ قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»^(٢). (صحيح)

فَهَلْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ يَكُونُ لَهُمْ مَا لِأَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟.

• وَكَيْفَ بِمَنْزِلَةِ أَهْلِ الْقِيَامِ وَالصِّيَامِ وَكَفَالَةِ الْإِيْتَامِ وَأَهْلِ الذِّكْرِ وَغَيْرِهِمْ.

• وَقَالَ أَيْضًا: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحِيمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ ، طُولُهَا سِتُونَ مِيلاً ، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ»^(٣) يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(٤). (صحيح)

(١) أهلين : جمع أهل .

(٢) تقدم برقم (٧٧٩) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) أهلون : زوجات .

(٤) سيأتي إن شاء الله برقم (٢٠٣٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

• فَكَمْ زَاوِيَةٍ لِلْحَيْمَةِ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو الْقَيْمِ عَلَى زِيَادَةِ الزَّوْجَاتِ .

• قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ :

«وَلَا رَيْبَ أَنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَتَيْنِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِلْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا سِتُّونَ مِيلاً لِلْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ لَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» .^(١)

• وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ :

وَقَدْ صَحَّ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ زَوْجَتَانِ مِنَ الْإِنْسِيَّاتِ سِوَى الْحُورِ الْعِينِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ فِي الْجَنَّةِ مِنَ النِّسَاءِ أَكْثَرَ مِنَ الرِّجَالِ، وَكَذَلِكَ فِي النَّارِ فَيَكُونُ الْخَلْقُ مِنْهُمْ أَكْثَرَ وَاللَّفْظُ الْعَامُّ لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْقَلِيلِ مِنَ الصُّورِ دُونَ الْكَثِيرِ بِلَا قَرِينَةٍ مُتَّصِلَةٍ لِأَنَّ ذَلِكَ تَلْبِيسٌ يُنَزَّهُ عَنْهُ كَلَامُ الشَّارِعِ.^(٢)

• وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ :

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ ، أَنَّ أَقْلَ مَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، وَقَدْ أَجَابَ بَعْضُهُمْ بِاحْتِمَالِ أَنْ تَكُونَ التَّثْنِيَّةُ نَظِيرًا لِقَوْلِهِ جَنَّاتٍ وَعَيْنَانِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ الْمُرَادُ تَثْنِيَّةُ التَّكْثِيرِ وَالتَّعْظِيمِ نَحْوَ لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ، وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ، وَاسْتَدَلَّ

(١) حادي الأرواح (١٦) .

(٢) مجموع الفتاوى (٤٣٢/٦) .

أَبُو هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ (١) عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ مِنَ الرِّجَالِ. (٢)

• وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَنْبَلِيُّ :

وَقَوْلُهُ : لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ فَهَاتَانِ الزَّوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لَا بُدَّ لِكُلِّ رَجُلٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْهُمَا (٣) ، وَأَمَّا الزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ فَتَكُونُ بِحَسَبِ الدَّرَجَاتِ وَالْأَعْمَالِ ، وَلَمْ يَثْبُتْ فِي حَصْرِ الزِّيَادَةِ عَلَى الزَّوْجَتَيْنِ شَيْءٌ. (٤)

• وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ : «لِكُلِّ امْرِيٍّ زَوْجَتَانِ» . وَقَوْلُهُ : «يُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ» . لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْحَصْرِ إِمَّا زَوْجَتَانِ أَوْ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ ، فَهَذَا إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ زَوْجَتَيْنِ وَإِنْ شَاءَ عَشْرًا أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ . الخ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• وَأَيْضًا قَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ «أَنَّ أَقْوَامًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ بَأْفَوَاهِ الْجَنَّةِ فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ اللَّوْلُؤُ» ؛ وَهَؤُلَاءِ لَمْ يَدْخُلُوا النَّارَ إِلَّا بِسَبَبِ الْمَعَاصِي ، وَمَعَ هَذَا فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ ، وَإِذَا كَانَ الْعُصَاةُ الَّذِينَ لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى صُورَهُمْ كَاللَّوْلُؤِ وَزَوْجَهُمْ بِزَوْجَتَيْنِ فَكَيْفَ بِحَالِ الْأَتْقِيَاءِ هَلْ يَكُونُ لَهُمْ زَوْجَتَانِ؟ وَلَنْ يُسَوِّيَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّائِعِينَ بِالْعُصَاةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿ أَمْ حَسِبَ

(١) أي : حديث الخيمة .

(٢) فتح الباري (٦ / ٣٢٥) .

(٣) هذا مثل قوله ﷺ : «الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف» فمعناه : أن تضعيف الحسنات بعشرة أمثالها لا بد منه

بفضل الله ورحمته ووعد الذي لا يخلف ، والزيادة بعد بكثرة التضعيف إلى سبعمائة ضعف ، وإلى أضعاف كثيرة ،

يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى ، وكذلك هنا فالزوجتان لا بد لكل من دخل الجنة

إن شاء الله تعالى والزيادة على الزوجتين إلى الله .

(٤) التخويف من النار (١ / ١٩٥) .

الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَجِيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٣١﴾

عَمَلٌ ثَوَابُهُ الْحُورُ الْعَيْنُ

٢٠٠٤. عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ ، دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ». (١) (حسن)

أَوْصَافُ نِسَاءِ الدُّنْيَا فِي الْجَنَّةِ

٢٠٠٥. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نِسَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُرَى مُخٌ سُوقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ». (٢) (صحيح)

٢٠٠٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِرَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدَوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلِقَابٌ قَوْسٌ» (٣) أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعٌ قَيْدٍ - يَعْنِي سَوْطُهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَكَمَلَأَتْهُ رِيحًا وَلَنْصِيفُهَا» (٤)

(١) الترمذي (٢٤٩٣) ، تعليق الألباني "حسن".

(٢) أحمد (٩٤٣٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم".

(٣) لقاب : القاب قيل : هو القدر ومعنى الحديث ولقدر قوس أحدكم أو قدر الموضع الذي يوضع فيه سوطه خير من الدنيا وما فيها .

(٤) النصيف : هو قطعة قماش توضع على الرأس للزينة . وإذا كان هذا النصيف خيرا من الدنيا وما فيها فكيف بما ، وكما قال ابن القيم رحمه الله : ونصيف إحداهن وهو خمارها ليست له الدنيا من الأثمان .

عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١) (صحيح)

٢٠٠٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَطَّلَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَكَمَلَاتِ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَنْصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢) (صحيح)

صِفَةُ جَمَاعِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٠٠٨. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ»^(٣) (صحيح)

٢٠٠٩. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجَمَاعِ». قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ : «يُعْطَى قُوَّةَ مِئَةٍ»^(٤) (حسن صحيح)

٢٠١٠. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِئَةِ رَجُلٍ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ»^(٥) (صحيح)

٢٠١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) البخاري (٢٧٩٦) باب الحور العين وصفتهن .

(٢) ابن حبان (٧٣٥٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٣) الزهد لابن السري (٩) باب جماع أهل الجنة .

(٤) الترمذي (٢٥٣٦) باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة .

(٥) جزء من حديث سيأتي برقم (٢٠٧٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

هَلْ نَصِلُ إِلَى نِسَائِنَا فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلُ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِائَةِ عَذْرَاءٍ»^(١). (صحيح)^(٢)

٢٠١٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ :
أَنْطَأُ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - دَحْمًا دَحْمًا فَإِذَا قَامَ عَنْهَا
رَجَعَتْ مُطَهَّرَةً بَكْرًا»^(٣). (حسن)

٢٠١٣. عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمِ فِي شُغْلٍ فَكَاهُونَ ﴿٥٥﴾﴾ .
قَالَ : فِي افْتِضَاضِ الْأَبْكَارِ^(٤). (إسناد صحيح مقطوع)

الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ

٢٠١٤. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا
يَشْتَهِي»^(٥). (صحيح)

(١) المعجم الصغير (٧٩٥) .

(٢) قال الحافظ المقدسي عن هذا الحديث "هو عندي على شرط الصحيح" وقال الألباني تعليقا على كلام المقدسي فقال "وأقره الحافظ ابن كثير (٤ / ٢٩٢) وهو كما قال فالسند صحيح ولا نعلم له عله خلافا لأبي حاتم وأبي زرعة في العلل (٢ / ٢١٣) وقد وجدت له شاهدا من حديث ابن عباس مرفوعا". انتهى كلامه ، الصحيحة (٣٦٧) وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني والبخاري قال : "ورجال هذه الرواية - يعني رواية البزار - رجال الصحيح غير محمد بن ثواب وهو ثقة" وقال ابن القيم في قصيدته ولقد روينا أنه يغشى بيوم واحد مائة من النسوان ورجاله شرط الصحيح رويوا لهم فيه وذا في معجم الطبراني هذا دليل أن قدر نسايتهم متفاوتت بتفاوت الإيمان وبه يزول توهم الإشكال عن تلك النصوص بمنة الرحمن وبقوة المائة التي حصلت له أفضى إلى مائة بلا حوران

ومعنى كلام ابن القيم أن الرجل في الجنة يعطى قوة مئة وبهذه المئة أفضى إلى مائة عذراء .

(٣) ابن حبان (٧٣٥٩) ، تعليق الألباني "حسن". تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن".

(٤) الزهد لابن السري (٨٩) باب جماع أهل الجنة .

(٥) ابن ماجه (٤٣٣٨) باب صفة الجنة ، تعليق الألباني "صحيح".

أَوْصَافُ حُلِيِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٠١٥. عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنَّ مَا يُقَالُ^(١) ظَفْرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَأَ لَتَزَخَرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ^(٢) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَأَ أَسَاوِرُهُ ، لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ».^(٣) (صحيح)

عَمَلُ ثَوَابِهِ الْحُلِيِّ

٢٠١٦. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ : «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ^(٤) مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ».^(٥) (صحيح)

٢٠١٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْحَلِيَّةَ تَبْلُغُ مَوَاضِعَ الطَّهُورِ».^(٦) (صحيح)

٢٠١٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «تَبْلُغُ حَلِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَبْلَغَ الْوَضُوءِ».^(٧) (صحيح)

(١) ما يقل : أي : يحمله .

(٢) خوافق : جوانب .

(٣) الترمذي (٢٥٣٨) باب ما جاء في صفة أهل الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) الحلية : هي ما يحلى به أهل الجنة من الأساور ونحوها وهذا قول أكثر العلماء ؛ هو من قوله تعالى : ﴿ يُكْوَتُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ﴾ .

(٥) مسلم (٢٥٠) باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء ، النسائي (١٤٩) باب حلية الوضوء ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٦) مسند أبي عوانة (٦٦٥) ، ابن خزيمة (٧) باب استحباب تطويل التحجيل بغسل العضدين في الوضوء إذ الحلية تبلغ

مواضع الوضوء يوم القيامة بحكم النبي المصطفى ﷺ ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (١٧٦) .

(٧) ابن حبان (١٠٤٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

٢٠١٩. عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ يُحَدِّثُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
 «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعْزِي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ ، إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ حُلْلِ الْكَرَامَةِ ،
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .^(١) (حسن)

سُوقِ الْجَنَّةِ

٢٠٢٠. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ
 فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ
 وَثِيَابِهِمْ ، فَيَزْدَادُونَ حَسَنًا وَجَمَالًا ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازْدَادُوا حَسَنًا
 وَجَمَالًا ، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ : وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حَسَنًا وَجَمَالًا ، فَيَقُولُونَ :
 وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حَسَنًا وَجَمَالًا» .^(٢) (صحيح)

أَوْصَافُ ثُرْبَةِ الْجَنَّةِ

٢٠٢١. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ ابْنَ صَيَادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ
 ثُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ : «دَرْمَكَةٌ بَيِّضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ» .^(٣) (صحيح)

أَوْصَافُ مَسَاكِنِ الْجَنَّةِ

٢٠٢٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بِنَاءُ الْجَنَّةِ
 لَبْنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ ، وَلَبْنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ» .^(٤) (صحيح)

(١) ابن ماجه (١٦٠١) باب ما جاء فيمن عزى مصابا ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) مسلم (٢٨٣٣) باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال ، ابن حبان (٧٣٨٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ،
 تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(٣) مسلم (٢٩٢٨) باب ذكر ابن صائد .

(٤) أحمد (٨٧٣٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح".

٢٠٢٣ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ ،
لَبِنَةً مِنْ ذَهَبٍ وَلَبِنَةً مِنْ فِضَّةٍ ، وَغَرَسَهَا ، وَقَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي فَقَالَتْ : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ
الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١) . فَدَخَلْتُهَا الْمَلَائِكَةُ ، فَقَالَتْ طُوبَاكِ مَنْزِلِ الْمُلُوكِ .» (١) (صحيح)

٢٠٢٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بِنَاءُ الْجَنَّةِ
لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ» . (٢) (صحيح)

عَمَلٌ ثَوَابُهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ

٢٠٢٥ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ
اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ» . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ : إِذَنْ أَسْتَكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُ أَكْثَرُ
وَأَطْيَبُ» . (٣) (حسن)

٢٠٢٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ ﴾ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ» . (٤) (حسن)

٢٠٢٧ . عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ
اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَرَأَ عِشْرِينَ مَرَّةً ، بُنِيَ
لَهُ بِهَا قَصْرَانِ فِي الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثِينَ مَرَّةً ، بُنِيَ لَهُ بِهَا ثَلَاثَةُ قُصُورٍ فِي

(١) كشف الأستار عن زوائد البرار (٣٥٠٧) باب في بناء الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" ، الصحيحة (٢٦٦٢) ،
الترغيب والترهيب (٣٧١٤) ،

(٢) أحمد (٨٧٣٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح" .

(٣) أحمد (١٥٦٤٨) ، تعليق الألباني "حسن" . صحيح الجامع (٦٤٧٢) ، الصحيحة (٥٨٩) .

(٤) عمل اليوم والليلة لابن السني (٦٩٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، الصحيحة (٥٨٩) .

الْجَنَّةِ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَنْ لَتَكْثُرَنَّ قُصُورُنَا،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ».^(١) (صحيح)^(٢)

٢٠٢٨. عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي
الْجَنَّةِ».^(٣) (صحيح)

٢٠٢٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا عَادَ
الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، أَوْ زَارَهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : طَبَّتْ وَطَابَ مَمَشَاكَ ،
وَتَبَوَّأَتْ مَنْزِلًا»^(٤) فِي الْجَنَّةِ».^(٥) (صحيح)

٢٠٣٠. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى

(١) الدارمي (٣٤٢٩) باب في فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ ، تعليق ابن كثير "مرسل جيد" التفسير (٤/٧٣٣) ، تعليق الألباني
"إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي عقيل و اسمه زهرة بن معبد فهو من رجال البخاري وحده" ،
الصحيحة تحت الحديث (٥٨٩) .

(٢) رجال هذا الحديث رجال البخاري بل من أوثق رجال البخاري ، وإليك سند الحديث حدثنا عبد الله بن يزيد [هو المقرئ قال عنه بن حجر :
ثقة فاضل] حدثنا حيوة [هو بن شريح بن صفوان قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت فقيه زاهد] قال : أخبرني أبو عقيل [وهو زهرة بن معبد قال
عنه ابن حجر : ثقة عابد] أنه سمع سعيد بن المسيب [قال عنه ابن حجر : أحد العلماء الأتبات الفقهاء الكبار اتفقوا على أن مراسلاته أصح
المراسيل وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علما منه] يقول أن نبي الله ﷺ قال .. فذكره ، والحديث مرسل ، قال يحيى بن معين "أصح
المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب" ، وقال أحمد بن حنبل "مرسلات سعيد بن المسيب أصح المراسيل" ، وقال الشافعي "إرسال ابن المسيب
عندنا حسن" ، وقال بعض أصحاب الشافعي "أراد أن مرسل سعيد بن المسيب حجة" ، الكفاية في علم الرواية [٤٠٤/١] ؛ وقال الشافعي
أيضا "إن الحديث المرسل إذا روي من طريق آخر مسندا فإن المرسل يرتقي إلى مرتبة الحجّة". وقد توفّر شرط الشافعي في هذا الحديث ، فقد
رواه الإمام أحمد متصلا ولكن بسند ضعيف ، (١٥٦٤٨) ، ورواه الدارمي مرسلًا وإسناده صحيح .

(٣) مسلم (٧٢٨) باب فضل السنن الراتبه قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن ، واللفظ له ، النسائي (١٨٠٩) ، تعليق
الألباني "صحيح".

(٤) قال الأمير علاء في ترجمته لباب هذا الحديث : ذكر بناء الله جل وعلا منزلا في الجنة لمن زار أخاه المسلم أو عاده في الله جل وعلا .
(٥) البخاري (٤٣٩) باب من بين مسجدا ، مسلم (٥٣٣) باب في بناء المساجد ، ابن ماجه (٧٣٦) باب من بين الله
مسجدا ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح".

الضُّحَى أَرْبَعًا وَقَبْلَ الْأُولَى (١) أَرْبَعًا بُنِيَ لَهُ بِهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. (٢) (حسن)

٢٠٣١. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَدَّ

فُرْجَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً». (٣) (صحيح)

٢٠٣٢. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا زَعِيمٌ

بَبَيْتٍ فِي رَبَضِ (٤) الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ (٥) وَإِنْ كَانَ مُحَقًّا ، وَبَبَيْتٍ فِي وَسَطِ

الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا ، وَبَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ

خُلُقَهُ». (٦) (حسن)

أَوْصَافُ خِيَامِ الْجَنَّةِ

٢٠٣٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا

يَرُونَ الْآخِرِينَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ». (٧) (صحيح)

٢٠٣٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ

(١) قبل الأولى : أي : قبل الظهر ، الأولى هي صلاة الظهر .

(٢) المعجم الصغير (٤٧٥٣) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٦٣٤٠) ، الصحيحة (٢٣٤٩) .

(٣) أمالي الخاملي (٢ / ٣٦) ، الصحيحة (١٨٩٢) ، تعليق الألباني "هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين

غير الحسن بن عبد العزيز الجروي ، فهو من شيوخ البخاري".

(٤) ربض الجنة : أسفل الجنة .

(٥) المراء : الجدال .

(٦) أبو داود (٤٨٠٠) باب في حسن الخلق ، تعليق الألباني "حسن".

(٧) متفق عليه ، البخاري (٤٥٩٨) باب ﴿ حُرِّمَتْ مَقْصُورَاتُ فِي الْحَيَاةِ ﴾ (٢٢) و مسلم (٢٨٣٨) باب في صفة الجنة وما للمؤمن

فيها من الأهلين ، واللفظ له .

لَخَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ ، طُولُهَا سِتُونَ مِثْلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ^(١)
يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا.^(٢) (صحيح)

٢٠٣٥. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ
فَرَسَخٌ^(٣) فِي فَرَسَخٍ لَهَا أَرْبَعَةُ آلَافٍ مِصْرَاعٍ مِنْ ذَهَبٍ.»^(٤) (صحيح)

أَمَاكِنُ وَجُودِ الْخِيَامِ

٢٠٣٦. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا
أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فِي مَجْرَى الْمَاءِ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ ،
قُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ أَوْ أَعْطَاكَ رَبُّكَ
عَزَّ وَجَلَّ.»^(٥) (صحيح)

٢٠٣٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا
بِنَهْرٍ يَجْرِي ، بِيَاضُهُ بِيَاضُ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَحَافَتَاهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ ،
فَضَرَبْتُ بِيَدِي ، فَإِذَا الثَّرَى مِسْكٌ أَذْفَرُ ، فَقُلْتُ لَجَبْرِيلَ : مَا هَذَا؟ فَقَالَ : هَذَا
الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ.»^(٦) (صحيح)

٢٠٣٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ ،

(١) أهلون : زوجات .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٣٢٤٣) باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة ، و مسلم (٢٨٣٨) الباب السابق ، واللفظ له .

(٣) فرسخ : الفرسخ ثلاثة أميال أو ستة .

(٤) صفة الجنة لابن أبي الدنيا (٣١٤) ، البعث والنشور للبيهقي (٢٩١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب

(٣٧١٦) .

(٥) أحمد (١٢١٧٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٦) ابن حبان (٦٤٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

إِذَا أَنَا بَنَهْرٍ حَافَتَاهُ قَبَابُ الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ ، قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ : هَذَا
الْكُوْثُرُ الَّذِي أُعْطَاكَ رَبُّكَ ، فَإِذَا طِينُهُ أَوْ طَيْبُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ^(١) .^(٢) (صحيح)

٢٠٣٩ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ :
«أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ حَافَتَاهُ قَبَابُ اللُّؤْلُؤِ مُجَوَّفًا ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ :
هَذَا الْكُوْثُرُ» .^(٣) (صحيح)

أَوْصَافُ أَشْجَارِ الْجَنَّةِ وَثَمَارِهَا

٢٠٤٠ . عَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً
يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضْمَرَ^(٤) السَّرِيعَ ، مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا» .^(٥) (صحيح)

٢٠٤١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي
الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ» .^(٦) (صحيح)

٢٠٤٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا فِي
الْجَنَّةِ شَجْرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ» .^(٧) (صحيح)

٢٠٤٣ . عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ سَلْمَانُ : «يَا جَرِيرُ لَوْ طَلَبْتَ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَ

(١) الأذفر الذي اشتدت رائحته .

(٢) البخاري (٦٥٨١) باب في الحوض .

(٣) البخاري (٤٩٦٤) سورة ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثُرَ ﴾ .

(٤) المضممر : هو هزيل البطن قليل اللحم .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٦٥٥٣) باب صفة الجنة والنار ، واللفظ له ، مسلم (٢٨٢٨) باب إن في الجنة شجرة يسير

الراكب في ظلها مائة عام ما يقطعها .

(٦) أحمد (٩٨٣١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٧) الترمذي (٢٥٢٥) باب ما جاء في صفة شجر الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" .

هَذَا الْعُودَ لَمْ تَجِدْهُ». قَالَ قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّ النَّخْلَ وَالشَّجَرَ وَالثَّمَرَةَ؟
فَقَالَ : «أُصُولُهَا اللَّوْلُؤُ وَالذَّهَبُ وَأَعْلَاهَا الثَّمَارُ». (١) (صحيح)

٢٠٤٤ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «نَخْلُ الْجَنَّةِ : جُدُوعُهَا
زَمْرُودٌ أَخْضَرُ ، وَكُرْبُهَا ذَهَبٌ أَحْمَرُ ، وَسَعْفُهَا كِسْوَةٌ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا مُقَطَّعَاتُهُمْ
وَحُلَلُهُمْ». (٢) (صحيح)

٢٠٤٥ . عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿فِيهَا فَاكِهَةٌ
وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ (٣٦) . قَالَ : نَخْلُ الْجَنَّةِ جُدُوعُهَا زَمْرُودٌ أَخْضَرٌ وَكَرَانِيْفُهَا ذَهَبٌ أَحْمَرٌ
وَسَعْفُهَا كِسْوَةٌ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ ، مِنْهَا مُقَطَّعَاتُهُمْ وَحُلَلُهُمْ ، وَثَمَرُهَا أَمْثَالُ الْقَلَالِ
وَالدَّلَاءِ (٣) أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَأَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ ، وَلَيْسَ لَهَا
عَجْمٌ (٤) . (٥) (صحيح)

٢٠٤٦ . عَنْ عُتْبَةَ بِنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَسْمَعُكَ تَذَكُّرَ شَجَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ
لَا أَعْلَمُ فِي الدُّنْيَا شَجَرَةً أَكْثَرَ شَوْكًا مِنْهَا ، يَعْنِي الطَّلْحَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«فَإِنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ مِثْلَ حَصِيَّةِ التَّيْسِ الْمَلْبُودِ - يَعْنِي الْمَخْصِي -
فِيهَا سَبْعُونَ لَوْنًا مِنَ الطَّعَامِ لَا يُشْبِهُ لَوْنَهُ لَوْنُ الْآخَرِ». (٦) (٧) (صحيح)

(١) جزء من حديث تقدم برقم (١٩١٣) .

(٢) الزهد لابن السري (٩٩) إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٣) الدلاء : مفردا دلو وهو مثل ضرب لحجم الثمر .

(٤) عجم : أي : نوى .

(٥) مستدرک الحاکم (٣٧٧٦) تفسير سورة الرحمن ، تعليق الحاکم "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه" ،
تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٥٣٩١) .

(٦) مسند الشاميين (٤٩٢) ، المعجم الكبير (٣١٨) .

(٧) قال الألباني "أخرجه الطبراني في الكبير (١٧ / ١٣٠ / ٣١٨) ، و في مسند الشاميين (ص ٩١) عن يحيى بن حمزة عن

٢٠٤٧. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «انْتَهَيْتُ إِلَى السُّدْرَةِ ، فَإِذَا نَبَقُهَا مِثْلُ الْجَرَارِ ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا ، تَحَوَّلَتْ يَاقُوتًا أَوْ زُمُرَدًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ» .^(١) (صحيح)

٢٠٤٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنتَهَى فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ نَبَقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجْرٍ وَوَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ يَخْرُجُ مِنْ سَاقِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ ، فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَانِ؟ قَالَ : أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْتَّيْلُ وَالْفِرَاتُ» .^(٢) (صحيح)

عَمَلٌ ثَوَابُهُ أَشْجَارُ الْجَنَّةِ

٢٠٤٩. عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَيَحْمَدُهُ ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» .^(٣) (صحيح)

٢٠٥٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ غُرِسَ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ» .^(٤) (صحيح)

ثور بن يزيد عن حبيب بن عبيد عن عتبة بن عبد السلمي قال : كنت جالسا مع رسول الله ﷺ فجاء أعرابي فقال : يا رسول الله أسمعك تذكر شجرة في الجنة لا أعلم في الدنيا أكثر شوكا منها ، يعني الطلح ، فقال رسول الله ﷺ : فإن الله .. قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري غير حبيب بن عبيد ، فهو من رجال مسلم . وقال الهيثمي (١٠ / ٤١٤) «رواه الطبراني ، و رجاله رجال الصحيح» . و للحدِيث شاهد من رواية سليم بن عامر عن أبي أمامة مرفوعا نحوه . أخرجه الحاكم (٢ / ٤٧٦) ، وقال : «صحيح الإسناد» . و وافقه الذهبي . الصحيحة (٢٧٣٤) .

(١) أحمد (١٢٣٢٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٢) أحمد (١٢٦٩٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) الترمذي (٣٤٦٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) ابن حبان (٨٢٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

٢٠٥١ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِ الْجَنَّةِ فَإِنَّهُ عَذْبٌ مَأْوَاهَا ، طَيِّبٌ تُرَابُهَا ، فَأَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِهَا : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » . (١)

٢٠٥٢ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُعْرَسُ غَرَسًا فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا الَّذِي تَعْرَسُ ؟ » . قُلْتُ : غَرَسًا لِي ، قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غَرَسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْ هَذَا » . قَالَ : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « قُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، يُعْرَسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ » . (٢)

٢٠٥٣ . عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَأَنَّهَا قِيْعَانٌ (٣) وَأَنَّ غَرَسَهَا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ » . (٤)

أَنْهَارِ الْجَنَّةِ

٢٠٥٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَيِّحَانٌ وَجَيِّحَانٌ وَالْفُرَاتُ وَالتَّيْلُ كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ » . (٥)

(١) المعجم الكبير (١٣٥٤) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٢١٣) .

(٢) ابن ماجه (٣٨٠٧) باب فضل التسيح ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) قيعان : مفردا قاع : وهو منبسط من الأرض متسع .

(٤) الترمذي (٣٤٦٢) ، تعليق الألباني "حسن" .

(٥) مسلم (٢٨٣٩) باب ما في الدنيا من أنهار الجنة ، أحمد (٧٨٧٣) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

٢٠٥٥. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ ، نَهْرٍ بِيَابِ الْجَنَّةِ فِي قُبَّةِ خَضْرَاءَ ، يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ
الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا» .^(١) (حسن)

٢٠٥٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَعَلَّكُمْ تَطُنُونَ أَنَّ أَنْهَارَ
الْجَنَّةِ أُخْدُودٌ فِي الْأَرْضِ ، لَا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَسَائِحَةٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، أَحَدُ حَافَتَيْهَا
اللُّؤْلُؤُ وَالْأُخْرَى الْيَاقُوتُ وَطِينُهُ الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ» . قُلْتُ : مَا الْأَذْفَرُ ؟ قَالَ : «الَّذِي
لَا خَلْطَ لَهُ» .^(٢) (صحيح)

٢٠٥٧. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُعْطِيتُ الْكَوْثَرَ
فَإِذَا هُوَ نَهْرٌ يَجْرِي كَذَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ حَافَتَاهُ قَبَابُ اللُّؤْلُؤِ لَيْسَ مَشْقُوقًا
فَضْرِبَتْ بِيَدِي إِلَى ثُرْبَتِهِ فَإِذَا مِسْكَةٌ ذِفْرَةٌ وَإِذَا حَصَاهُ اللُّؤْلُؤُ» .^(٣) (صحيح)

٢٠٥٨. عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ ، وَبَحْرَ الْعَسَلِ ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ ، وَبَحْرَ الْخَمْرِ ، ثُمَّ
تُشَقَّقُ الْأَنْهَارُ بَعْدُ» .^(٤) (صحيح)

(١) أحمد (٢٣٩٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، مستدرک الحاكم (٢٤٠٣) ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط مسلم" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٣٧٤٢) ، تعليق أحمد شاكر "إسناد صحيح" ، وقال الهيثمي : رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات ، وقال ابن كثير : تفرد به أحمد وقد رواه بن جرير - فذكر الإسناد وقال - «وهو إسناد جيد» .

(٢) صفة الجنة لابن أبي الدنيا (٦٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، الترغيب والترهيب (٣٧٢٣) ، السلسلة الصحيحة (٢٥١٣) ،

(٣) أحمد (١٢٥٦٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٤) الترمذي (٢٥٧١) باب ما جاء في صفة أنهار الجنة ، تعليق الألباني "صحيح" ، السلسلة الصحيحة (٢٥١٣) .

نَهْرُ الْكَوْثَرِ

٢٠٥٩. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَّتَاهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فِي مَجْرَى الْمَاءِ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ ، قُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ أَوْ أَعْطَاكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ» .^(١) (صحيح)

٢٠٦٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَّتَاهُ قِبَابُ الدَّرِّ الْمُجَوَّفِ قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ ، فَإِذَا طِينُهُ أَوْ طَيْبُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ» .^(٢) (٣) (صحيح)

٢٠٦١. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ : «أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ حَافَّتَاهُ قِبَابُ اللَّوْلُؤِ مُجَوَّفًا ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ» .^(٤) (صحيح)

٢٠٦٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ ، وَمَجْرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَبْيَضُ مِنَ النَّلْجِ» .^(٥) (صحيح)

(١) أحمد (١٢١٧٢) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٢) الأذفر : هو الذي اشتدت رائحته .

(٣) البخاري (٦٥٨١) باب في الحوض .

(٤) البخاري (٤٩٦٤) سورة ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ .

(٥) الترمذي (٣٣٦١) ، تعليق الألباني "صحيح" .

أَمَاكِنِ خُرُوجِ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ

٢٠٦٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ تِلَالٍ - أَوْ مِنْ تَحْتِ جِبَالٍ - الْمَسْكُ» .^(١) (حسن صحيح)

٢٠٦٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «رُفِعَتْ لِي سِدْرَةٌ الْمُنتَهَى فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ نَبْقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجْرٍ وَوَرْقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ يَخْرُجُ مِنْ سَاقِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ : أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَبِالْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْنَّيْلِ وَالْفُرَاتِ» .^(٢) (صحيح)

٢٠٦٥. عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٌ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةٌ مِائَةِ عَامٍ ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ وَمِنْهَا تُفَجَّرُ الْأَنْهَارُ الْأَرْبَعَةُ وَالْعَرْشُ مِنْ فَوْقِهَا فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» .^(٣) (صحيح)

أَوْصَافِ طَيْرِ الْجَنَّةِ

٢٠٦٦. عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ الْبُيُوتِ»^(٤) تَرَعَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ» . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَطَيْرٌ نَاعِمَةٌ؟ فَقَالَ : أَكَلْتَهَا^(٥) أَنْعَمُ مِنْهَا - قَالَهَا ثَلَاثًا - وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ

(١) ابن حبان (٧٣٦٥) ، تعليق الألباني "حسن صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" .

(٢) أحمد (١٢٦٩٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

(٣) الأحاديث المختارة (٣٩٤) ، واللفظ له ، تعليق عبد الملك بن دهميش "إسناده صحيح" ، الترمذي (٢٥٣١) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٤) البيهقي : الجمال .

(٥) أكلتها أنعم منها : أي : الذين يأكلون هذه الطير أنعم منها .

تَكُونُ مِمَّنْ يَأْكُلُ مِنْهَا يَا أَبَا بَكْرٍ»^(١). (صحيح)

٢٠٦٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا الْكَوْثَرُ؟ قَالَ : « ذَاكَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ - يَعْنِي فِي الْجَنَّةِ - أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، فِيهِ طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُرُزِ^(٢) ». قَالَ عُمَرُ : إِنَّ هَذِهِ لِنَاعِمَةٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكَلْتَهَا أَنْعَمَ مِنْهَا »^(٣). (حسن صحيح)

٢٠٦٨. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَوْثَرِ؟ فَقَالَ : «هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ ، تُرَابُهُ الْمَسْكُ مَاؤُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ تَرِدُهُ طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا مِثْلُ أَعْنَاقِ الْجُرُزِ ». قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا لِنَاعِمَةٌ؟ فَقَالَ : « أَكَلْتَهَا أَنْعَمَ مِنْهَا »^(٤). (صحيح)

أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٠٦٩. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةٌ^(٥) كَبِدِ الْحَوْتِ»^(٦). (صحيح)

٢٠٧٠. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَأَتَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ سَلَامٍ فَقَالَ : أَنِي سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ فَإِنْ أَنْتَ أَخْبَرْتَنِي بِهَا

(١) أحمد (١٣٣٥) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح".

(٢) الجزر : مفردا جزور وهو الحمل .

(٣) الترمذي (٢٥٤٢) باب ما جاء في صفة طير الجنة ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٤) أحمد (١٣٥٠٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح".

(٥) زيادة كبد الحوت : هي القطعة المفردة المعلقة في الكبد وهي أطيبها .

(٦) مسند الطيالسي (٢٠٥١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٢٥٦٧) .

«مَاءُ الرَّجُلِ أبيضٌ ومَاءُ الْمَرْأَةِ أصْفَرُ ، فإذا اجْتَمَعَا فعَلَا مَنِيَّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرًا»^(١) بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَإِذَا عَلَا مَنِيَّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آتْنَا^(٢) بِإِذْنِ اللَّهِ .
 قَالَ الْيَهُودِيُّ : لَقَدْ صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَالِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ»^(٣) .
 (صحيح)

صِفَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي أَكْلِهِمْ وَشُرْبِهِمْ

٢٠٧٢ . عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَرْقَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ! أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ فِيهَا؟
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِئَةِ رَجُلٍ ، فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ» . فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ : فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حَاجَتُهُمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِمْ مِثْلَ الْمِسْكِ فَإِذَا الْبَطْنُ قَدْ ضَمُرَ»^(٤) .
 (صحيح)

٢٠٧٣ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيَشْتَهِي الشَّرَابَ مِنْ شَرَابِ الْجَنَّةِ فَيَجِيءُ الْإِبْرِيْقُ فَيَقَعُ فِي يَدِهِ فَيَشْرَبُ ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى مَكَانِهِ»^(٦) .
 (حسن)

(١) أذكر : أي : كان المولود ذكرا .

(٢) آتينا : أي : كان المولود أنثى .

(٣) مسلم (٣١٥) باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائتهما ، واللفظ له ، ابن حبان (٧٣٧٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح" .

(٤) قد ضمير : أي : المهضم ما فيه .

(٥) ابن حبان (٧٣٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٦) صفة الجنة لابن أبي الدنيا (١٢٨) ، تعليق الألباني "حسن" ، الترغيب والترهيب (٣٧٣٨) .

فصل

• لَقَدْ كَثُرَتِ الْأَحَادِيثُ الْمَوْضُوعَةُ وَالْمُكْذُوبَةُ عَنْ وَصْفِ الْجَنَّةِ، وَلَكِنَّ الْجَنَّةَ لَوْ اجْتَهَدَ أَفْصَحَ النَّاسِ مِنْ هَؤُلَاءِ لَيَصِفُهَا وَلَوْ لِلتَّضْلِيلِ فَلَنْ يَصِفُهَا، قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَرُوهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمُعَايَنَةِ، قَالَ اللَّهُ لِمُوسَى: إِنَّ قَوْمَكَ صَنَعُوا كَذَا وَكَذَا^(١) فَلَمَّا يُبَالِ، فَلَمَّا عَايَنَ أَلْقَى الْأَلْوَاحَ». ^(٢) (صحيح)

• وَكَذَلِكَ الْجَنَّةُ الَّتِي يَرَاهَا لَوْ اجْتَهَدَ فِي وَصْفِهَا فَلَنْ يَصِفُهَا لِغَيْرِهِ كَمَا رَأَاهَا، قَالَ ﷺ عَنْ وَصْفِ نِسَاءِ الْجَنَّةِ: «لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَكَمَلَاتُهُ رِيحًا وَلَنَصِفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». مَنْ كَانَتْ بِهِذِهِ الْأَوْصَافِ، وَبِهَذَا الْجِسْمِ الصَّغِيرِ الَّذِي أَضَاءَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَمَلَأَهُ طِيبًا، مَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِفَ جَمَالَهَا؟.

مَا جَاءَ فِي أَبْنَسِ أَهْلِ الْأَرْضِ إِذَا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ كَيْفَ يَكُونُ حَالُهُ

٢٠٧٤. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا بَنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ! وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا بَنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ». ^(٣) (صحيح)

(١) هو خير عبادتهم للعجل .

(٢) ابن حبان (٦١٨٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح".

(٣) مسلم (٢٨٠٧) باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار وصبغ أشدهم بؤسا في الجنة ، أحمد (١٣١٣٤) ، تعليق شعيب

رُؤْيَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي الْجَنَّةِ

٢٠٧٥. عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ . قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَىٰ مُنَادٌ : إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا ، قَالُوا : أَلَمْ يُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ وَيُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ؟ قَالُوا : بَلَىٰ قَالَ : فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ! مَا أَعْطَاهُمْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ. »^(١) (صحيح)

٢٠٧٦. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ : «هَلْ تُضَارُونَ»^(٢) فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟. قُلْنَا : لَا ، قَالَ : «فَاتَّكُم لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا». ثُمَّ قَالَ : «يُنَادِي مُنَادٌ : لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَىٰ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيْبِهِمْ ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ حَتَّىٰ يَبْقَىٰ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَعَجَبَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، ثُمَّ يُؤْتَىٰ بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ ، فَيُقَالُ لِلْيَهُودِ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرًا ابْنَ اللَّهِ ، فَيُقَالُ : كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا : نُرِيدُ أَنْ نَسْقِيَنَا ، فَيُقَالُ : اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَىٰ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ ، فَيُقَالُ : كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا

الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".

(١) الترمذي (٢٥٥٢) باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) هل تضارون : أي : هل يحصل لكم تراحم وتنازع يتضرر به بعضكم من بعض .

وَلَدٌ ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ : تُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا ، فَيَقَالُ : اشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : مَا يَحْسِبُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ : فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنَّْا إِلَيْهِ الْيَوْمَ^(١) وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْحَقِّ ، كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا ، قَالَ : فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ ، فَيَقُولُ : هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ : السَّاقِ ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسَمِعَةً فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهْرَهُ طَبَقًا وَاحِدًا ، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجِسْرِ فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ : «مَدْحَضَةٌ مَزَلَةٌ^(٢) عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَالَالِيبِ وَحَسَكَةٌ مُفْلَطْحَةٌ^(٣) لَهَا شَوْكَةٌ عُقَيْفَاءٌ ، تَكُونُ بِنَجْدٍ ، يُقَالُ لَهَا : السَّعْدَانُ ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ^(٤) حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمئِذٍ لِلْجَبَّارِ ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ ، يَقُولُونَ : رَبَّنَا إِخْوَانُنَا ، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ

(١) فارقتناهم ونحن أحوج منا إليهم اليوم : معناه التضرع إلى الله في كشف الشدة عنهم بأنهم لزموا طاعته وفارقوا في الدنيا من زاغ عن طاعته من أقرابهم مع حاجتهم إليهم في معاشهم ومصالح دنياهم كما جرى للمؤمنين الصحابة حين قاطعوا من أقرابهم من حاد الله ورسوله مع حاجتهم إليهم والارتفاق بهم .

(٢) دحض مزلة : الدحض والمزلة بمعنى واحد : وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر .

(٣) الحسكة : شوك صلب من حديد .

(٤) المعنى : أن الناس على الصراط ثلاثة أقسام : قسم يسلم فلا يناله شيء ، وقسم يخذل ثم يرسل فيخلص ، وقسم يكرس ويلقى في جهنم .

إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ ، وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ ^(١) فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ ، فَيَقُولُ : أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فَيُخْرِجُوهُ ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا ثُمَّ يَعُودُونَ ، فَيَقُولُ : أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَاقْرَأُوا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا ﴾ . فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ : بَقِيَتْ شَفَاعَتِي فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا ، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ ، يُقَالُ لَهُ : مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبِتُونَ فِي حَافَتِيهِ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أبيضَ ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمُ اللُّؤْلُؤُ ، فَيَجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمَ ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ : هَؤُلَاءِ عُنُقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَمُوهُ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ . ^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَكْبَرِ نَعِيمٍ بَعْدَ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى

٢٠٧٧ . عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، قَالَ اللَّهُ هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا فَأَزِيدُكُمْوه؟ قَالُوا : يَا رَبَّنَا وَهَلْ بَقِيَ شَيْءٌ

(١) ويحرم الله صورهم على النار : يفسر هذا قوله ﷺ «تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود ، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود» .

(٢) متفق عليه ، البخاري (٧٤٣٩) باب قول الله تعالى : ﴿ وَنُوحٌ وَيُؤَسُّبُ نَاصِرَةٌ ﴾ (٢٢) إِلَى رَجَائِهَا نَاطِرَةٌ (٢٣) ، مسلم (١٨٣) باب معرفة طريق الرؤية .

إِلَّا قَدْ نَلْنَاهُ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ رِضَائِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا»^(١). (صحيح)

٢٠٧٨. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ؟ فَيَقُولُونَ: لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّ وَآيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»^(٢). (صحيح)

مَا جَاءَ فِي قُرْبِ الْجَنَّةِ وَأَنَّ الْكُلَّ يَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ أَبِي

٢٠٧٩. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ^(٣) نَعْلِهِ وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»^(٤). (صحيح)

٢٠٨٠. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ كُلُّكُمْ، إِلَّا مَنْ أَبِي وَشَرَدَ عَلَى اللَّهِ كَشِرَادِ الْبَعِيرِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَا أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»^(٥). (صحيح)

(١) صفة الجنة لأبي نعيم (٣٠١)، واللفظ له، مستدرک الحاكم (٢٧٦) كتاب الإيمان، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و قد تابع الأشجعي محمد بن يوسف الفريابي على إسناده و متنه"، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرطهم".

(٢) متفق عليه، البخاري (٧٨) باب كلام الرب مع أهل الجنة، واللفظ له، مسلم (٢٨٢٩) باب إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبدا.

(٣) شراك نعله: أحد سيور النعل.

(٤) البخاري (٦٤٨٨) باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار كذلك.

(٥) ابن حبان (١٧)، تعليق الألباني "صحيح".

عَمَلٌ بِهِ يَسْهَلُ الْوُصُولُ إِلَى الْجَنَّةِ

٢٠٨١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا : سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» .^(١) (صحيح)

مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَاسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ

٢٠٨٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا اسْتَجَارَ عَبْدٌ مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فِي يَوْمٍ إِلَّا قَالَتِ النَّارُ : يَا رَبِّ! إِنَّ عَبْدَكَ فُلَانًا قَدْ اسْتَجَارَكَ مِنِّي فَأَجِرْهُ ، وَلَا يَسْأَلُ اللَّهُ عَبْدًا الْجَنَّةَ فِي يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتِ الْجَنَّةُ : يَا رَبِّ! إِنَّ عَبْدَكَ فُلَانًا سَأَلَنِي فَأَدْخِلْهُ» .^(٢) (صحيح)^(٣)

٢٠٨٣. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتِ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ! أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتِ النَّارُ : اللَّهُمَّ! أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ» .^(٤) (صحيح)

٢٠٨٤. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا سَأَلَ رَجُلٌ

(١) مسلم (٢٦٩٩) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، وابن حبان (٨٤) ، واللفظ له ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) أبو يعلى (٦١٩٢) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٣) قال الألباني "أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤ / ١٤٧٢ - ١٤٧٣) و الضياء أيضا في صفة الجنة (٣ / ٨٩ / ١) : حدثنا أبو خيثمة أخبرنا جرير عن يونس عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . و قال الضياء : «هذا الحديث عندي على شرط الصحيحين» . و كذا قال المنذري قبله في الترغيب (٤ / ٢٢٢) و تبعهما ابن القيم في

حادي الأرواح (١ / ١٤٨) و هو كما قالوا "الصحيحة (٢٥٠٦)

(٤) ابن ماجه (٤٣٤) باب صفة الجنة ، تعليق الألباني "صحيح".

مُسْلِمٌ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ! أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَلَا اسْتَجَارَ رَجُلٌ
مُسْلِمٌ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، إِلَّا قَالَتْ النَّارُ : اللَّهُمَّ! أَجِرْهُ»^(١) (صحيح)

٢٠٨٥ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ
الْجَنَّةَ ثَلَاثًا ، قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا ،
قَالَتْ النَّارُ : اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنَ النَّارِ»^(٢) (صحيح)

٢٠٨٦ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا سَأَلَ رَجُلٌ
مُسْلِمٌ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةَ ثَلَاثًا ، إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَلَا
اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ مُسْتَجِيرٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، إِلَّا قَالَتْ النَّارُ : اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنْ
النَّارِ»^(٣) (صحيح)

٢٠٨٧ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا سَأَلَ رَجُلٌ
مُسْلِمٌ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَطُّ ، إِلَّا قَالَتْ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَلَا اسْتَجَارَ
مِنَ النَّارِ ، إِلَّا قَالَتْ النَّارُ : اللَّهُمَّ أَجِرْهُ»^(٤) (صحيح)

السُّؤْلُ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ

٢٠٨٨ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ

(١) ابن حبان (١٠١٠) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" .

(٢) أحمد (١٣١٩٦) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح" ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بريد بن أبي مريم ، فقد
روى له البخاري في "الأدب المفرد" وأصحاب السنن ، وهو ثق" .

(٣) أحمد (١٢٦٠٧) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٦٣٠) .

(٤) أحمد (١٣٧٨١) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "حديث صحيح وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق" .

يُولَدُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ
الْأَعْظَمِ ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ» .^(١) (صحيح)

٢٠٨٩ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا
يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ
الْمَنَّانُ بَدِيعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، فَقَالَ : «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ
الْأَعْظَمِ ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ» .^(٢) (حسن صحيح)

سَعَةُ كَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ يُعْطِي عَلَى التَّمَنِّي

٢٠٩٠ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ
مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا^(٣) نَفَقَةٌ سَحَاءٌ^(٤) اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُنْقِصْ مَا فِي يَمِينِهِ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ
الْأُخْرَى الْفَيْضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ» .^(٥) (صحيح)

٢٠٩١ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ^(٦) فَفَقَأَ عَيْنَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ :
أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ ، قَالَ : فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ ،

(١) ابن ماجه (٣٨٥٧) باب اسم الله الأعظم ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) ابن ماجه (٣٨٥٨) الباب السابق ، تعليق الألباني "حسن صحيح".

(٣) لا يغيضها : أي : لا ينقصها .

(٤) سحاء : أي : دائمة الصب .

(٥) متفق عليه ، البخاري (٧٤١٩) باب وكان عرشه على الماء ، هو رب العرش العظيم ، والفظ له ، مسلم (٩٩٣) باب

الحث على النفقة وتشير المنفق بالخلف .

(٦) صكه : أي : لطمه .

فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنٍ^(١) ثَوْرٌ فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ ، سَنَةٌ^(٢) قَالَ :
 أَيُّ رَبِّ ثُمَّ مَهْ؟^(٣) قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ ، قَالَ : فَالآنَ ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنْ
 الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ
 إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ».^(٤) (صحيح)

٢٠٩٢ . عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللَّهُ
 مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ».^(٥) (صحيح)

٢٠٩٣ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ
 اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ الشَّهَادَةِ».^(٦) (صحيح)

٢٠٩٤ . عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَأَلَ
 اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ».^(٧) (صحيح)

(١) متن ثور : ظهره .

(٢) هذا من كرمه سبحانه فلم يزد سنة أو سنتين ونحوهما ولكن زاده بما غطت يده من الشعر ، واليد عندما توضع على متن
 الثور فإنها تغطي المفاص من الشعر . وأيضا ثبت عن أنس أن رجلا أتى النبي ﷺ فأعطاه غنما بين جبلين رواه مسلم وغيره
 وروى مسلم أيضا أنه ﷺ أعطى صفوان بن أمية مائة من النعم ثم مائة ثم مائة ، وأيضا أعطى الأقرع بن حابس مائة من
 الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك متفق عليه ، وإذا كان هذا كرم النبي ﷺ يعطي ثلاثة رجال خمسمائة من الإبل ، فكيف
 بكرم الخالق جل وعلا ؟ .

(٣) مه : أي : ثم ماذا يكون ؟ حياة أم موت .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٣٤٧) باب وفاة موسى وذكره بعد ، مسلم (٢٣٧٢) باب من فضائل موسى ﷺ ، واللفظ له .

(٥) مسلم (١٩٠٩) باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى ، ابن حبان (٣١٨٢) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق
 شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الصحيح" .

(٦) الترمذي (١٦٥٤) باب ما جاء فيمن سأل الشهادة ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٧) مستدرک الحاكم (٢٤١١) كتاب الجهاد ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري ومسلم" .

٢٠٩٥ . عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ ، عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعَلِمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَتُهُ ، وَيَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النَّيَّةِ ، يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَنِيَّتُهُ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَتُهُ ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَنِيَّتُهُ فَوَزْرُهُمَا سَوَاءٌ» .^(١) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي حُبِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْمَدْحِ

٢٠٩٦ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى

٢٠٩٧ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ تَعَلَّمُونَ قَدْرَ رَحْمَةِ اللَّهِ لَا تَكَلَّمْتُمْ - أَحْسِبُهُ قَالَ - عَلَيْهَا» .^(٣) (صحيح)

(١) جزء من حديث تقدم برقم (٣٧٨) ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) متفق عليه ، البخاري (٤٣٥٨) كتاب التفسير "سورة الأنعام" ، مسلم (٢٧٦٠) باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ، واللفظ له .

(٣) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٢٥٦) باب في رحمة الله ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٢٦٠) .

٢٠٩٨. عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ بِيَدِهِ - قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ - رَحْمَتِي سَبَقَتْ
غَضَبِي ». (١) (حسن صحيح)

٢٠٩٩. وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا
عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ
الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ». (٢) (صحيح)

٢١٠٠. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ
خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَبَثَّ بَيْنَ خَلْقِهِ رَحْمَةً وَاحِدَةً ، فَهُمْ يَتَرَاخَمُونَ بِهَا ، وَادَّخَرَ
عِنْدَهُ لِأَوْلِيَائِهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ». (٣) (صحيح)

٢١٠١. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَالَ
لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخِذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَأَدُسُّهُ فِي فِي
فِرْعَوْنَ ، مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ». (٤) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي قُرْبِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَأَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ عُنُقِ الرَّاحِلَةِ

٢١٠٢. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ

(١) ابن ماجه (١٨٩) باب فيما أنكرت الجهيمة ، تعليق الألباني "حسن صحيح".
(٢) مسلم (٢٧٥٥) باب في سعة رحمة الله تعالى وأما سبقت غضبه ، ابن حبان (٦٥٥) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق
شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم".
(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٨ / ٢٥٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٧٦٦) .
(٤) أحمد (٣١٥٤) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "صحيح موقوفا على ابن عباس" ، الطيالسي (٣١٥٤) ، مستدرک الحاكم
(٧٦٣٥) كتاب التوبة والإنابة ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٤٣٥٣) ، الصحيحة (٢٠١٥) .

فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبَعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ ،
إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ ،
وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ» .^(١) (صحيح)

٢١٠٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ
بِأَصَمٍّ وَلَا غَائِبٍ هُوَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رُؤُوسِ رِحَالِكُمْ» . ثُمَّ قَالَ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ!
أَلَا أَعْلَمُكَ كَنْزًا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟! لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» .^(٢) (صحيح)

مَا جَاءَ فِي أَمْرِ اللَّهِ رَسُولَهُ ﷺ بِتَبَشِيرِ النَّاسِ لَا تَفْنِيهِمْ

٢١٠٤ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَهْطٍ
مِنْ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُونَ ، فَقَالَ : «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَبَكَيْتُمْ
كَثِيرًا» . فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ قَالَ لَكَ : لِمَ تُفَنِّطُ عِبَادِي؟» قَالَ : فَرَجَعَ
إِلَيْهِمْ وَقَالَ : «سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا» .^(٣) (صحيح)

٢١٠٥ . عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا
بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ : «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا
تُعَسِّرُوا» .^(٤) (صحيح)

(١) متفق عليه ، البخاري (٣٩٦٨) باب غزوة خيبر ، مسلم (٢٧٠٤) باب استحباب خفض الصوت بالذكر ،
واللفظ له .

(٢) الترمذي (٣٣٧٤) ، تعليق الألباني "صحيح" .

(٣) ابن حبان (٣٥٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط مسلم" .

(٤) مسلم (١٧٣٢) باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير ، واللفظ له ، أبو داود (٤٨٣٥) باب في كراهية المراء ، تعليق

الألباني "صحيح" ، أحمد (١٩٥٨٨) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ

٢١٠٦. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ قَالَ : خَرَجَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَهُ ، فَقَالُوا : أَبْطَأْتَ عَلَيْنَا أَيُّهَا الْأَمِيرُ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا كَانَ أَخَ لَكُمْ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَهُوَ مُوسَى ﷺ قَالَ : «يَا رَبِّ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ؟ قَالَ : لِمَ؟ قَالَ : لِأَحِبِّهِ لَكَ ، قَالَ : سَأُحَدِّثُكَ رَجُلٌ فِي طَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ يَعْبُدُنِي وَيَسْمَعُ بِهِ أَخٌ لَهُ فِي طَرَفِ الْأَرْضِ الْأُخْرَى لَا يَعْرِفُهُ فَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَكَأَنَّمَا أَصَابَتْهُ ، وَإِنْ شَاكَتْهُ شَوْكَةٌ فَكَأَنَّمَا شَاكَتْهُ ، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِي ، فَذَلِكَ أَحَبُّ خَلْقِي إِلَيَّ . ثُمَّ قَالَ مُوسَى : يَا رَبِّ! خَلَقْتَ خَلْقًا فَجَعَلْتَهُمْ فِي النَّارِ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ : أَنْ يَا مُوسَى ازْرَعْ زَرْعًا فزرعه وَسَقَاهُ وَقَامَ عَلَيْهِ حَتَّى حَصَدَهُ وَدَاسَهُ ، فَقَالَ لَهُ : مَا فَعَلَ زَرْعُكَ يَا مُوسَى؟ قَالَ قَدْ رَفَعْتُهُ ، قَالَ : فَمَا تَرَكْتَ مِنْهُ؟ قَالَ : مَا لَا خَيْرَ فِيهِ ، قَالَ فَإِنِّي لَا أُدْخِلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ»^(١).

الدُّعَاءُ بِالتَّشْبِيتِ عَلَى الْخَيْرِ وَحُسْنِ الْخِتَامِ

٢١٠٧. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ» . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ! مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ»^(٢). (صحيح)

(١) الزهد لابن المبارك (٣٥١) .

(٢) مسلم (٢٦٥٤) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء ، ابن حبان (٩٣٩) ، تعليق الألباني "صحيح" ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح".

٢١٠٨. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَخْلُقُ^(١) فِي جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَمَا يَخْلُقُ الثَّوْبُ الْخَلِقَ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ
أَنْ يُجَدِّدَ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»^(٢) . (صحيح)

٢١٠٩. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ،
وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ
الْجَنَّةِ»^(٣) . (صحيح)

٢١١٠. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤) . (صحيح)

٢١١١. عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَبْضَ
قَبْضَةٍ فَقَالَ : لِلْجَنَّةِ بَرَحْمَتِي ، وَقَبْضَ قَبْضَةٍ فَقَالَ : لِلنَّارِ وَلَا أُبَالِي»^(٥) . (صحيح)

٢١١٢. عَنْ أَبِي نَضْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ رَجُلٍ^(٦) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) ليخلق : أي : يبلى ويقدم .

(٢) مستدرک الحاکم (٥) کتاب العلم "هذا حديث لم يخرج في الصحيحين و رواه مصريون ثقات و قد احتج مسلم في الصحيح بالحديث الذي رواه عن ابن أبي عمير عن المقرئ عن حيوة عن أبي هاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : إن شاء الله تعالى ذكره كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات و الأرض الحديث " ، تعليق الذهبي في التلخيص " رواه ثقات " ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (١٥٩٠) ، الصحيحة (١٥٨٥) .

(٣) مسلم (٢٦٥١) باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه و أجله و عمله و شقاوته و سعادته .

(٤) متفق عليه ، البخاري (٤٢٣) باب غزوة خيبر ، مسلم (١١٢) الباب السابق .

(٥) أبو يعلى (٣٤٢٢) ، تعليق الألباني "حديث صحيح وإسناده ثقات غير الحكم بن سنان فهو ضعيف لكن الحديث صحيح

لأن له شواهد كثيرة " ، ظلال الجنة (٢٤٨) ، صحيح الجامع (١٧٨٤) ، الصحيحة (٤٧) .

(٦) هو أبو عبد الله كما سماه في الحديث الآتي .

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ قَبْضَةً بِيَمِينِهِ وَقَالَ : هَذِهِ (١) لِهَذِهِ (٢) وَلَا أُبَالِي وَقَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى بِيَدِهِ الْأُخْرَى جَلَّ وَعَلَا فَقَالَ : هَذِهِ لِهَذِهِ (٣) وَلَا أُبَالِي» . فَلَا أَدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا. (٤) (صحيح)

٢١١٣ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ بِيَمِينِهِ قَبْضَةً وَأُخْرَى بِالْيَدِ الْأُخْرَى ، وَقَالَ : هَذِهِ لِهَذِهِ وَهَذِهِ لِهَذِهِ وَلَا أُبَالِي» . فَلَا أَدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا. (٥) (صحيح)

(١) هذه : أي : القبضة .

(٢) لهذه : أي : للجنة .

(٣) لهذه : أي : للنار .

(٤) أحمد (١٧٦٣٠) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" ، مشكاة

المصابيح (١٢٠) ، الصحيحة (٥٠) .

(٥) أحمد (١٧٦٢٩) ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح" ، تعليق الألباني "صحيح" .

وَصِيَّةُ الْخِتَامِ

إِلَى مَنْ تَرَكَ الطَّاعَةَ بِسَبَبِ الْمَعْصِيَةِ

٢١١٤. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يَعْتَادُهُ الْفَيْئَةُ بَعْدَ الْفَيْئَةِ^(١) أَوْ ذَنْبٌ هُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ لَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُفَارِقَ ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ خُلِقَ مُفْتَنًا^(٢) تَوَابًا ، نَسِيًّا إِذَا ذُكِرَ ذَكَرَ^(٣)» .^(٤) (صحيح)

٢١١٥. عَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنْ الْقِدْرِ إِذَا اجْتَمَعَ غَلِيَانًا» .^(٥) (صحيح)

٢١١٦. عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيْشَةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٌ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ» .^(٦) (صحيح)

٢١١٧. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُذْنِبُونَ ، حَشِيتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ، الْعُجْبُ

(١) الفئنة بعد الفئنة : أي : الحين بعد الحين .

(٢) مفتنا : أي : ممتحننا بمتحنه الله بالبلاء والذنوب مرة بعد أخرى والمفتن الممتحن الذي فتن كثيرا .

(٣) توابا نسيا إذا ذُكرَ ذُكرَ : أي : يتوب ثم ينسى فيعود ثم يتذكر فيتوب . فكثير من الناس عندما تذكره يتأثر وربما يبكي من حديث يعرفه وقد يحفظه ولكنه نسيه مثال ذلك ما حصل مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما مات رسول الله ﷺ ولم يصدق بموته بل توعد من يقول أن محمدا قد مات بالقتل فلما تلا أبو بكر رضي الله عنه قول الله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ . إلى آخر الآية قال أهذه في كتاب الله مع أنه يحفظ القرآن .

(٤) المعجم الكبير (١١٨١) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥٧٣٥) ، الصحيحة (٢٢٧٦) .

(٥) مستدرک الحاكم (٣١٤٢) تفسير سورة آل عمران ، تعليق الحاكم "هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "على شرط البخاري" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٥١٤٧) ، الصحيحة (١٧٧٢) .

(٦) ظلال الجنة (٢٣٦٥) ، تعليق الألباني "إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم والحديث أخرجه أحمد حدثنا يزيد قال أنبأنا الجريري به وله عنده إسناده آخر صحيح وتابعه يزيد الرقاشي عن غنيم بن قيس به " .

العُجْب» (١).

(حسن)

٢١١٨. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْتَمَنِينَ أَقْوَامٌ لَوْ أَكْثَرُوا مِنَ السَّيِّئَاتِ». قَالُوا : بِمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الَّذِينَ بَدَّلَ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ» (٢). (صحيح)

٢١١٩. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ عَلَى كَتِفِ أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ شَاءَ أَنْ لَا يُعْصَى مَا خَلَقَ إِبْلِيسَ». (٤). (حسن)

٢١٢٠. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ لِيَغْفِرَ لَهُمْ». (٥). (صحيح)

(١) شعب الإيمان ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٣٠٣) .

(٢) الذين بدل الله سيئاتهم حسنات : يكون هذا التبديل لمن تاب من السيئات كما في قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٧٠). ولو كان هذا التبديل يشمل كل مسيء تاب أو لم يتب لكان من كثرت سيئاته أحسن حالا ممن قلت سيئاته . ولكن أهل السيئات فريقان فريق تاب قبل الموت وهذا هو المعنى وفريق أصر حتى الموت فهؤلاء ورد حديث وهو قوله : "من أحسن فيما بقي غفر له ما مضى ومن أساء فيما بقي أخذ بما مضى وما بقي". (٣٣٨٩) الصحيحة . وورد حديث في صحيح مسلم عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ "إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال : عملت يوم كذا وكذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا وكذا فيقول : نعم لا يستطيع أن ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه فيقال له : فإن لك مكان كل سيئة حسنة فيقول : رب قد عملت أشياء لا أراها ها هنا فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه" قال القارئ وهو إما لكونه تائبا إلى الله تعالى وقد قال تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾. لكن يشكك بأنه كيف يكون آخر أهل النار خروجا ويمكن أن يقال فعل بعد التوبة ذنوبا استحق بها العقاب وإما وقع التبديل له من باب الفضل من الله تعالى والثاني أظهر (تحفة الأحوذى ٧ / ٢٧٢) .

(٣) مستدرک الحاكم (٧٦٤٣) كتاب التوبة والإنابة ، تعليق الحاكم "إسناده صحيح و لم يخرجاه" ، تعليق الذهبي في التلخيص "صحيح" ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (٥٣٥٩) ، الصحيحة (٢١٧٧) ، (٣٠٥٣) .

(٤) حلية الأولياء (٦ / ٩٢) ، تعليق الألباني "حسن" ، صحيح الجامع (١٨١٢) ، السلسلة الصحيحة (١٦٤٢) .

(٥) أحمد (٢٦٢٣) ، تعليق الألباني "صحيح" صحيح الجامع (٥٣٠١) .

٢١٢١. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ ، فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مَدَّ الْبَصَرِ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ تُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ : لَا يَا رَبِّ ، فَيَقُولُ : أَظَلَمْتُكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ ثُمَّ يَقُولُ : أَلَيْكَ عُذْرٌ؟ أَلَيْكَ حَسَنَةٌ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ ، فَيَقُولُ : لَا ، فَيَقُولُ : بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ ، فَتُخْرَجُ لَهُ بَطَاقَةٌ فِيهَا : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : فَيَقُولُ : يَا رَبِّ! مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ؟ فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تُظَلَمُ ، فَتَوْضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ ، فَطَاشَتْ السَّجَلَاتُ وَثَقَلَتِ الْبَطَاقَةُ»^(١) (صحيح)

٢١٢٢. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَضَرَبَ كَتْفَهُ الْيُمْنَى ، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً بَيضَاءَ كَأَنَّهُمْ اللَّبَنُ ، ثُمَّ ضَرَبَ كَتْفَهُ الْيُسْرَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً سَوْدَاءَ كَأَنَّهُمْ الْحِمَمُ ، قَالَ : هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي ، وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ وَلَا أَبَالِي»^(٢) (صحيح)

٢١٢٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ فَقَالَ : «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟» فَقُلْنَا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا ، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى : «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُحْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا» . ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ : «هَذَا كِتَابٌ مِنْ

(١) ابن ماجه (٤٣٠٠) باب ما يرحى من رحمة الله يوم القيامة ، تعليق الألباني "صحيح".

(٢) تاريخ دمشق (٥٢ / ٣٦٦) ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع (٣٢٣٤) .

رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى
آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا. فَقَالَ أَصْحَابُهُ : فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ : «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ
الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ
بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيُّ عَمَلٍ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فَبَنَدَهُمَا ، ثُمَّ
قَالَ : «فَرَعَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ». (١) (حسن)

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَيْسَتْ تَشْجِعُ لِلْمَعَاصِي وَلَكِنْ لِمَنْ يَتْرُكُ الطَّاعَةَ بِسَبَبِ الْمَعْصِيَةِ
{ يَقُولُ : أَعْمَلُ كَذَا وَقَدْ عَمِلْتُ كَذَا }

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ ﴾

(١) الترمذي (٢١٤١) باب ما جاء أن الله كتب كتابا لأهل الجنة وأهل النار ، تعليق الألباني "حسن".

المراجع

الكتاب	المحقق	عدد المجلدات
الأحاد والمثنائي لابن أبي عاصم	فيصل أحمد الجوابرة	٦
الأحاديث المختارة	عبد الملك بن عبد الله بن دهيش	١٣
إحياء علوم الدين		٦
آداب الزفاف	محمد ناصر الدين الألباني	١
إرواء الغليل	محمد ناصر الدين الألباني	٩
أمالي المحاملي	إبراهيم إبراهيم القيسي	
الأمثال للرامهرمزي	أحمد عبد الفتاح تمام	١
الباعث الحثيث	أحمد شاكر ، محمد بن ناصر الدين الألباني	٢
البحر الزخار	محفوظ الرحمن زين الله	١١
البعث والنشور للبيهقي	عامر أحمد حيدر	١
التاريخ الكبير للبخاري	مصطفى عبد القادر أحمد عطاء	٩
تاريخ بغداد		١٤
تاريخ دمشق لابن عساكر	علي عاشور الجنوي	٤٠
تحفة الأحوذني	تصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الرحمن محمد	١٠
التخويف من النار	بشير محمد عيون	١
تدريب الراوي	عبد الوهاب عبد اللطيف	١
تذكرة الحفاظ	تصحيح عبد الرحمن المعلمي	٤
التذكرة	أحمد حجازي السقا	١
تراجم العلامة الألباني	أبو الحسن محمد حسن الشيخ	٢
ترتيب المدارك وتقريب المسالك	ضبط محمد سالم هاشم	٢
الترغيب والترهيب للأصبهاني	أيمن بن صالح شعبان	٣
الترغيب والترهيب	محمد ناصر الدين الألباني	٤
تعظيم قدر الصلاة	عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي	٢
تفسير ابن أبي حاتم		١٢
تفسير ابن كثير		٤
تفسير الثعالبي	علي محمد معوض	٥

الكتاب	المحقق	عدد المجلدات
تقريب التهذيب	محمد عوامة	١
تلخيص أحكام الجنائز	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
التلخيص الحبير	حسن بن عباس قطب	٤
تهذيب التهذيب	مصطفى عبد القادر عطا	١٤
تهذيب الكمال	بشار عواد معروف	٣٥
التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل	عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان	٢
الثمر المستطاب	محمد بن ناصر الدين الألباني	٢
جامع العلوم والحكم	علي محمد معوض وعادل أحمد	١
جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر	أبو الأشبال الذهبي	٢
الجامع في الحديث	مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير	٢
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع	محمد الطحان	٢
الجرح والتعديل		٩
الجهاد لابن المبارك	نزیه حماد	١
الجوع لابن أبي الدنيا	محمد خير رمضان	١
حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح	محمود حسن ربيع	١
حلية الأولياء		١١
ذم الكلام للهروي	أبو جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري	٦
الروح	محمد اسكندر	١
زاد المعاد	شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط	٥
الزهد الكبير للبيهقي	عامر أحمد حيدر	١
الزهد لابن أبي عاصم	عبد العلي عبد الحميد	١
الزهد لابن السري	عبد الرحمن الفريوائي	١
الزهد لابن المبارك	أحمد فريد	٢
الزهد لأحمد بن حنبل	أحمد بن عبد السلام شاهين	١
الزهد لوكيع	عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي	٣
زوائد عبد الله بن أحمد في المسند	عامر حسن صبري	١
السلسلة الصحيحة	محمد بن ناصر الدين الألباني	٧
السلسلة الضعيفة	محمد بن ناصر الدين الألباني	١١

الكتاب	المحقق	عدد المجلدات
سنن النسائي	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
سنن ابن ماجه	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
سنن أبي داود	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
سنن البيهقي الكبرى	محمد عبد القادر عطا	١٠
سنن الترمذي	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
سنن الدارقطني	السيد عبد الله هاشم	٢
سنن الدارمي	حسين سليم أسد	٤
السنن الكبرى للنسائي	عبد الغفار سليمان البنداري	٦
سنن النسائي	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
سير أعلام النبلاء	شعيب الأرنؤوط	٢٥
شرح الزرقاني		٤
شعب الإيمان	محمد السعيد بن بسيوني زغلول	٩
الشمائل الحمديّة	سيد بن عباس الحلبي	١
صحيح ابن حبان	شعيب الأرنؤوط	١٨
صحيح ابن حبان	محمد ناصر الدين الألباني	١٢
صحيح ابن خزيمة	محمد مصطفى الأعظمي	٤
صحيح الأدب المفرد	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
صحيح البخاري	مصطفى ديب البغا	٧
صحيح الجامع الصغير	محمد بن ناصر الدين الألباني	٢
صحيح مسلم	محمد فؤاد عبد الباقي	٥
صفة الجنة لابن أبي الدنيا	عمرو عبد المنعم سليم	١
صفة الجنة لأبي نعيم	علي رضا بن عبد الله	١
صلاة التراويح	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
الصمت وآداب اللسان	أبو إسحاق الحويني	١
الضعفاء الكبير للعقيلي	عبد المعطي قلعجي	٤
الطبقات الكبرى لابن سعد		٨
طبقات المحدثين بأصبهان	عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي	٤
ظلال الجنة	محمد بن ناصر الدين الألباني	١

الكتاب	المحقق	عدد المجلدات
عمل اليوم والليلة لابن السني	أبو محمد عبد الرحمن كوثر البرني	١
فتح الباري	محب الدين الخطيب ، محمد فؤاد عبد الباقي	١٤
الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا	عبيد الله بن عاليه	١
الفوائد المنتخبة الشهير بالغيلانيات	خليل بن محمد العربي	١
الفوائد لتمام الرازي	جمدي عبد المجيد السلفي	٢
فيض القدير		٦
قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا		١
الكاشف	محمد عوامة	٢
الكامل في ضعفاء الرجال	لجنة من المختصين بإشراف الناشر	٧
الكبائر للذهبي	بشير محمد عون	١
كشف الأستار عن زوائد البزار	حبيب الرحمن الأعظمي	٤
كلمة الإخلاص	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
لسان الميزان		٧
مجمع الزوائد	محمد عبد القادر عطا	١٢
مجموع الفتاوى	عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي	٣٥
محاضرات الأدباء	عمر الطباع	٢
مختصر العلو	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
مختصر تاريخ دمشق		١٥
المرض والكفارات لابن أبي الدنيا	عبد الوكيل الندوي	١
المزهر	محمد جاد المولى	٢
مستدرك الحاكم مع تعليقات الذهبي	مصطفى عبد القادر عطا	٥
مسند ابن الجعد	عامر أحمد حيدر	١
مسند أبي داود الطيالسي	محمد بن عبد المحسن التركي	٤
مسند أبي عوانة	أيمن بن عارف الدمشقي	٥
مسند أبي يعلى الموصلي	حسين سليم أسد	١٣
مسند الإمام أحمد	أحمد شاكر وحزمة الزين	٢٠
مسند الإمام أحمد	شعيب الأرنؤوط وآخرون	٥٠

الكتاب	المحقق	عدد المجلدات
مسند الإمام الشافعي	ماهر ياسين الفحل	١
مسند الحميدي	حبيب الرحمن الأعظمي	٢
مسند الروياني	أيمن علي أبو يماني	٣
مسند الشاميين	حمدي بن عبد المجيد السلفي	٤
مسند الشهاب	حمدي بن عبد المجيد السلفي	٢
مشكاة المصابيح	محمد بن ناصر الدين الألباني	٣
مصباح الزجاجاة	موسى محمد علي وعزة علي عطية	٢
مصنف ابن أبي شيبة	عامر العمري الأعظمي	١٥
مصنف عبد الرزاق	حبيب الرحمن الأعظمي	١١
المطالب العالية	أيمن علي أبو يماني	١٠
المعجم الأوسط	محمود الطحان	١١
المعجم الصغير	عبد الرحمن محمد عثمان	١
المعجم الكبير	حمدي عبد المجيد السلفي	٢٥
معرفة الصحابة لأبي نعيم	عادل بن يوسف العزازي	٧
المعرفة والتاريخ للفسوي	خليل المنصور	٣
مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا	محمدي السيد إبراهيم	١
مكارم الأخلاق للخرائطي	سعاد سليمان الخندقائي	٢
المنتخب من مسند عبد بن حميد	مصطفى العدوي	٢
موطأ مالك	خليل مأمون شيجا	٢
نخبة الفكر		١
النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان	محمد بن ناصر الدين الألباني	١
نوادير الأصول في معرفة أحاديث الرسول	مصطفى عبد القادر عطا	٢
نيل الأوطار		٩

فهرس أطراف الأحاديث

١٢١٣	أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ	١٤٤	أَبَشِرُوا هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا
٣٨٦	أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ	٦١١	أَبَشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ! فَإِنَّ مَرَضَ
٨٨٢	أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ	١٣٨٢	أَبَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً
١٢٤٥	أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ	١٥٠٩	أَبَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً
٦٤٣	أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا .. أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا	١٥٩٥	أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي
١٠٦٠	أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا	١٥٦٧	أَتَذْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ
١٧٢٦	احْضَرُوا الذِّكْرَ وَادْثُوا مِنَ الْإِمَامِ	١٧٦٦	أَتَذْرُونَ مَا الْمُنْفِسُ؟
١٩١٧	احْضَرُوا الذِّكْرَ وَادْثُوا مِنَ الْإِمَامِ	٢١٢٣	أَتَذْرُونَ مَا هَذَانِ الْكُتَابَانِ؟
٣١٧	احْضَرُوا الذِّكْرَ وَادْثُوا مِنَ الْإِمَامِ	١٤٤٨	أَتَذْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ هَذِهِ رِيحُ
٥٥٥	أَدِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ	١٥٩٦	أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ
١٩٦	إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ	١٣١٦	أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَى صَاحِبِهَا
١٢٦٩	إِذَا أَتَى الرَّجُلَ الْقَوْمَ فَقَالُوا : مَرْحَبًا	٥٩٤	أَتَرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ هَلَّا حَدَدْتُ
١٨٦٣	إِذَا أَتَى الرَّجُلَ الْقَوْمَ فَقَالُوا: مَرْحَبًا	١٥٥٠	أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟
٩٨٣	إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ ، فَتَوَضَّأْ	٣٦٠	أَتَقُوا النَّارَ ، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشْرَحَ
١٣٢٩	إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا	٩٧٥	أَتَقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تَصْعَدُ
٣٢٧	إِذَا أَدَيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ فَضَيْتَ	٩٧٦	أَتَقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا
٦٧٤	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا : عَسَلَهُ	٩٧٤	أَتَقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهَا تُحْمَلُ
٦٧٥	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَهَّرَهُ	١٨٨١	آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ
٦٧٣	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا يَسْتَعْمَلُهُ	٢٩	أَتِي بِنَثْلِي مَدَّ مَاءً فَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ
٦٩٨	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبِيضَ عَبْدٍ بِأَرْضِ	٢٠٣٩	أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْلُؤِ
٢٧٤	إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقَظَ	٢٠٦١	أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْلُؤِ
٦٢١	إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ الْمُسْلِمَ ، قَالَ اللَّهُ	١٠٥٩	أَتَقَلُّ شَيْءٌ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ
١٢٩١	إِذَا أَصْبَحَ إِبْلِيسُ ، بَثَّ جُنُودَهُ	١١٩٤	أَتَنَانٍ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتَهُمَا رُءُوسَهُمَا
١١٥٢	إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ	٤٥٣	أَتَنَانٍ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ ، الْمَوْتُ
٣٨٣	إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ	١٧٢١	أَتَنَانٍ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ الْمَوْتُ
١٣٩١	إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا	١٣٧٧	اجْتَنِبُوا الْمُؤَبَقَاتِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ
١٣٩٠	إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى	١٢٨٧	اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَادُورَةَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ
١١٧٠	إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسِ	٦٣٣	أَحْلُكُمُ فِي أَجْلِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَمَا
٣٩٠	إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا	١٣٢٣	أَحْلُكُمُ فِي أَجْلِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
٣٩١	إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا	٣٩	أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا

٥٨٠	إِذَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ كَانَتْ لَكَ نُورًا	٣٩٢	إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا
٤٥	إِذَا زَحَرْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ ، وَحَلَيْتُمْ	٦٤٠	إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِي سِتِينَ سَنَةً
١٤٠١	إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ	٢٠٧	إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ
٩٥٩	إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْثِرْ	٢٠٦	إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَكْظُمْ
١٩٢٦	إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى فَسَلُوهُ الْفَرْدَوسَ	١٥٤٨	إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ
١٧٥	إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ	٨١	إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ
٩٣١	إِذَا سَرَّكَ حَسَنَاتُكَ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَاتُكَ	٧٣	إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى شَيْءٍ تَقَرَّبَتْ
٤٨٠	إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ التَّدَاءَ وَالْإِنَاءَ	١٩٧	إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَخَنُ سُجُودٌ
١٢٣٩	إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ أَنْ قَدْ	١٠٠٥	إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوْلِيْنَ وَالْآخِرِينَ
١٠٤٠	إِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ	٥٦١	إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ فَهِيَ لَهُ حِجَّةٌ حَتَّى
٦٣	إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ	١٦٧٦	إِذَا حَضَرَ الْمُؤْمِنُ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ
٩٦٦	إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ	٦٢٦	إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ
٢٢٠	إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ	٩٩٢	إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ
٢٢٢	إِذَا سَهَا الْإِمَامُ فَاسْتَمَّ قَائِمًا	١٨١٨	إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبِسُوا
١٦٤٣	إِذَا صَلَّوْا عَلَى حَنَازَةِ فَأَتُوا خَيْرًا	٨٩	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا
١٨٦٤	إِذَا صَلَّوْا عَلَى حَنَازَةِ فَأَتُوا خَيْرًا	١٧/٨٧	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسَلِّمْ
٦٨	إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ تَوْبِيهَ	٨٨	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُرِكَعْ
١٤٣	إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ	٩٩٤	إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللَّهَ
٢٠٢٩	إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ	١٣١	إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثَلَّتْ لَهُ الشَّمْسُ
٦١٧	إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ	١٣٢	إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثَلَّتْ لَهُ الشَّمْسُ
١٠٣١	إِذَا عَمَلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ	١٦٢٧	إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثَلَّتْ لَهُ الشَّمْسُ
٨٥٣	إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً ، فَأَتَيْعَهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا	١٦٢٨	إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثَلَّتْ لَهُ الشَّمْسُ
٩٣٣	إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَأَتَيْعَهَا حَسَنَةً ، تَمْحُهَا	٢٠٧٧	إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، قَالَ اللَّهُ
١٧١	إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ : آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ	٢٠٧٥	إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَى مُنَادٌ
١١٣٨	إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ	١٨٥٣	إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتَنَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ
١٢٣٨	إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ : أَنْتَ مُحْسِنٌ	١٢٠٢	إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ
٢٢٣	إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ فَلَمْ يَسْتَمِّ	١٢٠١	إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَجِبْهُ
٣٧	إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ	٩٠٤	إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مُبْتَلَى فَقَالَ
٣٨	إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فَتَوَضَّأَ لَيْلًا	٦٢٤	إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مُبْتَلَى فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
١٦٣١	إِذَا قَبِرَ أَحَدُكُمْ - أَوْ الْإِنْسَانُ - أَتَاهُ	١٠٤٥	إِذَا رَأَيْتُمْ الرَّجُلَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي
١٦٥٠	إِذَا قَبِرَ أَحَدُكُمْ - أَوْ الْإِنْسَانُ - أَتَاهُ	١٢٧٢	إِذَا رَأَيْتُمْ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي

٢٨٩	أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِصَلَاتِهِ	١٨٧	إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ، اعْتَزَلَ
١٠٩٢	أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فَيْكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنْ	٥٨٣	إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَاجَةً فَلْيُعَجِّلْ
٢٦١	أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ يَعْدِلُنَّ بِصَلَاةِ	١٢٩٥	إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ
٥٩٠	أَرْبَعٍ لَا يُضْحِي بِهِنَّ ، الْعَوْرَاءُ	٢١٥	إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ
١٢٣٢	أَرْبَعٍ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ	٥٩	إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ فِي
٢١	ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وَضُوءَكَ	٤٦٢	إِذَا كَانَ أَوَّلَ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ
١٨٦	ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ	٣١٥	إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، كَانَ عَلَى
١٧٧٣	ارْحَمُوا تُرْحَمُوا وَاعْفُوا يَغْفِرَ	٣٠٨	إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاعْتَسَلَ الرَّجُلُ
٣٥٢	ارْضَحِي مَا اسْتَطَعْتَ وَلَا تُوعِي	١٧٣٣	إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُذْنِيَتِ الشَّمْسُ
١٦٧١	أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَيْرٍ مَعْلَقٍ	١٦٠٧	إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ
١٢٩٣	ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ ، وَازْهَدْ	١٦٠٨	إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ
١٠	إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارَةِ	١٦٠٩	إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَفَعَ إِلَى كُلِّ
٨٥	إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ	١١٦٧	إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ
٦٤٥	اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَزُورَ قَبْرِهَا	١٦٦٣	إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ أَرَى مَقْعَدَهُ بِالْغَدَاةِ
١٦٣٢	اسْتَعْفِرُوا لِأَحْيِكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّشْيِيبَ	١٦٤٠	إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ
٤٠٢	اسْتَفْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ	١٦٦٤	إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عَرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ
١٣٤١	اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تُحْضُوا وَاعْلَمُوا	٧٠٤	إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ ، قَالَ اللَّهُ
١١	اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تُحْضُوا	٢١٤	إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ
٥٢٠	اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ فَإِنَّهُ قَدْ	١١٦٨	إِذَا مَرَّ رَجُلٌ بِقَوْمٍ فَسَلِّمْ رَجُلٌ
٦٩٥	أَسْرِعُوا بِالْحِجَازَةِ ، فَإِنْ كَانَتْ صَلِحَةً	٦٤٨	إِذَا مَرَرْتُمْ بِقُبُورِنَا وَقُبُورِكُمْ مِنْ أَهْلِ
١٤٩٥	اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمِلَ	٦٢٠	إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ لَهُ مِثْلُ
١٨٢	أَسْوَأِ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ	١٠٠٢	إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مِنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ
٤٥٠	اصْبِرْ أَبَا سَعِيدٍ فَإِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ	٣١٦	إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٤٧٧	اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ	٩٦٢	إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ
١٨٧٠	اضْمَنُوا لِي سِتًّا اضْمَنْ لَكُمْ الْحِنَّةَ	٢١٢	إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةٍ
١٢٢	أَعْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّكُمْ قَدْ	٦٩٤	إِذَا وَضَعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ
١٥٩٠	أَعْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةِ فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَلْتُمْ	١٦١٨	إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي اللَّحْدِ ، فَقُولُوا
٩٦١	أَعْجَزُ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ	١٦٧٧	إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ
١٥٢٢	اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ: مَوْتِي	١٦٩٢	إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ
٦٣٨	أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَى امْرِئٍ آخَرَ أَجَلَهُ حَتَّى	٦٨٦	إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ
٣١٠	أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ	٩٢٦	أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي

١٨/١٦٨	أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ	٣٠٧	أَعْطُوهُ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً
١٦٤	أَقِيمُوا الصَّغْفَةَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ	٢٠٥٧	أَعْطَيْتُ الْكُوْثَرَ فَإِذَا هُوَ نَهْرٌ يَجْرِي
١١٥١	أَكْثَرَ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ	٨١٦	أَعْطَيْتُ حَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَثْرٍ
١٦٥٣	أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ النَّوَالِ	٧٧٨	أَعْطَيْتُ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ الطَّوَالَ
٩١١	أَكْثَرُ مِنْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ	٦٣٦	أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ
٩٤٤	أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَإِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ بِي	٨٧	أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَيُوجِّهُ الْكَرِيمِ
٦٤٤	أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ	١٣٣٦	اعْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ، شَبَابَكَ
٩١٤	أَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِ الْجَنَّةِ فَإِنَّهُ عَذَبٌ	٧٧٤	أَفْضَلُ الْجِهَادِ أَنْ يُجَاهِدَ الرَّجُلُ
٢٠٥١	أَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِ الْجَنَّةِ فَإِنَّهُ	٥٧٨	أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ
١٣٤٠	اكَلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ	٨٥٤	أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٢٧	أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ، إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ	٨٩٣	أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٨١٣	أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ	٣٥٣	أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ (أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ)
٨٧٣	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟	٣٨٨	أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةُ عَلَى
٨١٠	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟	٢٧٥	أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، طُولُ الْقُنُوتِ
١٠٦١	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ	٤٨٨	أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَحْمَدَ دَاوُدَ
١٢٥٣	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ	٢٧٠	أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ
١٨٦٧	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ	٥٥٣	أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ
٣٧٦	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ رَجُلٌ مُنْسَكٌ	٣٨١	أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ
١٠٦٣	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟	١٣٣٢	اقتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَلَا تَزِدَادُ مِنْهُمْ
١٠٠٧	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ	١٣٣٣	اقتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَلَا يَزِدَادُ النَّاسُ
١٤٧	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا	٨١٩	اقرؤوا القرآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي
١٩٦٢	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا	٧٩٣	اقرؤوا القرآنَ فَإِنَّكُمْ تُوجِرُونَ عَلَيْهِ
٨٦	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ	٣٢٥	اقرؤوا سورة هود يوم الجمعة
١٠٦٤	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ	٨٠٦	اقرأ ابنَ حُضَيْرٍ
٩١٢	أَلَا أُدَلِّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟	٢٨٠	اقرأ القرآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ
١٨٤٤	أَلَا أُدَلِّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ	٨٣٨	اقرأ بالمُعَوَّدَتَيْنِ فَإِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ
٥٥٨	أَلَا أُدَلِّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ فِيهِ	٨٠٤	اقرأ فلان! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ
٨٨٧	أَلَا أُدَلِّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْ	٨٣٦	اقرأ قل يا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ثُمَّ نَمَّ
٢٤٨	أَلَا أُدَلِّكُمْ عَلَى أَقْرَبِ مِنْهُ مَعْرَى	٩٨٩	اقرأ قل يا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ثُمَّ نَمَّ
٩١٣	أَلَا أُعَلِّمُكُمْ - أَوْ قَالَ: أَلَا أُدَلِّكُمْ - عَلَى	٨٠٥	اقرأ يا أبا عَتِيكَ
١٤٧٩	أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطَّلَعُ	٦٣٥	أَقَلُّ أُمَّتِي الَّذِينَ يَبْلُغُونَ السَّبْعِينَ

٦١٠	الْحَمَى حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ	١٣٢٢	أَلَا إِنَّ مِثْلَ أَجَالِكُمْ فِي آجَالِ الْأُمَّمِ
١٠٨٣	الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ	٦٣٢	أَلَا إِنَّ مِثْلَ أَجَالِكُمْ فِي آجَالِ الْأُمَّمِ
١٠٧٧	الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرْنَا جَمِيعًا	٨٤٧	أَلَا أُتْبِكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْكَهَا
١٠٧٩	الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ	٧١٨	أَلَا أُتْبِكُمْ بِلَيْلَةٍ أَفْضَلَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ
١٠٢٤	الْخَلْقُ كُلُّهُمْ يُصَلُّونَ عَلَيَّ مُعَلِّمٌ	١٢٩٨	أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟
٢٠٣٥	الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ فَرَسَحٌ	٨٤	الْأَبْعَدُ فَلَا بُعْدَ مِنَ الْمَسْجِدِ
١٥٤١	الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْبِسْرَى جُفَالُ	٤٦	الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ ، إِلَّا الْمَقْبِرَةَ
١٠٢٣	الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا	١٣٩٦	الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ
٤٢٣	الدِّينُ دِينَانِ فَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَنْوِي	٣٣٨	الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٨٧	الدِّي لا يَنَامُ حَتَّى يُوْتَرَ ، حَازِمٌ	٥٧	الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَدِّدُ مُؤْتَمَنٌ
١٩٤	الدِّي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ	٥٦	الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَدِّدُ مُؤْتَمَنٌ
١٠٧٠	الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ أَرْحَمُوا	١٦٧٨	الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ
١٧٧٢	الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ	٣٣٧	الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ : فَيْدُ اللَّهِ الْعَلِيِّ
١٣٩٩	الرَّبَا سَبْعُونَ حُوبًا أَيْسَرُهُمَا	١٠٨٢	الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً
٤٥٥	الرِّزْقُ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ	١٢٧٩	الرِّبُّ حُسْنُ الْخَلْقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ
١٢١٩	السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ	١٢٧٨	الرِّبُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ
١٢٢٠	السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ	١٠٧٥	الثُّوْدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، إِلَّا فِي
١٩٤٣	السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ	١٠٧٦	الثُّوْدَةِ وَالْاِقْتِصَادِ وَالسَّمْتِ الْحَسَنِ
١٩٤٤	السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ	٩٠٠	التَّائِي مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ
٤٧٦	السَّحُورُ أَكَلُهُ بَرَكَهٌ فَلَا تَدْعُوهُ	٩٠٦	التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ
١٩٥١	السَّلُّ شَهَادَةٌ	٤٧٣	التَّمَسُّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ آخِرَ لَيْلَةٍ
١٥٧٩	السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ	٤٧٢	التَّمَسُّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ سَبْعِ وَعِشْرِينَ
٦٤٦	السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ	٤٧٠	التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
١٣٠٥	السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالثُّوْدَةُ وَالْاِقْتِصَادُ	٨٠٠	الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ : كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ
٣٦	السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ	٢٠٧٩	الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ
١٣٧٤	الشَّرْكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ	١٨٤٠	الْجَنَّةُ لَهَا ثَمَانِيَةٌ أَبْوَابٌ وَالنَّارُ لَهَا
١١٥٤	الشَّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ فَحَسَنُهُ كَحَسَنِ	١٩٠١	الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ
٧٢٩	الشُّهَدَاءُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي الصَّفِّ	١٩٢٧	الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ
٢٠٥٥	الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ ، نَهْرٌ بِيَابِ	٢٠٦٥	الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ
٧٣٠	الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ نَهْرٌ بِيَابِ الْجَنَّةِ	١٩٠٠	الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ
٥٠٧	الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرٌ نَفْسِهِ	١٢٨٢	الْحَلَالُ : مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

٩٧٨	اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا	٣٨٩	الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى
١٧٢٠	اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا	١٧٣	الصَّلَاةِ ثَلَاثَةَ أَثْلَاتٍ ، الطُّهُورُ ثَلَاثُ
١٩٥٩	اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا	٦٥	الصَّلَاةِ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ
٩٦٧	اللَّهُمَّ رَبَّنَا! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً	١١٨٧	الصَّلَاةَ عَلَى وَقْفَتِهَا
٩٥٤	اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ	٦١	الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا
٩٦٨	اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ	٧٨٦	الصِّيَامِ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ
٤٣٧	اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوَاتًا	٨٩٨	الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ
١٠٨٧	اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا	٨٩٦	الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ
١٥٧٣	اللَّهُمَّ! أُمَّتِي أُمَّتِي	٨٩٧	الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ
١٢٣٤	اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ : مِنْ جَارٍ	٥٦٨	الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ صَلَاةً وَلَكِنَّ اللَّهَ
٩٩٣	اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ	٣٣٠	الْعَامِلِ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ
٩٨٧	اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا	١٥٢٧	الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ
٩٨٤	اللَّهُمَّ! فَنِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ	٥٦٥	الْعَجُّ وَالنَّجُّ
١٣٢٨	اللَّهُمَّ! مَنْ آمَنَ بِكَ ، وَشَهِدَ أَنِّي	٢٠٩	الْعَطَاسُ مِنَ اللَّهِ وَالنَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ
١٤٩٣	اللَّهُمَّ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا	٥٥٦	الْعَمْرَةَ إِلَى الْعَمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا
١٤٢٤	اللَّهُمَّ! وَلِيَدَيْهِ فَاعْفِرْ	٣٠٦	الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ
٦٨٠	أَلَمْ تَرَوْا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَّصَ	٥٠٥	الغَنِيمَةَ الْبَارِدَةَ الصَّوْمِ فِي الشِّتَاءِ
٨٠٩	أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ	١٩٤٢	الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِّ مِنَ
٥٤	الْمُؤَذِّنِ يُعْفِرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ	٧٠١	الْفَارِّ مِنَ الطَّاعُونَ ، كَالْفَارِّ
٥٠	الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ	٧٠٢	الْفَارِّ مِنَ الطَّاعُونَ ، كَالْفَارِّ
٢٠١٤	الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ	١٤٧٨	الْفَتْنَةُ هَا هُنَا الْفَتْنَةُ هَا هُنَا
١١١١	الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ	١٩٢٥	الْفَرْدُوسُ رِبْوَةُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَاهَا
١١٧٨	الْمُؤْمِنُ مَرَأَةُ الْمُؤْمِنِ	١٤٦	الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ وَيُكْتَبُ
٦٧٩	الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ	٧٧٧	الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشْفَعٌ ، وَمَاحِلٌ مُصَدِّقٌ
١٠٦٦	الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كَالْحِمْلِ الْأَنْفِ	١٣٩٥	الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ
٧٣٨	الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ	١٣٧٦	الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ
١٩٣١	الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ	١٣١٢	أَلَيْكُمْ طَعَامٌ؟ قَالُوا : نَعَمْ
٨٠٢	الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ	٢٠٦٢	الْكُوْتُرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ
٨٠٣	الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ	٤٤٧	اللَّهُ .. فَأَعَدَّ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا فَإِنَّ الْفَقْرَ
١٣٦٤	الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ	٦٦٧	اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ
١٧٠٨	الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ	١٣٥٥	اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ

١٥٨٠	أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ	١٤٧٣	الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ اخْتِلَافِ أُمَّتِي
١٧٢	أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ	٧٧٣	الْمُجَاهِدُ : مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ
١٩٨٨	أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ	١٣٦٩	الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ
١٤	أَمْرٌ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا	٧٩٧	الْمَرْءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ
٦٩	أَمَرْتُ أَنْ أُسَجِّدَ عَلَيَّ سَبْعَةَ	٥٤٨	الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ ، وَإِنَّهَا إِذَا حَرَجَتْ
٣٣	أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ	٣٦٩	الْمَسَائِلَ كُدُوحٌ يَكْدُحُ بِهَا الرَّجُلُ
٢٢٥	أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ	١٤٤١	الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ
٥٩١	أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ	١٤٣٩	الْمُسْتَبَانَ مَا قَلَا فَعَلَى الْبَادِي
١١٨٩	إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صَلَاةُ الْمَرْءِ أَهْلًا وَدًّا	١١٨٠	الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ
١٤٣٦	إِنَّ أَبْعَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ	٣١٣	الْمُسْتَعْجِلُ إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً
١٢٩٠	إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ	٤٠	الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ
١٨٥٠	إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالٍ	١١٤٨	الْمُسْلِمُ : مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ
٥٤٩	إِنَّ أَحَبَّ صَلَاةٍ تُصَلِّيَهَا الْمَرْأَةُ	١١٨١	الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ وَلَا يَحِلُّ
١٦٦٥	إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ	١٣١٠	الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ : الْكَلَاءُ
١٤١٧	إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ	٣٢٩	الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نَعَهَا
١٠٠٩	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ	١٢٤١	الْمَعْرُوفُ إِلَى النَّاسِ يَبْقَى صَاحِبَهَا
١٩٧٤	إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا مَنْ يَسْعَى	١٢٨٨	الْمُهَاجِرُ : مَنْ هَجَرَ السِّيَمَاتِ وَالْمُسْلِمِ
٥٠٠	أَنْ أَدْنَى فِي النَّاسِ أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ	١٦٩١	الْمَيْتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي قُبِضَ
٢٠٧١	إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ	٩٣٠	الْتَدَمُ تَوْبَةً ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ
١٤٥٣	إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ	١١١٠	النَّصْرُ مَعَ الصَّبْرِ ، وَالْفَرَجُ
٥٧٩	إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ	١٨٤٣	الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَحَافِظُ
٤١٢	إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ : رَجُلٌ تَزَوَّجَ	٢٨٦	الْوِثْرَ حَقًّا ، فَمَنْ شَاءَ أَوْثَرَ بِسَبْعِ
٨٣	إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ	٩٥٠	الْوَسِيلَةَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ ، لَيْسَ فَوْقَهَا
١٢٦٢	إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلُّ	١٧٤٠	الْوَسِيلَةَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ فَوْقَهَا
١١٤	إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ	١٢٢٦	إِلَى أَفْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا
٨٩٩	إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٨٥٦	أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي
٧٩٥	إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ	٣٠١	الْيَوْمَ الْمَوْعُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٣٧٣	إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعُرْوِ	١٠٠٠	أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ حِينَ أَمْسَى : أَعُوذُ
١٥٤٠	إِنَّ الْأَعْوَرَ الدَّجَالَ -مَسِيحُ الصَّلَاةِ-	٣٥١	أَمَا خِفْتُ أَنْ تَسْمَعَ لَهُ بَخَارًا
١٤٨٣	أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ	١٩٥	أَمَا يَخْشَى أَحَدَكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ
٥٢٤	إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُرُ إِلَى الْمَدِينَةِ	١٥٠٥	أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ

٢٠٠٨	إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَى	٢١٠٨	إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَخْلُقُ فِي جَوْفِ أَحَدِكُمْ
١٦١٤	إِنَّ الرَّجُلَ يَشْفَعُ لِلرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ	٥٩٥	إِنَّ الْبَلَاءَ أَسْرَعُ إِلَيَّ مِنْ يُحْيِي
١٧٤٩	إِنَّ الرَّجُلَ يَشْفَعُ لِلرَّجُلَيْنِ	١٢٨١	إِنَّ الْحَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ
١٢٦٤	أَنَّ الرَّحِمَ شَحْنَةٌ أَحَدَةٌ بِحُجْرَةٍ	٢٠١٧	إِنَّ الْحَلِيَّةَ تَبْلُغُ مَوَاضِعَ الطَّهْوَرِ
٤٥٦	إِنَّ الرَّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ	٨٨٦	إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ
١٠٦٨	إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ	١٥٣٩	أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ
٥٧٤	إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ ، يَأْقُوْتَانِ	١٣٣٧	إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ
١١٦٢	إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ	١٤١٠	إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ
١١٦٤	إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ	١٩٣	إِنَّ الَّذِي يَسْجُدُ قَبْلَ الْإِمَامِ وَيَرْفَعُ قَبْلَهُ
٤٠٠	إِنَّ السَّلْفَ يَجْرِي مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ	١٤٥٢	إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذِّبُونَ
٩٢٣	إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعَزَّتْكَ يَا رَبِّ	١٩٦٤	إِنَّ الرَّجُلَ لَيُرْفَعُ لَهُ الدَّرَجَةُ فِي الْجَنَّةِ
١٨٢١	إِنَّ الصَّخْرَةَ الْعَظِيمَةَ لَتَلْقَى مِنْ	٥٩٧	إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ
٣٦٣	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِعَنِي	١٩٠٦	إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ
١٦٥٥	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتَطْفِي عَنْ أَهْلِهَا حَرًّا	١٢٩٩	إِنَّ الرَّجُلَ لَيُؤَجِرُ فِي تَفَقُّتِهِ كُلَّهَا
١٧٠٣	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتَطْفِي عَنْ أَهْلِهَا حَرًّا	١٤١٥	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَرَى
٣٣١	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتَطْفِي عَنْ أَهْلِهَا حَرًّا	١٤١٦	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَضْحِكُ
٩٧	إِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ يَدْهَبْنَ	١٠٥٤	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ
١١٢٠	إِنَّ الصِّيَابَةَ ثَلَاثَةٌ ، فَمَا زَادَ فَهَوَ	١٠٥٥	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ
١٩٠٨	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ	١٩٥٥	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ
٥٩٩	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ	١٩٥٦	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ
١٠٥٧	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ عَظِيمَ	٢٠١١	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلُ فِي الْيَوْمِ إِلَى
١٩٥٤	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ عَظِيمَ	١٨١	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلِي سِتِّينَ سَنَةً وَمَا تُقْبَلُ
١٤١٤	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا	١٦٦٢	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْرِضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ
٢٠٣	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَصِلِي الصَّلَاةَ مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا	٦٥٨	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلٍ
٥٩٨	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةَ	٢١٠٩	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ
١٩٠٧	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةَ	٦٥٧	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٧٧٦	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ	٦٥٩	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٩٢٧	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ	٢١١٠	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا
١٧٣١	إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ	٦٦٠	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
١٧٣٢	إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ	٢٠٢	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا
٦٧٠	إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِيعُ كَافِرًا	٢٠٧٣	إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيَسْتَهَيَّ

١٩٢	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ	٤٤٨	إِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي
٤٦١	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ الصَّوْمَ	١٦٣٠	إِنَّ الْقَبْرَ أَوْلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ
٩٠٢	إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي	٦٥٤	إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ وَعَلَا - يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ
٢٥٠	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي	١٣٦٠	إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ
٦١٢	إِنَّ اللَّهَ قَالَ : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي	١٠٩٦	إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِينِكَ
٢٣١	إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا	١٨٢٣	أَنَّ اللَّهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- إِذَا كَانَ يَوْمٌ
١٣٩	إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ	١٥٨٣	إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطِيئَاتُ
٢١١١	إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ قَبْضَةً فَقَالَ : لِلْجَنَّةِ بِرَحْمَتِي	١٥٨٤	إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثْتُ
١١٥٨	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ	١٣٢٧	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا كُلَّهَا
٨١٧	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ	٩٥٨	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَبِيْبِي كَرِيْمٌ ، يَسْتَحْبِبِي
١٠٥٦	إِنَّ اللَّهَ لَيُبَلِّغُ الْعَبْدَ بِحُسْنِ خُلُقِهِ	١١١٨	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَرِيْمٌ يُحِبُّ الْكُرَمَاءَ
٣٥٤	إِنَّ اللَّهَ لَيُرِي لِأَحَدِكُمْ التَّمْرَةَ وَاللَّقَمَةَ	٢١١٩	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ شَاءَ أَنْ لَا يُعْصَى
١٨٠٦	إِنَّ اللَّهَ لَيُرِي لِأَحَدِكُمْ التَّمْرَةَ	٤١٧	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يُقْضَى
٨٩٤	إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ	١٠١١	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْعِضُ كُلَّ عَالِمٍ بِالدُّنْيَا
١٥٤٣	إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلَا إِنْ الْمَسِيحَ	٦٥٥	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي
٦٨٣	إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِيكَاةِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ	١٠٦٢	إِنَّ اللَّهَ حَمِيْلٌ يُحِبُّ الْحَمَالَ وَيُحِبُّ
١٦٠	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ	٢١٠٠	إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَبَثَّ بَيْنَ
١٩١٤	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ	١٠٦٧	إِنَّ اللَّهَ رَفِيْقٌ يُحِبُّ الرَّفِيْقَ وَيُعْطِي
٥٢	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّافِ	١٣١٤	إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ الدُّنْيَا لِمَطْعَمِ ابْنِ آدَمَ
١٥٣	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى	١٣٨٣	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبِي عَلِيٍّ لَمَنْ قَتَلَ
٣٠٣	إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٥١٠	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبِي عَلِيٍّ لَمَنْ
٢٠٨	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاوُبَ	١٤١٨	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ
٣٨٤	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ	٩٠٣	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ
١٧٥٧	إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ	١١١٩	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَوَادِثَ يُحِبُّ
١٩٧٠	إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا	٢١١٣	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ بِيَمِينِهِ قَبْضَةً
٧٨٠	إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا	٢١١٢	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ قَبْضَةً بِيَمِينِهِ
٢٠٧٨	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ	٢٨٤	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ زَادَكُمْ صَلَاةَ
٩٧٣	إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثٌ	١٠٣٧	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُوَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ
١٦٢٩	إِنَّ الْمُؤْمِنَ فِي قَبْرِهِ لَفِي رَوْضَةٍ	١٠٣٦	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُوَيِّدُ الدِّينَ بِمَنْ
١٣٦٦	إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةٍ	١٦٤١	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ
١٩٦٥	إِنَّ الْمُتَحَايِينَ لَتُرَى عُزْفُهُمْ فِي الْجَنَّةِ	٩٣٧	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ

٥٥	إِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ	١٢٠٠	إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ
٤٠٣	إِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُصِيبُونَ	١٩٩٣	إِنَّ الْمَرْأَةَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لَيْرَى
٥/٤٥	إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرِّوَا حِلُّ	١١٩٧	إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ
٥٣٦	إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرِّوَا حِلُّ	١٤٩٤	إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ
٩٩٥	إِنَّ رَبَّكَ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ	١١٩٨	إِنَّ الْمُقْسِطِينَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرٍ
٢١٠٣	إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَصَمٍّ وَلَا غَائِبٍ	٧٥٨	إِنَّ الْمُتَّقِينَ عَلَى الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٨٨٧	إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي أَنْ يَدْخُلَ - مِنْ أُمَّتِي -	١٦٦٠	إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ
١٣٧١	أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ	١٦٦٦	إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ
١٨٣٤	إِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ	٦٨٢	إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ
٨٢٨	إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً	٦٨٧	إِنَّ الْمَيِّتَ يُعْتَفُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي
١٦٥٩	إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً	١٦٥١	إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ
٩٢٢	إِنَّ صَاحِبَ الشَّمَالِ لَيَرْفَعُ الْقَلَمَ سِتًّا	٦٨١	إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟
٢٠٦٦	إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ الْبُحْتِ	١٧٣٨	إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا
١٥٨١	إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ	١٨٥	إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ
٦٠٢	إِنَّ عَظْمَ الْحِزَاءِ مَعَ عَظْمِ الْبَلَاءِ	٤٤٥	إِنَّ أَمَامَكُمْ عَقَبَةَ كَوْوَدًا ، لَا يَجُوزُهَا
١٨٢٤	إِنَّ غِلْظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ	٨	إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا
١٥٢٥	إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ أُغْلِيَمَةَ	١٦٠٣	إِنَّ أُمَّتِي يَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا
١٦٨٢	إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ	١٩٠٤	إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ
٤٦٠	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ : الرِّيَّانُ	١٩٠٣	إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى ، يَرَاهُمْ
٢٠٥٨	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ الْعَسَلِ	١٤٨٤	إِنَّ أَوْلَى مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الْأَمَانَةَ
٢٠٤١	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ	٦٦٣	إِنَّ أَوْلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ ، فَقَالَ لَهُ
٢٠٢٠	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا	١٧٦٣	إِنَّ أَوْلَى مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدَ يَوْمَ
٢٠٤٠	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ	١٧٦١	إِنَّ أَوْلَى مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدَ
١٩٢٩	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ	١١٦٠	إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ
١٩٩٦	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ نَهْرًا طَوَّلَ الْجَنَّةَ حَافَتَاهُ	١٧٢٢	إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةُ كَوْوَدًا
١٠٧٤	إِنَّ فِيكَ حَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ	٤٤٣	إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةُ كَوْوَدًا
٢١٠٧	إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلُّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ	١٥٠٧	إِنَّ بَيْنَ يَدَيَّ السَّاعَةَ فَتَنَّا كَقَطْعِ
٩/٤٥	إِنَّ قَوَاتِمَ مَنِيرِي هَذَا رَوَاتِبُ فِي	١٢٣٧	أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ
٥٤٠	إِنَّ قَوَاتِمَ مَنِيرِي هَذَا رَوَاتِبُ فِي	١٢٤٧	أَنْ تُدْخَلَ عَلَى أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ سُرُورًا
١٩١	إِنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ	٣٥٨	أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ
١٢١٢	إِنَّ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ	١٢٠٨	أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ ، وَتَكْسُوَهَا

١١٠٣	إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ	١٠٥١	إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ
١١٠٢	إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى عَيْتِيهِ	٩٦	إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا
٦٧٢	إِنَّ مِنْ أَقْتَرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى الْهَيْلَالُ	٤٤٩	إِنَّ كُنْتُ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفُافًا
١٠٩٠	إِنَّ مِنَ التَّوَاضِعِ الرِّضَا بِالذُّوْنِ	١٦٦٨	إِنَّ لِأَحَدِكُمْ يَوْمَ يَمُوتُ ثَلَاثَةَ أَحْلَاءٍ
١٢٥٤	إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَعَالِيَقَ	١٩١٠	إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ
١٦٥	إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ	٣٤٩	إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ
١٤٦٠	إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ	٢١٨	إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدًا ، وَإِنَّ سَيِّدَ
١٣٦٥	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ	١٣٤٥	إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ
١٣٦٧	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ	٨٩٥	إِنَّ لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ
١٩٦٦	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ	٢٠٣٤	إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحِيمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ
١٣٦١	إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ	١٢٨	إِنَّ لِلْمَسَاحِدِ أَوْلَادًا الْمَلَائِكَةَ
١٥٢٦	إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ زَمَانٌ صَبِرَ لِلْمُتَمَسِّكِ	١٢٩	إِنَّ لِلْمَسَاحِدِ أَوْلَادًا هُمْ أَوْلَادُهَا لَهُمْ
١٣٨٥	إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ	٤٦٣	إِنَّ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ
١٥١٤	إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ	٧٧٩	إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ
١٩٧٣	إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ	١٠٦٥	إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى آيَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ
١١٢٩	إِنَّ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي	١٢٥٢	إِنَّ لِلَّهِ قَوْمًا يَخْتَصِمُهُم بِالنَّعْمِ لِمَنَافِعِ
١٧٩٧	أَنْ نُوحًا قَالَ لِأَبْنِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ	٣٦٢	إِنَّ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تُعْطِينَهُ إِيَّاهِ
١٥٨٨	إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَى مَنْ	١٨٤٧	إِنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعِي الْجَنَّةِ مِقْدَارُ
١١٥	إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَى	٩٣٢	إِنَّ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ
١١٦	إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَى	٥٧٣	إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، وَالرُّكْنِ
١٥٨٩	إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرَضَتْ عَلَى	٥٦٧	إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا
١٧٢٣	إِنَّ وَرَاءَكُمْ عَقَبَةٌ كَوْوَدًا لَا يَجُوزُهَا	١٣١٣	إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ ضُرِبَ لِلدُّنْيَا
٤٤٤	إِنَّ وَرَاءَكُمْ عَقَبَةٌ كَوْوَدًا	٣٣٥	إِنَّ مَلَكًا بِيَابِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ
١٥٥٧	إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ يَحْفَرُونَ كُلُّ	٣٩٧	إِنَّ مَلَكًا بِيَابِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ
١٥٥	أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِلصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا	١٠٨١	إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ
٩٣	أَنْ يُصَلِّيَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ	٨٩١	إِنَّ مِمَّا تَذْكُرُونَ مِنْ حَلَالِ اللَّهِ
٢٠٩٠	إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَعْصِيهَا	١٩٥٨	إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَدْنَاكُمْ مِنِّي
٢٩٩	إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ ، وَأَعْظَمُهَا	١٤٤٧	إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْأَسْطِطَالَةَ فِي
١٧٣٦	أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٦٠٠	إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ
١٨٨٠	أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٤٦٣	إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً
١٠٩٧	أَنَا زَعِيمٌ بِنَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ	١٤٦٤	إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ

١٣٣٠	إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا كَرَادِ	١٩٥٧	أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ
٢٨	إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ	٢٠٣٢	أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رِبْضِ
٣٩٥	إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ أَوْ	١٧٣٥	أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٦٣٨	إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ	١٧١١	أَنَا عِنْدَ عُرْفِ حَوْضِي أَذُودُ عَنْهُ النَّاسُ
١٠٢٥	إِنَّهُ لَيْسَتْغْفِرُ لِلْعَالَمِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ	٦٠٥	إِنَّا كَذَلِكَ يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ وَيُضَاعَفُ
١٢٢٢	إِنَّهُ مَنْ أَعْطَى حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ	١٢١٧	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا
٤٦٧	إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ	١٩٤٦	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا
١٠٣٣	إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ	١٦٠٢	أَنْتُمْ الْعُرُّ الْمَحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٦٠	إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ	٩	أَنْتُمْ الْعُرُّ الْمَحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٥٢١	إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةٌ	١٨٤٨	أَنْتُمْ مُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا
١٥٠٨	إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاجْتِلَافٌ	٢٠٤٧	انْتَهَيْتَ إِلَى السُّدْرَةِ ، فَإِذَا تَبَقَّهَا
٢٠٦٣	أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ تِلَالِ	٧٩٨	أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ
١٦٥٤	إِنَّهُمَا لَيُعَذِّبَانِ وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ	٨٣٧	أُنزِلَ أَوْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ
٢٧٩	إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ	١٣٥٨	انظُرْ أَرْفَعُ رَجُلًا فِي الْمَسْجِدِ
١٥٥٢	إِنِّي سَمِعْتُ عَمْرًا يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ	٤٤٩	انظُرْ مَاذَا تَقُولُ .. إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي
١٥٤٢	إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَتَّى	١٤٧٠	إِنَّكُمْ الْيَوْمَ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ عُلَمَاؤُهُ
١٧٢٩	إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجَزَ أُمَّتِي	١٤٨٧	إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ
١٩٧١	إِنِّي لِأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا	١٤٦٩	إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مِنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرًا
١٩٧٢	إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا	١٦٩٨	إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رَجَالًا وَرُكْبَانًا
٦٧٦	إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ	١٦٩٧	إِنَّكُمْ مَلَأُوا اللَّهَ خُفَاةً عَرَاةً مَشَاةً
٨٥٩	إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا	١٥٧٢	إِنَّكُمْ وَفَيْتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً
٨٥٨	إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ	١٥٨٥	إِنَّمَا أَحْلَكُكُمْ فِي أَحَلِّ مَنْ خَلَا
٨٥٧	إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ	٦٣٤	إِنَّمَا أَحْلَكُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ كَمَا
١٧٩٢	إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ	١٣٢٤	إِنَّمَا أَحْلَكُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ
١٧٣٤	إِنِّي لِقَائِمٌ أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ عَلَى	٢٠٩٥	إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ
٣٠٨	أَهَاهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدًا؟	١٠٠٣	إِنَّمَا الْعَمَلُ كَالْوِعَاءِ ، إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ
١٥٩٨	أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِئَةٌ صَفٌّ	١٥٨٦	إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ
١٥٩٩	أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِئَةٌ صَفٌّ	١٦٧٤	إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يعلُقُ فِي
١٢٦٧	أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ	١٥٥٤	إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِي يَعْضِبُهَا
١٢٦٥	أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أَدْنِيَهُ	١٠٧٢	إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ
١٨٥٩	أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أَدْنِيَهُ	١٧٧١	إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ

١٣١٧	أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدَرَاهِمٍ؟	٦٦٨	أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ؟ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ
٧٩٦	أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بَطْحَانَ	٢٥٦	أَوْ صَانِي خَلِيلِي ﷺ بثَلَاثَ
١٤٢٠	أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٍ	١٤٤٥	أَوْ صِيكُمُ أَنْ لَا تَكُونُوا لَعَانًا
١٤٥٨	أَيُّمَا أَهْلِ دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا	١٢٢٩	أَوْ صِيكُمُ بِالْحَجَارِ
١٢٦	أَيُّمَا رَجُلٍ أَمْ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ	١٩٩١	أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةٍ
١٤٣٥	أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ	١٩٩٤	أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةٍ
٤٢١	أَيُّمَا رَجُلٍ يَدِينُ دِينًا وَهُوَ مُجْمَعٌ	١٨٨٥	أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورُهُمْ
٥٦٢	أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ ثُمَّ بَلَغَ الْحَنْثَ فَعَلِيهِ	١٩٩٢	أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ كَأَنَّ
١١٢٧	أَيُّمَا صَبِيٍّ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَأَصْبَحَ	٢٠٦٩	أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةً
١٨٦٢	أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ	٢٠٧٠	أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: رَأْسُ
١٦٤٥	أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ	٢٠٤	أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَشُوعُ
١٢٤٤	إِيمَانٍ بِاللَّهِ، وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ	١٧٦٢	أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ
٥٥٤	إِيمَانٍ بِاللَّهِ وَوَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ	١٤٨٥	أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْأَمَانَةُ
١٢٨٠	أَيْنَ السَّائِلُ فَقَالَ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ	١٧٥٨	أَوَّلُ مَا يُقَالُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢١٠٢	أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ	١٧٦٤	أَوَّلُ مَا يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ
١٣٣٩	أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا	٦٦٥	أَوْلَادَ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَهَنَّمَ فِي الْجَنَّةِ
١٣٣٨	أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ عَلَيْكُمْ	٦٦٦	أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ خَدَمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٢٨٢	أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ عَلَيْكُمْ	١١٦١	أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ - الَّذِي يَسْلَمُ أَوْلَا-
٤٠٢	بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ	١٣٦٨	أَيُّ عَرَى الْإِيمَانِ - أَطْنُهُ قَالَ-
١١٨٤	بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهِ	١١٢٤	أَيُّ قَوْمٍ أَسْلَمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا
٢٩٧	بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَرَأَيْتُ	١٠٥٢	إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي! فَمَنْ
٧٠٥	بَخَّ بَخٍّ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِخَمْسٍ!-	١٢٨٥	إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّمَا مِثْلُ
١٨٠٢	بَخَّ بَخٍّ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِخَمْسٍ!-	٨٠١	أَيُّ حُبِّ أَحَدِكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ
١٤٧٤	بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ	٢٧٦	أَيُّ حُبِّ أَحَدِكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ
٩٨٥	بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنَبِي اللَّهْمَّ!	١٥٩٧	أَيُّسْرُكُمْ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟
١٦١٩	بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ	٢٣٦	أَيُّعِزُّ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ
٧٥	بَشَّرَ الْمَشَائِئِ فِي الظُّلَمِ	١٨٠١	أَيُّعِزُّ أَحَدِكُمْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ
٢١٠٥	بَشَّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا وَيَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا	٨٨١	أَيُّعِزُّ أَحَدِكُمْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ
١٣٢٥	بُعِنْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ	٨٣٤	أَيُّعِزُّ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ
٨٠	بَلَّغَنِي أَنَّ الْمَلِكَ يَغْدُو بِرَأْيِهِ	٨٨٩	أَيُّعِزُّ أَحَدِكُمْ أَنْ يَكْسِبَ أَلْفَ
١٠١٥	بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا	١٦٧	أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ

١١٥٦	تَقَبَّلُوا لِي بِسْتِ اتَّقَبَّلْ لَكُمْ بِالْحِجَّةِ	١٢	بِمَ سَقَيْتَنِي إِلَى الْحِجَّةِ
١٩١٨	تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي وَلِيَّائِمَّ بِكُمْ مِنْ	٢٠٢٢	بِنَاءِ الْحِجَّةِ لَبَنَةً مِنْ ذَهَبٍ ، وَلَبَنَةً
١٥٨	تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي وَلِيَّائِمَّ بِكُمْ	٢٠٢٤	بِنَاءِ الْحِجَّةِ لَبَنَةً مِنْ ذَهَبٍ وَلَبَنَةً
١٧٢٤	تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي وَلِيَّائِمَّ بِكُمْ	٩٠	بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةً ، بَيْنَ كُلِّ
٧٠	تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي وَلِيَّائِمَّ بِكُمْ	٢٠٣٨	بَيْمًا أَنَا أُسِيرُ فِي الْحِجَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ
٣١٢	تَقَعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ	٢٠٦٠	بَيْمًا أَنَا أُسِيرُ فِي الْحِجَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ
١٥٣٥	تَقِيءُ الْأَرْضَ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا	١٠٧٣	بَيْمًا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَأَدَى يَقْتُلُهُ
١٦٧٥	تَكُونُ التَّسَمُّ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ	١٩٠	تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ
١٥٣١	تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ هُدْنَةٌ	٢٠١٦	تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يُبْلَغُ
١٥١٩	تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ	٥	تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ
٤٣٢	تَلَقَّتْ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ	٢٠١٨	تَبْلُغُ حَلِيَّةُ أَهْلِ الْحِجَّةِ مَبْلَغَ الْوُضُوءِ
١٢٧٠	تَلِكُ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ	٦	تَبْلُغُ حَلِيَّةُ أَهْلِ الْحِجَّةِ
٩١٨	تُوبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ	١٧١٨	تَجْتَمِعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ: أَيْنَ فُقَرَاءُ
٢٢	تَوْضَأُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً	١٤٦١	تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٤	تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا	١٨٣٣	تَحَاجَّتِ الْحِجَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتْ النَّارُ
٢٣	تَوْضَأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ	٤٧١	تَحَرَّوْهَا لَيْلَةً ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ
١١٤١	ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ	١٨٢٢	تَذَرُونَ مَا هَذَا؟
١٧٨٦	ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ	١٦٠٠	تَرِدُونَ عَلَيَّ غَرًّا مُحَجَّلِينَ
١٥٦٨	ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا	١٧٦٥	تُرْفَعُ لِلرَّجُلِ صَحِيفَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٩٦٩	ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ	٤٧٨	تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِحِرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ
١٠٩٩	ثَلَاثٌ مِنْ كُنْ فِيهِ ، فَهُوَ مُنَافِقٌ	٣٦١	تَصَدَّقُوا وَلَوْ بِتَمْرَةٍ ، فَإِنَّهَا تُسَدُّ
٣٧٨	ثَلَاثَةٌ أَقْسَمُ عَلَيْهِنَّ ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا	١١٦٩	تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ
١٨٦٨	ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ	٢٣٥	تَطْلُوعُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ يَزِيدُ عَلَى
٧٨	ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ	١٨٦٦	تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا
١١٧١	ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ إِنْ عَاشَ	٤٨٩	تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ
١٨٦٩	ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ	١٧٠٩	تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا
١٢٥	ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتَهُمْ آذَانَهُمْ	٨١٨	تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ
١٤٥٠	ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ يَنَازِعُ	١٢٣٥	تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ
٨٤٦	ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ اللَّهُ دُعَاءَهُمْ: الذَّاكِرُ اللَّهَ	١٨٥٢	تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْحِجَّةِ كُلِّ اِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ
١١٨٣	ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	١٥٥٨	تُفْتَحُ يَأْجُوحٌ وَمَأْجُوحٌ فَيَخْرُجُونَ
١٩٢٢	ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٠٩٣	تَقَبَّلُوا لِي بِسْتِ اتَّقَبَّلْ لَكُمْ بِالْحِجَّةِ

١٠١٨	خَيْرٌ مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ	١٢٣٣	ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ وَثَلَاثَةٌ يَسْتَوْهُمُ
١٦٣٩	خَيْرٌ مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ	٩٦٥	ثِنْتَانِ لَا تُرْدَانِ - أَوْ قَلَمًا تُرْدَانِ -
٥٥١	خَيْرٌ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ فَعَرُ بِيوتِهِنَّ	٩٦٣	ثِنْتَانِ لَا تُرْدَانِ أَوْ قَلَمًا تُرْدَانِ
١٢٠٩	خَيْرٌ نِسَائِكُمْ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الْمُؤَاتِبَةُ	٤٩٥	جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا
٢٩٨	خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، يَوْمٌ	٢٦٩	جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ قَوْمِ أَنْبَارٍ
٧٩٤	خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ	٦٦٢	جَفَّ الْقَلَمُ ، بِمَا أَنْتَ لَاقٍ
٣٩٨	دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ ، فَرَأَى عَلَى بَابِهَا	١٩٠٥	جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا
١٨٥١	دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فَرَأَى عَلَى بَابِهَا	٣٥٩	جَهْدُ الْمُقَلِّ وَأَبْدَأُ بِمَنْ تُعُولُ
٢٠٥٩	دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ حَيَامٌ	١٦	حَبْدًا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي
٢٠٣٦	دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ حَيَامٌ	٤٠٤	حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ
٢٠٣٧	دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي	٧٦٨	حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ
٢٠٢١	دَرَمَكَةَ بَيْضَاءَ مَسِكَ خَالِصِ	١١٩١	حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ : لَوْ كَانَتْ
١٣٩٨	دِرْهَمٌ رَبًّا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ	١٧١٢	حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ
٥٨١	دَعَا لِلْمُحَلَّقِينَ ثَلَاثًا وَلِلْمَقْصَرِينَ مَرَّةً	١٧١٣	حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، مَاؤُهُ أبيضٌ
١٠٨٤	دَعَا فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ	٣٧٢	خُذْهُ فَنَمُوْلُهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ
١٥٧٤	دَعُوا لِي أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ	٤٥٧	خُذْهَا لَوْ لَمْ تَأْتِهَا لِأَثْنِكَ
٩٧٩	دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ : اللَّهُمَّ! رَحِمَتِكَ	٨٨٥	خُذُوا جُنَّتَكُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ
٩٧٠	دَعْوَةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْعُغْبِ	١٥٥٣	خَرَحْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَرَاءَ وَمَعَنَا
٩٧٧	دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنْ كَانَ	٢٣٠	خَصَلْتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ
٨٦٨	دَعْوَةُ ذِي التُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي	٢١٢٢	خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَضَرَبَ
٤٠٦	دَعْوَهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا	٢٠٢٣	خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْحَنَّةَ ، لِبِنَةِ
٥٨٦	دَمٌ عَفْرَاءُ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ سَوْدَاوَيْنِ	٦٦٩	خَلَقَ اللَّهُ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا فِي بَطْنِ أُمِّهِ
٥٨٧	دَمٌ عَفْرَاءُ أَرْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمٍ	١٨٧٨	خَمْسٌ مِنْ عَمَلِنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ
٣٨٠	دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ	١٨٧٢	خَمْسٌ مِنْ فَعَلٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَانَ
٢٠٦٧	ذَلِكَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ	٦٩٣	خَمْسٌ مِنْ فَعَلٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَانَ
١٢٧١	ذَبْحُ الرَّجُلِ أَنْ تُرَكِبَهُ فِي وَجْهِهِ	١٦٦	خِيَارُكُمْ أَلَيْبِكُمْ مَنَاجِبَ فِي الصَّلَاةِ
١٩٩٨	ذَكَرَ النَّارَ فَعَظَّمَ أَمْرَهَا ذَكَرًا	١٢٢١	خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ
٣٤٢	ذُكِرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى فَتَقُولُ	٤٣٨	خَيْرُ الرِّزْقِ الْكَفَافُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ
٥٠٣	ذَلِكَ شَهْرٌ يَعْمَلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ	١٢١٥	خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ
٤٨٥	ذَهَبَ الظُّمَأُ وَأَبْتَلَتِ العُرُوقُ وَنَبَتَ	١٢٤٩	خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ
١٢٩٢	ذُو الْقَلْبِ الْمَخْمُومِ ، وَاللِّسَانِ الصَّادِقِ	١٥٦	خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا

٤٢٤	سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نُزِّلَ مِنَ الشَّدِيدِ	١٦٢	رَاصُوا الصُّغُوفَ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَقُومُ
٢٠١	سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ	١١٨٦	رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ
١٩٨	سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ - وَفِي سُجُودِهِ -	١٧٠	رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَنَادَوْنَ بِهَا
١٦٩	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ	١٧٧	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَكَانَ
٩٣٦	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ	١٥٠٤	رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي وَسَفَكَ
١٩٩	سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي	١٧٤٥	رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي وَسَفَكَ
٨٩٠	سَبَّحِي اللَّهُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا	١٣٦٣	رُبُّ أَشْعَثَ ذِي طَمْرَيْنٍ لَوْ أَقْسَمَ
١٦٧٠	سَبَّحَ يُجْرَى لِلْعَبِيدِ أَجْرُهُنَّ بَعْدَ مَوْتِهِ	١٣٦٢	رُبُّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ
١٩٦١	سَبَقَ الْمُرَدُّونَ	٧٢٢	رِبَاطُ شَهْرٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ
١٨٠٧	سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ	٧٢٠	رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ
٣٥٥	سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ	٢٨٩	رُبَّمَا جَهَرَ بِصَلَاتِهِ وَرُبَّمَا خَافَتْ بِهَا
٢٠٠	سُبُوْحُ قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ	١٧٨٠	رَحِمَ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ
١٥٣٠	سُتْصَلِحُكُمْ الرُّومُ صَلِحًا أَمَنًا	١٧٨١	رَحِمَ اللَّهُ الْمُحْلِقِينَ
١٣٠٣	سُتْفَتَحَ لَكُمْ الدُّنْيَا ، حَتَّى تُنْجِدُوا	٢٦٣	رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا
١٤٨٦	سَتَكُونُ امْرَأَةٌ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ	١٧٧٨	رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ
١٤٩٩	سَتَكُونُ فِي أُمَّتِي هِنَاتٌ وَهِنَاتٌ	١٧٧٩	رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا ، سَمَحًا إِذَا بَاعَ
٢٢١	سَجَدْنَا السُّهُو تَجْرِئَانِ مِنْ كُلِّ زِيَادَةٍ	١١٧٥	رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ سَمَحًا
١٣٤٦	سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَعَلِّمُوا أَنَّهُ لَنْ	١٧٧٧	رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ
٣٧٩	سَقَى الْمَاءَ	١١٤٤	رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ فَعَنِمَ أَوْ سَكَتَ
١٧٣٩	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ	١٧٧٦	رَحِمَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مِنِّي حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ
١٧٤١	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ	١٠١٤	رَحِمَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مِنِّي حَدِيثًا
٩٥١	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ	١١٢٦	رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ
٩٤٩	سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا	١١٨٨	رَضَى الرَّبُّ فِي رَضَى الْوَالِدِ
٨٢٧	سُورَةُ تَبَارَكَ الْمَانِعَةُ مِنْ عَذَابِ	١٣٩٧	رَضَى الرَّبُّ فِي رَضَى الْوَالِدِ
١٦٥٧	سُورَةُ تَبَارَكَ هِيَ الْمَانِعَةُ مِنْ عَذَابِ	٢٠٤٨	رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى فِي السَّمَاءِ
٨٢٩	سُورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هِيَ إِلَّا ثَلَاثُونَ	٢٠٦٤	رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى فِي السَّمَاءِ
١٦٣	سَوُّوا صُغُوفَكُمْ ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ	٢٤١	رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
٤١٣	سَوُّوا لِحْدَ هَذَا	٦٦	رَكَعَتَانِ خَفِيفَتَانِ مِمَّا تَحْفَرُونَ
١٤٨٠	سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ	٥٧٥	زَمَزَمُ طَعَامٌ طَعِمَ وَشَفَاءٌ سُمِّمَ
٢٠٥٤	سَيَحَانُ وَجِيحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ	٧٢٦	زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَلِمٌ يُكَلِّمُ
٩٢٩	سَيِّدُ الْإِسْتِعْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ! أَنْتَ	١٤٤٠	سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ

٥٣٥	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ	١٠٣٢	سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةَ
١٠١	صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِ	١٩٦٠	سَيَرُوا هَذَا جُمْدَانَ سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ
١٢٩٤	صَلَاحُ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالرُّهْدِ وَالْيَقِينِ	١٥٠٦	سَيَكُونُ أَحْدَاثٌ ، وَفِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ
١٢٦١	صَلَةُ الْقِرَابَةِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ	١٠٤١	سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ
٩٥٢	صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ	١٠٣٨	سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ
٤٧	صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا	٢٧٢	سَيَنْهَاهُ مَا تَقُولُ
٢٦٤	صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ	٢٧١	شَرَفَ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزُّهُ
٩٥٣	صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ	١٧٤٤	شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي
١٩٨	صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعَ فَقَالَ	٥٠١	شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ
١٢٤٣	صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ	١٦٨٣	صَاحِبِ الصُّورِ وَاضِعِ الصُّورِ
١٧٤٦	صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَنْ تَنَالَهُمَا شَفَاعَتِي	٣٩٣	صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ
١٤٩٢	صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَنْ تَنَالَهُمَا	٧٠٧	صِعَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ
٤٩٦	صِيَامُ رَمَضَانَ بَعْشَرَةَ أَشْهُرٍ وَصِيَامُ	١٢٣	صَلِّ بِصَلَاةِ أَضْعَفِ الْقَوْمِ وَلَا تَتَّخِذْ
٥٨٨	ضَحَى النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ	٢٥٥	صَلَاةَ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ
٥٨٩	ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشِ أَقْرَنَ	١٠٢	صَلَاةَ الْجَمِيعِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ
٣١٤	ضَرَبَ مِثْلَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ التَّبَكِيرِ كَنَاحِرِ	٢٣٣	صَلَاةِ الرَّجُلِ تَطْوَعًا حَيْثُ لَا يَرَاهُ
١٨٢٦	ضِرْسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ	١٠٠	صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ
١٨٢٥	ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ وَعِظْ	٦٢	صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ
١٨٢٨	ضِرْسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ	٢٧٣	صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِثْنِي مِثْنِي
١٠٢٨	طَلَبَ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ	٢٣٢	صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ
٢٩٤	طَهَّرُوا هَذِهِ الْأَحْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ	٥٥٠	صَلَاةَ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا ، أَفْضَلُ
١٤٧٥	طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ	٢٨٥	صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَثَرُ النَّهَارِ فَأَوْتَرُوا
١٥٧٨	طُوبَى لِمَنْ رَأَى بِي ثُمَّ آمَنَ بِي	١٠٦	صَلَاةَ رَجُلَيْنِ يَوْمَ أَحَدَهُمَا صَاحِبُهُ
١٥٧٦	طُوبَى لِمَنْ رَأَى بِي وَآمَنَ بِي	١٩٠٩	صَلَاةً فِي إِنْزِرِ صَلَاةً لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا
٨٤٥	طُوبَى لِمَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ	١٢/٤٥	صَلَاةً فِي مَسْجِدِ قِبَاءِ كَعْمَرَةَ
١٧٩٠	طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ	٥٤٣	صَلَاةً فِي مَسْجِدِ قِبَاءِ كَعْمَرَةَ
٩١٥	طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ	٢/٤٥	صَلَاةً فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ
١٧٩١	طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي كِتَابِهِ اسْتِغْفَارًا	٣/٤٥	صَلَاةً فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ
٤٣٥	طُوبَى مَنْ هَدَى لِلْإِسْلَامِ وَكَانَ	٥٣٣	صَلَاةً فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ
١٦٨	عَجِبْتُ لَهَا ، فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ	٥٣٤	صَلَاةً فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ
٩٤٨	عَجَلْتُ أَيُّهَا الْمُصَلِّي ، إِذَا صَلَّيْتَ	٤/٤٥	صَلَاةً فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ

٢٠٤٦	فَإِنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ شَوْكَةٍ مِثْلَ	٧٠٣	عَذَابٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ
١٥٦٠	فَتَحَّ اللَّهُ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ	١٥٩٤	عُرِضَتْ عَلَى الْأُمَمِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ
١٣٠٦	فِرَاشًا لِلرَّحْلِ وَفِرَاشًا لَأَمْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ	٣٠٢	عُرِضَتْ عَلَى الْأَيَّامِ فَعُرِضَ عَلَيَّ
٤٨٧	فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ	٦٠١	عُظْمَ الْأَجْرِ عِنْدَ عُظْمِ الْمُصِيبَةِ
٤٧٧	فَصَلِّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ	١٦٩٥	عَلَى الصَّرَاطِ يَا عَائِشَةُ
٣٤	فَضَّلُ الصَّلَاةِ بِالسَّوَاكِ عَلَيَّ	١٦٩٤	عَلَى الصَّرَاطِ
١٩٥٣	فَضَّلُ الْعَالَمِ عَلَيَّ الْعَابِدِ ، كَفَضَلِي	١٦٩٦	عَلَى حَسْرِ جَهَنَّمَ
١٠٢٦	فَضَّلُ الْعَالَمِ عَلَيَّ الْعَابِدِ كَفَضَلِ الْقَمَرِ	٩٩٦	عَلَى ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ
١٩٥٢	فَضَّلُ الْعَالَمِ عَلَيَّ الْعَابِدِ كَفَضَلِ	٣٠٤	عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ
١٠٢٧	فَضَّلُ الْعَالَمِ عَلَيَّ الْعَابِدِ كَفَضَلِي	١٧٤	عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ
١٠١٠	فَضَّلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ	٤٥٨	عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ
١٢٧٧	فَضَّلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ	١٢٤٢	عَلَيْكُمْ بِاصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ فَإِنَّهُ
٢٣٤	فَضَّلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَيَّ	١٨٤٥	عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٢٠٩١	فَلَوْ كُنْتُ تَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ	٧١٧	عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ
١٤١	فَلْيَصَلِّهَا أَحَدُكُمْ مِنَ الْغَدِ لَوْ قَفِيهَا	١٠٩٤	عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي
٢٠١٣	فِي افْتِضَاضِ الْأَبْكَارِ	٢٦٨	عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ
١٨٤١	فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ	١٥٢٩	عُمَرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ
٢٠٣٣	فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجُوفَةٍ	١٥٦٤	عُمَرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ
١٨٩٩	فِي الْجَنَّةِ مَعَهُ دَرَجَةٌ مَا بَيْنَ كُلِّ	٤٦٤	عُمَرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً
٦٤٧	فِي النَّارِ - عِنْدَمَا سَأَلَهُ الرَّجُلُ أَيْنَ أَبِي -	١٢١٤	عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ
١٦٠٦	فَيَأْتُونَنِي فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ! اشْفَعْ لَنَا	٩١	عِنْدَ كُلِّ أَدَانِينَ صَلَاةً ، عِنْدَ
١٩٨٤	فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ	١٣٤٨	عَيْنَانِ لَا يَرِيَانِ النَّارِ : عَيْنٌ بَكَتْ
١٨١٧	فَيُعْطِيهِمْ نُورَهُمْ عَلَيَّ قَدَّرَ أَعْمَالَهُمْ	٧	عُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلُقٌ
١٧٥٣	فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ	١٦٠١	عُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلُقٌ مِنْ آثَارِ الْوَضُوءِ
١٧٥٤	فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ	١١٢٥	عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ
١٧٥٢	فَيَقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ	١٩٣٣	عَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ ، خَيْرٌ مِنْ عَشْرٍ
٩٨٨	فِيهَا آيَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ	٧٤٠	عَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ ، خَيْرٌ مِنْ عَشْرٍ
٣١١	قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ	٥٣٢	عَلَطُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءِ فِي الْمَشْرِقِ
٦٥٣	قَالَ - اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ	١٨٢٧	عَلَطُ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ
٧٢	قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ قُمْ إِلَيَّ	٤٤٧	فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَحَفًا فَإِنَّ الْفَقْرَ
١٨٩٥	قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي	٢٢٥	فَأَفْعَلُوهُ - قِصَّةُ إِضَافَةِ التَّهْلِيلِ لِلتَّسْبِيحِ -

٢٦	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَاحِدَةً	١٤٤٩	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : الْعَزُّ إِزَارِي
٢١٣	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ لَهُ حَرْبَةً فِي السَّعْرِ	١٤٥٥	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ
٢٤٤	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ	٩٢١	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ عَلِمَ أَنِي ذُو قُدْرَةٍ
١١٠١	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُطْلِعَ عَلَى أَحَدٍ	١٠٠٤	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ
٤٦٩	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ	٢٤٩	قَالَ رَبُّكُمْ : أَتَعْجِزُ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْ تُصَلِّيَ
١٣٤٧	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا	٢١٠١	قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْ
٢٩١	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ	٤٣٦	قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ كَفَافًا
٤٩٣	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَدْعُ صَوْمَ أَيَّامٍ	٧٢٧	قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ
٢٦٦	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ	١٣٥٦	قَدْ وَجَدْتُمْ ذَلِكَ؟
٩٥	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي صَلَاةَ	١٩٩٧	قَرَأَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْآيَةَ
١٣/٤٥	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ	١٦٨٧	قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ
٥٤٤	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ	٤١٨	قُلْ : اللَّهُمَّ! اكْفِنِي بِحِلَالِكَ عَن
٤٦٨	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ	٨٣٠	قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعَدَّلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ
٢٥٣	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا	١٧٢٧	قُتِمَتْ عَلَىٰ بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَةً
٩٤	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ إِثْرِ	١١٤٥	قُولُوا خَيْرًا تَعْمَمُوا وَاسْكُنُوا
٤٨٤	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَىٰ	٧٤٣	قِيَامُ سَاعَةٍ فِي الصَّفِّ لِلْقِتَالِ فِي
٤٩٢	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ	١٩٩٠	قَيْدُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ
١٤٢٣	كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ	١٢١٨	كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ
١٣٩٢	كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قُتِلَ	١٩٤٥	كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ
٢٦٢	كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ	١١٠٠	كَانَ أِبْعَضُ الْخُلُقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٥٢	كَانَ يُصَلِّي الضُّحَىٰ سِتَّ رَكَعَاتٍ	٥٠٢	كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٥٤	كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا	١٨٤	كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَ أَصَابِعُهُ
٢٨٨	كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يُوتَرُ	٥٧١	كَانَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ أَشَدَّ بَيَاضًا
٥١٨	كَانِي أَنْظِرُ إِلَيْهِ أَسْوَدَ أَفْحَجٍ ، يَقْلَعُهَا	١٢٤	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَفَ النَّاسِ صَلَاةَ
٥١٧	كَانِي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجٍ يَقْلَعُهَا حَجْرًا	١٠٨٥	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ
١٥٦٣	كَانِي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجٍ يَقْلَعُهَا	١٢٥٠	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ
٦٦٤	كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ ، قَبْلَ	٩٩٠	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ
٢٠٩٨	كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ بِيَدِهِ	٩٩١	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ
١٦٤٨	كَسَّرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا	١٤/٤٥	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ
٢١٢٠	كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ	٥٤٥	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ
١٠٤٣	كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ	١٥	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

٦٥٦	كَيْفَ تَجِدُكَ؟ - قالها للشاب الذي يموت -	١١٠٦	كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ
٢٢٩	كَيْفَ ذَاكَ - قصة ذهب أهل الدثور -	١٠٤٢	كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ
١٢٦٠	لَا أَعُدُّهُ كَاذِبًا : الرَّجُلُ يُصْلِحُ	١١٠٥	كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ
٩٨١	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ	٧٣٤	كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ
٩٨٦	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ	١٦٨١	كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا
١٥٥٩	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَتِلْ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ	١١٤٢	كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ
١١٩٦	لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا إِلَّا قَالَتْ	١٢٨٦	كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ
١٩٩٩	لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا إِلَّا قَالَتْ	١٧٠٤	كُلُّ امْرَأَةٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى
٨٢٢	لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ	٣٣٢	كُلُّ امْرَأَةٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى
٨٢١	لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ	٩٤٧	كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ ، حَتَّى يُصَلَّى
١٤٢	لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ	١٣٨٦	كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ، إِلَّا
١١٨٥	لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ مِنْ حَلْفِ بِاللَّهِ	١٥١٥	كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ
١٤٥٤	لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ	٤٥٩	كُلُّ عَمَلٍ لِبْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ ، الْحَسَنَةُ
١٦٤٦	لَا تَذْكُرُوا هَلْكَاءَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ	١٨٠٥	كُلُّ عَمَلٍ لِبْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ
٤٨١	لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي مَا لَمْ	٧٢٣	كُلُّ عَمَلٍ مُتَقَطِّعٍ عَنْ صَاحِبِهِ إِذَا مَاتَ
١٥٧٥	لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي لَا تَسْبُوا	٧٢٤	كُلُّ عَمَلٍ مُتَقَطِّعٍ عَنْ صَاحِبِهِ إِذَا مَاتَ
٣٤٧	لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ	١٠٩١	كُلُّ مَخْمُومٍ الْقَلْبِ ، صِدُوقِ اللِّسَانِ
٥١١	لَا تُغْرَى هَذِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	١٤٠٧	كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٍ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٍ
٥١٢	لَا تُغْرَى هَذِهِ بَعْدَهَا أَبَدًا إِلَى	١١٧٤	كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَهُ وَإِنْ مِنْ
١١١٦	لَا تُعْضَبُ وَلَكَ الْجَنَّةُ	١٢٤٨	كُلُّ مَعْرُوفٍ صَنَعْتَهُ إِلَى غَنِيٍّ أَوْ
١٨٧٥	لَا تُعْضَبُ وَلَكَ الْجَنَّةُ	١٣٠١	كُلُّ نَفَقَةٍ يُنْفِقُهَا الْعَبْدُ يُوجِرُ
١١١٧	لَا تُعْضَبُ	٩٨٠	كَلِمَاتُ الْفَرَجِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ
٨٥٢	لَا تَقُلْ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ فَإِنَّكَ إِذَا	١٧٩٦	كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ
١٥٦٦	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	٨٧٨	كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ
١٦٨٨	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	٣٨٥	كُلُوا وَأَشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا
١٥٥٦	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ	١٢٢٧	كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٍ بِجَارِهِ يَقُولُ
٤٤	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتْبَاهَى	١٧١٠	كَمَا بَيْنَ عَدْنٍ إِلَى عَمَّانَ وَإِنْ فِيهِ
١٥٣٦	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفَرَاتُ	١٥٧٧	كُنْدِيَّانِ مَذْحِجِيَّانِ
١٥٠٢	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُفْبِضَ الْعِلْمُ	١٥٢٠	كَيْفَ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو
١٤٨٢	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ	١٦٨٦	كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبِ الصُّورِ قَدْ
١٥٣٣	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ النَّاسَ	١٦٨٥	كَيْفَ أَنْعَمَ وَقَدْ التَّمَّمَ صَاحِبُ الْقُرْنِ

١٥١١	لا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ	١٥٣٤	لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ
١٥١٢	لا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ	١٥٣٢	لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَبْرُلَ الرُّومُ
١٣٨٧	لا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْتَقًا صَالِحًا	٦٢٢	لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ
١٥١٦	لا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْتَقًا صَالِحًا	١٨٨	لا تَمْسَحْ وَأَنْتَ تُصَلِّي فَإِنْ كُنْتَ
٤٨٣	لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفَطْرَ	٦٤١	لا تَتَنَفَّسُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٤٨٢	لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا	١٢٠٧	لا تُتَفِقِ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا
١٥٧	لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ	٣٣٦	لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ
١٧٢٥	لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ	١١٢٢	لا خَيْرَ فِي مَنْ لا يُضَيِّفُ
١٩١٩	لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ	١٧٩	لا صَلَاةَ لِرَجُلٍ لا يُقِيمُ صَلْبَهُ
١١٤٠	لا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا	١	لا صَلَاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ
١٧٨٥	لا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا	٨١٢	لا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ
١٧٨٣	لا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا	١٠٩٥	لا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ ، حَتَّى
١١٣٥	لا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا	١١٣٠	لا يَتَكَلَّفَنَّ أَحَدُكُمْ لِيُضَيِّفَهُ
١١٥٠	لا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ	٦٢٧	لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِيُضْرَّ نَزَلَ بِهِ
٥١	لا يَسْمَعُ صَوْتَهُ ، شَجَرٌ وَلَا مَدْرٌ	١٠٥	لا يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ
٩٠٨	لا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ	١٤٤٢	لا يَجْتَمِعُ أَنْ تُكُونُوا لِعَانِينَ
١٣٩٤	لا يَشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَحَبِّهِ بِالسَّلَاحِ	٧٤٩	لا يَجْتَمِعُ دُخَانُ جَهَنَّمَ وَغَبَارٌ فِي
٥٢٧	لا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا	٧٥٠	لا يَجْتَمِعُ غَبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ
٥٢٦	لا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا	٧٣٧	لا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ
١١٩٢	لا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ	٧٣٦	لا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا
٢٣٧	لا يَصَلِّي الْإِمَامُ فِي مَقَامَةِ الَّذِي	٩٣٩	لا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لا يَصَلُّونَ
١٩٢٤	لا يُصِيبُ أَحَدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَقَصَ مِنْ	١٢٠٦	لا يَجُوزُ لامرأة أمر في مالها إذا
٤٤٦	لا يُصِيبُ أَحَدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَقَصَ	١٢٠٥	لا يَجُوزُ لامرأة عطية إلا بإذن زوجها
٩٥٦	لا يُعْجِي حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ ، وَاللُّدْعَاءُ	٢٥٤	لا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ
٣٧٠	لا يَفْتَحُ إِنْسَانٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ	١٢٠٤	لا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجِهَا
١١٩٩	لا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا	١٢٣١	لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جَارُهُ
٢٨١	لا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ	١٧٧٤	لا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ
٥١٣	لا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ	٩٦٤	لا يُرَدُّ اللُّدْعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ
١٠٢٠	لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَحَلَّ	٩٥٥	لا يُرَدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا اللُّدْعَاءُ
٨٤٢	لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَحَلَّ	١٤٢١	لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ
١٤٤٤	لا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ	١٣٨٤	لا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ

١٤٠٣	لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا	١٦١٦	لَا يَكُونُ اللَّعَّائُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ
١٤١٣	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ	١٧٥٥	لَا يَكُونُ اللَّعَّائُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ
١٥٤٩	لَفِئْتَةُ بَعْضِكُمْ أَخَوْفٌ عِنْدِي مِنْ فِئْتَةٍ	١٣٤٩	لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ
١٨٩٣	لِقَابُ قَوْسٍ أَوْ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ	١٦١٠	لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ
٧٤١	لِقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ ، خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلَعُ	٦٥٢	لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ ، إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ
٦٣٩	لَقَدْ أُنزِلَ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ أَحْيَاهُ حَتَّى بَلَغَ	١٤٤٣	لَا يَتَّبِعِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا
٨٢٦	لَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهَا أَحَبُّ	١٦١٧	لَا يَتَّبِعِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا
١٦٧	لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا	١٧٥٦	لَا يَتَّبِعِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا
٢٠٨٨	لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ	١١٩٥	لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى امْرَأَةٍ
٢٠٨٩	لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ	١٧٨	لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ
١٧٤٣	لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي	١٦٦٧	لَا بِنِ اَدَمَ ثَلَاثَةَ أَجَلَاءَ : أَمَّا خَلِيلٌ
٢١١٥	لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنَ الْقَدْرِ إِذَا	٣٤٥	لَا بِنِ اَدَمَ ثَلَاثَةَ أَجَلَاءَ : أَمَّا خَلِيلٌ
٦٧٨	لَقُونُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ نَفْسٌ	١٥/٤٥	لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ
٢٠٥٣	لَقِيْتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي	٥٤٦	لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ
٨٨٨	لَقِيْتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي	١٦/٤٥	لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ رَكَعَتَيْنِ
١٨٩١	لَقَيْدُ سَوْطٍ أَحَدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ	٥٤٧	لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ رَكَعَتَيْنِ
٧٥٧	لَكَ بِهَا سَبْعُمِائَةَ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٌ	٨٨٣	لَأَنَّ أَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
٧٥٥	لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، سَبْعُمِائَةَ نَاقَةٍ	١٦٤٧	لَأَنَّ أَمْسَيْتُ عَلَى حِمْرَةٍ أَوْ سَيْفٍ
١١٥٩	لِكُلِّ ابْنِ آدَمَ حَظٌّ مِنَ الرَّزْنِ	١٦٤٩	لَأَنَّ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حِمْرَةٍ
١٨٤٢	لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ	١٢٣٦	لَأَنَّ يَزِيْرِي الرَّجُلَ بَعَشْرَةَ نِسْوَةٍ
١٠٨٠	لِكُلِّ دِينٍ خُلِقَ وَخُلِقَ الْإِسْلَامُ الْحَيَاءَ	٢١١	لَأَنَّ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِئَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ
١٣٤٤	لِكُلِّ عَمَلٍ شَرَّةٌ وَلِكُلِّ شَرَّةٍ فِتْرَةٌ	١١٥٣	لَأَنَّ يَمْتَلِي حَوْفَ الرَّجُلِ فَيَحَا يَرِيهِ
٥٥٩	لَكُنْ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَحْمَلُهُ	١٧٨٧	لَتَوُدُّنَّ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٥٦٠	لَكُنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ	٧٥٦	لَتَأْتِيَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِ مِئَةِ نَاقَةٍ
٢٠٠٢	لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ زَوْجَتَانِ	١٩	لَتَنْتَهِكَنَّ الْأَصَابِعَ بِالطَّهْوَرِ
٧٢٨	لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ حِصَالٍ	١٤٦٨	لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ
٢٠٠٠	لِلْمُؤْمِنِ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخْ سُوْقِهِمَا	٢٠٠٦	لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَدْوَةٌ
٢٠٠١	لِلْمُؤْمِنِ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخْ سُوْقِهِمَا	١٥١٣	لَرِزْوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ
٧٣٩	لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَلِلْعَرِيقِ أَجْرُ	١٣٨٠	لَرِزْوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ
١٩٣٢	لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَلِلْعَرِيقِ أَجْرُ	١٣٨١	لَرِزْوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ
٩٢٨	لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ	٢٠٥٦	لَعَلَّكُمْ تَظُنُّونَ أَنَّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ أُحْدُوْدٌ

٧٨٩	لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ	١٨٧٧	لِلَّهِ تَسْمَعُهُ وَتَسْمَعُونَ اسْمَاءً ، مَنْ حَفِظَهَا
٧٨٧	لَوْ جُمِعَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ	١٣٢٦	لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بِلَاءٌ وَفِتْنَةٌ
٧٨٨	لَوْ جُمِعَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ	١٤٦٥	لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بِلَاءٌ
١٤٩٨	لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا	١٢٥٩	لَمْ يَكْذِبْ مَنْ نَمَى بَيْنَ اثْنَيْنِ
١١٣٢	لَوْ دُعِيْتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ	٢٤٢	لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَافِلِ أَشَدَّ
١١٣١	لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ	٧٣٢	لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ
٣٤٨	لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ	١٤٤٦	لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ
١٢٨٤	لَوْ غُفِرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَى الْبَهَائِمِ	٨٣٩	لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ
٣٤١	لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدِ ذَهَبًا لَسَرَرْتَنِي	١٣٥٧	لَنْ يَدَعَ الشَّيْطَانُ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ
١٣١٥	لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تُعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ	١٧٢٨	لَنْ يُعْجِزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نَصْفٍ
٢١١٧	لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُدْنِبُونَ ، خَشِيتُ	١٩٢٣	لَنْ يَلِجَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مَنْ تَكَهَّنَ
١٦٢٢	لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ ضَيْقَةٍ أَوْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ	١٠٩	لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ
١٦٢٠	لَوْ نَجَا مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ أَحَدٌ لَنَجَا سَعْدٌ	١٦٢١	لَوْ أَفَلَّتْ أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لَأَفَلَّتْ
٢٠٩٩	لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ	٤٥٤	لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ هَرَبَ مِنْ رِزْقِهِ
١٣٥٣	لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ	١٣٨٨	لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَكُوا
٢١٠	لَوْ يَعْلَمُ الْمَارَّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ	١٥١٧	لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَكُوا
٤٩	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْأَذَانِ	٦٠٦	لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجِرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ
١٥٠	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ	١٨٠٣	لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجِرُّ عَلَى وَجْهِهِ
٤٨	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ	٦٠٧	لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ
٧١	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ	١٨٠٤	لَوْ أَنَّ عَبْدًا خَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ
١١٧	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ	٢٠١٥	لَوْ أَنَّ مَا يُقَلُّ ظُفْرًا مِمَّا فِي الْحِنَّةِ
١٥٢	لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَكَانَتْ	١٣٤٣	لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي
١٣	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ	١٥٥١	لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ
٢	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي	١١٩٣	لَوْ تَعَلَّمُ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ مَا قَعَدَتْ
٣٢	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي	١٥١	لَوْ تَعْلَمُونَ - أَوْ يَعْلَمُونَ - مَا فِي الصَّفِّ
٣٥	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي	٢٠٩٧	لَوْ تَعْلَمُونَ قَدْرَ رَحْمَةِ اللَّهِ لَأَتَّكَلْتُمْ
٥٧٠	لَوْلَا مَا مَسَّ الْحَجَرَ مِنْ أَنْجَاسٍ	٢١٠٤	لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا
٥٧٢	لِيَأْتِيَنَّ هَذَا الْحَجَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ	١٨٩٦	لَوْ تَعْلَمُونَ مَا ذَخِرَ لَكُمْ مَا حَزِنْتُمْ
٧٧	لِيُبَشِّرَ الْمَسْأُؤُونَ فِي الظُّلَمِ إِلَى	٤٤٢	لَوْ تَعْلَمُونَ مَا ذَخِرَ لَكُمْ مَا حَزِنْتُمْ
٢١١٨	لِيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ لَوْ أَكْثَرُوا مِنَ السَّيِّئَاتِ	٤٤١	لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لِأَحْبَبْتُمْ
٥٢١	لِيَحْجَنَّ الْبَيْتَ وَيَكْتُمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ	١٨٩٧	لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

٢٠٨٢	مَا اسْتَجَارَ عَبْدٌ مِنَ النَّارِ سَعَى	١٥٦١	لِيَحِجَّ النَّبِيَّتُ وَيُعْتَمِرَ بَعْدَ
١٠٨٨	مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ	١٦١٣	لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ
٩١٩	مَا أَصْبَحَتْ غَدَاةً قَطُّ إِلَّا اسْتَغْفَرْتُ	١٧٤٨	لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ
٨٧٥	مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ	١٦١٢	لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي
٨٧٤	مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ	١٧٤٧	لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ
١٣٧٠	مَا أَعْدَدْتُ لَهَا	١٨٨٢	لِيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا
٣٨٢	مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ	٢٠٩٦	لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَذْحُ مِنَ اللَّهِ
١٣٢١	مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارٍ مِنْ مَضَى	١٢١١	لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي يَعُولُ ثَلَاثَ بَنَاتٍ
٦٣١	مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارٍ مِنْ مَضَى	٧٧٥	لَيْسَ الشَّدِيدُ مِنْ غَلَبِ [النَّاسِ] إِلَّا مَا
١٢١٦	مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا	١٢٥٨	لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ
٤٣	مَا أَمْرَتْ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ	١٢٢٣	لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي يَشْتَعُ وَجَارُهُ
١٢٢٤	مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانًا وَجَارُهُ	٣٦٤	لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ
٨٩٢	مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ عَبْدٌ نِعْمَةً فَقَالَ	١٣٥٠	لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ
٥٦٣	مَا أَهْلُ مَهْلٍ قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ وَلَا كَبَّرَ	٩٥٧	لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَيَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
٢٠٥	مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى	١٣٨	لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِلَّا مَا التَّفْرِيطُ
٢١٦	مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ	١٣٧	لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِلَّا مَا التَّفْرِيطُ
١٦٨٩	مَا بَيْنَ التَّفَخُّتَيْنِ أَرْبَعُونَ	١١٦٦	لِيُسَلِّمَ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي
٦/٤٥	مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي ، رَوْضَةٌ	١٣٤	لِيُصَلَّ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يَلِيهِ
٧/٤٥	مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي ، رَوْضَةٌ	١٣٣١	لِيَكْفِيَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ كَرَادَ الرَّكَّابِ
٥٣٧	مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي ، رَوْضَةٌ	١٥٥٥	لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ مُوسَى
٥٣٨	مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي ، رَوْضَةٌ	١١٢٨	لَيْلَةَ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ
١٨٤٦	مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصْرَاعٍ	٤٧٥	لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ السَّابِعَةِ أَوْ التَّاسِعَةِ
١٣٧٢	مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ	٤٧٤	لَيْلَةَ سَمْحَةٍ طَلْقَةً لَا حَارَةَ وَلَا بَارِدَةَ
٥٥٧	مَا تَرَفُّعَ إِبْلِ الْحَاجِّ رَجُلًا	١٥٤٦	لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ
١٨٣	مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ وَالسَّارِبِ	١٧٦٠	لِيَلْقَيْنَ أَحَدَكُمْ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٨٧٩	مَا تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ	١١١٣	مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ
١٨٠٨	مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ	١٤٠٠	مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبِّ إِلَّا كَانَ
٣٥٦	مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ	٧٣١	مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ
٨٥٠	مَا تَقُولُ يَا أَبَا أُمَامَةَ؟	٢٦٧	مَا أَحْصِي مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٣٠	مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ	١٨٩٠	مَا أَخَذَتِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا
٦٩٩	مَا جَعَلَ اللَّهُ أَحْلَلَ رَجُلٍ بَارِضٍ إِلَّا	١٣٢٠	مَا أَخَذَتِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ إِلَّا

١٠٧٨	مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَأْنَهُ	٨٤٩	مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ
١٣١٩	مَا مَثَلُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَثَلُ	١٠١٩	مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ
١٨٨٩	مَا مَثَلُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَثَلُ	٨٤١	مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ
١٩٣٠	مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْحَنَّةَ يُحِبُّ	١١٦٣	مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ
١٩٨٣	مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ سَقَطًا وَلَا هَرَمًا	٧٥١	مَا خَالَطَ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ رَهْجٌ
١٠٨٦	مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا فِي رَأْسِهِ حِكْمَةٌ	١٣٣٤	مَا ذُتِبَانَ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ
١٥٨٢	مَا مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا وَبَعْضُهَا فِي النَّارِ	١٣٣٥	مَا ذُتِبَانَ ضَارِيَانِ جَائِعَانِ بَاتَا
٦١٥	مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا	٤٩٩	مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ
٥٥٢	مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا	٥٠٤	مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ
١١١٥	مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَعْظَمَ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ	٢٤٣	مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْرِعُ إِلَى
٧٩	مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ إِلَّا بِيَدِهِ	١١٠٩	مَا رَزَقَ عَبْدٌ خَيْرًا لَهُ وَلَا أَوْسَعَ
١٠٢٩	مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَطْلُبُ	١٢٢٨	مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْحَارِ
٨٤٨	مَا مِنْ رَاكِبٍ يَخْلُو فِي مَسِيرِهِ بِاللَّهِ	١٧٥٠	مَا زَالَتِ الشَّفَاعَةُ بِالنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٤٨٨	مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا	١٧٥١	مَا زِلْتُ أَشْفَعُ إِلَى رَبِّي وَيُشْفِعُنِي
٨٤٣	مَا مِنْ سَاعَةٍ تَمُرُّ بِابْنِ آدَمَ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ	٨٥١	مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ
١٧٩٤	مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ	١١٢٣	مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ
١٠٥٨	مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ	٢٠٨٧	مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْحَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
٩٢	مَا مِنْ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ	٢٠٨٤	مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْحَنَّةَ ثَلَاثَ
١٢٧٥	مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَكَهْ صَبِيَتْ فِي السَّمَاءِ	٢٠٨٦	مَا سَأَلَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْحَنَّةَ
٨٦١	مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ	١٥٤٥	مَا شَأْنُكُمْ؟
٢١١٤	مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَكَهْ ذَنْبٌ يَعْتَادُهُ	١٦٨٤	مَا طَرَفَ صَاحِبُ الصُّورِ مُدَّ وَكَلَّ
٦١٨	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ أَتَى أَخَاهُ لَهُ يَزُورُهُ	٤٣٩	مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بِجَنَبَتَيْهَا مَلَكَانِ
١٨٠٩	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ	٣٠٩	مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اشْتَرَى تَوْبِينَ لِيَوْمٍ
٣٥٧	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ	٦٤	مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ
٧٥٩	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ	٨٤٤	مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلًا قَطُّ أَنْجَى لَهُ
١٨٥٦	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ	١٩٩٥	مَا فِي الْحَنَّةِ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ زَوْجَتَانِ
٣٤٦	مَا مِنْ عَبْدٍ وَلَا أُمَّةٍ إِلَّا وَكَهْ ثَلَاثَ	٢٠٠٣	مَا فِي الْحَنَّةِ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ زَوْجَتَانِ
٩٣٤	مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ	٢٠٤٢	مَا فِي الْحَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا
٧٤٢	مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَعْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ	١٧١٦	مَا قَدَّرَ طُولَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِ
٢٠١٩	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعْزِي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ	٩٤٠	مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَعْدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ
٧١٠	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعْزِي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ	٦٢٩	مَا قُلْتُمْ؟ .. فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ

١٨٥٨	مَالِي لَا أَرَى فُلَانًا!؟	٢٩٦	مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَيَّيْتُ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرًا
١٤٠٩	مَانِعُ الرِّكَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ	٤١٤	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدَانُ دَيْنًا، يَعْلَمُ اللَّهُ
٣٤٤	مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَمَالِهِ وَأَهْلِهِ وَعَمَلِهِ كَرَجُلٍ	٦٠٩	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا
١٦٦٦	مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَمَالِهِ وَأَهْلِهِ وَعَمَلِهِ	١٦٤٤	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا
١٠٣٥	مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى	١٨٦١	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا
١٩٦٩	مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ	٣٩٩	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُفْرَضُ مُسْلِمًا قَرْضًا
٧٨٤	مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ	٥٦٤	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَلْبِي إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ
١٦٦٩	مَثَلُ الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ	١٢٤٠	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ
١٠٣٤	مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ	٣٢٦	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ
٢١١٦	مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رَيْشَةٍ بِأَرْضٍ	٦٩٦	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٦٠٣	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ	٦٨٩	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى
٦٠٤	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ تَسْتَقِيمُ مَرَّةً	١١٧٢	مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ التَّقِيَا فَاخَذَ أَحَدُهُمَا
٧١٢	مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ	١١٧٣	مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ
٧١٥	مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	٦٨٨	مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ
١٥٨٧	مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى	١٤٩١	مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ
١٦٧٩	مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي	٥٧٧	مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ
١٣٥١	مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِالْمَلَأِ	٣٣٤	مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ
١٦٨٠	مُسْتَرْبِحٌ وَمُسْتَرْتَاخٌ مِنْهُ	٤٦٥	مَا مَنَّكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا؟
٤٠٥	مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُتِيعَ	١٩٧٨	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ
٦٣٧	مُعْتَرِكُ الْمَنَائِمَا مَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى السَّبْعِينَ	٦٦١	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ
٢٢٤	مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَاتِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ	١٨٥٤	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ ، فَيُبَلِّغُ
٧٤٥	مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	٣٠	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ
٣٧٧	مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بَوَّاحَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	١٠٨٩	مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ
١٤٢٩	مَنْ ائْتَمَنَهُ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ	٣٤٠	مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ
٩٠٩	مَنْ أُبْلِيَ بِلَاءً فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ	١٣٠٢	مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ؟.. الْأَمْرُ أَسْرَعُ
٣٧٤	مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ	١٣٠٤	مَا هَذِهِ؟ قَالُوا : قَبَّةٌ بَنَاهَا فُلَانٌ
٦١٤	مَنْ آتَى أَخَاهُ الْمُسْلِمَ عَائِدًا	٧٣٣	مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مَسَّ الْقَتْلِ
١٣٧٩	مَنْ آتَى حَاتِضًا أَوْ امْرَأَةً	٣٣٣	مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ
١٣٧٨	مَنْ آتَى عَرَاْفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ	٣٦٥	مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ
٢٩٢	مَنْ آتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ	٥٧٦	مَاءُ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ
١٧٨٩	مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْرُهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيَكْثِرْ	٧٠٦	مَالِي لَا أَرَى فُلَانًا؟

١١٠٨	مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْرُهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيَكْثِرْ	٩١٦
١٤٣٧	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ	١١٩٠
١٧٩٥	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ	٤٢٦
١٠٦٩	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ	٦٤٩
٣٠٥	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ	٦٥٠
١٠٤٨	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ	٦٥١
١٠٤٧	مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَخَافَهُ اللَّهُ	٥٢٩
١١٧٩	مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ	٥٢٨
١٠٤٩	مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأَوَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ	٧٩١
١١٧٦	مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِثْلَافَهَا	٤١٩
١٧٦٧	مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاعَهَا	٤٢٠
١٧٦٩	مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ	١٤٣٤
١١٧٧	مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ	١٤٣٣
١٧٦٨	مَنْ آذَانَ دِينًا يُنَوِّي قَضَاءَهُ	٤١٥
١٤٥٧	مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَلَنْ يَرِيحَ	١٨٣٦
١٦٨	مَنْ أَدْعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ	١٤٣١
١٧٠	مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَقَدْ ذَهَبَ	٣٢٨
١٢٧	مَنْ أَذَّنَ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً	١٨٧٤
١٤٥٦	مَنْ أَذَّنَ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً	٥٣
١٤٣٠	مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ	٥٣٠
٤٣٤	مَنْ أَرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلْ	١٩٤٩
٤٣١	مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ	٥٢٢
١٧٠٥	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ حَبِيبَةٌ	١٠٠٦
٤٢٨	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ	٥٢٣
١٧٠٧	مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ	٣٧٥
٤٢٧	مَنْ اسْتَعْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ	٩٣٨
٤٣٣	مَنْ أَشَارَ إِلَى أَحِيهِ بِحَدِيدَةٍ	١٣٩٣
١٨٥٥	مَنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْفُحْشُ وَالْتَفْحُشُ	١٤٨١
١٨٥٧	مَنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ	١٥٢٨
٧٦٠	مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ أَوْ سُقْمٌ أَوْ شِدَّةٌ	٩٨٢
٧٥٤	مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سَرِيهِ	٤٤٠
	مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَطَلِمَ	
	مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَطَلِمَ	
	مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ	
	مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ	
	مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ	
	مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ	
	مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِنْهُمُ عَلَى	
	مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِنْهُمُ	
	مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ ثَبِتَ فَإِنَّمَا إِنْهُمُ	
	مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ	
	مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ	
	مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ	
	مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيَعْتَهُ أَقَالَ اللَّهُ	
	مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيَعْتَهُ، أَقَالَ اللَّهُ	
	مَنْ أَفْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَيْدٍ أَوْ	
	مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا	
	مَنْ الْمُتَكَلِّمُ - قصة الرفع من الركوع -	
	مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ	
	مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ	
	مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ	
	مَنْ أَنْظَرَ مَدْيُونًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ	
	مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ	
	مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ	
	مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ	
	مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ	
	مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ	
	مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ	
	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ	
	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُودِي	
	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُودِي	
	مَنْ أَنْفَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَتْ	

١٩٤٧	مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا	٧٥٣	مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٦١٩	مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : كَانَ ضَامِنًا	٧٣٥	مَنْ أَهْرَيْقَ دَمَهُ، وَعَقَرَ جَوَادَهُ
١٨٧١	مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِنًا	٦٣٠	مَنْ أَيُّ ذَلِكَ تَعْجِبُونَ؟
١٩٤٠	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أُجْرِهِ	٢٩٥	مَنْ بَاتَ طَاهِرًا ، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ
٧٦٥	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أُجْرِهِ	٧٤٨	مَنْ بَلَغَ الْعُدُوَّ بِسَهْمٍ ، رَفَعَ اللَّهُ بِهِ
٧٦٤	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ خَلَفَهُ	١٩٠٢	مَنْ بَلَغَ الْعُدُوَّ بِسَهْمٍ رَفَعَ اللَّهُ بِهِ
٧٦٧	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا	٣٧٣	مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ
٧٦٦	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ	٤١	مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا ، بَنَى اللَّهُ لَهُ
١٩٣٨	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ	٤٢	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصٍ
٧٦٣	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ	١١٠٤	مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفْلٌ أَنْ يَعْقِدَ
١٩٣٩	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ	١٤٢٢	مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَتَقَتَّلَ نَفْسَهُ
١٩٤١	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ	٣٢١	مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ جُمُوعٍ
٢٥٧	مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ	٣٢٠	مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا
١٠٣	مَنْ حَافَظَ عَلَى هَوْلَاءِ الصَّلَوَاتِ	٣١٩	مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا - مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ -
١٠٧	مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا ، كَانَتْ لَهُ نُورًا	١٤١١	مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَثْرًا ، مِثْلَ لَهُ شَجَاعًا
١٢٥١	مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ	٣١٨	مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُوعَاتٍ ، مِنْ غَيْرِ
١٤٣٨	مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ	١٧٠٦	مَنْ تَرَكَ لِعَرِيْمِهِ أَوْ تَجَاوَزَ عَنْهُ
١١٠٧	مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ	١٠/٤٥	مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ
١٠٤٤	مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَى	٥٤١	مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ
١٠٥٣	مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى	٢١٧	مَنْ تَقَلَّ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٥٤٧	مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ	١٩١٢	مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ
٨٢٣	مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ	٣	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءِ
٤١٦	مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دِينًا، ثُمَّ جَهَدَ	١٣٦	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ
١٨٩٤	مَنْ خَافَ أَدْلَجَ وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ	٣١	مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
١٣٥٤	مَنْ خَافَ أَدْلَجَ وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ	١٠٤	مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءِ
١٢٥٥	مَنْ حَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ	٩٨	مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، وَصَلَّى
١٢٥٦	مَنْ حَبَّبَ عَبْدًا عَلَى أَهْلِهِ فَلَيْسَ مِنَّا	٤	مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ
٥٠٨	مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامٍ يَوْمَ دَخَلَ الْحَنَّةَ	٣٠٧	مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ
١١/٤٥	مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ	٢٤٠	مَنْ تَأَيَّرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً
٥٤٢	مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ	٢٣٩	مَنْ تَأَيَّرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً
١٥٠١	مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ	١٠٢١	مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا ، لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا

١٧٨٤	مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا	٩٧١	مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بظَهْرِ الْعَيْبِ، قَالَ الْمَلِكُ
١٦١	مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي	٩٤٢	مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَحَطِي الصَّلَاةَ
٢٠٣١	مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا	٧٢١	مَنْ رَاطَبُ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٩١٥	مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً	٨٢	مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْحَمَامَةِ
٧٩٩	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَلْيَقْرَأْ	٧٥٢	مَنْ رَاحَ رَوْحَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ
٩٦٠	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ	٩٠٥	مَنْ رَأَى مُبْتَلَى فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
١٢٦٣	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُعْظِمَ اللَّهُ رِزْقَهُ وَأَنْ يَمُدَّ	٦٢٥	مَنْ رَأَى مُبْتَلَى فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
١٩١١	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ مَالَهُ عِنْدَ اللَّهِ	١٥٠٠	مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ
٣٥٠	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ مَالَهُ عِنْدَ اللَّهِ	١٠٣٠	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فليُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ
٤٣٠	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ	٥٩٣	مَنْ رَحِمَ وَلَوْ ذِيحَةَ عَصْفُورٍ
١٧٠١	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ	٧٤٧	مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ ، فَلَبَّغَ سَهْمَهُ
٢٠٨١	مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا	٧٤٦	مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَانَ
١١٤٩	مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ	٢٠٨٣	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
١٥٤٤	مَنْ سَمِعَ بِاللَّجَالِ فَلْيَبْأَ عَنْهُ فَوَاللَّهِ	٢٠٨٥	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثًا قَالَتْ الْجَنَّةُ
١٠٤٦	مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً	٧٦٩	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ
٦٤٢	مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ	١٩٣٤	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ
١٤٠٤	مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ	٢٠٩٢	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ
١٤٠٨	مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكَرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ	٢٠٩٤	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَادِقًا
١٤٠٦	مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتُبْ	٧٧١	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَادِقًا
٦٩٠	مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا	١٩٣٧	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٧٩٨	مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ	٢٠٩٣	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا
١٢١	مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ	٧٧٠	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا
٨٥٥	مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا	١٩٣٥	مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ
٦٧	مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟	٣٦٧	مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْتُرًا
٤٩٤	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سَنًا	٣٦٨	مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ كَانَتْ
٤٦٦	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا	٣٦٦	مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ يَجِدُ عَنْهَا غِنَاءً
٤٩٠	مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ	٢٢٦	مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ
٤٩٨	مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ عُفِرَ لَهُ سَنَتَيْنِ	١١٣٤	مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
٧٦١	مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ	١٧٨٢	مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
٧٦٢	مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ	١١٣٣	مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا
٢٣٨	مَنْ صَلَّى انْتَتَى عَشْرَةَ رُكْعَةٍ فِي يَوْمٍ	١١٣٦	مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا

٦١٦	مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَحَدًا لَهُ	٢٠٢٨	مَنْ صَلَّى اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي
٦٢٣	مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ	٢٥٩	مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا
١٢١٠	مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى يَبْلُغَا	١١٠	مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ
٧١١	مَنْ عَزَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ	١١٢	مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ
١٠١٧	مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا فَلَهُ أَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهِ	١١٣	مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ
١٤١٩	مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا	٢٥١	مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا ، وَقَبْلَ الْأُولَى
٩٩	مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ	٢٠٣٠	مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا وَقَبْلَ
١٠٢٢	مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا	١٢٠	مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا
٦٨٤	مَنْ غَسَلَ مِثْيَا فَسْتَرَهُ سَتَرَهُ اللَّهُ	١١٩	مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْعُدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ
٦٨٥	مَنْ غَسَلَ مِثْيَا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفْرَ لَهُ	١١٨	مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ
٣١٠	مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ وَعَدَا وَابْتَكَرَ	١٤٨	مَنْ صَلَّى الْعُدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ قَعَدَ
٣١١	مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاعْتَسَلَ وَبَكَرَ	١٤٩	مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْعُدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ
١٤٣٢	مَنْ غَضِبَ رَجُلًا أَرْضًا ظُلْمًا	٨١١	مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمٍّ
١٢٥٧	مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا	١٧٩٩	مَنْ صَلَّى عَلَى حِنَاةٍ فَلَهُ قِيْرَاطٌ
٤٨٦	مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا ، كُتِبَ لَهُ	٦٩١	مَنْ صَلَّى عَلَى حِنَاةٍ فَلَهُ قِيْرَاطٌ
٧٢٥	مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ	٦٩٢	مَنْ صَلَّى عَلَى حِنَاةٍ وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ
٩٢٠	مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي	١٨٠٠	مَنْ صَلَّى عَلَى حِنَاةٍ وَلَمْ يَتَّبِعْهَا
٢٠٥٠	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ غُرْسَ لَهُ	١٧٤٢	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا
٨٧١	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ غُرْسَ	٩٤٥	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا
٢٠٤٩	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ	١٩٦٣	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً
٨٨٠	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ	٩٤١	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً
٥٠٩	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - قَالَ حَسَنَ	٢٥٨	مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا
٨٦٢	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	١٣٣	مَنْ صَلَّى اللَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ
٨٦٣	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	١١٤٦	مَنْ صَمَتَ نَجَا
٨٦٤	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	٩١٠	مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ
٨٦٥	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	٨٧٦	مَنْ صَنَعَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ ، وَبِاللَّيْلِ
٨٦٦	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	٥٦٦	مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ
٨٦٧	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	٦٢٨	مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ
١٨١٠	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ	٧٧٢	مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا ، أُعْطِيَهَا
٩٠١	مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ	١٩٣٦	مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا
١/٣١	مَنْ قَالَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ وُضُوئِهِ	٥٣١	مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ

٣٢٣	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ	١٨١٢	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ اللَّهِ
٨٢٥	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ	٨٦٩	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ اللَّهِ
٢٠٢٦	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَخْتَمَهَا	١٨١١	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي
٨٣١	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَخْتَمَهَا	٨٧٢	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي
٨٣٢	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَخْتَمَهَا	٩٩٧	مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٠٢٥	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى	١٠٠١	مَنْ قَالَ حِينَ يُمَسِّي : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ
٢٠٢٧	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ	٩٩٩	مَنْ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ
٨٣٣	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ	١٨٧٣	مَنْ قَالَ : رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ
٢٨٣	مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ	٨٧٠	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَيَحْمَدُهُ
٨١٥	مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ	٩٣٥	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ سُبْحَانَكَ
٦٧٧	مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	١٧٧٠	مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ فِي يَوْمٍ
٨٦٠	مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	٩٩٨	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
٥٨٤	مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحَّ	٢٧٧	مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنْ
٥٨٥	مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُضَحَّ	١٩٤٨	مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
١٤٦٢	مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ	١٩٥٠	مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
١٣٠٨	مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدَّ بِهِ	١٤٢٨	مَنْ قُتِلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ
١١٢١	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ	١٤٢٥	مَنْ قُتِلَ قَتِيلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَرِحْ
١١٤٣	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ	١٤٢٦	مَنْ قُتِلَ مُعَاهِدًا ، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ
١٠٥٠	مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا	١٨٣٩	مَنْ قُتِلَ مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ
١١١٤	مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى	١٨٣٨	مَنْ قُتِلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ
٢٠٠٤	مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى	١٤٢٧	مَنْ قُتِلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بَعِيرَ حَقِّهَا
١٧٧٥	مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ وَمَنْ لَا يَعْفِرُ	١٨٣٥	مَنْ قُتِلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بَعِيرَ حَقِّهَا
١٠٧١	مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ ، وَمَنْ لَا يَعْفِرُ	١٦٥٦	مَنْ قُتِلَ بَطْنُهُ لَمْ يُعَدَّبْ فِي قَبْرِهِ
٩٠٧	مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ	٧٠٠	مَنْ قُتِلَ بَطْنُهُ لَمْ يُعَدَّبْ فِي قَبْرِهِ
١٢٦٦	مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَمَلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا	١٨٧٦	مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ
١٤٠٥	مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خَمْرٍ لَقِيَهِ كَعَابِدِ	٨١٤	مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ
٢١٩	مَنْ لَمْ يَسْتَقْبَلِ الْقَبِيلَةَ وَلَمْ يَسْتَدْبِرْهَا	٢٧٨	مَنْ قَرَأَ بِمِئَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ
٢٤٥	مَنْ لَمْ يُصَلِّ رُكْعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّيْهُمَا	١٦٥٨	مَنْ قَرَأَ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ كُلُّ
٧١٤	مَنْ لَمْ يَغْرُ أَوْ يَجْهَزْ غَارِيًا أَوْ يَخْلِفَ	٧٩٢	مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ
١٠٨	مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا ، كَانَ	٨٢٤	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ
٧١٩	مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِنْ	٣٢٤	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ

١٨٩٢	مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا	٤٢٢	مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَارٌ أَوْ دِرْهَمٌ قُضِيَ
٧٤٤	مَوْفِقُ سَاعَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ	٧١٣	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ
١٨٢٠	تَارِكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ بَيْنَ آدَمَ حِزْبٌ	٧٤	مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ
١٥٧٠	تَحَنُّنُ آخِرِ الْأَمَمِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ	٧٦	مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى
١٥٩٢	تَحَنُّنُ آخِرِ الْأَمَمِ وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ	٤٠١	مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبِنٍ أَوْ وَرَقٍ
١٥٦٩	تَحَنُّنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٢٤٦	مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبِنٍ أَوْ وَرَقٍ أَوْ هَدَى
٣٠٠	تَحَنُّنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٣٠٩	مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْتَعَ بِهِ الْكَلَاءُ
١٥٩١	تَحَنُّنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ	١٩٢١	مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْتَعَ
٢٠٤٤	تَخْلُ الْجَنَّةُ : جُدُوْعَهَا زَمْرُدٌ أَخْضَرُ	١٣٠٧	مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ كَلْبِهِ
٢٠٤٥	تَخْلُ الْجَنَّةُ جُدُوْعَهَا زَمْرُدٌ أَخْضَرُ	١٩٢٠	مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ
١١١٢	نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ فَكَدَّبَهُ	٢٩٠	مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ
١٩٨٩	نِسَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُرَى مَخٌ	٢٩٣	مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ
٢٠٠٥	نِسَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُرَى مَخٌ	٩٤٣	مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِيئٌ
١٨٣٧	نِسَاءُ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مَا نَالَتْ	١٤٠	مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا
١٦٧٣	نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا مَاتَ طَائِرٌ تَعْلُقُ	٤٢٩	مَنْ نَفَسَ عَنْ غَرِيْمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ
١٦٧٢	نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ	١٧٠٢	مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ
١٠١٣	نَضَّرَ اللَّهُ [وَجْهَ] امْرَأً سَمِعَ	٨٧٧	مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يَكَابِدَهُ ، أَوْ يَخْلُ
١٩٨٦	نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا	١٩١٦	مَنْ هَدَا؟. قَالُوا : بِلَالٌ ، فَأَخْبِرَهُ
١٩٨٥	نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا	١٢٧٤	مَنْ هَدَاهُ؟ .. وَمَا يُدْرِيكَ
١٩٨٧	نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا	١٥٩	مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ
٤٧٩	نَعَمُ السَّحُورِ لِلْمُؤْمِنِ التَّمَرُ	١٤٩٠	مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا
٢٤٦	نَعَمُ السُّورَتَانِ هُمَا يُقْرَأَانِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ	١٨٩٨	مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبِئْسُ
١١٤٧	نَعَمٌ فَكَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ قَلِيلٌ	٥٩٦	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ
١٦٢٥	نَعَمٌ كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ	١٠١٢	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ
٢٠١٢	نَعَمٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ دَحْمًا دَحْمًا	٤٢٥	مَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعَسِّرٌ ، يَسِّرَ اللَّهُ
١٦٣٥	نَعَمٌ وَعَلَيْكَ بِالْمَاءِ	٨٨٤	مَنْ يَكْفِنِيهِمْ. قَالَ طَلْحَةُ : أَنَا
٣٩٤	نَعَمٌ وَعَلَيْكَ بِالْمَاءِ	٨/٤٥	مَنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ
١٦٣٦	نَعَمٌ. فَقَالَ سَعْدٌ: حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا	٥٣٩	مَنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ
١٦٣٧	نَعَمٌ. قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي	١٤٥	مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ، كَفَارِسٍ
١٤٩٦	نَعَمٌ. قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرُّ خَيْرٌ	٣٧١	مَهَيْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟
١٤٩٧	نَعَمٌ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرُّ	٦٧١	مُوتِ الْفَجَاءَةَ أَخَذَهُ أَسْفٌ

١٤٦٧	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا	١٦٣٣	نَعَمْ-عندما أرد رجلا التصدق عن أمه-
٢٠٨٠	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ	١٦٣٤	نَعَمْ-عندما أرد رجلا التصدق عن أمه-
٢٠٠٧	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَطَّلَعَتِ امْرَأَةٌ	٣٠٩	نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى
٥٩٢	وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ	١٥٧١	تُكْمَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أُمَّةً
١٢٣٠	وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ	١٣٥	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ عَنْ نَقَرَةٍ
١٠١٦	وَاللَّهُ لِأَنْ يُهْدَى بِهَذَاكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ	١٦٢٤	هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ
١٣١٨	وَاللَّهُ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ	١٦٢٣	هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ الَّذِي فُتِحَتْ لَهُ
١٨٨٨	وَاللَّهُ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ	٢٧	هَذَا الْوُضوءِ ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا
٥١٠	وَاللَّهُ! إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَحَبُّ	٨٠٧	هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ
٩١٧	وَاللَّهُ! إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ	٢٤٧	هَذَا عَبْدٌ عَرَفَ رَبَّهُ
٥٨٢	وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ	١٧٥٩	هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ
١٦٤٢	وَجِبْتِ وَجِبْتِ وَجِبْتِ	٢٦٥	هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ
١٨٦٥	وَجِبْتِ وَجِبْتِ وَجِبْتِ	١٧	هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ
٨٣٥	وَجِبْتِ. قُلْتُ: وَمَا وَجِبْتِ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ	١٨	هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ
١٨٨٦	وَعَدَنِي رَبِّي سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ	٢٥	هَكَذَا كَانَ وَضوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٣٥٢	وَعَزَّتِي! لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ	٢٠٧٦	هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ
١٨٧٩	وَلَدُ آدَمَ كُلُّهُمْ تَحْتَ رَأْيِي يَوْمَ	٥٠٦	هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ .. فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ
١٦٥٢	وَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: تَقُولُ أَعَاذَكُمُ اللَّهُ	١٢٩٦	هَلْ لَكَ إِلَيَّ بَيْعَةٌ وَلَكَ الْجَنَّةُ؟
١٢٩٧	وَمَنْ يَتَقَبَّلْ لِي بِوَاحِدَةٍ وَأَتَقَبَّلْ لَهُ	١٥٢٤	هَذَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ غُلَمَانَ سَفَهَاءَ
١٢٧٣	وَيَحِكَ ، فَطَلَعَتْ عَنْقَ صَاحِبِكَ	١٥٢٣	هَذَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ غُلَمَةً
١٣٤٢	وَيَلُ أُمَّهَا قَرْيَةً يَدْعُهَا أَهْلُهَا خَيْرَ	١١٥٥	هُوَ كَلَامٌ فَحَسَنُهُ حَسَنٌ وَقَبِيحُهُ
٢٠	وَيَلُ لِلْأَعْقَابِ ، وَيُطَوِّنُ الْأَقْدَامِ	٢٠٦٨	هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي
١٠٩٨	وَيَلُ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ	١٨٩	وَاحِدَةً ، وَلَوْ تَمَسَّكَ عَنْهَا خَيْرٌ
٨٢٠	يُؤْتِي بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَهْلِهِ	١٧١٤	وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِأَنِّي أَكْثَرُ
١٨٣٢	يُؤْتِي بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ	١٥٩٣	وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! مَا مِنْ عَبْدٍ
٢٠٧٤	يُؤْتِي بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ	١٦٦١	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ أَلَمَّتِ إِذَا
١٨١٩	يُؤْتِي بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ	١٨٤٩	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَا بَيْنَ
١٣٠٠	يُؤْجِرُ الرَّجُلَ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا	١٢٠٣	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو
٨١٣	يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ	٢٠١٠	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى
١٣٥٩	يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ	٢٠٧٢	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى
٤٩١	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ	٧٠٨	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ السَّفَطُ

١٥٣٨	يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ	٧١٦	يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا
١٤٧٢	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ	١٢٧٦	يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ
١٤٦٦	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ مَا يُبَالِي	٢٠٥٢	يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا الَّذِي تُعْرِسُ؟
٥٢٥	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ	٣٣٩	يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ إِنْ تَبَدَّلَ الْفَضْلَ
١٥٦٢	يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ	٨٠٨	يَا أَبِي -عندما ناداه وهو يصلي-
٥١٤	يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ	١٩٢٨	يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا لِحَنَانٌ وَإِنَّ حَارِثَةَ
١١٣٧	يُبْصِرُ أَحَدَكُمْ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ	٩٤٦	يَا أَيُّهَا النَّاسُ: اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّهَ
١٢٨٩	يُبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ	٥٦٩	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا
١٦٠٤	يُبْعَثُ النَّاسُ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي	١٩١٣	يَا جَرِيرُ تَوَاضَعْ لِلَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ تَوَاضَعَ
١٦٠٥	يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ	٢٠٤٣	يَا جَرِيرُ لَوْ طَلَبْتُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَ هَذَا
١٧٣٧	يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ	٢١٠٦	يَا رَبِّ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ؟
١٩٨١	يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةٍ	٥٨	يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي
١٥٦٥	يُتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ	٣٩٤	يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوَفِّيتُ وَلَمْ
١١١	يَتَعَابَقُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ	٢٢٩	يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ
١٥٠٣	يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُنْقُصُ الْعَمَلُ	٦٤٧	يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ
٩٧٢	يَنْزِلُ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلَةٍ	٧٢٧	يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدٌ مُتَنُنٌ
١٣٨٩	يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٣٧٩	يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟
١٩٧٥	يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ لِمِيقَاتِ	١٣١١	يَا ضَمَّحًا! مَا طَعَامُكَ؟
١٨١٦	يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ	١٤٥٩	يَا عَائِشَةَ إِنْ شَرَّ النَّاسَ مَنْرَلَةً
٧٨٥	يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ	١٢٨٣	يَا عَائِشَةَ! إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ
٧٩٠	يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ	١٤٨٩	يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ
١٥١٨	يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٨٤٠	يَا عُبَيْدَ بْنَ عَامِرٍ! إِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ سُورَةَ
١٦١٥	يَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّحْلَانُ وَيَجِيءُ	١١٥٧	يَا عَلِيُّ! لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ
١٦١١	يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ	٦٩٧	يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ
١٤٥١	يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ	٢٢٨	يَا مُعَاذُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْبَبُكَ
١٦٩٣	يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضِ	١١٨٢	يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ!
٥١٥	يُحْلَهُا وَيَحْلُ بِه رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ	١٨٠	يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ
٥١٦	يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ	١١٣٩	يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلْ
٥١٩	يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ	١٢٢٥	يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَحْفَرَنَّ جَارَةَ
١٦٩٠	يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمَكْتُ	١٠٠٨	يَا نَعَايَا الْعَرَبِ يَا نَعَايَا الْعَرَبِ
١٨٣١	يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ	١٤٠٢	يَا نَعَايَا الْعَرَبِ! يَا نَعَايَا الْعَرَبِ!

١٩٦٧	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ	٩٢٥	يُدُّ اللَّهُ بَسْطَانَ لِمُسِيءِ اللَّيْلِ لِيُتُوبَ
١٣٧٥	يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ	٣٨٧	يُدُّ الْمُعْطِي الْعَلِيًّا ، وَابْدَأُ بِمَنْ
١٧٨٨	يَقْتَصُّ الْخَلْقُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	١٨٨٣	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا
٣٤٣	يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي	١٨٨٤	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ
١٨٢٩	يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ	١٩٨٢	يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا
٧٠٩	يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ	١٩٧٩	يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا
٦١٣	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا بَنَ آدَمَ	١٩٨٠	يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا
١٧٠٠	يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ	١٧١٩	يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ
١٧١٧	يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ مَقْدَارَ	٤٥١	يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ
٩٢٤	يُكْتَبُ عَلَيْهِ. قَالَ: ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ مِنْهُ	٤٥٢	يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ
٤٩٧	يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ	١٨٣٠	يَدْخُلُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْقَبِيلَةِ النَّارَ
١٠٣٩	يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ	١٤٧١	يَدْرُسُ الْإِسْلَامَ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ
١٩٧٧	يَكُونُ فِي النَّارِ قَوْمٌ مَا شَاءَ اللَّهُ	١٤٧٦	يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلِ
١٩٧٦	يَكُونُ قَوْمٌ فِي النَّارِ - مَا شَاءَ اللَّهُ	١٨١٥	يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا
١٤١٢	يَكُونُ كَثْرَ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا	١٨١٤	يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ كُلَّهُمْ ثُمَّ يَصْدُرُونَ
٣٩٦	يَنْزِلُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ	١١٦٥	يُسَلِّمُ الصَّغِيرَ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارَّ
٦٠٨	يَوْمَ أَهْلِ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٢١٢١	يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى
١٥٣٧	يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلِ	٦٠	يَعْجَبُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَاعِي
١٢٦٨	يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْ	١٦٩٩	يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ
١٨٦٠	يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْ	٢٠٠٩	يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا
١٧٩٣	يُوضَعُ الْمِيزَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَوْ وُزِنَ	١٧٦	يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا
٣٢٢	يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ سَاعَةً -	١٩٦٨	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٧١٥	يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ	٧٨٢	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٧٣٠	يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى	٧٨١	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ اقْرَأْ وَارْتَقِ
		٧٨٣	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
